الإصلاح الاقتصادي



الطبعة الأولى

١٤٤٣هـ - ٢٠٢٢م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه

﴿ وَلاَ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا
وَادْعُوهُ خَوْفاً وَطَمَعاً إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾
[الأعراف: ٥٦]

﴿ فَأَوْفُوا الكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلاَ تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ
وَلاَ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا
ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾
[الأعراف: ٨٥]

«طوبى لمن هُدي للإسلام، وكان عيشه كَفافاً، وقَنَعَ»

أخرجه أحمد والترمذي وابن حبان والحاكم

الوحدة الأولى

مقدمات

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول

تعريف الإصلاح الاقتصادي وأهمية هذا العلم

المطلب الأول

تعريف الإصلاح الاقتصادي

الإصلاح لغة:

مِن صَلَح، قال ابن فارس: «الصاد واللام والحاء أصل واحد، يدل على خلاف الفساد، يقال: صَلُح الشيء يَصْلُح صَلاحاً، ويقال: صلَح بفتح اللام»[(١)].

ويقال: أَصْلَح في عمله أو أمره: أتى بما هو صالح نافع.

وأصلح الشيء: أزال فساده.

وأصلح بينهما، أو ذات بينهما: أزال ما بينهما من عداوة وشقاق، قال تعالى: ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ﴾ [الحُجُرات: ٩]، وقال تعالى: ﴿ فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم ﴾ [الأنفال: ١].

وأصلح الله لفلان في ذريته أو ماله: جعلها صالحة، قال تعالى: ﴿ وأصلح لي في ذريتي ﴾ [الأحقاف: ١٥].

---

(١) معجم مقاييس اللغة: ٣/٣٠٣.

ويقال: صالحه مصالحة وصَلاحاً: سالمه وصافاه، واصطلح القوم: زال ما بينهم من خلاف، وتصالحوا: اصطلحوا.

والصالح: المستقيم المؤدي لواجباته، والصَّلاحُ: الاستقامة والسلامة من العيب(١).

الإصلاح اصطلاحاً:

لا يختلف عن المعنى اللغوي الدائر على إزالة الفساد، فالصلاح إزالة الفساد، والإصلاح: محاولة جعل الغير صالحاً، وإزالة فساده، قال تعالى ذاكراً قول نبي الله شعيب عليه السلام: ﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلاَّ الإِصْلاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هود: ٨٨].

ويشمل الصلاحُ والإصلاحُ الإنسانَ في فكره وقلبه وسلوكه وعمله، ويشمل إزالة فساد الأفراد والمجتمعات والحكومات، والحالة الفكرية والثقافية والتعليمية والدينية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية والعسكرية والأمنية وغيرها.

قال الراغب الأصفهاني: «الصَّلاحُ: ضدّ الفساد، وقوبل في القرآن تارة بالفساد، وتارة بالسّيّئة، قال تعالى: ﴿ خَلَطُوا عَمَلًا صالِحاً وَآخَرَ سَيِّئاً ﴾ [التوبة: ١٠٢] ، ﴿ وَلا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِها ﴾ [الأعراف: ٥٦].

وإِصْلاحُ اللهِ تعالى الإنسانَ يكون تارة بخلقه إيّاه صَالحاً، وتارة بإزالة ما فيه من فساد بعد وجوده، وتارة يكون بالحكم له بالصَّلاح. قال تعالى: ﴿ وَأَصْلَحَ بالَهُمْ ﴾ [محمد: ٢]، ﴿ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمالَكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٧١]، ﴿ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي ﴾ [الأحقاف: ١٥]، ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [يونس: ٨١]، أي : المفسد يضادّ الله في فعله، فإنّه يفسد، والله تعالى يتحرّى في جميع أفعاله الصَّلاحَ، فهو إذاً لا يُصْلِحُ عملَه»(٢).

وقد عَرَّف بعض المعاصرين الإصلاح بأنه: «تعديل الشيء ، وتحسينه ، وتقويمه»، ثم بين أنه مصطلحٌ يقارب معنى التربية، لكنه لا يؤدي المعنى الكامل للتربية، وإنما يؤدي جزءًا منه(٣).

الاقتصاد لغة:

« القَصْدُ: إتيان الشيء، تقول: قَصَدَهُ وقَصَد له وقَصَدَ إليه، كله بمعنى واحد.

وقَصَدَ قصده: أي نحا نحوه.

---

(١) المعجم الوسيط: ٥٢٠/١.

(٢) مفردات القرآن: ٤٨٩-٤٩٠ ، ومعنى العبارة الأخيرة: أن الله لا يحكم بالصلاح على فعل المفْسِد، والله تعالى أمر الإنسان بالإصلاح، فإذا أفسد لم يقبل منه ذلك وتركه إلى فساده ليعاقبه على ما اختاره وكَسَبَه خلاف الصلاح.

(٣) سبعة مقالات في التربية الإسلامية، د. صالح بن علي أبو عرَّاد، ص ٩.

والقَصيدُ: جمع القَصِيدةِ من الشعر.

والقاصدُ: القريب، يقال بيننا وبين الماء ليلة قاصِدةٌ، أي هَيِّنَةُ السَّير لا تعب فيها ولا بُطْء.

والقَصْدُ: بين الإسراف والتقتير، يقال: فلان مُقْتصِدٌ في النفقة.

واقْصِدْ في مشيك، واقْصِدْ بِذَرْعِك: أي ارْبَعْ على نفسك[١].

والقَصْدُ: العدل »[٢].

واقتصد فلان في أمره: أي استقام[٣]، والقصد: يقال: هو على القصد، وعلى قصد السبيل، إذا كان راشداً[٤].

الاقتصاد اصطلاحاً:

الاقتصاد: علم يبحث في الظواهر الخاصة بالإنتاج والتوزيع[٥].

ويعرف علماء الاقتصادِ الاقتصادَ بعدة تعاريف، منها:

علم يبحث عن الأسباب المؤدية إلى الرفاه المادي وزيادة ثروة الشعوب، ويعالج مشكلتي الإنتاج والتوزيع.

علم يدرس سلوك الإنسان في حله للمشكلة الاقتصادية[٦].

ويعرف الاقتصاد الإسلامي بأنه «العلم الذي يبحث في كيفية إدارة واستغلال الموارد الاقتصادية النادرة، لإنتاج أمثل ما يمكن إنتاجه من السلع والخدمات، لإشباع الحاجات الإنسانية، من متطلباتها المادية، التي تتسم بالوفرة والتنوع، في ظل إطار معين من القيم الإسلامية والتقاليد والتطلعات الحضارية للمجتمع.

وهو أيضاً: العلم الذي يبحث في الطريقة التي يوزع بها هذا الناتج الاقتصادي بين المشتركين في العملية الإنتاجية، بصورة مباشرة، وغير المشتركين بصورة مباشرة في ظل الإطار الحضاري نفسه»[٧].

---

(١) أي تلطف بنفسه، ولا تجاوز مقامك وحدك، كما نقول: ضاق ذرعاً، أي لم يَعُدْ يحتمل.

(٢) مختار الصحاح، الرازي، (قصد)، ص ٥٦٠.

(٣) لسان العرب ٣ / ٣٥٤ .

(٤) المعجم الوسيط ٧٣٨/٢ .

(٥) المعجم الوسيط ٧٣٨/٢ .

(٦) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، ١/ ٩٦٧.

(٧) الاقتصاد الإسلامي، مفاهيم ومرتكزات ص ٢٦، نقلاً عن مبادئ الاقتصاد الإسلامي، محمود إبراهيم الخطيب ص ١٣.

وقد وردت كلمة الاقتصاد في حديث النبي ﷺ، في قوله: « إِنَّ الْهَدْيَ الصَّالِحَ ، وَالسَّمْتَ الصَّالِحَ ، وَالاقْتِصَادَ، جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»(١).

ومعنى الاقتصاد في هذا الحديث: «سلوك القصد في الأمر والدخول فيه برفق وعلى سبيل يمكن الدوام عليه»(٢).

ومعنى الاقتصاد في الحديث يفيد الاعتدال في كل شيء، ومن جملة ذلك أمور المال والاقتصاد، فلفظ الحديث أعم من استعمال المصطلح المعاصر.

وقد ورد استعمال لفظ الاقتصاد في السنة فيما يتعلق بالمال، قال ابن الأثير: «والحديث: ما عال مُقتصِد، ولا يَعِيل، أي ما افْتَقر من لا يُسْرِف في الإنْفاق ولا يُقَتّر(٣).

تعريف: الإصلاح الاقتصادي، كلفظ مركب:

نسبة الاقتصاد إلى الإصلاح تفيد إزالة الفساد وإزالة أسباب الفساد المتعلقة بأمور المال من إنتاج وتوزيع، فيما يتعلق بالفرد أو المجتمع والدولة.

كما يفيد إنشاء الاقتصاد على صلاح، قبل فساده، بمعرفة أسباب وجوده على وجه يُسْعِد الإنسان ويقوي الدولة، عند تطبيقه.

ولا يكون ذلك إلا بالتزام الأحكام الشرعية الربانية، والتحلي بالأخلاق الإسلامية الراقية، ولا يتحقق ذلك إلا لمن اعتقد الإسلام حقاً، فقَبِلَ أحكام الله وأوامره.

وهذا الكتاب دراسةٌ تتضمن الجانب الفكري في تصور المسلم نحو المال والدنيا والعمل، كما يتضمن حاله القلبي وتفاعله النفسي تجاه ذلك، ويتضمن أخلاقه وآدابه في التعاملات المالية، كما يتضمن الإشارة إلى أحكامه الفقهية باختصار، ويتضمن التنبيه على حل المشكلات المالية للمجتمع والأسرة والفرد،

---

(١) حديث حسن، أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم ٧٩١ وأحمد رقم ٢٦٩٨ وأبو داود رقم ٤٧٧٦ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، والترمذي رقم ٢٠١٠ عن عَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْجِسَ الْمُزَنِيِّ، وفيه: التُّؤَدَةُ، بدل الهدي، وفيه: أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا.

(٢) معالم السنن للخطابي ٤/ ١٠٦، وقال: «هَدْي الرجل حاله ومذهبه، وكذلك سمته، وأصل السمت: الطريق المنقاد»، وبين «أن هذه الخلال من شمائل الأنبياء صلوات الله عليهم ومن الخصال المعدودة من خصالهم، وأنها جزء من أجزاء فضائلهم، فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم عليها، وليس معنى الحديث أن النبوة تتجزأ، ولا أن من جمع هذه الخلال كان فيه جزء من النبوة مكتسبةً ولا مجتلبةً بالأسباب، وإنما هي [أي النبوة] كرامة من الله سبحانه وخصوصية لمن أراد إكرامه بها من عباده، والله يعلم حيث يجعل رسالاته، وقد انقطعت النبوة بموت محمد صلى الله عليه وسلم».

(٣) النهاية في غريب الأثر، ابن الأثير، (قصد).

ومعالجة المشكلات المؤدية إلى خلل في الاقتصاد والمال.

فكل ذلك يدخل في اصطلاح: الإصلاح الاقتصادي، بحسب هذا الكتاب.

والإصلاح الاقتصادي بحسب هذا المفهوم هو جزء من علم التربية والتزكية، وإن كان له امتداده العقائدي والفقهي.

فمفهوم التربية يعني: التنمية والتنشئة والإصلاح.

ومن الإصلاح إصلاح ما يتعلق بالمال والكَسْب، والمال عَصَبُ الحياة، ومرافق لجميع شؤونها، فكان الإصلاح الاقتصادي مجالاً واسعاً من مجالات علم التربية وتطبيقاتها.

المطلب الثاني

ضرورة الإصلاح الاقتصادي

وأهمية هذا العلم على مستوى الفرد والمجتمع والبشرية

١. السعي إلى قضاء حوائج الشعوب المادية وضروريات الحياة.

٢. السعي إلى الرفاهية التي تعين على العبادة وتعطي فرصة لطلب العلم والاشتغال بالدعوة والجهاد والمطلوبات الربانية.

٣. عدم الاغترار بالدنيا، بحيث تصرف عن الآخرة وعن الدين، أو تصنع الولاء الفاسد الذي يُشْتَرى بالمال لمن يحب المال والدنيا.

٤. تحقيق الرضا ووالطمأنينة والاستقرار النفسي والاجتماعي، بعدم القلق الرزق، وعدم الخوف من الفقر، وعدم التأثر والجزع والصدمة عند المصيبة بفقد شيء من المال والممتلكات أو نقصها أو الابتلاء بها.

٥. هداية الإنسان إلى معرفة السلوك الأحسن مع المال، الذي يوصل المسلم إلى مقام الإحسان، عن طريق الزهد والكرم والأمانة ونحوها من أخلاق المعاملات المالية.

٦. إشعار الفرد بمسؤوليته المالية تجاه نفسه وأسرته وأمته، وحثه على الكسب الحلال والابتعاد عن طرق الكسب غير المشروعة.

٧. توجيه الرجال إلى مسؤوليتهم تجاه نسائهم وأبنائهم وبيوتهم، ليقوموا بحقها، ولا يؤدي نقص المال إلى مشكلات زوجية ونزاعات وفِراق وتَشَرُّد، وتَوَجُّهٍ نحو الجريمة.

٨. السعي إلى حماية الدولة وشعبها من الجرائم الاقتصادية، من غش ورشوة واحتكار وقمار وسرقات وغيرها.

٩. حماية الأمة من القتل والجريمة والاحتيال والكذب والزنا والمخدرات وأمثالها، للتوصل إلى المال بالحرام.

١٠. توجيه الشعب إلى السلوك الصحيح تجاه الفقراء والمحتاجين، وتجاه حاجة الدولة، وتجاه واجبات الدين.

١١. توجيه الدولة إلى التفكير الصحيح الذي يحقق مصالح الشعوب، ويعالج البطالةَ، وأسبابَ التَّسَوُّل، ويمنع هجرة الشباب وطاقات الأمة إلى خارج البلاد.

١٢. السعي إلى إصلاح نظام العالم من خلال إصلاح منظومته المالية والمادية، وبيان الأصلح للبشرية.

المبحث الثاني

الإفساد والإصلاح، في القرآن الكريم والسنة الشريفة وعلاقته بالاقتصاد

تحدث القرآن عن جوانب السياسية والاقتصاد بطرائق مختلفة، ومن ذلك حديثه عن الإفساد، وتحذيره منه، وحديثه عن الإصلاح وأمره به.

المطلب الأول

الإفساد

قال سبحانه: ﴿ وَلاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفاً وَطَمَعاً إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٦]، فالله تعالى خلق الأرض صالحة، وجعل ما فيها من أرزاق صالحة إذا استقام عمل الإنسان على الفطرة والأمر الرباني، فمن خرج عن طريق الله ومنهج العبودية له فإنه يكون مُفسِداً، ومن كان محسناً فإنه يحافظ على هذا الصلاح فيستحق الرحمة لأنه رحم الناس، ولا يكون مصلحاً إلا أن يكون ممن يخاف الله ويتوجه إليه.

وقد بين الله تعالى أخطر أركان الإفساد، وجعل منها فساد الاقتصاد، في قوله: ﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ﴾ [البقرة: ٢٠٥] ، فهي:

١. **استغلال المنصب** في إرهاق العباد، فعبر عن ذلك بالسعي بولايته وحكمه للإفساد.

٢. **إفساد الاقتصاد**، وعبر عن ذلك بإهلاك الحرث.

٣. **تخريب الأخلاق**، وعبر عن ذلك بإهلاك النسل.

إن الحاكم الفاسد يُهلِك الشعب، ويُجَرِّئ على الفساد، ويُهدرُ أموال الأمة، ويحرم الوطن من فرص استثمارية، فيَهجرُ الوطنَ أبناؤه، ليصيروا خادمين لغير أمتهم، ويَشغل الأمة بالشهوات عن الإنجاز والإنتاج والعمل الصالح.

فالحاكم الفاسد أشد خراباً من جيشٍ عدو.

إن من أسوإ صور الفساد والإفساد، أن يأكل الحاكم مال الأمة، فيجعله لجيبه الخاص، ويستخدم أعوانه في ذلك، مستغلاً منصبه، يسرق الأمة فيرهق الملايين، ليضع في جيبه مليارات يموت ولا يحتاجها،

قال تعالى: ﴿ وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ البقرة: ١٨٨.

وقال ﷺ: «إن رجالاً يتخوضون في مال الله بغير حق، فلهم النارُ يوم القيامة»(١).

وقال ﷺ: «ما بال العامل نستعمله، فيأتينا فيقول: هذا من عملكم، وهذا أهدي لي، فَهَلّا جلسَ في بيت أبيه أو بيت أمه، فينظرَ يُهدى له أم لا»(٢).

لذلك كان لا بد من تربية الحكام والمسؤولين على الأمانة والنزاهة، قال ﷺ : «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»**(٣).**

ولا بد من تربية أبنائنا على طلب الحلال والاقتصار عليه، والحذر من الكسب الحرام والمال السُّحْت، حتى إذا صار أحدُهم مسؤولاً فلا يكون مفسداً، ولا سيما في زمان ينطبق عليه قول النبي ﷺ: «يأتي على الناس زمان لا يبالي أحدهم ماله من حلال أم من حرام»(٤).

نربي كل مسلم أنه سيُسألُ ويحاسب عن المال: **من أين اكتسبته؟** وفيم أنفقته؟ ولِمَ لَمْ ينفقه فيما أوجب الله عليه؟

نربي كل مسلم على اجتناب الربا، والرشوة، وخدمة الظالمين، وأكلِ المال العام، وأكل مال اليتيم، وأكل الميراث، واجتناب التقصير في العمل الذي نأخذ مالاً مقابله، وأن ذلك سبب في الحرمان عند الله في الدنيا والآخرة، قال ﷺ: «مطعمه حرام، وملبسه حرام، **وغذي بالحرام فأنى يستجاب له؟**» رواه مسلم.

ثم إن إفساد الأخلاق بالرذائل، وإفساد التعليم، أخطر من ذلك، **﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾**، قال تعالى: ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤٤]، وقال سبحانه: ﴿ لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلاَ سَاءَ مَا يَزِرُونَ ﴾ [النحل: ٢٥]، وقال عز وجل: ﴿ وَإِنَّ كَثِيراً لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴾ [الأنعام: ١١٩].

---

(١) أخرجه البخاري

(٢) أخرجه البخاري ومسلم.

(٣) أخرجه مسلم.

(٤) أخرجه البخاري

المطلب الثاني

الإصلاح

وتحدث القرآن عن المصلحين من الناس، وبين صفاتهم، وأن الإسلام هو دين الصلاح والإصلاح، **مُصلِح لكل زمان ومكان**، دين الحق والعدل والخير، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ **إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ**﴾ الأعراف: ١٧٠، فما لم يكن المسؤولون على حسن علاقة بالله وقيام بفرائضه، لا يكونون مصلحين، بل مفسدين ومُخرِّبين.

وبوجود المصلحين يرحم الله البلاد ويحفظها، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ **وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ**﴾ هود: ١١٧.

وقد بين النبي ﷺ في حديث أهم أركان الإصلاح: العدل والرحمة والعفة، قال ﷺ: «وأهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان **مُقْسطٌ** متصدقٌ موفقٌ، ورجلٌ **رحيم** رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم، **وعفيف** متعفّف ذو عيال»[١].

ولا بد من تعاون الحاكم والمحكوم على الإصلاح، فإذا كان ولي الأمر يطالب بالإصلاح، فواجبنا أن نضع أيدينا بيده، وأن **نقدم له برامج الإصلاح، فالحاكم شأنه أن يتحقق بقول الله تعالى: ﴿ إن أريد إلا الإصلاح** ما استطعت ﴾، والمحكوم مطالب بأن يكون عوناً: «الدين النصيحة: لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»[٢].

---

(١) رواه مسلم.

(٢) أخرجه البخاري.

المبحث الثالث

المذاهب الاقتصادية

تنطلق كل أمة في أعمالها الاقتصادية، وفي نظرتها إلى المال، وفي طريقتها في الكسب والعمل، وفي تفاعلاتها النفسية تجاه المال والدنيا، من ثقافتها وإيمانها واعتقاداتها وتصوراتها، فإن كانت حقاً فسيكون الاقتصاد نظيفاً وسليماً، وإن كانت فاسدة فسيكون الاقتصاد منحرفاً وسبباً في الإجرام وإرهاق البشرية، وصارفاً عن طريق نعيم الآخرة والنجاة فيها.

وقد ظهر مع نهاية القرن الثامن عشر الميلادي وبداية القرن التاسع عشر مذهبان أو نظامان اقتصاديان(١) فُرضا في أكثر دول العالم، ولا زالا يتحكمان في مسيرة الاقتصاد حتى اليوم.

وأحدها سقط، واعترف الدول التي كانت تتبناه بفشله، على الرغم من محاولات تعديله ليتواءم مع مصالح الناس، ولم يبق له دول تتبناه إلا قليلاً، وهو مذهب الاشتراكية المرتبط بمذهب الشيوعية الإلحادية.

وسقوطه يدل على بطلانه وفشله، وكيف لا وهو ينكر الإله وحق الإله في الحكم في خَلْقِه.

والثاني: مذهب الرأسمالية، المنتسب إلى العلمانية التي تعني اللادينية، وتمنع ارتباط الاقتصاد والسياسة بالدين، وتقيم الحياة على أساس مادي، فتعتبر الدين أمراً شخصياً، وذلك تَحَكُّم، فإن الدين إذا ثبت أنه حق، وإذا ثبت أن الله إله موجود، فيجب أن يكون كل شيء منبثقاً من هذه الحقيقة، وراجعاً إليها، ومبنياً عليها(٢).

---

(١) «يمكن تعريف النظام الاقتصادي بأنه مجموعة من العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والقانونية التي تضبط أسلوب العملية الاقتصادية في أي مجتمع. والنظام الاقتصادي يركز بشكل عام على القواعد التي تنظم العلاقة المتبادلة بين حاجة الإنسان والموارد الأخرى المتاحة من طبيعية وبشرية ومعرفية وتقنية». انظر: https://www.al-jesr.com/2020/05/blog-post_95.html .

(٢) يستمع الطالب إلى أربع محاضرات من دورة علمية اقتصادية باسم: **مدخل في الاقتصاد الإسلامي والنظرية الاقتصادية**، للدكتور: محمد إقبال الخضر، ويلخص أفكاره الأساسية:

https://youtu.be/o-zBZmFjBI٦

https://youtu.be/WBkqw٨wUJP٢

https://youtu.be/yQvRo١_sLg١

https://youtu.be/dWkpTJxU٩٥٠

وفيما يأتي نُعَرِّف بهذه المذاهب، من حيث هي مذاهب اقتصادية موجودة، ثم نقارن بينها وبين الاقتصاد الإسلامي(١).

المطلب الأول

الرأسمالية

تعريفها وتطورها:

الرأسمالية نظام اقتصادي ذو فلسفة اجتماعية وسياسية، يقوم على أساس إشباع حاجات الإنسان الضرورية والكمالية، وتنمية الملكية الفردية والمحافظة عليها، متوسعا في مفهوم الحرية، معتمداً على سياسة فصل الدين نهائياً عن الحياة.

ولقد ذاق العالم بسببه ويلات كثيرة نتيجة إصراره على كون المنفعة واللذة هما أقصى ما يمكن تحقيقه من السعادة للإنسان. ولا تزال الرأسمالية تمارس ضغوطها وتدخلها السياسي والاجتماعي والثقافي، وترمي بثقلها على مختلف شعوب الأرض(٢).

ويسمى الاقتصاد الرأسمالي بالاقتصاد الحر، لأنه قائم على الحرية المطلقة، والملكيةِ الخاصة لوسائل

ويقرأ الطالب: موضوع **السياسة الاقتصادية**، من كتاب: **الإسلام**، تأليف **سعيد حوى**، من صفحة ٤٠٨ إلى ٥٠٣، الطبعة الرابعة، ٢٠٠١م، ويلخص أهم الفوائد التي استفادها، في حدود ٢٠ صفحة، https://drive.google.com/file/d/١flzfR٠Xbikxwq ZvZovog٦GaylI٣BB٦drivesdk he/view?usp=

(١) من مراجع هذ الموضوع:

مذاهب فكرية معاصرة، د. محمد قطب.

اقتصادنا، دراسة موضوعية تتناول بالنقد والبحث المذاهب الاقتصادية للماركسية والرأسمالية والإسلام في أسسها الفكرية وتفاصيلها، محمد باقر الصدر، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ط٢٠، ١٩٨٧م.

موسوعة الاقتصاد الإسلامي ودراسات مقارنة، د . محمد عبد المنعم الجمال، دار الكتاب المصري، القاهرة ط١ ١٩٨٠م.

النظام الاقتصادي في الإسلام، محمود بن إبراهيم الخطيب، مكتبة الحرمين، الرياض، ط١، ١٩٨٩م.

الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، إشراف: مانع بن حماد الجهني، دار الندوة العالمية، الرياض، ٢٠٠٣م، ط٥.

https://imum١٥٤yoo.t٧.com/٥٧topic-

https://www.almrsal.com/post/721544

https://www.al-jesr.com/2020/05/blog-post_95.html

(٢) الموسوعة الميسرة ص ٩١٠.

الإنتاج، ومبدأ المنافسة والمبادرة الذاتية.

وهو المذهب" السائد في أوربا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية[١].

وتُعرَّف الرأسمالية على أنها: نظام اقتصادي يتم فيه امتلاك وسائل الإنتاج والتجارة والصناعة من قبل الأفراد أو الشركات من أجل الربح، ويُعرَف باسم اقتصاد عدم التدخل، والعناصر الرئيسية للاقتصاد الرأسمالي هي الملكية الخاصة، تراكم رأس المال، دافع الربح والسوق تنافسية للغاية[٢].

مبادئ الرأسمالية:

من أهم أفكار الرأسمالية ومعتقداتها وأسسها وسلوكياتها:

١. ارتباطها بمفهوم العلمانية، وفصل الدين عن الدولة والحياة المادية.

٢. البحث عن الربح بشتى الطرق والأساليب، إلا ما تمنعه الدولة لضرر عام كالمخدرات، مثلاً.

٣. تقديس الملكية الفردية، وذلك بفتح الطريق لأن يستغل كل إنسان قدراته في زيادة ثروته وحمايتها، وعدم الاعتداء عليها، وتوفير القوانين اللازمة لنموها واطرادها، وعدم تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية[٣]، إلا بالقدر الذي يتطلبه النظام العام، فتقتصر مهمتها على حماية الأفراد والأموال، والمحافظة على الأمن والدفاع عن البلاد.

٤. المنافسة والمزاحمة في الأسواق Perfect Competition [٤].

٥. نظام حرية الأسعار Price System ، وإطلاق هذه الحرية[٥] وفق متطلبات العرض والطلب، واعتماد قانون السعر المنخفض في سبيل ترويج البضاعة وبيعها، ولو أضر بالآخرين.

٦. في بلاد الرأسمالية أدى انخفاض الأجور وشدة الطلب على الأيدي العاملة إلى دفع الأسرة لأن

---

(١) الموسوعة الميسرة ص ٩٦٩.

(٢) https://www.almrsal.com/post/721544 .

(٣) ففي هذا النظام ينحسر دور الدولة في رسم السياسة الاقتصادية والدفاع عنها، ويختلف هذا من بلد الى بلد، وهذا ما نجده في الولايات المتحدة وأوروبا واليابان وغيرها، من الدول التي تسير في فلك الرأسمالية. انظر: https://imum451.yoo7.com/t57-topic .

(٤) وكثيراً ما تأخذ أشكالاً غير شريفة عن طريق الإعلام أو ترخيص الأسعار أو غيره.

(٥) من مبادئ النظام الرأسمالي: المنافسة الحرة وحرية الإنتاج، ومما تعنيه أن لا يكون للمنتج دور مهيمن للتأثير في عملية الإنتاج والتحكم بالوحدات التي يتم عرضها في السوق ومن ثم مستوى السعر، لكن من حق المُنتج أن يقوم بإنتاج أي سلعة يرغب في إنتاجها وبالكمية التي يريدها، وله الامتناع عن إنتاج أي سلعة، فلا يجبر على إنتاج سلعة معينة. انظر: https://imum451.yoo7.com/t57-topic .

يعمل كل أفرادها، مما أدى إلى تفكك عرى الأسرة، وانحلال الروابط الاجتماعية فيما بينها(١).

وقد تنوعت **أشكال الرأسمالية**، ومن أشكالها التي ظهرت:

١. نظام الكارْتِل Cartel System الذي يَعني اتفاق الشركات الكبيرة على اقتسام السوق العالمية فيما بينها، مما يعطيها فرصة احتكار هذه الأسواق وابتزاز الأهالي بحرية تامة.

وقد انتشر هذا المذهب في ألمانيا واليابان.

٢. نظام التْرَسْت Trust System والذي يعني تكوين شركة من الشركات المتنافسة؛ لتكون أقدر في الإنتاج، وأقوى في التحكم والسيطرة على السوق(٢).

وقد حاولت دول الرأسمالية أن تحد من طغيانها ونتائجها السلبية، خشية ثورة الشعوب عليها، وخشية من غلبة التوجه الاشتراكي والمد الشيوعي، لظهور أحزاب العمال كردة فعل على غلواء الرأسمالية، فأَدْخَلَتْ **إصلاحات** على أفكارها الأساسية:

تمثل بتدخل الدولة في مجالات أهمها عشرة: المواصلات والتعليم ورعاية حقوق المواطنين وسَنّ القوانين ذات الصبغة الاجتماعية، كالضمان الاجتماعي والشيخوخة والبطالة والعجز والرعاية الصحية وتحسين الخدمات ورفع مستوى المعيشة(٣).

أهم سلبيات الرأسمالية وعيوبها الخطيرة:

١. **الأنانية**، إذ يتحكم فرد أو أفراد قلائل في الأسواق؛ تحقيقاً لمصالحهم الذاتية، دون تقدير لحاجة المجتمع أو احترام للمصلحة العامة(٤).
٢. **الاحتكار**، إذ يقوم الشخص الرأسمالي باحتكار البضائع وتخزينها، حتى إذا ما فقدت من الأسواق نزل بها ليبيعها بسعر مضاعف، يبتز به المستهلكين الضعفاء.
٣. **المزاحمة والمنافسة غير الشريفة**، فبُنْيَة الرأسمالية تجعل الحياة ميدان سباقٍ مَسعُورٍ إذ يتنافس الجميع في سبيل إحراز الغلبة، وتتحول الحياة عندها إلى غابة يأكل القوي فيها الضعيف، وكثيراً ما يؤدي ذلك إلى إفلاس المصانع والشركات بين عشية وضحاها.

---

(١) الموسوعة الميسرة ص ٩١٢-٩١٣.

(٢) الموسوعة الميسرة ص ٩١٢.

(٣) الموسوعة الميسرة ص ٩١٥.

(٤) إلى درجة أن خصخصوا حتى البترول والحديد والنحاس والذهب والغاز والمناجم الصلبة والسائلة والغازية، والطاقة بكل صورها، والكهرباء والماء، والمصانع الكبرى. بينما الشيوعية عملت بالعكس، إذ حَوَّلت الملكيات الشخصية إلى عامة.

٤. **ابتزاز الأيدي العاملة**، ذلك أن الرأسمالية تجعل الأيدي العاملة سلعة خاضعة لمفهومي العرض والطلب، مما يجعل العامل مُعَرَّضاً في كل لحظة لأن يُستَبْدَلَ به غيره، ممن يأخذ أجراً أقل، أو يؤدي عملاً أكثر، أو خدمة أفضل، ولا ينظَر للضعيف بعين الرحمة.

٥. **البطالة**، وهي ظاهرة مألوفة في المجتمع الرأسمالي، وتكون شديدة البروز إذا كان الإنتاج أكثر من الاستهلاك، مما يدفع بصاحب العمل إلى الاستغناء عن الزيادة في هذه الأيدي التي تثقل كاهله.

٦. **الحياة المحمومة**، وذلك نتيجة للصراع القائم بين طبقتين، إحداهما مبتزة يهمها جمع المال بكل السبل، وأخرى محروقة مسحوقة تبحث عن المقومات الأساسية لحياتها، دون أن يشملها شيء من التراحم والتكافل والتعاطف المتبادل [١].

٧. **الاستعمار**، ذلك أن الرأسمالية بدافع البحث عن المواد الأولية، وبدافع البحث عن أسواق جديدة لتسويق المنتجات، تدخل في غمار استعمار الشعوب والأمم استعماراً اقتصادياً أولاً، وفكرياً وسياسياً وثقافياً ثانياً، وذلك فضلاً عن استرقاق الشعوب، وتسخير الأيدي العاملة فيها لمصلحتها بطريقة ظالمة.

٨. **الربا**، فالنظام الرأسمالي يقوم على أساس ربوي، ومعروف أن الربا هو جوهر العلل التي يعاني منها العالم أجمع [٢].

٩. **البعد عن الأخلاق والروحانيات**، فالرأسمالية تنظر إلى الإنسان على أنه كائن مادي، وتتعامل معه بعيداً عن ميوله الروحية والأخلاقية، داعية إلى الفصل بين الاقتصاد وبين الأخلاق.

١٠. **فقد الرحمة للإنسان**، فالرأسمالية تعمد إلى حرق البضائع الفائضة، أو تقذفها في البحر، خوفاً من أن تتدنى الأسعار لكثرة العرض، وبينما هي تُقدِم على هذا الأمر تكون كثير من الشعوب في معاناة شديدة وشكوى من المجاعات التي تجتاحها.

١١. **توهيم المستهلكين**، يقوم الرأسماليون بإنتاج المواد الكمالية، ويقيمون الدعايات الهائلة لها، دونما التفات إلى الحاجات الأساسية للمجتمع، ذلك أنهم يفتشون عن الربح والمكسب أولاً وآخراً.

١٢. يقوم الرأسمالي في أحيان كثيرة **بطرد العامل عندما يكبر**، دون حفظ لشيخوخته، إلا أن هذا الأمر بدأت تخف حدته في العقود الأخيرة بسبب الإصلاحات التي طرأت على الرأسمالية، والقوانين والتشريعات التي سنتها الأمم لتنظيم العلاقة بين صاحب رأس المال والعامل [٣]، أو بسبب نظام

---

(١) وقد ظهر في واقع البلاد الرأسمالية أن الفجوة بين من يملكون ومن لا يملكون واسعة النطاق، بسبب التوزيع غير المتكافئ للدخل، والناشئ عن تغول الأغنياء، وما أعطاهم النظام من هيمنة وسيطرة مطلقة، انظر: https://www.almrsal.com/post/721544 .

(٢) وظلم، وسيأتي الكلام عنه مفصلاً.

(٣) الموسوعة الميسرة ص ٩١٣-٩١٤.

التقاعد والضمان الاجتماعي.

١٣. **الفساد لأجل المال**، ترى الرأسمالية أن الخمر والمخدرات تلبي حاجات بعض أفراد المجتمع، وكذلك الأمر بالنسبة لخدمات راقصة الباليه، وممثلةِ المسرح، وأندية العُراة، ومن ثم تسمح بها دون اعتبار لما تسببه من فساد[١]، وفي سبيل تنمية رأس المال تسلك كل الطرق دونما وازع أخلاقي مانع، **فالغاية** عندهم دائما **تبرر الوسيلة**.

١٤. **ادعاء قلة الأرزاق**، فالرأسماليون يعتقدون أن النُّدْرة النِّسبيّة هي أصل المشكلة الاقتصادية[٢]، وهذا قول مخالف للواقع، فالله سبحانه وتعالى خلق الكون والإنسان والحياة وقدَّر الأقْوات بما يفي بحياة البشرية، وقدر الأرزاق وأمر بالتكافل بين الغني والفقير[٣].

١٥. **تدعي النظرية الرأسمالية أن المستهلك حر**، وتعني بذلك أنه جزء أساسي في السوق وفي العملية الاقتصادية، التي تحاول إيجاد أفضل الحلول للمشكلة الاقتصادية، فرغبات المستهلك ونمط الاستهلاك الذي يختاره ويسعى لتحقيقة؛ له فيه مطلق الحرية في نوعيته وكميته، وغير ذلك، فليس هناك تأثير إجباري على سلوك المستهلك في السوق[٤].

وهذا يكذبه الواقع فتأثير الإعلام وتوهيمه الذي يسيطر عليه المنتجون الأغنياء يعبث بعقول الناس وعواطفهم ويطغى على اختيارهم ورغباتهم[٥].

---

(١) وهي أمور لا يقرها الضمير الإسلامي، ولا الإنسان العاقل السويّ.

(٢) وبناءً على ذلك يطالبون بالاستغلال الأمثل للموارد والأرزاق، والواقع يدل على أن المشكلة هي في سوء إدارة الإنسان للأرزاق، كما يكذب دعواهم بالرغبة بالاستغلال الأمثل، فقد قدر بعض الاقتصاديين سنة ٢٠٢٢م الطعام المهدر مما يصلح للأكل في العالم سنوياً بحوالي ٧٥٠ مليار دولار، وهذا المبلغ يكاد يكفي لحل مشكلات الفقر في العالم كله.

(٣) الموسوعة الميسرة ص ٩١٢، وانظر فيما سبق: أسس الاقتصاد بين الإسلام والنظم المعاصرة، أبو الأعلى المودودي، ترجمة محمد عاصم حداد، مطبعة الأمان، لبنان، ط٣، ١٩٧١م. معركة الإسلام والرأسمالية، سيد قطب، دار الكتاب العربي، ط٢، ١٩٥٢م. الاقتصاد الإسلامي، مفاهيم ومرتكزات، د. محمد أحمد صقر، دار النهضة العربية بالقاهرة، ط١، ١٩٧٨م. الاقتصاد الإسلامي، المركز العالمي للأبحاث والاقتصاد، ط١، ١٩٨٠م.

(٤) انظر: https://imum451.yoo7.com/t57-topic .

(٥) فتجد على سبيل المثال نوعاً من الأحذية لا تستحسنه الأذواق يروج له بطريقة مغرية فيجتذب النساء لشرائه، ثم يروج لغيره، فترى الجميع ينظر إلى الأول أنه كان سيئاً ومقرفاً، بينما كان نتيجة الترويج يُرَى حسناً ويرغب به المستهلكون.

المطلب الثاني

الاشتراكية والشيوعية

تعريفها وتطورها:

الشيوعية مذهب فكري يقوم على الإلحاد، وأن المادة هي أساس كل شيء، ويفسر التاريخ بصراع الطبقات، وبالعامل الاقتصادي.

ظهرت في ألمانيا على يد ماركس وإنجلز، وتجسدت في الثورة البلشفية التي ظهرت في روسيا سنة ١٩١٧م بتخطيط من اليهود.

وهناك شعوب مُحِيت بسببها من التاريخ، إلى أن تخلى عنها الاتحاد السوفياتي الذي كان يتبنى الشيوعية الماركسية، واعتبرتها نظرية غير قابلة للتطبيق، ولا زالت الصين وبعض الدول تمسك ببعض مبادئ الشيوعية الاشتراكية.

وكان من أبرز منظريها كارل **ماركس** اليهودي الألماني (ت ١٨٨٣م)، ثم **لينين** (ت ١٩٢٤م)، قائد الثورة البلشفية الدامية في روسيا ١٩١٧م[١].

وقد كانت أفكار الاشتراكية قبل ماركس أشد بعداً عن الواقع، بحيث لم تُطَبَّق، حتى جاء ماركس، وسماها **الاشتراكية الخيالية**، ونادى بما سماه **الاشتراكية العلمية**.

وادعى بأن الاشتراكية مرحلة حتمية تؤول إليها الرأسمالية، بناء على تفاعل قوانين لا قِبَلَ للأفراد بمعارضتها أو الوقوف في طريقها.

وهذا ما أثبت التاريخ بطلانه إذ إن هناك دولاً رأسمالية تنبأ ماركس بتحولها إلى الاشتراكية مثل بريطانيا، وقد خاب ظنه ولم تتحول، بل قد انهارت الاشتراكية وانحرفت عن مسارها في بلادها[٢].

فقد انهارت الشيوعية والاشتراكية الماركسية في معاقلها بعد قرابة السبعين عاماً من قيام الحكم الشيوعي في روسيا، وبعد أربعين عاماً من تطبيق أفكارها في أوروبا الشرقية، وأعلن كبار المسؤولين في الاتحاد السوفيتي أن الكثير من المبادئ الماركسية ليس بمقدورها أن تواجه مشكلات العصر ومتطلباته.

مما تسبب في تخلف البلدان التي تطبق هذا النظام عن مثيلاتها الرأسمالية، علمياً وصناعياً، وتسبب في تدهور الوضع الاقتصادي، وهدم العلاقات الاجتماعية، وإشاعة البؤس والحرمان والظلم والفساد،

---

(١) الموسوعة الميسرة ص ٩١٩.

(٢) الموسوعة الميسرة ص ٩٥٨.

ومصادمة الفطرة ومصادرة الحريات ومحاربة الأديان[١].

مبادئ الشيوعية:

من أهم أفكار الشيوعية الاشتراكية ومعتقداتها وأسسها وسلوكياتها:

١. إنكار وجود الله تعالى وكل الغيبيات، والقول بأن المادة هي أساس كل شيء، وجعلوا شعارهم: لا إله، والحياة مادة.

٢. يحاربون الأديان، ويعتبرونها وسيلة لتخدير الشعوب،

٣. فسروا تاريخ البشرية بالصراع بين البورجوازية [طبقة الرأسماليين والأغنياء] والبروليتاريا [طبقة العمال والفلاحين والفقراء]، وينتهي هذا الصراع حسب زعمهم بديكتاتورية البروليتاريا.

٤. يحاربون الملكية الفردية، ويقولون بشيوعية الأموال وإلغاء الوراثة.

٥. يؤمنون بأزلية المادة، وأن العوامل الاقتصادية هي المحرك الأول للأفراد والجماعات .

٦. تتركز اهتماماتهم في كل ما يتعلق بالمادة وأساليب الإنتاج.

٧. يرون أن كل تغيير في العالم إنما هو نتيجة حتمية لتغيُّر وسائل الإنتاج، وإن الفكر والحضارة والثقافة هي وليدة التطور الاقتصادي، فلا تبنى الأشياء على منطق العقل، بل على منطق المادة، الذي يفرض منطقاً عقلياً بناء على تطور السلوك المادي، ثم ينشأ عن ذلك الوضع الاجتماعي والأخلاقي.

٨. يقولون بأن الأخلاق نسبية، وهي انعكاس لآلة الإنتاج، والغاية عندهم تبرر الوسيلة، فنظرتهم إلى الأخلاق نظرة مادية نفعية بحتة، يثبتها الواقع، فكل ما يحقق المصلحة هو خلق فاضل، وكل ما لا يحققها هو خلق مرذول مستقبح.

٩. تنكر الماركسية الروابط الأسرية، وبالتالي لا بد من أن تحل محلها الفوضى الجنسية[٢].

أهم سلبيات الشيوعية والاشتراكية وعيوبها الخطيرة:

١. إن قانون الاشتراكية في تقييد الملكية الشخصية[٣] دمر الدوافع الشخصية إلى التجارة والعمل والزراعة والصناعة، وأفقد التنافس الطبيعي الفطري الذي يُوجِد توازناً في السوق والانتاج.

٢. النظام الاشتراكي نظام يجعل من الدولة قوة قابضة بيد فولاذية على كل وسائل الحياة الاقتصادية

---

(١) الموسوعة الميسرة ص ٩٢٣.

(٢) الموسوعة الميسرة ص ٩٢٠-٩٢١

(٣) «معنى سيطرة الملكية العامة في النظام الاشتراكي، أن الملكية فيه للأفراد جميعهم، لكن الحكومة هي التي تدير تلك الملكية، وبالتالي تحدد ما يجب إنتاجه، وتشرف على عملية التوزيع بين الأفراد، الذين لا يستطيعون تملك وسائل الإنتاج والموارد ورؤوس الأموال». https://www.al-jesr.com/2020/05/blog-post_95.html .

في المجتمع، ويحاول المساواة في الملكية بين أفراد المجتمع، ونتيجة تجريد الفرد من الملكية انخفض المستوى الإنتاجي.

فاضطرت الشيوعية إلى أن تطور نظامها، فأدخلت الحافز الشخصي، وحافز الربح، بعد العِقْد السادس من القرن العشرين الميلادي[١].

٣. كما أدى ذلك إلى سلبية أخرى، وهي أن أشخاص الحكام صاروا يشبهون حال الأغنياء في النظام الرأسمالي، في تدخلهم وترفهم وهيمنتهم على السوق، فأثبت الواقع أن ما انتقدوه من نظرية الرأسمالية قد وقعوا فيه بشكل آخر.

٤. إن محاربة فكرة الدين والإله، وهي حق، من أعظم أسباب الكسل النفسي، فهي تقتل الغائية في وجود الإنسان، وقد ظهر ذلك جلياً في تخلف المجتمع الشيوعي مقارنة بالمجتمع الرأسمالي، على الرغم من أن المجتمع الرأسمالي يُحَيِّدُ الدين لكن ليس بنفس الحدة الشيوعية.

٥. إن الادعاء بأن الشيوعية نتيجة حتمية، كما نَظَّر لها فلاسفتها، يتناقض مع العمل على فرضها بالقوة والقتل، فلو كانت حتميةً لَوَجَبَ أن تؤول إليها حالة والدول والبشرية من غير تدخل عسكري وقهري.

٦. من أدلة فشل النظامين الاشتراكي والرأسمالي؛ أن كثيراً من الدول اضطرت إلى التعديل عليهما، حتى ظهر ما يسمى بالنظام المختلط[٢].

٧. تدخل الدولة في جميع عمليات الإنتاج وسعر المنتَج، في النظام الشيوعي؛ أدى في كثير من الأحيان إلى العجز عن تلبية رغبات المجتمع من حيث النوع المصنَّع والجودة ومناسبة السعر[٣].

٨. في النظام الشيوعي:

أ. للناس الحق في العمل، لكنهم لا يستطيعون اختيار المهنة لأن المهن لا يحددها إلا السلطة.

ب. والإنتاج تخطط له الدولة وتفرضه؛ فلا مكان لرغبة المستهلك ولا لحاجته، إلا ما تنبهت له الدولة.

---

(١) الاقتصاد الإسلامي ص ٨.

(٢) هذا النظام يعتمد على دور الجهتين؛ القطاع الخاص والقطاع العام، تبعا لمرحلة التطور الاقتصادي، فلا يلغي الملكية الخاصة لوسائل الانتاج تماماً، ولا يجعلها في يد القطاع العام (الحكومة) كاملة، والهدف منع الاحتكارات الكبيرة، ورقابة الدولة لضمان مصلحة المنتج والمستهلك سواء، وتكاد تكون جميع اقتصاديات العالم الحالية تتبنى هذا النظام بدرجات متفاوتة. انظر: https://www.al-jesr.com/2020/05/blog-post_95.html .

(٣) انظر: https://imum451.yoo7.com/t57-topic .

ج. ثم إن قوى لا تحدد سعر السلع، بسبب عدم المنافسة وعدم وجود دافع إلى الربح(١).

وهذه أمور أثبت الواقع فشلها وتدميرها للاقتصاد وتأثيرها السلبي على النفس الإنسانية(٢).

الاختلافات الرئيسية بين الرأسمالية والاشتراكية:

١. أساس الرأسمالية هو مبدأ الحقوق الفردية، بينما تقوم الاشتراكية على مبدأ المساواة.

٢. تشجع الرأسمالية الابتكار والأهداف الفردية، بينما تعزز الاشتراكية المساواة والعدالة بين المجتمع.

٣. في الاقتصاد الاشتراكي، الموارد مملوكة للدولة، ولكن في حالة الاقتصاد الرأسمالي، فإن وسائل الإنتاج مملوكة للقطاع الخاص.

٤. في الرأسمالية، يتم تحديد الأسعار من قبل قوى السوق ، وبالتالي ، يمكن للشركات ممارسة القوة الاحتكارية ، عن طريق فرض أسعار أعلى، وعلى العكس في النظام الاشتراكي تقرر الدولة سعر أي منتج مما يؤدي إلى نقص أو تضخم.

٥. في الرأسمالية، تكون المنافسة بين الشركات قريبة جداً، بينما في الاشتراكية لا توجد منافسة هامشية، لأن الحكومة تسيطر على السوق.

٦. في الرأسمالية، هناك فجوة كبيرة بين الطبقة الغنية والطبقة الفقيرة، بسبب التوزيع غير المتكافئ للثروة، ولكن في الاشتراكية لا توجد هذه الفجوة بسبب التوزيع المتساوي للدخل.

٧. في الرأسمالية، يعمل كل فرد من أجل تراكم رأس المال الخاص به، ولكن في الاشتراكية، يتم تقاسم الثروة من قبل جميع الناس على قدم المساواة.

٨. في الرأسمالية، تكون الكفاءة أعلى مقارنة بالاشتراكية، بسبب حافز الربح الذي يشجع الشركة على إنتاج مثل هذه المنتجات التي يطلبها العملاء بشكل كبير، بينما يوجد في الاقتصاد الاشتراكي نقص في الدافع لكسب المال، مما يؤدي إلى عدم الكفاءة.

٩. في الرأسمالية، لا يوجد تدخل حكومي أو يكاد يكون هامشياً، وعلى العكس في حالة الاشتراكية.

١٠. في الرأسمالية، لكل شخص الحق في حرية الدين الموجودة في الاشتراكية، لكن الاشتراكية تعطي مزيدًا من التركيز على العلمانية(٣).

---

(١) انظر: https://www.almrsal.com/post/721544 .

(٢) انظر فيما سبق: السرطان الأحمر، د. عبد الله عزام. الشيوعية والشيوعيون في ميزان الإسلام، د. عبد الجليل شلبي. الموسوعة الميسرة.

(٣) انظر: https://www.almrsal.com/post/721544 .

المطلب الثالث

النظرية الاقتصادية في الإسلام

تعريف النظام الاقتصادي الإسلامي وخصائصه:

هو مجموعة الأحكام والقواعد والوسائل التي تطبق على النشاط الاقتصادي في المجتمع المسلم، لحل مشاكله الاقتصادية في النواحي الإنتاجية والتوزيعية والتبادلية، كما يتضمن هذا النظام ما يتعلق بتوزيع الثروة وتملكها والتصرف فيها[١].

والاقتصاد الإسلامي له جانبان:

أ. جانب ثابت: وهو عبارة عن مجموعة المبادئ أو الأصول السياسية والاقتصادية التي جاءت بها نصوص القرآن والسنة ليلتزم بها المسلمون في كل زمان ومكان، نحو قوله تعالى : { وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا }، ونحو قوله تعالى: { كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ }، ونحوها من النصوص العامة التي تقرر بعض المبادئ، كمبدأ الحرية المقيدة بالضوابط العامة، ومبدأ تحقيق التوازن الاقتصادي، ومبدأ الملكية الخاصة، وغيرها.

فهذه مبادئ ثابتة غير قابلة للتغيُّر، ويخضع لها المسلمون في كل زمان وفي كل مكان، ويلاحظ عليها أنها قليلة ، وأنها عامة لا تتجاوز الحاجات الأساسية لكل مجتمع، وهي تعتبر من سرِّ عظمة الاقتصاد الإسلامي وخلوده، حيث إنها صالحة لكل زمان ومكان، مهما كان التطور الاقتصادي.

ب. جانب متغير: وهو الأساليب والخطوط العملية والحلول الاقتصادية التي تتبناها السلطة الحاكمة في كل مجتمع إسلامي، لوضع سياسته الاقتصادية، في واقع مادي يعمل المجتمع في إطاره، ومن ذلك بيان مدى تدخل الدولة[٢].

ولقد سبق الإسلام إلى وضع النظرية الأعدل والأقوم، المتوافقة مع الفطرة، والتي طبقت بدقة منذ زمن النبي محمد ﷺ، وأثبتت نجاحها خلال ثلاثة عشر قرناً، طُبِّقَ فيها الإسلامُ وكان له دولة، ومن الطبيعي أن ينجح هذا النظام، فالله الذي خَلَقَ الناس هو أعلم بما يصلح شؤونهم.

---

(١) وعُرِّف النظام الاقتصادي الإسلامي بأنه: « نظام اقتصادي فاعل متكامل، يحفظ للإنسان إنسانيته، حيث إنه نابع من شريعة خالق هذا الكون، لتحقيق المقاصد لهذه الشريعة السماوية السامية؛ من حفظ للنفس البشرية وحفظ للمال والعقل والنسل والدين، ولتحقيق الحياة الكريمة الشريفة لبني البشر على وجه هذه الأرض؛ بالعدالة والمساواة، من أجل سعادة الدارين الدنيا والآخرة». انظر: https://imum451.yoo7.com/t57-topic .

(٢) الاقتصاد الإسلامي ص ١٠-١١.

والاقتصاد في الإسلام مبني على الحرية الاقتصادية المقيدة بحدود الحلال والحرام، وهذه القيود لا تتعلق بتحديد سقف أعلى للملكية، وإنما تتعلق بكيفية الحصول عليها، بالإضافة إلى اعتبار الملكية الاقتصادية المزدوجة، ،الخاصة والعامة، فهو وسط بين الرأسمالية حيث تطلقها للأفراد، وبين الاشتراكية حيث تَسْلُبُها، فالإسلام أقر الملكية الفردية وحق التصرف فيها والانتفاع بها، كما أقر الملكية العامة وأوجدها مثل المساجد والأوقاف المختلفة والحِمى بالإضافة إلى الحاجات الأساسية من الماء والكلأ والنار، والزكاة والخراج والجزية والخمس من المغنم والركاز.

والإسلام في تعاليمه الاقتصادية يحقق التكافل والتراحم بين أفراد المجتمع المسلم، بحيث لا تطغى مصلحة الفرد على مصلحة الجماعة، ولا يؤدي الحرص على مصلحة الجماعة إلى تضييع حق الفرد[١].

ويتميز النظام الاقتصادي الإسلامي بأنه نظام شامل، لأن دين الإسلام دين شامل، ينظم علاقة العبد بربه وعلاقته بإخوانه في المجتمع، فقد قدم النظام الاقتصادي الإسلامي القواعد لكل أنواع العلاقات والمعاملات الاقتصادية في مجالات الملكية والحرية والعدالة والضمان الاجتماعي وتدخل الحكومة وتوازن المصالح، ونظم شؤون الفرد والجماعة والدولة في مختلف النواحي الشخصية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية في السلم والحرب، وكل ذلك على قواعد ثابتة وأحوال مستقرة، تخدم أغراضاً محددة وتحقق أهدافاً معروفة بتنظيم دقيق ومنطق راقٍ[٢].

ومن مبادئ نظام الاقتصاد الإسلامي الرحمة من القوي الغني على الضعيف الفقير المحتاج، فلا يجيز الإسلام أن يكون الراتب أقل من حاجة الموظف أو العامل، ما دامت الأرباح تكفي لذلك، ولا يسمح الإسلام أن يغتني الغني على حساب الفقراء، ولا يهتم بفقرهم وضعفهم وحاجتهم ومصائبهم.

والاقتصاد الإسلامي مرتبط بالعدل، فلا إضرار بأحد لأجل أحد، ولا إضرار بالمجتمع لأجل مصلحة فرد، ولا يجوز أن يعطى أحد حرية شخصية فردية غنياً أو حاكماً أو غيره لأن يكون إنتاجه الاقتصادي وحريته في التملك على حساب الصالح العام، والمصلحةِ العامة والمجتمع بأسره.

---

(١) الموسوعة الميسرة ص ٩٦٩. وسيأتي كثير من التفصيلات في النظرية الاقتصادية الإسلامية ومبادئها وأحكامها وأخلاقها خلال هذا الكتاب.

(٢) الاقتصاد الإسلامي ص ٥.

والاقتصاد الإسلامي مرتبط بحقيقة الانتاج وحقيقة القدرة المادية، فلا يمكن أن يوجد تعامل أو قيمة مالية غير حقيقية، ولا يَشرَع أيَّ تصرُّف إعلامي أو احتكاري أو غيره يؤثر في حقيقة الإنتاج أو يؤثر على سعره إغلاءً أو إرخاصاً(١).

وظهور الاقتصاد الإسلامي مرتبط بظهور الإسلام نفسه، إذ وضع الإسلام نظاما شاملا متكاملاً متوازنا للحياة جمع فيها بين النواحي المادية والروحية التي تحض على تحكيم الأخلاق والقيم الإسلامية في النواحي الاقتصادية قبل تحكيم المادة، وعليه فإن دعوة الإسلام إلى الطيبات من الرزق تواكبها الدعوة إلى الطيب من الإنتاج، والطيب من الثمن، وذلك بعكس التشريعات الوضعية التي تستبعد الأخلاق.

وكتب الفقه الإسلامي كلها تحتوي على تفاصيل النظرية الاقتصادية الإسلامية وسلوكياتها وأخلاقها، ومن ذلك: كتاب الخراج لأبي يوسف، وكتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلّام، وكتاب الأم للإمام الشافعي، وكتاب الكافي في الفقه المالكي لابن عبد البر القرطبي، وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع في الفقه الحنفي للكاساني، وكتاب المغني في الفقه الحنبلي للموفق بن قدامة المقدسي، هذا بالإضافة إلى مقدمة ابن خلدون الذي بحث في مقومات الحضارة ونشوئها، وإنتاج الثروة، وصور النشاط الاقتصادي المختلفة، ونظريات القيمة وتوزيع السكان(٢).

إن الذين يتهمون الدين بأنه أفيون الشعوب، ويحاربونه، بدعوى أن الاقتصاد لا يجوز أن يرتبط بالفكر والتصورات، ثم يدعون أن الاقتصاد هو الذي يصنع الفكر والتصورات حول الحياة وسلوكياتها، هؤلاء غير منطقيين، فالحياة كلها تبنى على الفكر والتصورات والحقائق، ومنها ينطلق الإنسان إلى الشعور

---

(١) في سنة ٢٠٠٨م حينما حدثت الأزمة الاقتصادية العالمية اعترف عدد من الخبراء والوزراء بأن الاقتصاد الإسلامي هو الوحيد الذي يمكن أن ينجو من هذه الأزمات، وأن التمويل الإسلامي هو الطريقة التي يمكن أن تنقذ الاقتصاد الغربي، كما توجه بعض المسؤولين والدول إلى وضع بعض القوانين التي تقترب من نظام الإسلامي الاقتصادي.

فقد دعت صحف اقتصادية كبرى في أوروبا إلى تطبيق مباديء الشريعة الاسلامية في المجال الاقتصادي والمالي، كحل أوحد للتخلص من براثن النظام الرأسمالي.

وأصدرت الهيئة الفرنسية العليا للرقابة المالية، وهي أعلى هيئة رسمية تعنى بمراقبة نشاطات البنوك، أصدرت قراراً بمنع تداول الصفقات الوهمية والبيوع الرمزية، واشتراط التقابض في أجل محدد بثلاثة أيام لا أكثر، لتقطع الطريق على المتسلقين والطفيليين.

وقد بينت باحثة ايطالية أن الوضع الطارئ في الاقتصاد العالمي ناتج عن الفساد المستشري والمضاربات [المقامرات] التي تحكم بالسوق، والتي أدت إلى مضاعفة الآثار الاقتصادية، وبينت أن التوازن في الأسواق المالية يمكن التوصل إليه بفضل التمويلات الإسلامية، وأن المصارف الإسلامية يمكن أن تصبح البديل المناسب للبنوك الغربية.

وكان رئيس البنك المركزي الألماني حينها إلى إلغاء الفائدة.

(٢) مباديء الاقتصاد الإسلامي، محمود بن إبراهيم الخطيب، ص ١٥.

والوجدانيات والعواطف والرغبات والإرادات، ثم ينطلق في سلوكه بناءً على تلك الحقائق العقلية الثابتة، فالشيوعية تركت تلك الحقائق الإيمانية التي يثبتها العقل ويقر بها، ثم صنعت لنفسها أيديولوجية وفكراً وهمياً، بَنَت عليه حياتها، واقتصاد الدول. وهذا يشعر بأن القضية ليست قضيةَ اقتصاد يسبق الفكر، أو فكرٍ يَسبِقُ الاقتصاد، وإنما القضية قضية محاربة لدين الله، وتَقَصُّدٌ لمعاندته، وإجرامٌ فيٍ حق البشرية، وتسخيف للعقل، فهم يطالبون المسلم وصاحب الدين بترك الدين جانباً، لكنهم صنعوا ديناً من أفكارهم وأوهامهم بديلاً يلزمون الناس به.

إن واقع الدول يشير إلى أن الاقتصاد تابع للسياسات، والسياسات تبني على أيديولوجيات وأفكار يدينون بها، وثقافات يخضعون لها أو يفرضونها، وأخلاقيات وسلوكيات ينتهجونها، فالدعوى بأن الاقتصاد هو صانع الفكر وموجه الأخلاق؛ هو كذب على البشرية، يُكَذِّبُه سُلوكُ الدولِ وأحوال السياسة في الواقع، سواء فيما يتعلق بنظريات الإنتاج، أو بتوزيع الثروات، ويظهر ذلك جلياً أنه مُصْطنع في حالات الحرب، والتحزب.

المطلب الرابع

مقارنة بين النظام الاقتصادي الإسلامي والنظم الاقتصادية الأخرى

أولاً : من حيث **المقصد**: مقصد النظام الاقتصادي الإسلامي في إشباع الحاجات الأصلية، للإنسان، وتوفير حد الكفاية الكريم، ليحي الناس حياة طيبة رغدة، وليعينهم على تعمير الأرض وعبادة الله عز وجل، وبذلك فهو يهدف إلي تحقيق الإشباع المادي والروحي للإنسان، وأساس ذلك قول الله عز وجل: { هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا } [هود: ٦١]، وقوله كذلك: { وَمَا خَلَقْتُ الجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ } [الذاريات: ٥٦].

أما مقاصد النظم الاقتصادية الوضعية هي تحقيق أقصى إشباع مادي ممكن وتكوين الثروات، بدون أي اعتبار إلي الإشباع الروحي.

ثانياً : من حيث **المنهج**: يقوم النظام الاقتصادي الإسلامي على منهج عقائدي أخلاقي، مبدؤه الحلال والطيبات والأمانة والصدق والطهارة والتكافل والتعاون والمحبة والأخوة، مع الإيمان بأن العمل (ومنه المعاملات الاقتصادية) عبادة، وأساس ذلك قول الله عز وجل: { فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللّهُ حَلالاً طَيِّباً وَاشْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ } [النحل: ١١٤].

أما النظم الاقتصادية الوضعية فهي تقوم على منهج الفصل بين الدين وحلبة الحياة، فلا دخل للعقيدة والأخلاق بالاقتصاد، ومن المفاهيم التي يلزمون بها أنفسهم : "الدين لله، والوطن للجميع"، "دع ما لقيصر لقيصر، وما لله لله"، "الغاية تبرر الوسيلة"، وهذه المفاهيم مرفوضة تماماً في الفكر الإسلامي.

ثالثاً : من حيث **التشريع**: يضبط النظامَ الاقتصادي الإسلامي مجموعةٌ من القواعد (الأصول أو الأسس) المستنبطةِ من مصادر الشريعة الإسلامية؛ القرآن والسنة واجتهاد الفقهاء الثقاة، كما أنه لا يتعارض مع مقاصد الشريعة الإسلامية، بل يعمل على تحقيقها؛ وهي حفظ الدين والعقل والنفس والعرض والمال، وتتسم قواعد الاقتصاد الإسلامي بالثبات والعالمية والواقعية، وتأتي المرونة في التفاصيل والإجراءات والأساليب والأدوات والوسائل.

بينما يحكم النظمَ الاقتصادية الوضعية مجموعةٌ من المبادئ والأسس من استنباط واستقراء البشر، الذي يصيب ويخطئ، كما تتأثر هذه المبادئ بالأيديولوجية التي تنتهجها الحكومة، سواء أكانت حرة برجوازية، أو شيوعية اشتراكية، أو تعاونية، وعلى ذلك فهي غير ثابتة ولا مستقرة، بل دائمة التغير والتبديل، فهي تتبدل بتغير الحكومات، وتتصف كذلك بالتضاد والنقص والانقراض، كما تتأثر بالتغيرات الدائمة في الظروف المحيطة، وذلك لأن واضعوها ينقصهم المعرفة الكاملة باحتياجات البشرية، كما لا يعلمون الغيب.

رابعاً : من حيث **الأساليب والوسائل**: يستخدم فقهاء ومطبقو قواعد الاقتصاد الإسلامي مجموعةً من الأساليب والوسائل التي تحقق المقاصد والغايات، شريطة أن تكون مشروعة، وعليهم أن يأخذوا بأحدث أساليب التقنية الحديثة، فالحكمة ضالّة المسلم، أينما وجدها فهو أحق الناس بها.

وطبقاً لهذا المفهوم نجد تشابهاً بين بعض الأساليب والوسائل الاقتصادية التي تستخدم في النظم الاقتصادية الإسلامية والرأسمالية والاشتراكية، لأن ذلك من الأمور التجريبية.

لكن الإسلام يُلْزِم بمشروعية الأساليب والوسائل كما يركز على مشروعية الغاية، بينما لا تلتزم بذلك النظم الاقتصادية الوضعية.

خامساً : من حيث **المقومات:** يقوم النظام الاقتصادي الإسلامية على مجموعة من المقومات، من أبرزها زكاة المال، وتحريمُ الربا وكافةِ المعاملات التي تؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل، كما يطبق التكافل الاجتماعي، وغير ذلك من المقومات المشروعة التي تحقق للإنسان الحياة الراغدة ورضاء الله عز وجل.

بينما تختلف هذه المقومات في النظام الاشتراكي عنه في النظام الرأسمالي وكلاهما يختلف من مكان إلى مكان، فعلى سبيل المثال تأخذ هذه النظم بنظام الفائدة ونظام الضرائب المباشرة وغير المباشرة، وهذه

الأمور تسبب خللاً في المعاملات الاقتصادية، وتقود إلى تكدس الأموال في يد حَفْنَة من الناس، ليسيطروا على مقادير الآخرين، ويتحكموا بالسياسة والثقافة والإعلام والجيش وغيرها.

سادساً : الفرق من حيث **حركة السوق**:

يعمل النظام الاقتصادي الإسلامي في ظل سوق حرة طاهرة نظيفة خالية تماماً من الغَرَر والجهالة والتدليس والمقامرة والغش والاحتكار والاستغلال والمنابذة، وغيرها من صور البيوع التي تؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل، ويضبط التزام المتعاملين بذلك كلٌّ من الوازع الديني والرقابة الاجتماعية والرقابة والحكومية، ويجوز للدولة التدخل في السوق إذا ما حدث خلل يترتب عليه ضرر للأفراد وللمجتمع.

بينما يعمل النظام الاقتصادي الاشتراكي في ظل سوق مخططة من حيث العرض والأسعار، فلا توجد فردية للإنتاج أو التسعير، ونحو ذلك، وفي هذا قتل للحوافز البشرية على الإبداع والابتكار.

كما يقوم النظام الاقتصادي الرأسمالي على فكرة حرية السوق، بدون قيود أو حدود، لمنع الاحتكار والسيطرة والجشع والمقامرة، وليس فيه ضوابط عقائدية وأخلاقية، لحفظ دين الإنسان وعقله وعرضه ونفسه وماله.

وفي الواقع أدى إلى تكوين تكتلات واحتكارات واستغلال واستعباد، مما اضطر بعض الدول للتدخل، للحد من تلك التكتلات والاحتكارات.

سابعاً : الفروق من حيث **الملكية**: الأصل في النظام الاقتصادي الإسلامي الملكية الخاصة، وتكون مسؤولية الدولة حمايتُها وتهيئة المناخ للنماء والتطوير، ويلتزم الأفراد بسداد ما عليهم من حقوق على هذه الملكية، مثل الزكاة والصدقات والجزية والخراج، وكذلك من حق الدولة أن توظِّف أموال الأغنياء في حالة الضرورة، إذا لم تكف الإيرادات، كما توجد الملكية العامة في المنافع العامة، بضوابط ولتحقيق مقاصد معينة، لا يمكن للقطاع الخاص الوفاء بها والقيام عليها، وإذا اضطرت الدولة أن تأخذ ملك إنسان لمنفعة عامة فإنه تعوضه.

أما في ظل النظام الرأسمالي الاقتصادي فإن الأصل الملكية الخاصة، وتكون الملكية العامة في أضيق الحدود، وتمثل حقوق الدولة على أساس الملكية الخاصة في الضرائب والرسوم المختلفة، والتي عادة ما تكون مرتفعة.

وفي ظل النظام الاقتصادي الاشتراكي فإن الأصل هو الملكية العامة لعوامل الإنتاج، في ظل إطار مخطط تخطيطاً مركزياً، وعادة ما تكون الضرائب قليلة ومنخفضة، ويؤدي إلغاء الملكية الفردية أو تحديدها إلى الفتور في العمل والإنتاج، وقتل الحافز الذاتي.

فالملكية في النظام الاقتصادي الإسلامي في وضع وسط ومعتدل ومنضبط بين النظامَين الآخَرَيْن.

وبناءً على ما تقدم فلا يصح أن يقال إن النظام الإسلامي رأسمالي أو اشتراكي، فالفارق جوهري وكبير.

وتطبيق نظام الاقتصاد الإسلامي في أي مجتمع يحقق السعادة والحياة الرغدة الكريمة للناس، للمسلمين وغير المسلمين، فلا يقتصر أثره على المسلم، وإن كان للمسلم مزية فيه(١).

ثامناً : **الأخلاق**، يتميز النظام الاقتصادي أنه نظام أخلاقي، وهو ما لا يوجد في النظام الرأسمالي والماركسي، ولا غيرهما، وقد استطاع الإسلام أن يجمع بين الجانب المادي والجانب الأخلاقي، بحيث لا يتعارضان، بل يتكاملان على مصالح وجمال، فهو النظام والمنهج الرباني.

وفيما يأتي نذكر **بعض الجوانب الأخلاقية في نظام الاقتصاد الإسلامي**:

[١] إن اعتقاد المسلم أنه خليفة الله في أرضه، يجعله ملتزماً بأحكام الله، محسناً بأرقى الأخلاق والآداب، قال تعالى: (وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه).

«فالخلافة تضفي طابع الوكالة على الملكية الخاصة ، وتجعل من المالك أميناً على الثروة، ووكيلا عليها مِن قِبَل الله تعالى الذي يملك الكون وجميع ما يضم من ثَرْوات .

وهذا التصور الإسلامي الخاص لجوهر الملكية متى تركز وسيطر على ذهنية المالك المسلم، أصبح قوةً مُوَجِّهة في مجال السلوك ، وقيداً صارماً يفرض على المالك التزام التعليمات والحدود المرسومة مِن قِبَل الله عز وجل، كما يلتزم الوكيل والخليفة دائماً بإرادة الموكِّل والمستخلِف»(٢).

[٢] «وبذلك يصبح مفهوم الخلافة قوةً مُحَرِّكةً موجِّهة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، فالتفسير الخُلُقي للملكية يبرر تلك التصورات عن الملكية، التي يتلقاها كل مسلم عادة من الإسلام ، ويتكيف بها نفسياً وروحياً ، ويحدد مشاعره ونشاطه وفقاً لها .

وأساس هذه التصورات هو مفهوم الخلافة الذي أشرنا إليه، فالمال مال الله وهو المالك الحقيقي ، والناس خلفاؤه في الأرض ، وأمناؤه عليها وعلى ما فيها من أموال وثروات.

قال الله تعالى : (هو الذي جعلكم خلائف في الأرض فمن كفر فعليه كفره ولا يزيد الكافرين كفرهم عند ربهم إلا مقتاً) .

---

(١) https://imum451.yoo7.com/t57-topic ، بتصرف يسير،

وانظر: https://www.al-jesr.com/2020/05/blog-post_95.html .

(٢) اقتصادنا، محمد باقر الصدر، ص ٥٣٤.

والله تعالى هو الذي منح الإنسان هذه الخلافة ، ولو شاء لانتزعها منه؛ (إن يشأ يذهبكم ويستخلف من بعدكم ما يشاء).

وطبيعة الخلافة تفرض على الإنسان أن يتلقى تعليماته بشأن الثروة المستخلَف عليها ممن منحه تلك الخلافة، قال الله تعالى : (آمنوا بالله ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه فالذين آمنوا منكم وأنفقوا لهم أجر كبير).

[٣] كما أن من نتائج هذه الخلافة أن يكون الإنسان مسؤولاً بين يدي من استخلفه خاضعاً لرقابته في كل تصرفاته وأعماله ، قال الله تعالى : (ثم جعلناكم خلائف في الأرض من بعدهم لننظر كيف تعملون)»[١].

[٤] وللمسلمين بمجموعهم مسؤولية أخلاقية عن المال، فلا يجوز أن يستعمله أحدهم استعمالاً مُسيئاً أو مُتْلِفاً، ولو كان مالكاً له، وهذا ما تدل عليه أحكام السفهاء.

«ولما كانت الخلافة في الأصل للجماعة ، وكانت الملكية الخاصة أسلوباً لإنجاز الجماعة أهدافَ هذه الخلافةِ ورسالَتِها ، فلا تنقطع صلة الجماعة ولا تزول مسؤوليتها عن المال لمجرد تملك الفرد له ، بل يجب على الجماعة أن تحمي المال من سَفَهِ المالك إذا لم يكن رشيداً، لأن السفيه لا يستطيع أن يقوم بدور صالح في الخلافة .

ولذا قال الله تعالى : (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولاً معروفاً)، ووَجَّهَ الخطابَ إلى الجماعة ، لأن الخلافة في الأصل لها ، ونهاها عن تسليم أموال السفهاء إليهم ، وأمرها بحماية هذه الأموال والإنفاق منها على أصحابها . وبالرغم من أنه يتحدث إلى الجماعة عن أموال السفهاء ، فقد أضاف الأموال إلى الجماعة نفسها فقال : (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم) .

وفي هذا إشعاع بأن الخلافة في الأصل للجماعة ، وأن الأموال أموالها بالخلافة ، وإن كانت أموالاً للأفراد بالملكية الخاصة . وقد عقبت الآية على هذا الإشعاع بالإشارة إلى أهداف الخلافة ورسالتِها، فوصفت الأموال قائلة : (أموالكم التي جعل الله لكم قياماً)، فالأموال قد جعلها الله للجماعة ، يعني أنه استخلف الجماعة عليها ، لا ليبذروها أو يجمدوها ، وإنما ليقوموا بحقها ويستثمروها ويحافظوا عليها، فإذا لم يتحقق ذلك عن طريق الفرد ، فلتقم الجماعة بمسؤوليتها»[٢].

---

(١) اقتصادنا، محمد باقر الصدر، ص ٥٣٥.

(٢) اقتصادنا، محمد باقر الصدر، ص ٥٣٦.

[٥] والرجل حينما يتصرف بملكه ملكاً مضراً بالآخرين، ولو بفرد آخر، يستحق أن يعاقب أو يحرم من ملكه، إن لم يرفع ضرره(١).

فعن أبي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الباقر « يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ عَضُدٌ مِنْ نَخْلٍ(٢) فِي حَائِطِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَمَعَ الرَّجُلِ أَهْلُهُ، فَكَانَ سَمُرَةُ يَدْخُلُ إِلَى نَخْلِهِ، فَيَتَأَذَّى بِهِ وَيَشُقُّ عَلَيْهِ، فَطَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَبِيعَهُ فَأَبَى، فَطَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يُنَاقِلَهُ فَأَبَى، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَطَلَبَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَهُ فَأَبَى، فَطَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يُنَاقِلَهُ فَأَبَى، قَالَ: فَهَبْهُ لَهُ، وَلَكَ كَذَا وَكَذَا، أَمْرًا رَغَّبَهُ فِيهِ، فَأَبَى، فَقَالَ: أَنْتَ مُضَارٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَنْصَارِيِّ: اذْهَبْ فَاقْلَعْ نَخْلَهُ »(٣).

[٦] ولا يجوز للرجل أن يمنع انتفاع الآخرين بما لا يضره في ملكه، فقد روي « أن الضَّحاكَ بنَ خليفةَ سَاقَ خليجاً له من العُرَيض، فأراد أن يَمُرَّ به في أرض محمدِ بنِ مَسْلمةَ ، فمنعه، فقال له : لِمَ تَمنعُني ، ولك فيه منفعة ، تشرب فيه أولاً وآخراً ، ولا يضُرُّك ؟ فأبى محمد، فكلَّم الضَّحَاكُ فيه عمرَ بنَ الخطَّابِ ، فدعا عمرُ بن الخطاب محَمَّدَ بنَ مَسْلمةَ ، فأمره أَن يُخَلِّيَ سَبيلَهُ ، فقال محمد : لا والله ، فقال عمرُ : لِمَ تمنعُ أخاك ما ينفعُهُ ، ولا يضرُّكَ ؟ فقال: لا والله، فقال له عمرُ: والله لَيَمُرَّنَّ به ولو على بطنك ، ففعل الضَّحَّاكُ »(٤).

[٧] ولا يجوز أن يكون الملك للمال هو مقياسَ التقدير والاحترام، يدل على ذلك قول الله تعالى: { فقال لصاحبه وهو يحاوره أنا أكثر منك مالاً وأعز نفراً }، حيث وصف الله قوله ذلك بالظلم، حيث استعز بالمال والملك، فقال فيه: { ودخل جنته وهو ظالم لنفسه }، ثم عوقب أن صارت بستانه خاويةً على عروشها(٥).

[٨] والمال لا يجوز أن يصير غاية، فهو وسيلة، ومن جعله غاية فَقَدَ أخلاقه، ومن رآه وسيلة استعمله لتحقيق غاياته، ومنها الحفاظ على الأخلاق والقِيَم، فكانت بعض القيود الشرعية في استعمال المال في النظام الاقتصادي الإسلامي تذكرنا بهذه الحقيقة.

---

(١) انظر: اقتصادنا، محمد باقر الصدر، ص ٥٣٧.

(٢) عضد من نخل: أي نخل قصير تناله بيدك أن تقطفه. انظر: معجم مقاييس اللغة، (عضد). والحائط: البستان.

(٣) أخرجه أبي داود في سننه رقم ٣٦٣٦ والبيهقي في سننه الكبرى رقم ١١٦٦٣.

(٤) أخرجه مالك في الموطأ رقم ١٤٣١، والشافعي في مسنده ١/ ٢٢٤، وقال البيهقي: وروي بمعناه حديث مرفوع. أقول: وهو حديث الزبير بن العوام ﷺ .

(٥) انظر: اقتصادنا، محمد باقر الصدر، ص ٥٣٨.

«وبهذا التقليص من وجود الملكية الخاصة وضغطها في مجالها الأصيل، على أساس مفهوم الخلافة، تحولت الملكية في الإسلام إلى أداة لا غاية ، فالمسلم الذي اندمج كيانه الروحي والنفسي مع الإسلام ينظر إلى الملكية باعتبارها وسيلةً لتحقيق الهدف من الخلافة العامة، وإشباع حاجات الإنسانية المتنوعة ، وليست غاية بذاتها تطلب بوصفها تجميعاً وتكديساً وشَرَهاً، لا يرتوي ولا يشبع، وقد جاء في تصوير هذه النظرة الطريقية إلى الملكية ـ النظرة إليها بما هي أداة - عن رسول الله ﷺ أنه قال: (ليس لك من مـالك إلا ما أكلت فأفنيت، ولبست فأبليت، وتصدقت فأبقيت) »[١].

[٩] والمسلم يوازن بين الدنيا والآخرة، ويرى الحياة ممتدة إلى ما لا نهاية، فلا يقتصر في تقديره لمنافع المال على الدنيا، ويترتب على ذلك أثر نفسي طيب لصاحب المال حين يبذله وينفق منه ويَكْرُم به، كما يترتب عليه أثر اجتماعي عظيم في رعاية المحتاجين في المجتمع وبذل المال في مصلحة الأمة، إذ « يصبح التنازل عن الملكية عمليةً رابحة، إذا أدت إلى تعويض أضخم من مكاسب الحياة الآخرة .

وواضح أن الإيمان بهذا التعويض وبالمنطلق الأوسع والمدى الأرحب للمكاسب والأرباح يقوم بدور إيجابي كبير في إطفاء البواعث الأنانية للملكية وتطوير النظرة الغائية إلى نظرة طريقية [أي أنه وسيلة].

قال الله تعالى : { وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين } { وما تنفقوا من خير فلأنفسكم وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله وما تنفقوا من خير يوف إليكم وأنتم لا تظلمون } { وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله } { يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً } { وما يفعلوا من خير فلن يُكْفَروه والله عليم بالمتقين } .

وقد قارن القرآن الكريم بين النظرة المنفتحة للأرباح والخسائر التي لا تقيسها بمقاييس الحس العاجل فحسب ، وبين النظرة الرأسمالية الضيقة التي لا تملك سوى هذه المقاييس، فيتهددها شبح الفقر دائماً , وتفزع بمجرد التفكير في تسخير الملكية الخاصة لأغراض أهم وأوسع من دوافع الشَرَه والأنانية ، لأن شبح الفقر المرعب والخسارة يبدو لها من وراء هذا اللون من التفكير .

ونسب القرآن هذه النظرة الرأسمالية الضيقة إلى الشيطان فقال : { الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً والله واسع عليم }»[٢].

---

(١) اقتصادنا، محمد باقر الصدر، ص ٥٣٨. والحديث رواه مسلم رقم ٧٦٠٩ عَنْ مُطَرِّف عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ {أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ} قَالَ: « يَقُولُ ابْنُ آدَمَ مَالِي مَالِي، قَالَ: وَهَلْ لَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلاَّ مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ ».

(٢) اقتصادنا، محمد باقر الصدر، ص ٥٣٩.

الوحدة الثانية

التصور الفكري الإسلامي

المؤسِّسُ لفهم فكرة المال والدنيا والاقتصاد والتعامل المادي

تمهيد:

إن التعامل مع الحياة وكل تفاصيلها وأعمالها، يجب أن يكون مبنياً على هدى وعلم ثابت وحقائق واضحة، والله تعالى رزقنا العقل ليكون وسيلة الوصول إلى الحقائق والهداية، وعلم الاقتصاد وما ينبثق عنه من تعاملات مالية لا يخرج عن ذلك.

فقبل أن نتكلم عن أحكام المسلم وآدابه مع المال، لا بد أن نعرف ما الذي أوجب تلك الأحكام والآداب.

وقبل أن نتكلم عن حال قلب المسلم تجاه المال والدنيا، لا بد أن نعرف ما هو التصور الصحيح والعلم الصريح الذي أوجب تلك الحال.

فكان لا بد أن نربط ذلك بأصوله الفكرية التي تؤسس لفروعه ونتائجه وأحكامه وآدابه، حتى يستطيعَ الإنسان أن يفهم الفلسفة التي قام عليها النظام الاقتصادي الإسلامي، ويستطيعَ إدراكَ جمالِها وأحقيتِها.

والمعتاد أن هذه الأمور تدرس في كتب العقائد والكتب الفكرية، وليس في كتب الأحكام والأخلاق والتربية والتزكية، لكنها لما كانت غائبة عن كثير من المسلمين، ومجهولة من غيرهم، كان لا بد من توضيحها وتفصيلها، حتى يكون البناء العلمي صحيحاً متيناً.

وندرس في هذه الوحدة خمسة مباحث:

المبحث الأول
معرفة الإنسان بنفسه ومقصد وجوده

المطلب الأول
من أنا؟ ومن أوجدني؟ وما حقه علي؟

أولاً: إن من واجب الإنسان أن يبحث عن أهم الحقائق في هذا الوجود الذي يعيشه:

فيسأل نفسه من أنا؟

ولماذا وُجِدْت؟

وإلى أين مصيري؟

من أوجدني؟

وماذا يريد مني؟

ما حقه عليّ؟

ما هذه المخلوقات التي خلقت معي من البشر والكون؟ وما فيه من دنيا ومال ومركوب وملبوس ومسكون وأعمال؟

وما موقفي منهم؟

وكيف أتعامل معهم؟

ومن سأل نفسه هذه الأسئلة وغيرها، ووجد الإجابة الصحيحة، من خلال الوسائل الصحيحة التي توصل إلى معرفة العلم والحقائق، ثم بنى عليها حياته، فهو العاقل وهو المصيب، الذي يفكر بطريقة صحيحة وعقل سليم وفِكرٍ مُنظَّم، ويعمل عملاً صحيحاً وسليماً.

ومن تجاهل هذه الأسئلة وتجاهل إجاباتها التي تمثل أهم الحقائق في الوجود؛ فإنه يبنى حياته على غير هدى، ويضيع عمره فيما لا ينفعه، بل ربما يمضيه فيما يضره وفيما تكون عاقبته وخيمة سيئة.

والوسائل الصحيحة التي توصل إلى العلم والمعرفة: هي العقل السليم، والحواس السليمة، والخبر الصادق، والاستفادة من الحواس كالسمع والبصر مفتقر في تحصيل العلم إلى العقل، وكذلك الخبر الصادق.

ثانياً: من الطبيعي المنطقي في تفكير البشر، أنهم إذا وجدوا شيئاً جديداً تبادرت أذهانهم وعقولهم إلى السؤال: من أين هذا، فإذا دخلتَ بيتك فوجدت كرسياً جديداً، لم تأت به أنت، ولم تره في بيتك من قبل، ولم يكن عندك علم سابق بأنه سيأتيك، فأول ما يخطر في بالك أن تقول: من جاء به؟ ولا يقبل عقلك التصور بأنها وجدت هكذا صدفة، أو جاءت بنفسها من غير سبب ومسبِّبٍ أتى بها(١).

ومثل ذلك، من الطبيعي أن يتساءل الإنسان العاقل: ما هذا الكون الذي حولي؟ من أوجده؟ ما هؤلاء الناس؟ ومن جاء بهم؟ من أنا؟ وما الذي أوجدني؟

وليس من الطبيعي أن تسأل عن سيارة من حركها ومن نقلها، ولا تسأل عن شمس من ينقلها ومن يحركها ، ولا تسأل عن هذا الكون كله من يحركه؟ ومن أوجده؟

إن هذا التفكير يقودك إلى ضرورة إثبات مُوجِدٍ لهذا الكون خالقٍ له، فيتساءل أين هذا الخالق؟ ومن هو هذا الخالق؟

ثالثاً: إن عدم رؤية الخالق وعدم الإحساس به، لا يدل على عدم وجوده، فالعقل يثبت ويؤمن بوجود أشياء لا يراها ولا يحس بها، وإنما يثبتها نتيجة رؤيته أو إحساسه بآثارها وآثار وجودها.

فالكهرباء إنما عرفناها بآثارها، فنحن إنما نرى أسلاكاً ولا نرى ما فيها من الكهرباء، ولكن ما ينتج عن هذه الأسلاك من حرارة أو طاقة أو إضاءة أو حريق هي آثار تدل على وجود شيء غير مجرد الأسلاك، سماه العلماء الكهرباء، آمنا بها ولم نرها ابتداءً.

وعقل الإنسان لا نراه، فلا نرى حقيقة التعقل كيف تجري في العقول أو القلوب، لكنا نؤمن جميعاً ونوقن أن للناس عقولاً يعقلون بها ويفكرون، لما نرى من آثار هذا التفكير في التوصل إلى إدراك كل شيء(٢).

فهل يصح للعاقل أن يرفض الإيمان بوجود الخالق، وهو يرى آثار قدرته وآثار هدايته وعنايته وإبداعه وحكمته، وغير ذلك من الآثار الدالة على وجود الخالق، والتي لا يقدر على فعلها وتأثيرها أيُّ مخلوق نعرفه، ولا يمكن أن يَتصوَّر العقلُ وجودَها إلا بِرَدِّها إلى خالق قادر لا يُقيِّد قدرتَه شيءٌ.

رابعاً: ومما يصل إليه العقل ويدركه عن الخالق: أن هذا الخالق لابد أن يكون **متصفاً بصفات**:

فلا يمكن أن يكون الخالق مخلوقاً ومُحْدَثاً مثلَ المخلوقات، فهو غنيٌّ عما سواه، وكل ما سواه مفتقرون

---

(١) وهذا ما يسمى بنظرية السببية، والتي هي من أهم القواعد التي يُستدَل بها على ضرورة وجود الخالق، انظر كتاب: الله جل جلاله، تأليف: سعيد حوى، وانظر فيه ظواهر أخرى تدل على وجود الخالق وصفاته.

(٢) ولأهمية قاعدة الإيمان بالغيب، ذكرها الله تعالى في أول سورة البقرة من صفات المؤمن، فالإنسان العاقل ومن يبحث عن الحق يدرك أنها قاعدة صحيحة، ويجب استعمالها لمعرفة الخالق.

إليه.

وهو **واحد في ذاته**، يستحيل أن يكون معه إله أو رب أو خالق أو معين.

واحد في صفاته، فلا يمكن أن يشابهه شيء غيره، إذ غيره مخلوقاته، يتغيرون، ويجري عليهم الزمان، ويحصرهم المكان، وهو سبحانه ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ [الشورى: ١١].

وهو **الرب**، فهو وحده الخالق المربي لخلقه، المتصرف فيهم والممد لهم، والوكيل على كل شيء، وهو النافع والضار والمعطي والمانع والمعز والمذل والباسط والقابض.

وهو **الإله وحدَه**، إذ ما دام غيره ليس بربٍّ فكيف نعطيه الألوهية، وكيف نعبد سواه؛ وغيره عباد مخلوقون مثلُنا، ومن لا يملك أن ينفع نفسه أو يدفع عن نفسه الضر؛ كيف يكون معبوداً، وكيف ندعوه ونخضع له؟

وهو القادر الخالق، يستطيع أن يفعل ما يشاء، ولا يمنعه أحد، ولا يقيده غيره، وهو المسيطر على كل شيء، ولا يوجد شيء إلا وهو خَلْقُه وقُدرَتُه.

وما دام هو خالق كل شيء؛ فهو **مالك كل شيء**، وكل شيء مملوك له.

ذو إرادة ومشيئة، فلا يجوز ولا يمكن أن يكون غيره مقيِّداً لمشيئته، فإذا أراد أو شاء شيئاً تحقَّق، ولم يمنعه أحد، وإذا لم يُرِدْ شيئاً لا يمكن أن يوجد أو يكون.

عالم، فلا يمكن أن يجهل شيئاً، وهو خالق كل الأشياء ومقدِّرها.

قديمٌ بلا بداية، فالحادث يحتاج إلى مُحدِث، ولا يكون خالقاً.

عَدْلٌ، فالغَنِيُّ الذي لا يفتقر إلى سواه لا يقع منه الظلم، وإنما يظلم ويعتدي على ما عند الآخرين من هو مفتقر إلى ما عندهم، والله هو الذي يعطي غيره، لا يأخذ منهم شيئاً، لأنهم لا يملكون شيئاً، والملك كله له، والعادل تُسَلِّم له في أحكامه ومقاديره(١).

خامساً: إن وجود الله هو أعظم حقيقة في الوجود وأهمُّها، فمن آمن به واعتقد وجوده، وعَلِم أنه الخالق؛ فلا بد أن ينشيء حياته كلَّها بناءً على هذه المعرفة.

وما دام الله هو ربنا وخالقنا فيجب علينا أن نتخذه إلهاً لنا نعبده، ولا نعبد غيره لأن غيره مثلُنا مفتقرٌ إلى الله، وكيف نقدم عبادة لمن لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً، فكيف ينفعنا بعبادته.

---

(١) جميع هذه الصفات وغيرها من صفات الله؛ يدرك العقل ثبوتها، كما أن القرآن الكريم أثبتها وأُقام عليها الحجة العقلية، وجميع ذلك مفصل في كتب العقائد، وانظر جزء: تزكية العقل والفكر، من كتاب التزكية على منهاج النبوة، ٩٨/٢ وما بعدها.

وهذا التفكير المنطقي هو الأساس المقنع للإنسان بوجوب إقرار **العبادة لله وحده**، وبوجوب الاجتهاد في إقامة العبادات له سبحانه.

وإقامة أحكام الله في المعاملات هو من العبادة والطاعة الواجبة لله.

ولما كان الله هو الخالق لكل شيء، فالوجود كله له وكُلُّه ملكه.

سادساً: إن مالك الشيء أحق بأن يَحْكُم في ملكه، فالله أحق بالحكم في مخلوقاته جميعاً، أحق من أي حاكم أو ملك أو قاضٍ أو عالم، وأحق من نفسك، لأنهم جميعاً خلقُه وملكه وعبيده، وليس أحدٌ منهم أعلمَ منه، ولا أحكم منه.

وما دام هو مالكنا وحده؛ فليس لأحد لا يملكنا أن يتدخل في طريقة حياتنا، ولا أن يحكم علينا، ولا أن يُشَرِّعَ لنا، بل المالك الخالق هو الذي له الحق في أن يحكمنا ويأمرنا بما يشاء ويشرع لنا ما يريد ﴿ **إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ**﴾ [الأنعام:٥٧، يوسف: ٤٠، يوسف ٦٧] ﴿**أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ**﴾ [الأعراف: ٥٤]، فالذي يخلق هو الذي له الأمر في خلقه.

وما دام الله هو الحاكم الآمر، الذي يستحق وحده أن يحكم، فلا بدَّ من طاعته في حكمه باتباع أمره وترك نهيه، والاستقامةُ على ذلك هو الذي يحقق صلاح الإنسان والبشرية.

ولما كان أمرُ اللهِ واجبَ التنفيذ، ونهيُه واجبَ الترك؛ فلا بد أن **نتعلم أحكامه من الأوامر والنواهي** ونفهمها، لنُطبِّقها، وهذا العلم ينبغي أن يؤخذ من المصدر الذي أرسله إلينا والرسول الذي يبلغنا عنه، فنأخذ العلم من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ الصحيحة الثابتة عنه، ومما استَنْبَطه العلماءُ المجتهدون منهما.

فطلب العلم راجع إلى اعتقادنا بأن الله هو الحاكم المطاع، وطلب العلم جزء مهم من طريق الصلاح والإصلاح، لأن العلم شرط قبل العمل.

وحكم الله يشمل كل شيء في حياتنا، مِن أحكام تتعلق بقلوبنا ونياتها ورغباتها وخواطرها، ومن أحكام تتعلق بألسنتنا وأقوالنا، ومن أحكام تتعلق بجوارحنا وأعمالنا.

ومن أحكام تتعلق بالعبادات فرضاً أو نفلاً، ومن أحكام تتعلق بالمعاملة مع الناس، مع الأفراد ومع المجتمع، على مستوى العلاقات الصغيرة في العائلة والجوار، وعلى مستوى العلاقات الكبيرة التي تحكم المجتمع المسلم، والتي تحكم التعامل مع غير المسلمين، ومن أحكام تحكم إقامة العمران والحضارة والتقدم، وغير ذلك.

ومن تعلم كل أحكام الله ظاهراً وباطناً، وعمل بها جميعاً؛ فقد صار من أهل الصلاح والتزكية.

ولا شك أن في كل أمر ونهي مصالحَ ومنافعَ يدركها العقل، ولكن سواء أدركها أو لم يدركها؛

فإيماننا بالله يوجب التسليم له، ويوجب الاعتقاد بأن الله حكيم لا يُشَرِّعُ إلا ما هو خيرٌ لنا.

سابعاً: هذا الخالق العظيم المتصف بصفات الكمال والجمال، الذي لا يوجد أحسن منه ولا أكمل، والذي أحسن وتفضل على جميع خلقه بخلقهم وإمدادهم؛ يجب أن **نحبه** لأجل ذلك.

ولا بد أن نبني على حبه كل علاقاتنا وتَعَلُّقاتِنا، لأن مصالحنا ترجع إليه ومتوقفة على فضله، فعلاقتنا الأهم هي التي يجب أن تكون أساس العلاقات الأخرى مع الخلق جميعاً، وعلاقتنا الأهم هي علاقتنا مع الله، فيجب أن نحب مَن أحبَّ اللهُ ونواليه ونصاحبه، ونبغض من أبغض اللهُ ونتبرأ منه ونفارقه.

ولأجل ذلك استحق الأنبياء أكبر الحب، ولأجل ذلك نحب ونوالي من آمن بالله وأرضاه وأطاعه، ونكره من عادى الله وعصاه.

المطلب الثاني

لماذا خُلِقْتُ؟ وما هدفي؟

أولاً: إن الإنسان إذا فكّر قليلاً في شأن نفسه، وشأن الحياة التي يعيشها، وشأن الكون الذي خُلِق فيه، وما فيه من أعمال وحاجات ودنيا، وفكَّر لماذا هو موجود، وهل لوجوده مقصد وفائدة وهدف، إذا فكر بهذا ـ بعد أن عرف أن له رباً خالقاً معبوداً، وبعد أن عرف أن لله رسالة أرسلها إلى خلقه ـ فإنه يصل إلى حقائق:

أنه مخلوق مملوك لله الذي خلقه ﴿إِنَّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٦]، فعلى العبد أن لا يتعدى رتبته ولا يتجاوز قدره.

وأنه لا بد أن يرجع إلى الله ﴿وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦]، فعلى العبد أن يستعد للقاء الله وللنجاة يوم الرجوع إليه.

وأنه لم يُوجَدْ عَبثاً قال تعالى: ﴿أَفَحَسِبۡتُمۡ أَنَّمَا خَلَقۡنَٰكُمۡ عَبَثٗا وَأَنَّكُمۡ إِلَيۡنَا لَا تُرۡجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥]، وإنما أوجده الله بحق وحكمة، قال تعالى: ﴿أَوَلَمۡ يَتَفَكَّرُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۗ مَّا خَلَقَ ٱللَّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَمَا بَيۡنَهُمَآ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَأَجَلٖ مُّسَمّٗىۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ بِلِقَآيِٕ رَبِّهِمۡ لَكَٰفِرُونَ﴾ [الروم: ٨]، فعلى العبد أن يعرف المقصد الذي لأجله خلق، فيجعله الهدف الذي يعيش له.

وأنه ليس للإنسان أن يعيش كما يريد فيعبد نفسه وشهواته وهواه، ﴿أَفَرَءَيۡتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾

[الجاثية: ٢٣]، بل لا بد أن يخضع لمالكه وخالقه، فيكون عبداً له ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦]، ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥].

وحياة الإنسان كلُّها ينبغي أن تكون مبنية على هذه الحقائق، فمن خلالها يحدد وظيفته في الحياة وأهدافه وأعماله وتعامله مع الناس والدنيا.

ثانياً: إن فهم هذه الحقائق والانتباه إليها يجعل للإنسان هدفاً في هذه الحياة يبحث عنه، يسعى إليه، يريد أن يحققه، هذا الهدف هو نفسه المقصدُ الذي خَلَقَه الله لأجله.

إن الذي يعيش في الحياة الدنيا ولم يعرف ما الهدف الذي يسعى إليه لا شك أنه تائه ضائع، بل يكون مفسِداً في حق نفسه وغيره، لأنه لا يسير في الاتجاه الصحيح لجهله بهدفه أو غفلته عنه.

فاعرِف ما الذي يريده الله منك، واجعله هدفك في حياتك.

إذا عرفت أيها الإنسان أنك عبد لله، وأنه قد خلقك لتحقيق العبودية، فالمقصد الذي خلقك الله له هو الذي يجب أن تجعله هدفك الذي تسعى إليه، وتحقيق ذلك هو الصلاح، وتضييع ذلك هو الفساد.

ثالثاً: العبودية منها ما هو واجب ومنها ما هو مندوب، فأقل ما يجب على الإنسان أن يجعله هدفاً له: أن يحقق تلك الواجبات، ومن الواجبات ترك المحرمات، وأهم الواجبات الإيمان.

ولكن العاقل لا يكتفي بالحد الأدنى من العبودية، وإنما يحاول أن يتحقق بصفته اللازمة له ـ صفة العبودية ـ في كل وقت، فيجتهد ليتحقق بالعبودية على الوجه الأكمل والأعلى.

رابعاً: إن طلبَ هدف الحياة وتَذَكُّرَه آناً بعد آن، يُشكِّل الدافع والباعث إلى طاعة الله وموافقة أحكامه، ويحمي الإنسان من السَّفاسِفِ والمُحقَّرات والدَّنايا واللَّهْو والظلم والعصيان.

هذا الهدف الذي لا ينبغي أن يكون للإنسان هدف سواه، هو الهدف الأعلى الذي ينبغي أن تندرج تحته كل الأهداف الصغيرة في الحياة، وهو الذي ينبغي أن نرسم حياتنا ونخطط لها وننظمها على ضَوئه، نترك أي شيء يتعارض مع هذا الهدف أو يؤخر وصولنا إليه.

لو أن الطالب الذي يدرس الطب أحبه بعض زملائه وصاروا يزورونه كثيراً بحيث بدأ ذلك يؤثر على دراسته، ماذا يصنع؟ هل يرضى بذلك حتى لو كان سبباً في رسوبه أو نقص علاماته أو قلة معلوماته، ولو رضي بذلك ونجح بعلامات متدنية ومعلومات قليلة؛ كم سيكون أثر ذلك سيئاً في عمله الطبي، كم سيأتيه من مريض فلا يحسن أن يعالجه لقلة معلوماته وعدم فهمه وحفظه لما تحتاجه مهنته.

إن الهدف الذي ترسمه لنفسك هو الذي يُوجِد الهمة والعمل والاجتهاد، فالطالب الذي جعل همَّه

أن ينجح ويتفوق، يدفعه ذلك إلى الجد والاجتهاد وتحمُّل السهر والدراسة ويصرفه ذلك عن شهواته وكثيرٍ من حظوظ نفسه، والطالب الذي لا يَهُمُّه نجاحُه أو رسوبه، لا يبالي إن دَرَس أم لم يَدْرُس، ينشغل بشهواته ويلهو ويضيّع وقته.

وإذا جهل الإنسان هدفه أو غفل عنه أو نسيه، ينشغل بما لا ينفع أو يتخبط وينحرف، كما وصف الله من انحرف عن الحق بقوله: ﴿وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ [إبراهيم: ٣].

خامساً: من الواجب أن تكون جميع أعمالك وعلاقاتك متوافقةً مع الهدف الأسمى لك، ومحقّقَةً له في كل تصرف، وفي كل وقت.

قال تعالى: ﴿**قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾ [الأنعام: ١٦٢].

فمن اهتم بهدف ومقصد فعليه أن يبحث عن وسائله ويمشي بها، ويترك الوسائل التي تضادّ الهدف وتخالفه وتنحرف عنه.

سادساً: لقد نبهنا النبي ﷺ إلى أنه لا بد أن يكون للإنسان هدف يسعى إليه ويسدد نحوه، فقال ﷺ: «**سددوا وقاربوا**» (١)، والتسديد إنما يكون نحو هدف، والسداد هو الاستقامة، والاستقامة إنما تكون إلى جهة محددة وهدف معروف، كالخط المستقيم يتجه إلى جهة معروفة، هي نهاية الطريق الذي تسير فيه.

وإذا لم تستطع إصابة الهدف تماماً فاقتربْ منه ولا تُبعِدْ عنه: «وقاربوا».

وكما يجب أن يكون الهدف صحيحاً ومعلوماً وواضحاً، ينبغي أن **يبقى أمام أعيننا**، نتذكره ولا ننساه، نجعله محور تفكيرنا، فإن بقاء الهدف في ذهن الإنسان وفكره واهتمامه يدفعه إلى العمل والسعي الذي يحقق ذلك الهدف، قال ﷺ: «**والقصد القصد تبلغوا**»، فبقدر ما يجعل الإنسانُ قصدَه وهدفَه همّاً له، وبقدر ما يسعى نحوه، بقدر ما يبلغ المقصود والهدف المنشود.

ومن معاني «القصد»: الاعتدال، ولا يكون الإنسان معتدلاً إلا إذا كان سائراً على الخط الذي

---

(١) قال ﷺ: «لن يُنجي أحداً منكم عملُه، قالوا: ولا أنت يا رسول الله، قال: ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمة، سددوا وقاربوا، واغدوا وروحوا، وشيء من الدُّلجة، والقصد القصد تبلغوا»، أخرجه البخاري في صحيحه رقم ٦٠٩٨ عن أبي هريرة ﷺ، وأخرج مسلم نحوه في صحيحه رقم ٢٨١٦، «واغْدوا»: من الْغَدْوة، وهي سيْرُ أَوَّل النَّهَار، «ورُوحوا»: من الرَّوْحَة، وهي سَيرُ آخِرُ النَّهَار، «والدُّلْجَةُ»: آخِرُ اللَّيْلِ، ومعْناهُ: اسْتَعِينُوا عَلَى طَاعةِ الله عز وجلَّ بالأَعْمالِ فِي وقْتِ نشاطِكُمْ، وفَراغِ قُلُوبِكُمْ، بحيثُ تَّستلذُّونَ العِبادَةَ ولا تسأَمُونَ مقْصُودَكُمْ، كَما أَنَّ الْمُسافِرَ الحاذِقَ يَسيرُ في هَذهِ الأَوْقَاتِ وَيستَرِيحُ هُو ودابَّتهُ فِي غَيْرِهَا، فيصِلُ الْمَقْصُود بِغَيْرِ تَعبٍ، واللهُ أَعلم.

يوصل إلى الهدف تماماً، وإلا كان منحرفاً مائلاً إلى أحد طرفي القصد، إما إلى التفريط أو إلى الإفراط.

سابعاً: كما نبهنا النبي ﷺ على أن يكون كل عمل من أعمالنا لله تعالى، كذلك نبهنا أن نجعل حياتَنا كلَّها لله، فقال ﷺ: «إنما **الأعمال بالنيات**، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت **هجرته إلى الله ورسوله**؛ فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها؛ فهجرته إلى ما هاجر إليه»(١).

فالحديث ينبهنا إلى أهمية النية الكبرى في حياة الإنسان، تلك النية التي تشمل حياة الإنسان كلَّها، فلا يتحرك إلى شيء إلا إذا كان ضمن إطار هذه النية الكبرى، وهي التي تسمى مقصد الحياة وهدفها، وهي التي سماها بالهجرة إلى الله ورسوله ﷺ.

والذي يهاجر إلى بلد أو مكان فإنه إما أن يكون راغباً في البلد نفسه أو ببعض ما يجد فيه، ويكون هذا الذي يرغب به محبوباً عنده، وكذلك الهجرة إلى الله عز وجل وإلى رسوله ﷺ لا تتحقق ولا يرغب بها الإنسان ما لم يكن محباً لله ولرسوله ولما عندهما، فالهجرة إلى الله ورسوله ﷺ هجرة إقبال وحب.

ومن هاجر إلى بلد التزم بقوانينه، والهجرة إلى الله طاعة وخضوع وعبودية وذلة.

ومن هاجر إلى الله هداه الله، ﴿ وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهْدِينِ ﴾ [الصافات: ٩٩].

ثامناً: إذا كان هدفك الذي تحققه في الدنيا هو **العبودية** بما فيها من طاعة وترك معصية ومسارعة إلى الخيرات؛ فإن الهدف والنتيجة والمقصد الذي يتحصل من هذه العبودية هو هدفك الأخروي وهو **الجنة ورضوان الله** عنك.

فكل ما يفعله المسلم ينبغي أن يكون مريداً به وجه الله ورضوانه، قال تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ **يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ**﴾ [الكهف: ٢٨]، ﴿ **لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ** حَسَنَةٌ **لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ** وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٢١]، وقال تعالى في وصف أصحاب رسول الله ﷺ: ﴿ **يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا** ﴾ [الفتح: ٢٩].

ومن استقام وأصلح وزكى نفسه فجزاؤه **الجنة**، كما قال تعالى: ﴿**جَنَّٰتُ** عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ **وَذَٰلِكَ جَزَآءُ مَن تَزَكَّىٰ** ﴾ [طه: ٧٦].

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١ ومسلم رقم ١٩٠٧ بلفظ «النية» و«يتزوجها» عن عمر بن الخطاب ﷺ.

ـ وإذا كانت الجنة هدفاً للمسلم، يطلبه من الله، فإن سبيله هو إرضاء الله وطاعته، **فكان رضوان الله هدفاً** أعظمَ وأكبرَ من الجنة، كما بين الله تعالى ذلك بقوله: ﴿ وَعَدَ اللّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ **وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللّهِ أَكْبَرُ** ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [التوبة: ٧٢].

ولما كانت الدنيا وشهواتها هي أعظم الأسباب التي تجعل الإنسان يغفل أو يحيد أو ينحرف عن مقصده وهدفه الذي خلقه الله له؛ فلا بد من بيان حقيقة الدنيا والتنبيه على عدم الغفلة بها عن الله وأمره وآخرته، وهذا ما نبينه في الموضوع الآتي:

المبحث الثاني
قيمة الدنيا إلى جنب الآخرة
وأثر معرفتهما على السلوك المادي وغيره

إن معرفة الإنسان بالدنيا وصفاتها وحقائقها؛ يجعله يتعامل معها تعاملاً منطقياً صحيحاً، بعيداً عن الوهم.

فالدنيا وأموالها أسباب لا تعبد، وإنما نعبد خالقها، ونستعملها في طاعته.

وإذا عرف المسلمُ الآخرةَ ونعيمها، سعى إليها السعي اللائق بمكانتها وقيمتها.

ومن عرف قيمة الدنيا وما فيها مقارنةً بالآخرة؛ فإن سلوكه تجاه الآخرة وتجاه الدنيا يصير سليماً متكافئاً، بحيث يعطي كلاً منهما ما يناسب قيمتها.

المطلب الأول
معرفة الحياة الدنيا التي نعيشها
وهل تصلح هدفاً؟ وكيف ينبغي أن نستعملها؟

أولاً: حقيقة الدنيا:

من أهم الحقائق التي عرفنا الله بها والتي يجب أن يُدرِكها الإنسان عن الحياة الدنيا:

١. **أن الدنيا هيِّنة**، قال ﷺ: «لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء»(١)، وقال سبحانه: ﴿وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ ٱلرِّيَٰحُ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقْتَدِرًا﴾ [الكهف: ٤٥].

ومن علم هوان الدنيا وحقارتها فإنها لا يستعظمها ولا ما فيها من شهوات ولا يتعلق بها، بل يزهد بما زاد عن حاجته.

والدنيا هينة بذاتها، فكيف إذا قارَنْتَها بنعيم الآخرة، قال تعالى: ﴿فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة: ٣٨].

---

(١) أخرجه الترمذي رقم ٢٣٢٠ عن سهل بن سعد ﷺ، وقال الترمذي: حديث صحيح غريب من هذا الوجه.

٢. **وأنها وسيلة**، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي فقال: كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل، وكان ابن عمر يقول: إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك(١)، والغريب المسافر لا يحمل أكثر من حاجته، والدنيا لتأخذ منها لما بعد موتك.

فإذا فهمت أن الدنيا وسيلة، فاتخذها مطية لغايتها، وغاية الدنيا الآخرة، فتأخذ من الدنيا حاجتك، وتجعل ما يزيد عن حاجتك نافعاً لك في آخرتك، ولا تجعلُ من الدنيا شاغلاً عما أوجب الله وفرض عليك مما ينفعك في غايتِك ومآلِك ومرجِعك، ولا تأخذ من شهوات الدنيا التي حرمها الله عليك، فتكون الدنيا سبباً في طغيانك وعذابك.

٣. **وأنها محل اختبار وابتلاء**، قال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى ٱلْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٧]، وقال سبحانه: ﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وقال عز وجل: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢].

فالله جعل في الدنيا زينة وجمالاً وخيراً وشراً ليمتحن بها خلقه، فلا تَنْخَدِعْ بما تراه من شهوات وزينة، وإنما تنتبه إلى أنها موضوعةٌ أمامك لتُخْتَبَر، هل تميل إليه وتتزيد منها، أو تأخذ قدر حاجتك ويكون ميلك ورغبتك إلى ما يستأهل أن ترغب به، الآخرةُ ورضوانُ الله.

ومن علم أن الدنيا محلٌّ للاختبار والابتلاء، وليست محلاً للجزاء، كيف يتعلق بها؟

وكيف لا يستعملها للنجاح في الاختبار؟

وكيف لا يتخذها وسيلة يُحسن فيها العمل للغاية الأخروية؟

وكيف لا يقتصر منها على قدر الحاجة؟

٤. **وأنها إلى فناء وانتهاء وانتقال عنها**، ففي أي لحظة يمكن أن ترحل عنها، قال تعالى: ﴿وَإِنَّا لَجَٰعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا﴾ [الكهف: ٨]، وقال سبحانه: ﴿وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلْمُنتَهَىٰ﴾ [النجم: ٤٢]، وقال ﷺ: «ما لي وللدنيا! ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة، ثم راح وتركها»(٢)، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ ٱلنَّاسُ وَٱلْأَنْعَٰمُ حَتَّىٰٓ

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٦٠٥٣.

(٢) حديث صحيح، عن عبد الله بن مسعود ﷺ، أخرجه أحمد في مسنده رقم ٣٧٠٩ والترمذي رقم ٢٣٧٧ وقال: حسن صحيح، وابن ماجه في سننه ٤١٠٩، وابن حبان بنحوه في صحيحه ٦٣٥٢، وغيرهم.

إِذَآ أَخَذَتِ ٱلۡأَرۡضُ زُخۡرُفَهَا وَٱزَّيَّنَتۡ وَظَنَّ أَهۡلُهَآ أَنَّهُمۡ قَٰدِرُونَ عَلَيۡهَآ أَتَىٰهَآ أَمۡرُنَا لَيۡلًا أَوۡ نَهَارٗا فَجَعَلۡنَٰهَا حَصِيدٗا كَأَن لَّمۡ تَغۡنَ بِٱلۡأَمۡسِۚ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [يونس: ٢٤].

فإذا كانت الدنيا وزينتها وشهواتها إلى انتهاء، فكيف تبالغ في الاستزادة منها، وكيف لا تستعد للدار التي أنت راحل إليها، وكيف لا تتخذ من الدنيا محلاً للعمل لما ينفعك في آخرتك التي ستنتقل إليها؟

ثانياً: أثر معرفة حقيقة الدنيا، وهل تكون الدنيا زينةً مباحة:

إن إدراك هذه الحقائق عن الدنيا هو الذي يحمي الإنسان من أن يتخذها هدفاً ومقصداً، فتشغله عن مقصده الحق الذي خُلِق له.

وإنَّ أكثرَ ما يحرف الناس عن هدفهم الصحيح هو: الدنيا، بما فيها من زينة وشهوات، إذ يجعلونها الشغل الشاغل والمقصد الأول، فكيف يجب أن ننظر إلى الدنيا؟ وكيف يجب أن نتعامل معها؟

إن الدنيا حينما تكون وسيلة للآخرة فهي ممدوحة.

وحينما يأخذ الإنسان منها حاجاته وضروراته ليستعين بها على طاعته فهي ممدوحة، والوسيلة لا يؤخذ منها إلا بقدر الحاجة إلى الهدف.

لكننا نجد أن جميع النصوص القرآنية والنبوية تذكر الدنيا بالذم، وكذلك سار علماء التزكية على هذه الطريقة، فيجب أن نتبين ما هي الدنيا المذمومة، وما هي الدنيا المباحة، وما هي الدنيا الواجبة؟

قال الله تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلۡبَنِينَ وَٱلۡقَنَٰطِيرِ ٱلۡمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلۡفِضَّةِ وَٱلۡخَيۡلِ ٱلۡمُسَوَّمَةِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ وَٱلۡحَرۡثِۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسۡنُ ٱلۡمَـَٔابِ﴾ [آل عمران: ١٤]، فقوله: ﴿مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلۡبَنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿وَٱلۡحَرۡثِ﴾، بيان لأنواع الشهوات، ثم قال عنها ﴿ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾.

فالمقصود بالدنيا في الآية تلك المُشْتَهَيَاتُ والملذّاتُ التي توجد في الدنيا، فسماها الله تعالى شهوات وسماها دنيا.

هذه الشهوات وهذه الدنيا زيَّنها الله تعالى ابتلاءً واختباراً، لينظر من يميل إلى هذه الأمور ويجعلها مقصده في الحياة، ومن يترفع عنها ويجعل الحلال منها وسيلة للمقصد الذي خُلِق مِن أجله، وما زين من هذه الشهوات ليس كلُّه زينةً، إنما هو ـ في الحقيقة ـ متاع الغرور ﴿وَمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلۡغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، والشيطان يبذل جهده في خداع الناس بها وتزيينها لهم، قال تعالى: ﴿تَٱللَّهِ لَقَدۡ

أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النحل: ٦٣].

وليس شيء من هذه الأمور زينةً، إلا القَدْر الذي شُرِع الله للإنسان أن يأخذه منها، وهو الذي قال الله تعالى فيه: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٢].

وحتى هذه الزينة مقصودها الأول الابتلاء بها، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى ٱلْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الكهف: ٧].

إن ميل الإنسان ورغبته في شهوةٍ هو الذي يشكل الدافع له إلى ارتكابها.

وإن زينة المال والعمارات هي التي تشكل الدافع له والباعث إلى اقتنائها والتعب في تحصيلها والانشغال بها.

ثالثاً: هل تصلح الدنيا أن تكون هدفاً؟

يبين الله تعالى أن من جعل الدنيا وشهواتها مقصداً فمصيره النار والخسران، قال تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ * أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [هود: ١٥-١٦]، وقال سبحانه: ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ﴾ [الإسراء: ١٨]، وقال سبحانه: ﴿ ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب ﴾ [الزخرف: ٢٠].

ومَثَلُ من وقف مع زينة الدنيا وجعلها مقصداً وهدفاً، ونسي ربه الذي خلقه، ونسي عبوديته التي خلق لها ووُظِّف فيها، ونسي آخرته التي سيصير إليها ثم يبقى فيها، مَثَلُه: كمثل رجل أراد أن يصل موضعاً أو مكاناً فكان هذا المكانُ مقصدَه، فاحتاج إلى رَكُوبَةٍ ليركب عليها ويسير بها، فاشترى حماراً أو سيارة أو طائرة، لتكون وسيلته، فأُعْجِب بركوبَتِه التي اشتراها وجعل يزينها ويعيش معها ولَها، ونسي مقصده الذي لأجله اشتراها، فهل هذا عاقل؟

كذلك ضرب الله مَثلاً لمن أُعجِب بالدنيا، ونسي اتخاذها وسيلة لعمارة آخرته، ضرب له مثلاً بالنَّبات، يُعجَب المرءُ بخُضْرته وثمراته، فلا يلبث أن يصفرَّ ويزولَ، وكذلك زخرف الدنيا وزينتها مآلها الفناء، ولا يكون الإعداد والتعمير للفاني، وإنما الإعداد والبناء لمحل البقاء، قال تعالى: ﴿ ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌۢ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ ۖ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ ٱلْكُفَّارَ نَبَاتُهُۥ ثُمَّ

يَهِيجُ فَتَرَىٰهُ مُصۡفَرّٗا ثُمَّ يَكُونُ حُطَٰمٗاۖ وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٞ شَدِيدٞ وَمَغۡفِرَةٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٞۚ وَمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلۡغُرُورِ ﴾ [الحديد: ٢٠].

ومن علم هوان الدنيا عند الله خالقِها، وأنها **لا تزن جناح بعوضة**، وأنها **أهون من سخلة**(١) **ميتة** لا يُنتفع بها، فكيف لا يزهد في هذه الدنيا، وكيف يتعلق بها ويضيّع بسببها الحياة الحقيقة ذات القيمة، قال تعالى: ﴿وَمَا هَٰذِهِ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَآ إِلَّا لَهۡوٞ وَلَعِبٞۚ وَإِنَّ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَ لَهِيَ ٱلۡحَيَوَانُۚ لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٦٤]، فالله تعالى وصف الآخرة بأنها هي الحيوان أي الحياة الحقيقية، فالدنيا كأنها لحظة في جنب الآخرة، فهي ليست بحياة حقيقية، يعتني بها الإنسان ويتركها ولا يعتني بالحياة الآخرة التي يدوم فيها النعيم أو العذاب.

ولأجل ذلك شبه النبي ﷺ نفسه في الدنيا بأنه « كراكب استظل تحت شجرة ثم راح و تركها»(٢)، فالذي حَصَّل من الدنيا مالاً كثيراً وقوة ثم صرفها في الدنيا ولم يستعملها فيما ينفعه في الآخرة، فمثله كمثل من سافر وعمل وحصل مالاً كثيراً في جاء تحت شجرة فأنفق المال تحتها وصرَفه ولم يترك منه شيئاً، ثم رجع إلى أهله، وليس معه شيء، هذا مثال من يأتي الآخرة وليس معه من الأعمال الصالحة ما يؤهله لدخول الجنة.

هذه الدنيا لما تزينت في نظر محبيها والعاملين لها، طلبوها وعاشوا لها، وجعلوها مقصدهم، وأنت أيها العاقل، الباحثُ عن خيرِ نفسك، الراغبُ في تزكية نفسك، عليك أن تنظر بفكر متجرد أين الزينة الحقيقية؟ وأين الخير والحق الذي ينبغي أن تجعله هدفك ومحبوبك ومقصدك في حياتك؟ فلا يكون عندك زَيْنٌ إلا ما هو زين حقيقةً.

أليست الزينة الحقيقة هي الإيمان وما يتفرع عنه، مما خلقنا الله له من عبادة وتزكية وصلاح، فهذه هي التي تعطي السعادة الحقيقية في الحياة الدنيا ثم في الآخرة، قال الله تعالى: ﴿ مَنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَنُحۡيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةٗ طَيِّبَةٗۖ ﴾ [النحل: ٩٧].

رابعاً: متى تكون زينة الدنيا محرمة، ومتى تكون مكروهة:

إن المباح من الزينة الدنيوية قد يصير في حالات محرماً، فلا يعود زينة في ميزان الله، فمن ذلك:

١. المباحُ من الدنيا لا يجوز أن يكون على حساب الفرائض والواجبات، فإذا شغلته الدنيا المباحة

---

(١) هي الغنمة الصغيرة حديثة الولادة.

(٢) سبق الحديث قبل صفحات.

عن الواجبات فقد أثم.

٢. وإذا أنفق المال الذي يجب بذله في الواجبات، أنفقه في المباحات كان ذلك حراماً واعتداءاً، وليس من المال الحلال المباح، ولا من الزينة المشروعة.

أما إذا نُدِبَ ندباً لا وجوباً إلى إنفاقٍ، فاستعمل المال في المباح، فإنه لا يأثم، لكنه يكون قد فَوَّتَ على نفسه خيراً وأجراً.

وإذا انشغل بأعمال مباحة دنيوية ليست من حاجاته الضرورية ويمكنه أن يستغني عنها، انشغل بها عن عبادات من النوافل والمندوبات، كذلك لا يكون مسيئاً ولا آثماً، ولكنه يكون قد فوت على نفسه خيراً، خسره وانشغل عنه بما لا ينفعه في الآخرة، ونَفْعُه في الدنيا قليلٌ ووَهْم بالنسبة لما فَوَّته على نفسه بتركه للنوافل مِن نَفْع الآخرة وأجرها ولَذّاتها ونعيمها.

٣. وإذا اكتسب الدنيا بالحرام، فإنها تكون عندئذ محرمة، وليست زينة مباحة.

خامساً: كيف ينبغي أن نستعمل الدنيا، بناءً على هذه الحقائق والمقدمات:

كم فينا من يعيش في الدنيا وكأنها هي الهدف، فلا يعطي لربه وآخرته ودعوته إلا وقتاً يسيراً، والأصل العكس، وهو أن يجعل رضوانَ ربه وآخرتَه ودعوتَه هي الأهداف التي يعيش لها، ويأخذ من الدنيا بقدر الضرورة، وبما يحقق هذه الأهداف، وبما لا يناقضها.

فإن كنت صادقاً مع نفسك:

١. فاجعل تحقيق هدفك الصحيح هو الموجه لك في حياتك وأوقاتك وأعمالك، وفي اختيار عِلْمِك ووظيفتك وبلدك وسكنك وزوجتك وأصحابك.

٢. ولا تجعل عملك والواقع يفرض عليك خلاف هدفك.

٣. واغتنم الواقع لتحقيق هدفك ما استطعت.

فهذا دليل الصدق في قناعتك بقيمة هدفك ومقصدك، وهذا دليل معرفتك بحقيقة الدنيا، وهذا **سبيل نجاحك** في حياتك.

٤. ومن فكَّر فيما ذكرنا عن الحياة الدنيا، وأدرك هذه الحقائق:

أ. فقد خرج من أهم أسباب الغفلة، فلا شك أن من وعى ذلك وتذكره مرة بعد مرة.

ب. ولا شك أنه يقطع حرصه على الدنيا، ليتوجه إلى الآخرة، فيستيقظ ضميرُه ويستعمل فكرَه، ويوجه دنياه إلى نفعه الحقيقي في الآخرة عند الله.

ج. ويتجنب بعد ذلك أن يضيع أوقاته فيما لا ينفعه في الآخرة.

د. وينتبه إلى نفسه وأعماله وأمواله وما أعطاه الله، فيوجهها إلى الآخرة التي سيرحل إليها، ليجد جزاء أعماله فيها.

ولما كانت الدنيا طريقاً إلى الآخرة، ووسيلةً إلى إعمارها، فلا بد أن نتعرف على الآخرة التي سنصير إليها، ولا بد أن نعرف ما الذي ينفعنا فيها، لنتعامل مع الدنيا على ضَوء ذلك، بيان ذلك في الموضوع الآتي:

المطلب الثاني

ماذا بعد هذه الدنيا؟ إلى أين المآل والمرجع؟

معرفة اليوم الآخر وأثره في تحديد كيفية استعمال الدنيا

أولاً: من أهم الحقائق التي يجب أن يعرفها الإنسان ويؤمن بها، حقيقة ثبوت اليوم الآخر، وما فيه من أحداث وحساب، ونعيم وعذاب، والإيمان بهذه الحقائق لها عظيم الأثر في تزكية النفوس.

فمن اعتقد بأن الجنة حق وعرف أوصافها، حصلت في نفسه الرغبة في العمل لتحصيلها، وعرف هوان الدنيا في جنبها، ومن اعتقد بأن النار حق وعرف أوصافها، حصلت في نفسه الخشية والرهبة منها، والحذر من المعاصي التي توصل إليها، وما لم توجد رغبة في الجنة وخشية من النار فلا ينتفع الإنسان من التذكير والإنذار، قال تعالى: ﴿ **إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخۡشَىٰهَا** * كَأَنَّهُمۡ يَوۡمَ يَرَوۡنَهَا لَمۡ يَلۡبَثُوٓاْ إِلَّا عَشِيَّةً أَوۡ ضُحَىٰهَا﴾ [النازعات: ٤٥-٤٦].

والإنسان العاقل يتساءل: هل هذا الموت هو نهاية كل شيء؟ هل يمكن أن تكون هذه الدنيا هي كل شيء؟ يفعل فيها الإنسان ما يشاء، ويظلِم الخلقُ بعضَهم بعضاً، ثم ينتهي الأمر، ولا يُسأل أحد عن فعله، ولا يعاقب المفسد على ظلمه وجرائمه، ولا يجازى المحسن على إحسانه؟

لو أن حاكماً من حكام الدنيا ترك الناس يتظالمون ولم يعدل بينهم، وهو يقدر على أن يعدل بينهم، ألا يكون محل ذمٍّ واتهام، فكيف بالخالق المالك العَدْل الحكيم سبحانه، أيترك حياة الخلائق عبثاً ولهواً؟ ﴿ أَيَحۡسَبُ ٱلۡإِنسَٰنُ أَن يُتۡرَكَ سُدًى﴾ [القيامة: ٣٦]، ﴿أَفَحَسِبۡتُمۡ أَنَّمَا خَلَقۡنَٰكُمۡ عَبَثٗا وَأَنَّكُمۡ إِلَيۡنَا لَا تُرۡجَعُونَ ﴾ [المؤمنون: ١١٥].

أليس من الطبيعي أن يعدل بين الخلائق ويحكم بينهم؟ ﴿ٱللَّهُ يَحۡكُمُ بَيۡنَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ فِيمَا كُنتُمۡ

فِيهِ تَخۡتَلِفُونَ ﴾ [الحج: ٦٩].

أَمِنَ العدل أن يُسوَّى بين المحسن والظالم والمصلح والمفسد؟ قال الله تعالى: ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤۡمِنٗا كَمَن كَانَ فَاسِقٗاۚ لَّا يَسۡتَوُۥنَ ﴾ [السجدة: ١٨]، ﴿أَفَنَجۡعَلُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ كَٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾ [القلم: ٣٥]، ﴿أَمۡ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجۡتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجۡعَلَهُمۡ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَوَآءٗ مَّحۡيَاهُمۡ وَمَمَاتُهُمۡۚ سَآءَ مَا يَحۡكُمُونَ ﴾ [الجاثية: ٢١].

فكم من مجرم في استخدام ماله؟

وكم من مجرم في استعباد إخوانه البشر بالمال؟

وكم من مجرم بطغيانه في استعمال المال في الفساد والمعاصي؟

وكم من مستبيح للمال الحرام، يأكله ظلماً، ويكْسِبه على وجه حرام؟

والله عز وجل وحده هو القادر على حساب هؤلاء، ومن آمن بالحساب فلن يكون من أولئك المجرمين، قال الله سبحانه: ﴿قُلۡ إِنَّ ٱلۡمَوۡتَ ٱلَّذِي تَفِرُّونَ مِنۡهُ فَإِنَّهُۥ مُلَٰقِيكُمۡۖ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾ [الجمعة: ٨].

وكذلك الله وحده الذي يقدر أن يعلم ما في قلبك وما هي نواياك ومقاصدك، فيستخرجها من صدرك يوم القيامة ويحاسبك عليها: { أفلا يعلم إذا بعثر ما في القبور وحُصِّل ما في الصدور إن ربهم بهم يومئذ لخبير } [العاديات: ٩-١١].

والمؤمن يعلم أن الله عز وجل يكتب كُلَّ أعمالِه، قال سبحانه: ﴿ إِنَّا كُنَّا نَسۡتَنسِخُ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾ [الجاثية: ٢٩]، فيعمل ما يحب أن يراه في كتابه، لأنه يعلم أن ما في كتابه يوم القيامة هو عمله، سجّلته الملائكة له وأحصته عليه.

والكافر والعاصي سيرى أنه لا يستطيع أن يدافع عن الباطل والظلم والسيئات التي اقترفها.

وسيرى زوال الدنيا والشهوات التي عَظَّمَها، وحقارة المال الذي سرقه وارْتَشاه، ووهم الأعمال والأموال التي اكتسبها بطريق لا يرضي الله، وانقلاب المرغوب إلى مبغوض مذموم، وأن ما انشغل به عن آخرته تحول إلى سَرابٍ وألم.

ثانياً: لقد هيأ الله تعالى لك جنة، فهي محل لرحمته وثوابه، وفيها نعيمه وفضله، وعرَّفَك بها لتكون لها طالباً بإيمانك وأعمالك الصالحات، فكن إليها مسارعاً، قال سبحانه: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ

﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

وأعدَّ اللهُ ناراً، فهي محل غضبه ونقمته، وفيها عذابه وجحيمه، وأخبرك عنها لتتقيها وتحذرها، بمجانبتك الكفر والعصيان، فكن عنها متباعداً، قال تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨]، ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١].

فلنتعرف بخلاصة عن الجنة والنار، حتى نتقي النار ونطلب الجنة.

ثانياً: ما هي أوصاف الجنة؟ وماذا أعد الله لك فيها؟

فيها صفاء النفوس وسلامة الصدور وراحة الأجساد، ودوام النعيم، وحسن الاستقبال والإكرام:

﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ * ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ * وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ * لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٥-٤٨].

لا خوفَ فيها، فيها السعادة بكل أشكالها، فيها كل ما تشتهيه، تطلبه فيأتيك، لا يحال بينك وبينه:

﴿يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ * ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ مُسْلِمِينَ * ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ تُحْبَرُونَ * يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ ۖ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ ۖ وَأَنتُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ * وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ * لَكُمْ فِيهَا فَٰكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِّنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ [الزخرف: ٦٨-٧٣].

فيها اللباس الحسن والزوج الحسن والزوجة الحسناء والمنظر الأحسن:

﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى مَقَامٍ أَمِينٍ * فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ * يَلْبَسُونَ مِن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَقَٰبِلِينَ * كَذَٰلِكَ وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ * يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَٰكِهَةٍ ءَامِنِينَ * لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَوَقَىٰهُمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ * فَضْلًا مِّن رَّبِّكَ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [الدخان: ٥١-٥٧].

فالآخرة كلها شهوات، وهي أعظم من شهوات الدنيا بملايين المرات، أفلا تستحق أن أصبر عن شهوات الدنيا التي حرمها الله، لأنال تلك الشهوات الكريمات.

ومهما تخيلت من شأن الجنة وجمالها فإنها فوق ما تخيلت، فإنك لا تستطيع أن تتخيل إلا مما عرفت ورأيت وسمعت، والجنة فوق ذلك(١)، قَال رسُولُ الله ﷺ: «قَال الله تعالَى: أَعْدَدْتُ لعِبادِيَ الصَّالحِينَ

---

(١) على سبيل المثال، تخيَّل شجر الجنة وضخامته، فهي أكبر من الكرة الأرضية، إذ تمشي تحت الشجرة أكثر من مائة

مَا لاَ عينٌ رَأَتْ، ولاَ أُذُنٌ سَمِعتْ، ولاَ خَطَرَ علَى قَلْبِ بَشَرٍ، واقْرؤُوا إِنْ شِئتُمْ: ﴿ فَلَا تَعۡلَمُ نَفۡسٞ مَّآ أُخۡفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعۡيُنٖ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾ [السجدة: ١٧]»(١).

هذه الجنة لا كدر فيها ولا تشويش، ولا نهايةَ لها، قال رسُول الله ﷺ: «يُنَادِي مُنَادٍ [أي إِذَا دخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الجَنَّةَ]: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا، فَلاَ تَسْقَمُوا أَبداً، وإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا، فَلا تَمُوتُوا أَبداً، وإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِبُّوا فَلا تَهْرَمُوا أَبداً، وإِنَّ لَكُمْ أَن تَنعمُوا، فَلا تبأَسوا أَبَداً، فذلك قوله عز وجل: ﴿وَنُودُوٓاْ أَن تِلۡكُمُ ٱلۡجَنَّةُ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣]»(٢).

وقال رسُولُ الله ﷺ: «يأْكُلُ أَهْلُ الجنَّةِ فِيهَا ويشْرَبُونُ، ولا يَتَغَوَّطُونَ، ولا يمْتَخِطُونَ، ولا يبُولُونَ، ولكِنْ طَعامُهُمْ ذلكَ جُشَاءٌ كَرَشْحِ المِسْكِ، يلْهَمُونَ التَّسبِيح وَالتكْبِير، كَما يُلْهَمُونَ النَّفَسَ»(٣).

هذه الجنة التي تكتمل فيها معرفة العبد لربه، فيكون ذلك أعظمَ النعيم، عنْ جرِيرِ بْنِ عبْدِ الله ﷺ قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ فَنَظَرَ إِلَى الْقَمرِ لَيْلَةَ الْبدْرِ، وقَال: «إِنَّكُمْ ستَرَوْنَ رَبَّكُمْ عِياناً كما تَرَوْنَ هَذَا الْقَمرَ، لاَ تُضامُونَ فِي رُؤْيتِهِ»(٤).

هذه الجنة العظيمة ألا تستأهل منا أن نشمر ونبذل الجهد والنفس والمال والغالي والنفيس، ألا تستأهل منا أن نتجرد عن شهواتنا ومعاصينا التي تحول بيننا وبينها، ألا تستأهل منا أن نرغب فيها وفي الأعمال التي توصلنا إليها، «أَلا إِنَّ سِلْعَةَ الله غَاليةٌ، أَلا إِنَّ سِلْعةَ الله الجَنَّةُ»(٥).

من عرف الجنة لا تغرُّه الدنيا وشهواتها، فما أهون الدنيا في جنب نعيم الجنة: قال رسُول الله ﷺ: «لَقَابُ قَوْسٍ فِي الْجَنَّةِ خَيرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عليْهِ الشمْسُ أَوْ تَغْربُ»(٦).

عام، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَال: «إِنَّ في الْجَنَّةِ لَشَجرَةً يسِيرُ الرَّاكِبُ الْجوادَ الْمُضَمَّرَ السَّرِيعَ مِائَةَ سنَةٍ مَا يَقْطَعُهَا» أخرجه البخاري رقم ٦١٨٦ ومسلم رقم ٢٨٢٨. وتذكر أن الله خلق في الجنة أموراً جميلة أخرى، لم نعرف مثلها في الدنيا ولا نستطيع تصورها.

(١) أخرجه البخاري رقم ٣٠٧٢ ومسلم نحوه رقم ٢٨٢٤ عن أبي هريرة ﷺ.

(٢) أخرجه مسلم رقم ٢٨٣٧ عنْ أَبِي سعِيدٍ وأَبِي هُريْرةَ رضِي اللهُ عنْهُما، وقوله (تشبوا): أي تكونوا في سن الشباب وقوتهم وجمالهم، وقوله (لا تبأسوا): أن لا يصيبكم البؤس والشدة والسوء.

(٣) أخرجه مسلم رقم ٢٨٣٥ عنْ جَابِرٍ ﷺ. وقوله: (يتغوطون): من الغائط، وهو قضاء الحاجة وإخراج الفضلات، وقوله: (جشاء): هو الريح الذي يخرج من الفم عند الشبع.

(٤) أخرجه البخاري رقم ٥٢٩ ومسلم رقم ٦٣٣ عن جرير بن عبد الله ﷺ.

(٥) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ٢٤٥٠ والحاكم رقم ٧٨٥١ عن أبي هريرة ﷺ .

(٦) أخرجه البخاري رقم ٢٦٤٠ عن أبي هريرة ﷺ.

ثالثاً: ما هي أوصاف النار؟ وماذا أعد الله لأهلها فيها؟

قال الله تعالى: ﴿ وَأَصۡحَٰبُ ٱلشِّمَالِ مَآ أَصۡحَٰبُ ٱلشِّمَالِ * فِي سَمُومٖ (١) وَحَمِيمٖ (٢) * وَظِلّٖ مِّن يَحۡمُومٖ (٣) * لَّا بَارِدٖ وَلَا كَرِيمٍ (٤) * إِنَّهُمۡ كَانُواْ قَبۡلَ ذَٰلِكَ مُتۡرَفِينَ * وَكَانُواْ يُصِرُّونَ عَلَى ٱلۡحِنثِ ٱلۡعَظِيمِ (٥) * وَكَانُواْ يَقُولُونَ أَئِذَا مِتۡنَا وَكُنَّا تُرَابٗا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَبۡعُوثُونَ * أَوَ ءَابَآؤُنَا ٱلۡأَوَّلُونَ * قُلۡ إِنَّ ٱلۡأَوَّلِينَ وَٱلۡأٓخِرِينَ * لَمَجۡمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَٰتِ يَوۡمٖ مَّعۡلُومٖ * ثُمَّ إِنَّكُمۡ أَيُّهَا ٱلضَّآلُّونَ ٱلۡمُكَذِّبُونَ * لَأٓكِلُونَ مِن شَجَرٖ مِّن زَقُّومٖ (٦) * فَمَالِـُٔونَ مِنۡهَا ٱلۡبُطُونَ * فَشَٰرِبُونَ عَلَيۡهِ مِنَ ٱلۡحَمِيمِ * فَشَٰرِبُونَ شُرۡبَ ٱلۡهِيمِ (٧) * هَٰذَا نُزُلُهُمۡ يَوۡمَ ٱلدِّينِ ﴾ [الواقعة: ٤١-٥٦].

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَوۡفَ نُصۡلِيهِمۡ نَارٗا كُلَّمَا نَضِجَتۡ جُلُودُهُم بَدَّلۡنَٰهُمۡ جُلُودًا غَيۡرَهَا لِيَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمٗا ﴾ [النساء: ٥٦].

وإنما استحقوا هذا العذاب بسوء أفعالهم وتضييعهم حق ربهم:

قال تعالى: ﴿ فِي جَنَّٰتٖ يَتَسَآءَلُونَ * عَنِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ * مَا سَلَكَكُمۡ فِي سَقَرَ * قَالُواْ لَمۡ نَكُ مِنَ ٱلۡمُصَلِّينَ * وَلَمۡ نَكُ نُطۡعِمُ ٱلۡمِسۡكِينَ * وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلۡخَآئِضِينَ * وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوۡمِ ٱلدِّينِ * حَتَّىٰٓ أَتَىٰنَا ٱلۡيَقِينُ * فَمَا تَنفَعُهُمۡ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴾ [المدثر: ٤٠- ٤٨].

﴿ وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ * يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكۡوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمۡ وَجُنُوبُهُمۡ وَظُهُورُهُمۡۖ هَٰذَا مَا كَنَزۡتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمۡ تَكۡنِزُونَ ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥].

ولا يكفيهم عذابهم الجسدي، بل يعذبون نفسياً بما يتحسرون على حياتهم وما عملوا فيها: ﴿ يَوۡمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمۡ فِي ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيۡتَنَآ أَطَعۡنَا ٱللَّهَ وَأَطَعۡنَا ٱلرَّسُولَا۠ * وَقَالُواْ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعۡنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا

---

(١) السموم: الريح الشديدة الحرارة، تدخل المسام.
(٢) حميم: ماء بالغ الحرارة.
(٣) يحموم: دخان شديد السواد.
(٤) لا كريم: لا نافع من أذى الحر.
(٥) الحنث العظيم: الشرك.
(٦) زقوم: شجر كريه جداً في النار.
(٧) شرب الهيم: كما تشرب الإبل العِطاش التي لا ترْوى.

ٱلسَّبِيلَا۠ * رَبَّنَآ ءَاتِهِمۡ ضِعۡفَيۡنِ مِنَ ٱلۡعَذَابِ وَٱلۡعَنۡهُمۡ لَعۡنٗا كَبِيرٗا ﴾ [الأحزاب: ٦٦-٦٨].

أَبَوْا أن يذلوا لله في الدنيا بطاعته وعبادته، فلازمتهم أشد الذلة يوم القيامة: ﴿وَٱلَّذِينَ كَسَبُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ جَزَآءُ سَيِّئَةِۢ بِمِثۡلِهَا وَتَرۡهَقُهُمۡ ذِلَّةٞۖ (١) مَّا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِنۡ عَاصِمٖۖ كَأَنَّمَآ أُغۡشِيَتۡ وُجُوهُهُمۡ قِطَعٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِ مُظۡلِمًاۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [يونس: ٢٧].

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية: ﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، فقال: «لو أن قَطْرة من الزقوم قَطَرت في الدنيا لأفسدت على أهل الدنيا معايشهم، فكيف بمن يكون طعامَهم»(٢).

أيها المؤمن:

اجعل صورة الجنة وصورة النار أمام عينك، والموجه لك في أعمالك، لا تهرب من التفكير في هذه النهاية، ولا تكن من الغافلين عنها: ﴿ فَمَا لَهُمۡ عَنِ ٱلتَّذۡكِرَةِ مُعۡرِضِينَ * كَأَنَّهُمۡ حُمُرٞ مُّسۡتَنفِرَةٞ * فَرَّتۡ مِن قَسۡوَرَةِۭ (٣) * بَلۡ يُرِيدُ كُلُّ ٱمۡرِيٕٖ مِّنۡهُمۡ أَن يُؤۡتَىٰ صُحُفٗا مُّنَشَّرَةٗ * كَلَّاۖ بَل لَّا يَخَافُونَ ٱلۡأٓخِرَةَ * كَلَّآ إِنَّهُۥ تَذۡكِرَةٞ ﴾ [المدثر: ٤٩-٥٤].

تلك الجنة وتلك النار، إحداهما مستقرك أيها الإنسان، فتفكر وتأمل في مصيرك، واستعد له، وأكثر من قراءة القرآن فإنه يعرفك بمستقرك ويذكرك به، ويعرِّفك بما يجب أن تكون عليه.

رابعاً: ماذا أعددت لما بعد الموت؟

إذا عرفنا أنه عما قليل نرحل إلى الآخرة، وعرفنا ما في الآخرة من ثواب أو عقاب، وأنه لا بد يوماً من الرجوع إلى الحاكم العظيم الحكم العدل ﴿ وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلۡمُنتَهَىٰ﴾ [النجم: ٤٢]، فماذا أعد أحدنا لذلك اللقاء؟ ماذا أعد ليوم الحساب؟ ماذا سيستقبل؟ نعيماً أم عذاباً؟

هل أعددت للقاء ربك وحسابه نفساً زكية وإيماناً ونية صادقة وعملاً صالحاً: ﴿ فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا ﴾ [الكهف: ١١٠]، ﴿ يَوۡمَ لَا يَنفَعُ مَالٞ وَلَا بَنُونَ * إِلَّا مَنۡ أَتَى ٱللَّهَ

(١) ترهقهم ذلة: أي تغشاهم.

(٢) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ٢٥٨٥ وابن حبان رقم ٧٤٧٠ والحاكم رقم ٣٦٣٨ ونحوه أحمد رقم ٢٧٣٥.

(٣) أي: كأنهم حمير يهربون من أسد يلاحقها، وهكذا شأن الغافلين الهاربين من تذكر الآخرة.

بِقَلْبٖ سَلِيمٖ﴾ [الشعراء: ٨٨-٨٩].

أم أعددت غير ذلك، كفراً وعملاً سيئاً، فَتُفاجَأُ بالموت وهوله، وتحسر وتندم وترجو الرجوع: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ قَالَ رَبِّ ٱرۡجِعُونِ * لَعَلِّيٓ أَعۡمَلُ صَٰلِحٗا فِيمَا تَرَكۡتُۚ كَلَّآۚ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَاۖ وَمِن وَرَآئِهِم بَرۡزَخٌ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ٩٩-١٠٠].

يومئذ تعرف أن حياتك الحقيقة هي الآخرة، فتندم أَنِ اجتهدتَ في عمارة الدنيا وأهملت عمارة الآخرة: ﴿وَجِاْيٓءَ يَوۡمَئِذِۢ بِجَهَنَّمَۚ يَوۡمَئِذٖ يَتَذَكَّرُ ٱلۡإِنسَٰنُ وَأَنَّىٰ لَهُ ٱلذِّكۡرَىٰ *يَقُولُ يَٰلَيۡتَنِي قَدَّمۡتُ لِحَيَاتِي* فَيَوۡمَئِذٖ لَّا يُعَذِّبُ عَذَابَهُۥٓ أَحَدٞ* وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُۥٓ أَحَدٞ﴾ [الفجر: ٢٣-٢٦].

خامساً: وَزِّنْ أعمالَك في الدنيا بميزان الآخرة:

إن أي عمل تعمله في الدنيا إنما تكون قيمته بحسب جزائه يوم القيامة، تلك قيمته الحقيقية، وهذا هو الميزان الذي يجب أن يكون حاضراً في ذهن الإنسان عندما يقوم بأي عمل، ﴿وَٱلۡوَزۡنُ يَوۡمَئِذٍ ٱلۡحَقُّ﴾ [الأعراف: ٨].

فلئن تعبت كثيراً في عمارة قصر وبذلت فيه كثيراً من مالك ووقتك، ثم مُتَّ وتركته وراءك، ما تكون قيمته في الآخرة؟ إلا أن تحاسب على تضييع وقتك، وانشغالك عن طاعتك، وإسرافك في مالك، بدل أن تبذله فيما أوجب الله عليك أو ندبك إليه.

ولئن سكنت بيتاً متواضعاً وبذلت مالك في إطعام جائع أو كسوة عارٍ أو في طلب علم أو في دعوة إلى دين الله، وبذلت جهدك في صلاتك وصيامك وجهادك وعلمك وأنواع الطاعة، فما أعظم قيمتها عند الله، وما أعظم ثوابها، وما خسرت من دنياك شيئاً، إذ لا مقارنة بين الدنيا التي تنتهي وبين الآخرة التي لا انتهاء لها ﴿أَرَضِيتُم بِٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا مِنَ ٱلۡأٓخِرَةِۚ فَمَا مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فِي ٱلۡأٓخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة: ٣٨].

ومهما أصابك من تعب وضنْك ومشقة، ومهما بذلت من جهد، إذا كان قد طلبه الله منك، فهو ذو قيمة في الآخرة عظيمة، فيبقى الأجر العظيم والنعيم المقيم، وتَنتهي الأتعاب وتُنسى، يوم «يؤتى بأشد الناس بؤساً في الدنيا من أهل الجنة، فيصبغ صبغة في الجنة، فيقال له: يا ابن آدم هل رأيت بؤساً قط؟ هل مر بك شدة قط؟ فيقول: لا والله يا رب ما مَرَّ بي بؤس قط، ولا رأيت شدة قط»(١).

---

(١) أخرجه مسلم رقم ٢٨٠٧ عن أنس بن مالك ﷺ.

ولئن أخذت شهواتك وزنيت وشربت الخمر وظلمت وغششت وأكلت مال غيرك وسكنت القصور وفرحت بزينة الدنيا، فما قيمة ذلك في الآخرة يوم «يؤتى بأنعم أهل الدنيا من أهل النار يوم القيامة فيصبغ في النار صبغة، ثم يقال: يا ابن آدم هل رأيت خيراً قط؟ هل مر بك نعيم قط؟ فيقول: لا والله يا رب»(١).

فانظر ما أهون لذات الدنيا في جنب عذاب الآخرة؟

فلا تستثقل طاعة، فهي راحتك غداً، ولا تخدع نفسك بمعصية، فهي عذابك وشقاؤك غداً.

فالسيارة الفارهة التي تشتريها وتركبها، واللباس الثمين، والطعام الفاخر، والقصر الكبير، والمصانع العظيمة، والجاه العريض.. ليست قيمتها ما تظنه اليوم، وليست قيمتها ما يعظمك لأجلها الغافلون، ولا ما يتفاخر به أهل الدنيا منها، وإنما قيمتها ما تجد من حسابها في الآخرة: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ [الأعراف: ٨-٩].

فانظر إلى أعمالك في الدنيا بمنظار الآخرة، وبميزان الحق، ولا تلتفت إلى موازين الناس، ولا تغرنك زخارف الدنيا وبهارجها.

لا يكن ميزانك دنيوياً، تستكبر عن أمر ربك، وتطلب الجاه والنعيم والعلو في الدنيا، وتنسى ربك وتكفر به، وتظن نفسك على خير، فإذا جئت إلى الآخرة لم تجد وزناً لأعمالك، بل خاب ظنك وخسرت كل شيء: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا * ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٥]، ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا وَٱسْتَمْتَعْتُم بِهَا فَٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَفْسُقُونَ﴾ [الأحقاف: ٢٠].

اجعل ما أعطاك الله لعمارة آخرتك، ولا تعمر من دنياك إلا ما ينفعك في دينك وآخرتك، ويوزن لك يوم القيامة ثقيلاً، استعمل دنياك لآخرتك، ولا تكن ممن تعلق بالدنيا وظنها محل الخلود، ونسي آخرته الباقية، ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعْبَثُونَ * وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ * وَإِذَا بَطَشْتُم بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ * فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾ [الشعراء: ١٢٨-١٣١].

---

(١) أخرجه مسلم رقم ٢٨٠٧.

وإذا كنت في أي وقت مخيراً بين عملين فَوَزِّنْهما بميزان الآخرة، واختر ما هو خير لك هناك:

فإذا وجدت فراغاً في وقتك، يمكن أن تملأه بقراءة القرآن أو بقراءة قصة خيالية، فأيهما أنفع لك في الآخرة.

أو خُيِّرْتَ بين الجلوس إلى تمثيلية أو برنامج أكثره اللغو، وبين الجلوس إلى العلماء والصالحين في طلب العلم والحث على صلاح النفس وخيرها، فاسأل نفسك: أيهما خير لك، ولا تغش نفسك.

وإذا زاد مِن مالِك عن حوائجك الأصلية، يمكن أن تصرفه في قضاء حاجة فقير أو مداواة فقير، ويمكن أن تصرفه في دعوة إلى الله، ويمكن أن تصرفه في تغيير سيارتك إلى سيارة أفخم، ويمكن أن تصرفه في سفر للنزهة والترفيه، فاسأل نفسك: أي ذلك خير لك في الآخرة.

اجعل الآخرة أمام عينيك، ما كان من خير فيها فاحرص عليه، وما كان من شر فيها فاحذر منه، اجعل ذِكر الجنة هو الدافع والباعث لك إلى كل خير وطاعة، واجعل ذِكر النار هو الحاجز لك عن كل شر وعصيان.

وإذا كان الإنسان قد عرف أن الدنيا لا تستأهل أن تكون هدفاً له، وأن الآخرة هي هدفه الذي يسعى إليه، وأن سعيه إلى هذه الآخرة إنما يكون بالرجوع إلى أحكام الله التي جاءتنا عن طريق رسول الله ﷺ.

إذا عرف الإنسان ذلك فلا بد أن يعرف أيضاً أن هذا الرجوع إلى أحكام الله ينبغي أن يكون دائماً في كل وقت، وشاملاً لكل أمورنا وأعمالنا وتصرفاتنا، ولا يجوز أن نعطي حق الحكم لأنفسنا ولا لغيرنا من الخلق، وهذه المسألة ذات أهمية كبرى، وآثارها في الحياة كبيرة جداً، وأثرها في تزكية النفس عظيم، وفي إصلاح الاقتصاد كبير؛ لذلك كان لا بد من تخصيصها بشيء من البيان والتفصيل، فإلى ذلك:

المبحث الثالث

الأحكام والقوانين التي تضبط علاقاتنا ونسير عليها في حياتنا ولماذا نرجع إلى أحكام الله في الاقتصاد والمال؟

أولاً: إن كل تصرف أو موقف في الحياة من فعل أو قول أو تفكير أو توجه أو قرار، كل ذلك ينبغي أن نرجع فيه إلى مالكنا ومالك كل شيء، إلى الله، **فصاحب الملك أحق بأن يحكم في ملكه ومخلوقاته كما يشاء.**

هذه الحقيقة التي تعرفها العقول وتدركها إذا استقرت في ذهن الإنسان وعمل على أساسها، هي التي تدفعه إلى العمل بالأعمال التي تزكي نفسه، الأعمال التي حكم الله بها وأنزلها تشريعاً لنا لِيُصلِحَنا به، وليخرجَنا بها من الفساد والتدسية.

الله هو الذي خلقنا وأوجدنا ويملكنا، وهو الذي يُمِد كل مخلوق ويتصرف فيه، ويبقيه أو يفنيه، ويثيبه أو يعاقبه، فالكل خاضع لقدرته، فيجب أن يخضع لحكمه وأمره، قال الله تعالى: ﴿**أَفَغَيۡرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبۡغُونَ وَلَهُۥٓ أَسۡلَمَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ طَوۡعٗا وَكَرۡهٗا وَإِلَيۡهِ يُرۡجَعُونَ**﴾ [آل عمران: ٨٣].

يخاطبنا الله تعالى بالمنطق السليم أنه ما دام الكل مستسلماً لقدرته وخاضعون تحت قهره وقَدَره، فالواجب أن لا يخرجوا عن دينه وأمره: ﴿**أَفَغَيۡرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبۡغُونَ**﴾؟.

وقال تعالى ذاكراً قول يوسف عليه الصلاة والسلام وهو ينصح رفيقيه في السجن: ﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ ءَأَرۡبَابٞ مُّتَفَرِّقُونَ خَيۡرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلۡوَٰحِدُ ٱلۡقَهَّارُ * مَا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسۡمَآءٗ سَمَّيۡتُمُوهَآ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلۡطَٰنٍۚ **إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۚ أَمَرَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُۚ** ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [يوسف: ٣٩-٤٠]، فبين أن القهار وحده هو الذي ينبغي أن يخضع له الكل، فلا حكم لسواه في ملكه، ولا عبادة لغيره، وهذا هو الطريق المستقيم القويم.

وإذا أردنا أن نخضع لربنا وخالقنا وإلهنا، فعلينا أن نعيش كما يشاء في كل شيء، في نياتنا وعباداتنا وأعمالنا ومعاملاتنا وأخلاقنا، ومن ذلك أمور المال والاقتصاد.

وأول ذلك أن نعترف أن له الحقَّ في أن يحكم علينا، فمن لم يعترف بأن الحكم له فهو كافر بالله

وبحقه: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، ومن اعترف بذلك لكنه خالف حكم الله عن عصيان وتهاون، كان فاسقاً خارجاً عن الطاعة رغم اعترافه بحق الله في أن يطاع: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧]، ومن خرج عن حكم الله ـ عصياناً أو جحوداً ـ كان ظالماً لنفسه، وقد يكون ظالماً للناس إذا كان بعصيانه مانعاً لهم من حكم الله: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥].

وكيف نعطي الحكم لغير الله، وغير الله مخلوقٌ مثلُنا، فصاحب الأمر لا بد أن يكون أعلى رتبة من المأمور، وليس أحد أعلى من الخلق إلا خالقهم، وقد نبه الله عقولنا إلى أن الأمر والحكم لا يكون إلا للخالق فقال سبحانه: ﴿ **أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُ** ﴾ [الأعراف: ٥٤].

ومهما كان المخلوق عالماً أو حكيماً أو خبيراً فلن يكون عنده مثل علم الله ولا حكمته ولا خبرته ولا إحاطته بخلقه ولا معرفته بما هو أنفع لخلقه في الدنيا والآخرة، فكيف يستوي تشريع الخلق ـ سواء كانوا علماءَ أو قضاةً أو حكاماً أو غيرَهم ـ مع تشريع الخالق، لذلك أنكر الله سبحانه على من أشرك معه غيرَه في الحكم والتشريع: ﴿أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

وكل حكم يخالف حكم الله فإنما هو جهل، فكيف ترضى به: ﴿أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، وكيف لا يكون جهلاً وهو يخالف علم العليم الخبير؟

ومن يرى لنفسه أو لغيره الحقَّ في أن يحكم بغير أمر الله، فهو ضالٌّ جاهل بالله منكر لحق الله، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

فلا يكون المؤمن إلا مستسلماً لأمر الله راضياً به، قال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴾ [النساء: ٦٥].

فلو أن إنساناً ظن في نفسه أن حكم الله غير سليم أو غير عادل أو غيره أحسن منه فلا يكون مؤمناً حقاً، حتى لو عمل به، وهذا معنى قوله: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾.

ولا يكفي أن يستسلم الإنسانُ لله في بعض أحكامه ويعترض على أخرى، بل لا بد أن يستسلم لجميع أحكامه حتى يكون مؤمناً، قال تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٨٥].

ثانياً: إنَّ إدراكنا بأن الحكم لله، هو الذي يدفعنا للحرص على طاعة الله واتباع أمره والاستقامة عليه، وهو الذي يحملنا على الاعتصام والتمسك بالكتاب والسنة، ولا يأتي صلاح ولا استقامة إلا بوجود هذه الطاعة.

والعلم بأن الحكم لله هو المبدأ الأصيل، الذي تنبثق عنه القيم والتشريعات والأخلاقيات والسلوكيات الصحيحة، وإلى هذا المبدأ الأصيل يجب أن نحاكم أنفسنا وتصوراتنا وثقافتنا، ونبني عليه حياتنا وواقعنا ومواقفنا وسلوكنا.

وإذا كانت الأمم قد صنعت ثقافتها بفكر العقول القاصرة والأهواء المائلة؛ ومع ذلك تصر على هويتها وثقافتها وقيمها وتمايزها، فكيف بمن كانت ثقافته ربانية كيف يتخلى عنها أو يفرِّط بشيء منها أو ينام عن الدعوة إليها، وقد عرفنا أنها الحق وأنها من عند الله الحق سبحانه.

وهذه الثقافة هي التي تخرجنا من الغفلة واللهو والضياع والانحراف، إلى السعادة واليقظة والاستقامة والحياة: ﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤].

ثالثاً: وقد علمت أن صاحب الحق في الحكم هو الله وحده، وكل خلقه محكومون بحكمه، بمن في ذلك رسل الله وأنبياؤه عليهم الصلاة والسلام، فليس لهم أن يخرجوا عن حكمه، وإنما جاءت الشرائع تأمر باتباع الأنبياء لا على سبيل جعل الحكم لهم، وإنما لأنهم قد أرسلهم الله وعرفهم بحكمه، فإنما يحكمون بحكم الله، فاتباعهم اتباع لحكم الله، قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، فهم لا يحكمون إلا بما علمهم الله وكما أمرهم، قال سبحانه: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩].

وكذلك ما يحكم به العلماء والمجتهدون في دين الله؛ فلا يعتبر ذلك حكماً من عندهم، وإنما هم راجعون فيه إلى أحكام الله، ويستعملون أدلة الشرع والأصول التي أقامها، والقواعد التي جعلها مَعالِم لمعرفة أحكام الله واستنباطها، فما يأخذه الإنسان عن العلماء بدين الله لا يكون رجوعاً إلى غير حكم الله.

والإنسان العاميّ يحتاج إلى صحبة العلماء ليتعلم منهم ويعرف أحكام الله، التي يجب أن تضبطه في

حياته، ويبحث المسلم عن العلماء الصادقين الأتقياء، الذين يتحرّون ويجتهدون غاية الجهد في معرفة أحكام الله، ولا يتجرؤون على الفتوى، ليكون مطمئناً أنه حينما يعمل بما علّموه قد عمل بحكم الله حقاً.

رابعاً: إن مظهر الرجوع إلى حكم الله هو الرجوع إلى الكتاب والسنة، ففيهما أحكام الله، ولا يجوز لأحد أن يترك السنة استغناءً بالقرآن، فالقرآن نفسه أمر باتباع السنة، قال تعالى: ﴿ وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمۡ وَمَا غَوَىٰ * وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ * إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ١-٤].

وكثير من أحكام المال وأخلاقيات معاملاته لا تجدها إلا في السنة، فلا تكتمل صورة النظام الاقتصادي الإسلامي إلا بالرجوع إلى السنة مع القرآن.

وحتى يزداد أحدنا حرصاً وتمسكاً واعتصاماً بالكتاب والسنة، أُورِدُ بعض النصوص الشرعية التي تأمرنا وتحثنا على الاعتصام بهما:

١. قال الله عز وجل: ﴿ وَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِي ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٗ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ﴾ [النحل: ٦٤]، فالقرآن بيان للحق، وهو سبيل الهداية إلى المطلوب من الخلق، وقد أخبرنا القرآن أن الله أعطى رسوله ﷺ سلطة بيان أحكام القرآن، لأن في القرآن أحكاماً مُجْمَلَة تحتاج إلى تفصيل وبيان، لا نستطيع القيام بتكاليفها إلا بعد بيانها من النبي ﷺ الذي جعل الله البيان له، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤].

٢. وقال سبحانه: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا﴾ [النساء: ١٠٥]، فالنبي ﷺ إنما يحكم بالحق الذي أراه الله إياه وعلمه إياه، فإنما هو رسول ومبلغ لأمر الله سبحانه.

٣. وأمرنا الله بطاعة رسوله، وجعل ذلك مع طاعة الله سبباً في الرحمة، فقال سبحانه: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٣٢].

وجعل طاعة الرسول ﷺ طاعة لله، فالله علمه الحق وهداه إليه وحَفِظَه عليه، فكل قوله وفعله موافق لمراد الله، قال جل جلاله: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا ﴾ [النساء: ٨٠].

٤. وأوجب علينا ردَّ ما نختلف فيه إلى الله وكتابه، وإلى الرسول وسنته، فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ

﴿ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، فليس للعلماء أن يجتهدوا من غير رجوع إلى الكتاب والسنة.

٥. وأوجب الله علينا قبول ما يحكم به النبي ﷺ ، وجعل ذلك شرطاً من شروط الإيمان، فقال عز وجل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾ [النساء: ٦٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

كما جعل ذلك شرط دخول الجنة، قال رسول الله ﷺ : «كلُّ أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى»، قالوا: يا رسول الله، ومن يأبى؟ قال: «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى»(١).

وأكد النبي ﷺ أن ترك سنته ضلال، وأن اتباع الخلفاء الراشدين اتباع لسنته، فهم أصحاب الفهم السليم والمعرفة الكاملة بسنته ﷺ .

عن العرباض بن سارية ﷺ قال: «وعظنا رسول الله ﷺ يوماً بعد صلاة الغداة موعظة بليغة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال رجل: إن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا يا رسول الله؟ قال: أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد حبشي، فإنه من يعش منكم يرى اختلافاً كثيراً، وإياكم ومحدثات الأمور فإنها ضلالة، فمن أدرك ذلك منكم **فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين**، عضوا عليها بالنواجذ»(٢).

٦. وحذر الله من مخالفة النبي ﷺ ورتب على ذلك العقوبة الأليمة، قال تعالى: ﴿**فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾ [النور: ٦٣].

خامساً: أحكام الله تشمل العبادات والمعاملات المالية وغيرها:

إذا كانت العبادات من أحكام الله التي لا يحق لأحد أن يتدخل في تشريعها، لأن الله له الحق أن يُعبَد كما يشاء وكما يختار، فكذلك المعاملات لا يحق لأحد أن يتدخل في تشريعاتها ويخالف فيها أمر الله.

لذلك نجد أن الآيات تربط بين الإيمان والتزكية وبين الالتزام بالأحكام الفقهية، وهذه نماذج من

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٦٨٥١، عن أبي هريرة ﷺ، وقوله: (أبى) أي امتنع عن الإيمان أو امتثال الأمر.

(٢) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ٢٦٧٦، وقال: حسن صحيح، ونحوه أبو داود رقم ٤٦٠٧، وغيرهم، (النواجذ): الأنياب، وقيل الأضراس، والمراد: تمسكوا بالسنة تمسكاً شديداً.

الآيات التي تربط بين الإيمان وبين السلوك المالي الاقتصادي:

١. قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٧٨]، فوجه الخطاب بترك الربا إلى المؤمنين، ثم ختم الآية بما يدل على أن من كان مؤمناً لا يمكن أن يتخلف عن هذا الأمر الرباني.

٢. قال تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ * فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ٣٨-٤٠]، فربط بين علمك بأن المُلْكَ لله، وأنه قادر عليك، وبين وجوب امتثالك لأمره في إقامة الحد على السارق المجرم المُرَوِّع للآمنين والمعتدي على مال غيره بغير حق.

٣. قال تعالى: ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ * فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ * وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ * فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ * ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ * ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ * وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ﴾ [الماعون: ١-٧]، فربط في هذه السورة بين عبادات ومعاملات وأخلاق وبين الاعتقاد والإيمان باليوم الآخر، فالذي يكذب بيوم الدين يهمل الصلاة، ويصدر عنه إيذاء اليتيم ومنع المسكين ومنع الماعون، ويكون من أهل الرياء، فيقصد الناسَ في الأعمال.

ـ وقد بيَّنا أن الله هو صاحب الحق أن يحكم في خلقه كما يشاء، فلنأخذ صوراً ونماذج من تشريعات الله في المعاملات المالية وغيرها، لنرى منطقيتها ومصالحها، حتى نزداد حرصاً على أحكام الله في المعاملات:

المبحث الرابع

تحقيق الإسلام للمصالح في التعامل مع الخلق والكون

أولاً: تسخير الكون للإنسان، وارتباط الانتفاع منه بأحكام الله:

يحاول الإنسان العاقل أن ينتفع من هذا الكون كله، بأرضه وسماواته وجميع مخلوقاته، والله أخبرنا أنه سخر جميع ذلك للإنسان: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ١٣]، وهذه المخلوقات ينتفع منها الإنسان على طرائق مختلفة، فمنها ما ينتفع منه في طعامه وشرابه، ومنها ما ينتفع منه في تنقله، ومنها ما ينتفع منه في سكنه ولباسه، ومنها ما ينتفع منه في معرفة الطريق والجهات، ومنها ما ينتفع منه في فكره واستدلاله على خالقه وربه، وغير ذلك.

ولكن هذا **التسخير** مرتبط بحكمة الله وأحكامه، إذْ إن الانتفاع من هذا الكون وما فيه، لا بد فيه من الرجوع إلى خالقه، إذ قد بين لنا كيف نستعمله وننتفع منه.

فلله في هذا الكون حِكَمٌ، منها الابتلاء: ﴿ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢]، ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى ٱلْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٧].

ولله فيه أحكام، فبعض مخلوقات الله خلقها مسخرة لابتلاء العبد، فيكون انتفاع العبد بتركها والوقوف عند حكم الله فيها، من قتل أو اقتصار على ما أباح الله منها، أو غير ذلك، فبعض المؤذيات كالعقرب أمرنا بقتلها، والخمر والخنْزير لم يسمح بأكلها، وجمال النساء لم يسمح بالاستمتاع به إلا في حدود العفة والزواج، لا للزنا والتعري.

وجاءت شريعة الله لِتأْذَنَ باستعمالِ ما سَخَّرَ اللهُ على وجهٍ يوافق مراد الله من إيجاده وخلقه، لا معارضاً.

وجاءت هذه الأحكام الشرعية لتأمر بتحقيق العدل والتوازن بين الفرد والمجتمع، فما كان مُسَخَّراً لجهة خاصة لا يعني أن يكون مسخراً للكل، وما كان مسخراً على وجه خاص لا يعني أن يكون مسخراً على كل حال، وما كان مسخراً لك ربما يمنع عن غيرك، وما كان لغيرك ربما يمنع عنك.

سخر لك الطعام، لكن حكم عليك فيه، أن لا تأكل أشياء حرمها عليك، وحرم عليك الأكل في وقت أمرك فيه بالصيام...

سخر لك المال، لكن حرم عليك أنواعاً من المعاملات، فيها ظلم للآخرين، كالربا، أو فيها انحراف عن أخلاق الصدق والتعاون فحرم عليك الغش وأكل المال بالباطل والرشوة والاستغلال...

وهكذا تجد كثيراً مما يقع فيه الناس من الباطل والحرام، إنما وقعوا فيه لتوهُّم أنه مسخر لهم جملة وتفصيلاً، وإنما سخره الله وفق حكمة وأحكام.

ثانياً: نطاق حرية الإنسان في الكون:

لا يجوز للإنسان أن يتوهم أن له **الحرية** في ملك غيره، ومن كان في ملك الله، فعليه أن يرجع إلى أحكام الله ويتقيد بأوامره، وتبقى حدود الحرية هي تلك التي أعطاه اللهُ الحريةَ فيها، فَأَذِنَ له أن يعمل ما يشاء فيها، فهذه هي حدود الحرية التي لا تجاوز الحق، ولا تكون تعدياً ولا ظلماً.

حينما يفرض الخالق شيئاً على خلقه، فلا حرية لهم، وإنما الحرية من وراء العبودية والطاعة لله.

ومن خرج عن عبادة الله وطاعته فإنه لا يكون قد خرج إلى الحرية، وإنما يتحول من عبادة الله الذي يستحق أن يُعْبَد، إلى عبادة غيره ممن لا يستحق أن يُعبَد، فإما أن يتحول إلى عبادة نفسه وهواه وشهواته المنحرفة وعقله القاصر، وإما أن يتحول إلى عبادة غيره من الناس، فيطيع الحاكم أو القاضي أو رأس العشيرة أو رئيس الحزب أو رأي العامة والشعب، ويتنازل عن رأي نفسه وعن شهواته بأمر هؤلاء، ويترك حكم الله، على الرغم من أنه هو الوحيد الذي يستحق أن يحكم، وهو الأعلم والأحكم وهو الأخبر بنفوسنا وما يصلحها، فمن ظن أنه حينما خرج عن حكم الله وعبادته صار حراً، فقد توهم، وإنما خرج من العبودية اللائقة السائغة إلى العبودية غير اللائقة وغير السائغة، خرج إلى عبادة مخلوق لا يستحق أن يعبد، فصار بذلك أيضاً عبداً لا حراً، وقيَّد نفسه بما لا ينفعه، وخرج عن العبودية لله التي تنفعه، والتي ينال بها الجنة والرحمة والسعادة في الدنيا والآخرة.

ثالثاً: حرية الإنسان ليست مطلقة حينما تتناقض مع المصالح:

قد يتوهم كثير من الناس أن الحرية يمكن أن تكون مطلقة، فيفعل الإنسان ما يشاء، حتى ولو كان على حساب المجتمع والناس عامةً، وهذا ما حاوَلَتَ العلمانية الرأسمالية أن تغري به مجتمعاتها، فأعطتهم حرية كاملة في المال والتجارة، وحرية كاملة في الفساد والشهوة وما يتعلق بالمرأة، وعلى الرغم من أنهم يقيدون كثيراً من الحريات الخاصة لمصلحة المجتمع والعامة، فإننا نجدهم قد خالفوا القاعدة في أمر المرأة والمال، حتى ولو أضرت بالمجتمع، والمنطق السليم يقول: إن الفرد واحد، والمجتمع أعداد كثيرة، فإذا تعارضت مصالح الكثير مع مصالح الفرد، فيجب أن تقدم مصلحة الأكثر، فهذا هو الحق، وهذه هي روح الحرية والعدل، أما أن يُعطَى الفردُ حرِّيتَه ويُمنع المجموعُ والأكثرُ حريتَهم، فذلك سلب للحرية وهدم وتقييد، وانهيار لقيمة الحرية.

والله تعالى راعى في تشريعاته جميعاً أن تكون مصلحة المجتمع مقدمة على مصلحة الفرد، مع إعطاء الفرد مصالحه وحرياته على أحسن ما يمكن، مع تحقيق ما يريده الله من أحكام وعبودية، فإن العبودية

لا تعنى أن يُمنع الناسُ مصالِحَهم، بل العبودية كلها لتحقيق مصالح الناس، لكن في الدنيا والآخرة.

والمعاملة مع الناس يدخل فيها المعاملات المالية، والأحوال الشخصية، والعلاقات الأخوية والعلاقات الداخلية في الدولة، والعلاقات الخارجية الدولية، وغير ذلك.

والمعاملة مع الكون يدخل فيها الكسب والعمل الدنيوي الذي يأخذ فيه الإنسان حاجته مما خلق الله، فما الذي يطلب الإنسان من ذلك وما الذي يأخذه ويستفيد منه ويرغب فيه، وما الذي يترك منها ويزهد فيه.

رابعاً: ارتباط أحكام المعاملات بالمصالح والأخلاق؛ وكون ذلك هو المنطق التشريعي في أحكام الإسلام:

إن من جوانب الإصلاح حسن المعاملة مع الناس ومع الكون، وجريان هذه المعاملات وفق الأحكام التي أمر الله بها، ولا بد أن يكون عند الإنسان تصور عقلي صحيح عن هذه المعاملات حتى ينجح في معاملاته وعلاقاته المتعلقة بذلك، لذلك فالعاقل يتساءل: ما هو المنطق العقلي والأساس الشرعي للأحكام التي يجب أن أتعامل على أساسها مع غيري من الخلق ـ أفراداً وجماعات ـ ومع ما سخر الله لي في الكون.

لقد شَرَّعَ الله أحكاماً للمعاملات مع الناس والكون، كما شرع أحكاماً للعبادات، وتشريعات المعاملات في جملتها قائمة على **المصالح والأخلاق** المحمودة.

فالله تعالى **أباح** ما فيه مصلحةٌ للعباد، **وحرم** ما فيه مفسدةٌ لهم وضرر، **وأوجب** ما لا بد منه.

وأقام أحكام هذه المعاملات لتحقق العدل وتمنع الظلم، وأقامها على الصدق والوضوح ومنع الغش والجهالة.

وشرعها بحيث تؤدي إلى التآلف وتحول دون نشوء الخصومات والبغضاء.

وهذه جميعاً أمور يدرك العقل حسنها ومصلحتها ونفعها.

والأخلاق التي تضبط المعاملات كلُّها جمال وخير، فالنفوس السليمة ترغب بها وتطلبها وتتخلق بها.

ولا يمكن أن تكون الأخلاق محمودة في زمان ثم تكون مذمومة في زمن آخر، فهي قيم ثابتة، تدرك العقول جمالها ومنطقيتها، لذلك كان جمال الأخلاق وثباتها يشكل الدافع الحقيقي للتخلق بها والتحلي بآدابها.

ولا سيما المؤمن الذي يعلم أن وراء هذه الدنيا آخرةً سوف يحاسب فيها على أخلاقه ومعاملاته، فيجازى ويثاب على إحسانه وخلقه، ويعاقب على سوء خلقه وإساءته.

إن من واجب الإنسان أن يطيع الله تعالى في هذه المعاملات، وأن يقوم بها على الوجه الذي شرعه الله، لأن ما شَرَعَه خالِقُنا ومالكنا لا يجوز لنا أن نخالفه، وواجبنا أن نتبع أمر الله في كل شيء، سواء علمنا ما فيه من مصالح أم لم نعلم، فطاعتنا لأمر الله هي المصلحة الكبرى بحد ذاتها.

خامساً: أمثلة على ما تتضمنه المعاملات من حِكَمٍ ومصالح:

وعلى الرغم من وجوب طاعة أمر الله وتشريعاته سواء علمنا مصالحها أم لا، فإن هذه التشريعات لا تخلو من مصالح تدركها العقول، وإذا عرفها الإنسان كان ذلك أدعى في نفسه إلى التمسك بها، والعمل وِفْقَها، **وهذه** نماذج:

١. **البيع والشراء والإجارة وغيرها من المعاملات المالية،** قد أباحها الله تعالى لما فيها من مصالح ظاهرة، تحقق حاجات الإنسان، ويختبر الله تعالى العباد من خلالها في معاملاتهم وأخلاقهم، وقد حرم الله بعض الصور من التعامل بالمال، **كالربا**، وذلك لمصلحة راجحة وحكمة واضحة، وذلك أن الربا هو استبدال مال بمال أكثر منه بغير وجه حق، حُرِّم لما فيه من ظلم واستغلال، إذ هو جشع من الأغنياء واستغلال لحاجة الفقراء، يزداد معه الغني غنى والفقير فقراً، وهذا يتنافى مع مبادئ الرحمة والإحسان والتعاون، التي يدرك العقل حسنها.

٢. وقد أباح الله تعالى **الزواج**، لما فيه من مصالح العفة وبقاء النسل والتعاون على حاجات الحياة وأعبائها بتوزيع الوظائف في البيت وخارجه.

وفتح باب الطلاق لما فيه من حلٍّ لمشكلات، وكل ذلك فيه مصالح ظاهرة للعباد.

وحرم الله **الزنا**، فمنع هذه العلاقة لمصالح واضحة:

لأن علاقة الزنا تفتح باب الشهوة وتُخرِج عن العفة، ومن لم نغلق عليه طريق الشهوة المحرمة، وفتحنا له باب الإثارة، فإن الشهوات تشغله، فلا يمكن أن يصفو ذهنه وقلبه لأي هدفٍ أو عملٍ أو طلبِ علم، فشهوته تشغل باله في كل وقت.

وحرم علاقة الزنا لأنه يقطع الرحم، إذ كيف يتولى والد ولداً لا يدري هو منه أم من غيره، ولا يمكن أن تقوم على هذا الأساس الفاسد أسرةٌ لتحقق مصالح الإنفاق والسكينة والتعاون والمودة.

وإذا لم يوجد والد يتكفل الأولاد، صار على الأم عبئان، عبء الحمل والإرضاع والرعاية، وعبء الإنفاق والعمل خارج البيت، وذلك تكليف لها فوق طاقتها، وراحة للرجل الذي لا ينفق إلا على نفسه، لأنه لا يعترف على أولاد المرأة الزانية، **وليس بينه وبينها عقد** يلزمه بخدمتها أو تكفل أبنائها.

فليس من العدل ولا من المنطقي أن يكون الزنا مشروعاً وهو يؤدي إلى إرهاق المرأة وتحميلها المسؤولية وحدها، كما يؤدي إلى كل تلك المفاسد.

وبسبب الزنا وعدم وجود أسرةٍ يضيع الأولاد، فرعاية الأب معدومة، ورعاية الأم ناقصة، فيصير كثيرٌ مواليد الزنا مجرمين ضدَّ المجتمع، وهذا فساده ظاهر.

أما جعل الإنفاق والعملِ حقاً على الرجل ففيه توزيع للمهام بين الرجل والمرأة، ولا يمكن أن يحصل ذلك إلا باشتراكهما الحقيقي الصادق في الرابطة الأسرية الأبوية مع الأولاد، وذلك لا يكون إلا بالزواج وإنشاء أسرة وبيت، ولا يمكن أن يكون مع الزنا والفاحشة، والتنقلِ من امرأة إلى أخرى، ومن رجل إلى آخر.

سادساً: حاجة الإنسان إلى الإنسان وإلى الكون، وصناعة الحضارة بالتعاون وحسن المعاملة:

المعاملات والعلاقات بين الناس والعلاقة مع الكون هي أمور أحوجنا الله إليها واختبرنا بها، فلم يخلقنا الله كالملائكة لا يحتاج بعضنا بعضاً، ولم يخلقنا مثلهم لا نحتاج إلى الطعام والشراب واللباس والسكن وغيره مما يستخرج من الأرض وموادّها.

وإنما جعل الله من عبادتنا تلك العلاقات والمعاملات التي نحتاجها، إذا أقمناها على الوجه الذي أراده، وقصدنا بذلك القصدَ الصحيح الذي شرعه لنا.

والهدف الأسمى لهذه العلاقات والمعاملات في الإسلام أن:

١. تُنشِئ **حضارة ذات قيم أخلاقية**، راجعةً إلى الحق الذي تدركه العقول.

٢. تحققَ **مصالحَ العباد، وتعميرَ الدنيا**، على وجه يلبي حاجات الإنسان، ويختصر عليه التعب.

٣. تعينَهم على **إقامة أحكام دينهم** وعباداتهم، وتُيَسِّرَ إقامتها على أفضل وجه، بما ينفعهم في آخرتهم.

وكل ذلك يعتبر في الإسلام عبادة بالمعنى العام، الذي يشمل العبادة الخاصة الفردية، والعامة الجماعية، ويشمل المعاملةَ مع الخلق والعلاقاتِ بينهم.

ولا يستطيع كل إنسان أن يقوم بكل حاجاته، فاحتاج الناس أن يقوم بعضهم بحاجة بعض، فلم يكن النظر في حاجة الإنسان إلى حاجته نفسه، بل النظر إلى حاجات الخلق جميعاً، ومجموع القيام بهذه الحاجات هو الذي يجب أن يشكل الحضارة، التي:

١. تنطلق من الاعتقاد الحق.

٢. وتنضبط بالسلوك السليم الراقي.

٣. وتحقق حاجات الجميع بأيسر سبيل.

لذلك فإقامة الحضارة والعمران أمر معقول، راجع إلى حاجة الجسد إلى ما سُخِّر له في هذا الكون،

وإلى حاجة البشر إلى التعاون فيما بينهم لتحقيق حاجاتهم مجتمعين، وقد أشار النبي ﷺ إلى تنوع العلاقات ووجوب القيام بحقوقها جميعاً، فقال: «إن لجسدك عليك حقاً، وإن لأهلك عليك حقاً، وإن لِزَوْرِك(١) عليك حقاً، وإن لربك عليك حقاً»(٢).

سابعاً: عمران الأرض بين الوهم والحقيقة:

تجد بعض الناس يهمل عمارة الدنيا، بحجة أن الله خلقنا للعبادة.

وتجد آخرين يشتغلون في الدنيا على حساب الآخرة، بحجة أن الله تعالى قال: ﴿ هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها ﴾.

فلا بد من بيان الموقف السليم تجاه العمران، وما هي حالاته، وعلاقته بالمدنية والتقدم، وعلاقته بحكم العمل:

العُمْران والتقدم في أسباب المدنية منه:

١. **واجب**، وهو ما يتحقق به قضاء حاجات الإنسان وبقاؤه ونصرته للحق الذي يعينه على تحقيق المصالح الأخروية، والقيام بهذا الحد لا يُخرِج المسلم عن العبودية والصلاح والاستقامة والتزكية، بل يمكن أن يكون بالنية الصالحة عبادة يتقرب بها إلى الله.

٢. **حرام**، وهو ما زاد على الحد الواجب، فليس من الحاجيات والضروريات الحياتية للفرد والمجتمع، إذا كان على حساب الواجبات الدينية، إذ لا يجوز أن يُقَدَّم المباحُ على الواجب.

٣. **مكروه**، وهو ما لم يكن من الضروريات، ولم يكن على حساب الواجبات، لكنه كان على حساب المندوبات والسنن.

وذلك لا ينبغي أن يُقدَّم على المندوبات من العبادات، إذ ليس من المنطق أن يقدَّم المباح على الاجتهاد في الطاعة المندوبة، التي بها مزيد النعيم في الآخرة، إذ لا يستوي نعيم الدنيا القليل الزائل بنعيم الآخرة المقيم، قال تعالى: ﴿ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْآخِرَةِ ۚ فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ [التوبة: ٣٨].

فليس من المنطقي أن أبني الدنيا وأسرف في الترفه فيها، ولو في الحد المباح، لأخسر الربح الأخروي والمزيد من النعيم، وذلك الذي ذمه الله تعالى بقوله: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ

---

(١) أي لمن يزورك، أي لضيفك.

(٢) أخرجه البخاري.

ٱلدُّنْيَا وَٱسْتَمْتَعْتُم بِهَا فَٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَفْسُقُونَ ﴾ [الأحقاف: ٢٠]، فعدّ من استكبار الإنسان في الأرض ذلك العمرانَ الزائد عن الحاجة، الشاغلَ عن الآخرة، الذي يضيع الفرائض والواجبات الدينية.

وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾ [المنافقون: ٩]، فالدنيا بما فيها من أموال وبنين ليس مأذوناً بها على وجه يشغل عن ذكر الله وطاعته.

وقال تعالى محذراً من اتخاذ كل ربح لعمران الدنيا، بل تتخذ منه ما يوصلك إلى جنتك في آخرتك: ﴿ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعْبَثُونَ * وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ ﴾ [الشعراء: ١٢٨-١٢٩]، فتلك الآثار التي نتفاخر بها الدول وتعدها مظهراً من مظاهر الحضارة؛ قد ذم الله منها ما كان شاغلاً عن الآخرة وعن فرائضه وأوامره(١).

وقال سبحانه: ﴿ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ﴾ [القصص: ٧٧]، فالآخرة هي المقصود والمبتغاة بما أعطاك الله من مال ودنيا وعقل وجاه وقوة وسمع وبصر، والدنيا تأخذ منها نصيبك، وهو حاجتك والقدر الذي طالبك به الله لنفسك ولغيرك، وهذا النصيب يصير آخرة بالنية الصحيحة وبالرجوع إلى حكم الله في ما أعطاك.

وليس من المنطقي ولا من الشرعي أن نُقَصِّر في العمران والتقدم وبناء الحضارة عن القدر الذي نحافظ به على بقاء الإنسان وقدرته على القيام بمصالحه الحقيقية الأخروية، فلا يجوز لأحد من الناس أن يقصر في الأسباب التي تعين على بقاء الناس، وقضاء حوائجهم الجسدية الشخصية المباحة، ومن حوائجهم ما يعينهم على طاعتهم لله، فالإنسان لا يستطيع أن يقوم بحق دينه ما لم يقم بحق جسده في حده الأدنى، الحد الذي يعطيه قوة الفكر والجسد، ويعطيه القدرة على القيام بالواجبات الدينية.

ولا يصح للإنسان أن يهتم بإقامة حاجات غيره على حساب واجبات دينه، وإنما يقوم بها على وجه يتواءم مع المحافظة على واجباته، ولا يُقَدِّم حاجات غيره على واجباته الشخصية إلا إذا كان شرع الله

(١) لذلك لما بنى أحد أمراء المسلمين مسجداً كلَّف الملايين من الأموال، وأشغل مئات الرجال، نحو عشرين سنة؛ قام قاضي المسلمين عندما جاء يفتتح المسجد يعنّف الأمير ويذكره بهذه الآيات، وعدَّ فعله بناءه للمسجد جريمة، لا حضارة ولا فخراً، فكم من فقير جائع، أو مريض لا يجد العلاج، أو جاهل لا يجد أن يتعلم، أو أعزب لا يجد أن يتزوج، أو كافر ينتظر من يهديه؛ أحق بهذا المال، وأهم أن ينفق لهذه المهمات الحضارية، من أن يُنْفَقَ في زخرفة المساجد وتزيينها.

يُلزِمه بحاجات الغير على وجه أوجب من واجباته، فيؤجر بذلك عند الله، أو كان من باب الإيثار المندوب.

ثامناً: صناعة القوة التي تدفع الظالمين والأشرار، مِن العُمران الواجب:

لما كان الخلْق لا يسيرون على طريقة واحدة، ولا يهتدون جميعاً، فكان لا بد من اجتهاد في دفع شرور الأشرار والمفسدين، فكان من حوائج الناس التي يجب أن يحققوها، تلك القوة التي يحصل بها دفع المفسدين وأذاهم عن البشرية، لذلك فطلب التقدم العسكري وإعداد الجيوش وتصنيع الأسلحة التي تردع الظالمين والمجرمين والمفسدين جزءٌ من المطلوب شرعاً وعقلاً.

ولا يصح الزهد فيما من شأنه قوةُ أهلِ الحق وردعُ أهل الباطل، وترك ذلك ليس من الزهد، بل هو من التهاون في أمر الله، وإنما ينشأ التقصير فيه بسبب الجهل بسعة دوائر التكليف، التي تعم البشرية جميعاً والأرض جميعاً.

فكان جزءً من الحضارة أن تهتم الأمة المهتدية بصنع السلاح الذي به يتمكنون من إقامة الحق على الآخرين وإخضاعهم له، ومن الحضارة اهتمامهم بصنع أدوات الدفع للشر، وكل ذلك من العبادة التي يُتقرب بها إلى الله.

ولا يمكن أن تستقيم لك أيها الإنسان عبادتُك في جو يملكك فيه أهل الباطل ويروجون باطلهم، فتصبح البيئة فاسدة مريضة، ولو سَلِمَتْ لك لم تسلم لأولادك والبيئةُ والمجتمع يربي على الباطل، فوجب الدفع للشر بالممكن من خلال الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن لم ينفع ذلك فلا بد من الجهاد الذي يقمع الباطل وأهله، والجهاد لا بد له من قوة وإعداد.

تاسعاً: بناءُ مفهومِ الزُّهد على ما سبق:

على ضوء هذه المعاني مجتمعة تفهم حقيقة المعاملات مع الآخرين، وعلى ضوئها تفهم حقيقة الزهد(١).

فمن فهم الزهد على أنه الانفصال عن العلاقة الدنيوية فقد أخطأ، وربما قهرته الحاجة، فجاء التعلق بالدنيا من جهة حاجته ليخرجه عن زهده الذي يدَّعيه.

ومن تعلق قلبه بالدنيا وشهواتها بدعوى حاجته إليها فقد جعل الدنيا هدفه ومقصوده، وذلك جهل بهوان الدنيا وأنها مطية لا مقصد، وهذا الذي بُشِّر بالنار، قال تعالى: ﴿ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ

(١) ومجال كلامنا هنا عن الزهد في الدنيا من حيث الظاهر، أما زهد القلب فذلك واجب في كل حال، وهو أن لا يجعل الإنسان الدنيا مراده ومقصوده في حياته وأعماله.

مِنۡهَا وَمَا لَهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴾ [الشورى: ٢٠].

إن زهد القلب بالدنيا من أعظم أسباب الصلاح والإصلاح، لأن الإنسان لا يُقبل على ربه ولا يلتفت إلى آخرته، ما دام في قلبه تعلق بالدنيا وشهواتها، فوجب الزهد، والزهد هو الذي يمنع الاعتداء على حقوق الآخرين.

لكن ما ذكرناه من حاجات الإنسان الشخصية، وحاجات أهل الإيمان جميعاً، لا يجوز الزهد فيها، بل هي مما أمر الله به، فالالتفات إليها من العبادة، التي نطيع الله فيها، ونقبل عليه بها، ونستعد بها للآخرة.

ولنختم هذه المباحث بكلام الفقهاء حول الكسب والطعام واللباس، فما ذكرناه هو الأساس الذي انبنت عليه أحكام الفقهاء على هذه الأمور المتعلقة بالاقتصاد والمال:

المبحث الخامس

حكم العمل عند الفقهاء

بين فقهاؤنا في مذهب الحنفية أن العمل والكسب وطلب الرزق في الأصل لازم فرض، وليس مباحاً فقط، ثم قد يسقط الوجوب في حق بعض الناس.

وقد يكون بعض العمل مندوباً، وبعضه مباحاً، وبعضه حراماً، بحسب الحال، كما سيأتي تفصيله.

أدلة أن الأصل وجوبُ العمل وفرْضه:

١. قول الله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ﴾ [الجمعة: ١٠]، فقوله تعالى: ﴿ انتشروا ... وابتغوا ﴾ أمر يدل على أن رزق الله يُنالُ بالكسب والعمل.

٢. قوله تعالى: ﴿ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، فأمر بالإنفاق من الكسب وهو التجارة، ومما أخرجت الأرض، وهو الزراعة، والأمر بالإنفاق أمر بالكسب الذي يتوصل به إلى الإنفاق(١).

٣. أن الناس لو لم يعملوا لم تستقم الحياة، فالأصل وجود العمل، لتحصيل المال والرزق، الذي به بقاء الحياة.

قال الموصِليُّ في كتاب الاختيار(٢): « قال مُحَمَّدُ بنُ سَماعَةَ ﷺ: سمعتُ محمَّدَ بنَ الحَسَنِ ﷺ يقول: طَلَبُ الكَسْب فريضةٌ، كما أنّ طَلَبَ العِلْم فريضة(٣)، وهذا صحيحٌ؛ لما رَوَى ابنُ مَسعود ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «طَلَبُ الكَسْبِ فريضةٌ على كلِّ مُسلمٍ»(٤).

---

(١) انظر: منحة السلوك على تحفة الملوك ص٣٦٣.

(٢) تهذيب الاختيار لتعليل المختار للموصلي، تحقيق وتهذيب: أ.د صلاح أبو الحاج، ج٥، ص ١٨٥ وما بعدها، فصل في الكسب، وقد نقلته مع هوامشه مع حذف يسير، وما زدته فبين قوسين هكذا: [ ].

(٣) لقوله ﷺ [فيما يرويه أنس بن مالك ﷺ]: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» في سنن ابن ماجة ١: ٨١، والمعجم الكبير ١٠: ١٩٥، والمعجم الأوسط ١: ٧، والمعجم الصغير ١: ٣٦، ومسند أبي يعلى ٥: ٢٢٣، ومسند البزار ١: ١٧٢، وشعب الإيمان ٢: ٢٥٣، وحلية الأولياء ٨: ٣٢٣، قال العراقي: صحح بعض الأئمة بعض طرقه، وقال المزي: إنَّ طرقه تبلغ رتبة الحسن، وحسنه ابن حجر. ومعنى الحديث كما قال البيهقي في المدخل: العلم العام الذي لا يسع البالغ العاقل جهله، أو علم ما يطرأ له خاصة، أو المراد أنّه فريضة على كل مسلم حتى يقوم به من فيه الكفاية، كما في كشف الخفاء ٢: ٦٥٤.

(٤) [ورد بمعناه] عن أنس ﷺ، قال ﷺ: «طلبُ الحلال واجبٌ على كلِّ مسلم» في المعجم الأوسط٨: ٢٧٢، وقال الهيثمي: إسناده حسن.

وقال ﷺ: «طَلَبُ الكَسْب بعد الصّلاةِ المكتوبةِ»(١): أي الفريضة بعد الفَريضة.

ولأنّه لا يُتوسَّلُ إلى إقامةِ الفرض إلاّ به، فكان فَرْضاً.

لأنّه لا يُتَمكَّنُ من أداءِ العِبادات إلاّ بقوَّة بدنِه، وقوَّةُ بدنِه بالقُوت عادةً وخِلْقةً، قال تعالى: {وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لاَّ يَأْكُلُونَ الطعام} [الأنبياء: ٨]، وتحصيلُ القُوتِ بالكَسْبِ.

ولأنّه يُحتاجُ في الطَّهارة إلى آلةِ الاستقاءِ والآنيةِ، ويحتاجُ في الصَّلاةِ إلى ما يَسْتُرُ عَوْرتَه، وكلُّ ذلك إنَّما يحصلُ عادةً بالاكتساب.

والرُّسل ـ عليهم الصَّلاة والسَّلام ـ كانوا يكتسبون، فآدم ﵇ زَرَعَ الحِنْطة وسقاها وحصدها وداسَها وطَحَنها وعَجَنَها وخَبَزَها وأَكَلَها، ونوحُ ﵇ كان نجَّاراً، وإبراهيمُ ﵇ كان بَزَّازاً، وداودُ ﵇ كان يَصْنعُ الدُّروع، وسليمانُ ﵇ كان يصنعُ المكاتل من الخُوص(٢)، وزكريا ﵇ كان نَجّاراً، ونَبيُّنا ﷺ رعى الغَنَمَ، وكانوا يأكلون من كَسْبِهم(٣).

وكان الصّديق ﵁ بَزَّازاً، وعُمر ﵁ يَعْمَلُ في الأديم، وعُثمان ﵁ كان تاجراً يجلب الطَّعام فيبيعه، وعليّ ﵁ كان يَكْتَسِبُ، فقد صَحَّ أنه كان يُؤاجرُ نفسَه(٤).

ولا تَلْتَفتُ إلى جماعةٍ أنكروا ذلك وقَعَدوا في المساجد، أعينُهم طامحةٌ، وأيديهم مادةٌ إلى ما في أيدي النَّاس، يُسَمُّونَ أنفسَهم المُتوكّلة، وليسوا كذلك، يَتَمَسّكون بقوله تعالى: {وَفِي السَّمَاء رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ} [الذاريات: ٢٢]، وَهُمْ بمعناه(٥) وتأويلِه جاهلون، فإن المرادَ به المَطر الذي هو سببُ إنباتِ الرِّزق.

ولو كان الرِّزق ينزل علينا من السَّماء لما أُمِرْنا بالاكتسابِ والسَّعيِ في الأسباب، قال تعالى: {فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ} [الملك: ١٥]، وقال تعالى: {أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ} [البقرة: ٢٦٧].

وقال تعالى: {وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا} [مريم: ٢٥]، وكان تعالى قادراً أن يَرْزُقَها من غيرِ هَزٍّ منها، لكن أَمرها لِيُعَلِّمَ العِبادَ أن لا يَتْرُكوا اكتساب الأسباب، فإن الله تعالى هو الرَّزَّاق.

---

(١) فعن ابن مسعود ﵁، قال ﷺ: «طلب كسب الحلال فريضة بعد الفريضة» في سنن البيهقي الكبير٦: ٢١١، وشعب الإيمان١١: ١٧٥، ومعجم ابن الأعرابي٢: ٥٩٦. [ومعناه: أن الكسب والعمل فريضة بعد أداء فريضة الصلاة].

(٢) [الخُوص: ورق النخل، الواحدةُ خُوصَةٌ، مختار الصحاح].

(٣) [انظر: الكسب، لمحمد بن الحسن ص ٣٦، وقد رُوِي بمعناه عن ابن عباس رضي الله عنهما] في المستدرك٢: ٦٥٢.

(٤) في الكسب لمحمد بن الحسن ص ٤١. [والبزاز: بائع الثياب والقماش، والأديم: الجلد].

(٥) [أي بمعنى قوله تعالى المذكور].

ونظيرُ هذا خَلْق الإنسان، فإنّ الله تعالى قادرٌ على خلقِهِ لا من سبب ولا في سبب كآدم ﷺ، ويَخْلُقُ من سببٍ لا في سببٍ كحواء، وقد يَخْلُقُ في سببٍ لا من سببٍ كعيسى، وقد يَخْلُقُ من سببٍ في سببٍ كسائر بني آدم، فطَلَبُ العبدِ الولدَ بالنِّكاح لا ينفي كون الخالق هو الله تعالى، فكذلك طَلَبُه الرِّزق بأسبابه لا ينفي كون الرَّازق هو الله تعالى، والدَّلائل على ذلك كثيرةٌ، والأحاديثُ الواردةُ فيه متوافرةٌ ...

قال: **(وأفضلُ أسبابِ الكَسبِ الجِهاد)**؛ لأنّ فيه الجَمع بين حصول الكسب وإعزاز الدِّين وقهرِ عدو اللهِ تعالى(1).

[وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال ﷺ : جُعِلَ رِزقِي تحتَ ظِلِّ رُمْحِي، وجُعِلَ الذُّلُّ والصَّغارُ على من خالفَ أمري(2)].

(ثمّ التِّجارةُ) (3)، لأنَّ النَّبيَّ ﷺ حَثَّ عليها، فقال: «التَّاجرُ الصَّدوقُ مع الكِرام البَرَرة»(4).

(ثمّ الزِّراعة)، وأوَّل مَن فعله آدم ﷺ، وقال: «اطلبوا الرِّزق تحت خبايا الأرض»(5). [ولأنها سعيٌ لِقَوامِ الأبدان المحترمة، فإنَّ قَوامَها بالمطعوم والملبوس، وذا إنما يَحْصُلُ بالزِّراعة، لأنها أيضاً سبب من الأسباب(6)].

(ثمّ الصِّناعة)، لأنه ﷺ حَرَّضَ عليها، فالحرفةُ أمانٌ من الفَقر(7).

---

(1) [وقريب من ذلك أن يكون الإنسان موظفاً في مؤسسة دعوة أو إمام مسجد أو يعمل في طباعة الكتب الدينية، ونحو ذلك فتكون دنياه آخرة وطاعة].

(2) [أخرجه البخاري رقم ٢٩١٣].

(3) لأنَّ منفعة التاجر تحدث كل ساعة وتتكرر في كل وقت فيحصل له كفايته الوقتية، فكانت أعمَّ نفعاً، فتكون أفضل من الزراعة؛ لأنَّ منفعة الزراعة تكون في الأحيان مرّة، كما في المنحة ٣: ٢٩٦.

(4) فعن أبي سعيد ﷺ قال ﷺ: «التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء» في سنن الترمذي ٣: ٥١٥، وحسنه، وسنن الدارمي ٢: ٣٢٢، والمستدرك ٢: ٧. [وقد يتأيد تفضيل التجارة على الزراعة بقوله تعالى: ﴿ أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ﴾، إذ قَدَّم التجارة على الزراعة].

(5) فعن عائشة رضي الله عنها قال ﷺ: (التمسوا الرزق في خبايا الأرض) في المعجم الأوسط ١: ٢٧٤، ومسند أبي يعلى ٧: ٣٤٧، وشعب الإيمان ٢: ٨٧، ومسند الشهاب ١: ٤٠٤.

(6) منحة السلوك على تحفة الملوك ص٣٦٣.

(7) فعن ابن عمر ﷺ، قال ﷺ: «إن الله يحب المؤمن المحترف» في المعجم الأوسط٨: ٣٠٨، ومسند القضاعي٢: ١٤٨، وشعب الإيمان٢: ٤٤١.

ومنهم مَن فضَّلَ الزَّرعَ على التِّجارةِ(١)، لأنّه أَعمُّ نَفْعاً، قال ﷺ: «ما زَرَعَ أو غَرَسَ مُسلمُ شجرةً، فتناول منها إنسانٌ أو دابّةٌ أو طيرُ إلاّ كانت له صدقة»(٢)».

[لكن في الخلاصة: إنَّ المذهب عند جمهور العلماء والفقهاء أنَّ جميع أنواع الكسب في الإباحة على السواء، هو الصحيح(٣)].

اختلاف حكم العمل والكسب بحسب الحال

يختلف حكم العمل بين حالة وأخرى، فتتعلق به الأحكام التكليفية على اختلاف مراتبها، على النحو الآتي:

قال في الاختيار(٤): « **(ثم هو [أي الكسب])** أنواع:

[١] (فرضٌ: وهو الكسبُ بقدر الكِفاية لنفسِه وعيالِه وقضاءِ ديونِه) ؛ لما بيّنّا أنّه لا يُتَوَسَّلُ إلى إقامةِ الفرضِ إلاّ به، وهو قضاءُ الدَّين ونفقةُ مَن يجب عليه نفقتُه.

[وإن أطيب ما أكل الرجل من كسب يده ، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال ﷺ: « إن أطيبَ ما أكلتم من كَسْبِكُم، وإنَّ أولادَكم من كسبكم »(٥).

ومن الوعيد الذي جاء في الدين، ما رَوَى أبو موسى الأشعري ﷺ قال ﷺ: «إن أعظم الذنوب عند الله أن يَلقاهُ بها عبدٌ بعد الكبائر التي نهى الله عنها، أن يموت رجلٌ وعليه دينٌ لا يدع له قضاء»(٦)(٧)]. فإنْ تَرَكَ الاكتسابَ بعدَ ذلك وَسِعَه، قال ﷺ: «مَن أصبح آمناً في سربه، معافىً في جسدِه، عنده قوتُ يومه، فكأنّما حِيزت له الدُّنيا»(٨).

---

(١) قال في البزازية: «الزراعة أفضل من التجارة عند أكثر المشايخ، لأنَّ نفعها يصل إلى كل حيوان، وفيه إحياء الأرض الموات، وأنَّها أدخل في التوكل من التجارة»، كما في الهدية ص٢٥٤.

(٢) فعن أنس ﷺ، قال ﷺ: «ما من مسلم يَغْرِسُ غَرْساً، أو يَزْرِعُ زرعاً، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة، إلا كان له به صدقة» في صحيح البخاري٣: ١٠٣.

(٣) [انظر: مجمع الأنهر ٢: ٥٢٨].

(٤) تهذيب الاختيار لتعليل المختار للموصلي، ج٥، فصل في الكسب، وما كان بين قوسين [ ] فهو ليس من الاختيار.

(٥) في سنن الترمذي ٣: ٦٣٩، وصححه، وسنن ابن ماجة ٢: ٧٦٨، ومسند أحمد ٢: ١٧٩، وغيرها.

(٦) في سنن أبي داود ٢: ٢٦٦، ومسند أحمد ٤: ٣٩٢، وضعفه الأرنؤوط، [ومعناه صحيح على أصول الشريعة].

(٧) منحة السلوك على تحفة الملوك ص٣٦٣.

(٨) فعن عبيد الله بن محصن الخطمي ﷺ، في سنن الترمذي ٤: ٥٧٤، وحسنه، وسنن ابن ماجة ٢: ٢٣٨٧، وصحيح ابن حبان ٢: ٤٤٥. وحيزت : جمعت .

وإن اكتسب ما يَدَّخِرُه لِنفسِه وعيالِه، فهو في سَعَةٍ، فقد صَحّ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ «ادَّخَرَ قُوتَ عِيالِه سَنَةً»(١).

[٢] **(ومُسْتَحَبٌّ: وهو الزِّيادةُ على ذلك**(٢) **لِيُواسي به فقيراً، أو يُجازي به قَريباً)**، فإنّه أفضل من التَّخلّي لِنَفْل العِبادة؛ لأنَّ منفعةَ النَّفل تَخُصُّه ومنفعةَ الكسبِ له ولغيره، قال ﷺ: «خيرُ النَّاس مَن يَنْفَعُ النَّاس»(٣)، وقال ﷺ: «النَّاسُ عيالُ الله في الأرض، وأَحبُّهم إليه أنفعُهم لعيالِه»(٤).

[ولأنه سبب يُتَوَصَّلُ به إلى إقامةِ ما هو مستحب فيكون مستحباً، فعن أَبي هريرة ؓ قال ﷺ: «الساعي على الأرملة والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله، أو كالذي يصوم النّهار ويقوم الليل»(٥)(٦)].

[٣] **(ومباحٌ: وهو الزِّيادةُ للتَّجَمُّل والتَّنعُّم)**، [ولم يطلبه للتكبر أو التبذير أو الإسراف]، [حتى يبني البنيان، وينقش الحيطان، لقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِۚ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأٓيَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف:٣٢](٧)]، وقال ﷺ: «نِعْم المالُ الصَّالح للرَّجلِ الصَّالح»(٨)، وقال ﷺ: «مَن طَلَبَ الدُّنيا حلالاً مُتعفِّفاً لقيَ اللهَ تعالى ووجهه كالقمر ليلةَ البَدْر»(٩).

---

(١) فعن عمر ؓ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يبيع نخل بني النَّضير، ويحبس لأهله قوت سنتهم» في صحيح البخاري ٧: ٦٣.

(٢) [أي الزيادة على أقل الكفاية، كما في المنحة].

(٣) فعن جابر ؓ، قال ﷺ: «المؤمن يألف ويُؤلَف، ولا خير فيمن لا يَألَفُ ولا يُؤْلَف، وخير الناس أنفعهم للناس» في المعجم الأوسط٦: ٥٨، ومسند القضاعي١: ١٠٨.

(٤) فعن ابن مسعود ؓ، قال ﷺ: «الخلق كلهم عيال الله، فأَحبُّ الخلق إلى الله أنفعهم لعياله» في المعجم الكبير١٠: ٨٦. وعن أنس ؓ قال ﷺ: «الخلق كلهم عيال الله، وأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله» في مسند الحارث٢: ٨٥٧، ومسند القضاعي٢: ٢٥٥.

(٥) في صحيح البخاري ٥: ٢٠٤٧، وصحيح مسلم ٢: ٢٢٨٦.

(٦) [منحة السلوك على تحفة الملوك ج٣ ص٢٦٣].

(٧) [منحة السلوك على تحفة الملوك ج٣ ص٣٦٤].

(٨) فعن عمرو بن العاص ؓ، قال ﷺ: «نعم المال الصالح للمرء الصالح» في مسند أحمد ٤: ١٩٧، وصحيح ابن حبان ٨: ٦، والأدب المفرد ١: ١١٢.

(٩) فعن أبي هريرة ؓ، قال ﷺ: «مَن طلب الدُّنيا حلالاً استعفافاً عن المسألة، وسعياً على أهله، وتعطفاً على جاره، جاء يوم القيامة ووجهه كالقمر ليلة البدر، ومَن طلب الدنيا حلالاً مُكاثِراً لَقِيَ اللهَ وهو عليه غضبان» في مسند الشاميين٤: ٣٣٠، ومصنف ابن أبي شيبة٤: ٤٦٧.

[ويشترط فيه حتى يكون مباحاً: أن لا يشغل عن الفرائض، كالصلاة والحج والجهاد وصلة الرحم، فعندئذ ينقلب حراماً.

ويشترط أن لا يشغل عن السنن والنوافل، فإن شغل عنها انقلب مكروهاً تنزيهاً].

[٤] (ومَكْروهٌ [أو حرام(١)]: **وهو الجمعُ للتَّفاخر والتَّكاثر والبَطَر والأَشَر، وإن كان من حِلٍّ)**، وقال ﷺ: «مَن طَلَبَ الدُّنيا مُفاخراً مُكاثراً لقي الله تعالى وهو عليه غضبان»(٢).

[ولأنه سبب يتوصل به إلى إقامة ما هو مكروه فيكون مكروهاً(٣)].

أحكام الأكل بحسب أحواله

قال في الاختيار(٤): « ثمّ اعلم أنّ اللهَ تعالى خَلَقَ بني آدم خَلْقاً لا قِوام له إلاّ بالأكل والشُّرب واللِّباس، وكلٌّ منها ينقسم إلى: مباحٍ ومحظورٍ وغيرهما، وأنا أُبينُه بتوفيق الله تعالى:

(أمّا الأكلُ فعلى مراتبَ:

[١] فَرْضٌ: وهو ما يَنْدَفعُ به الهَلاكُ)؛ لأنّه لإبقاءِ البُنْيةِ، إذ لا بَقاءَ لها بدونه، وبه يَتَمَكَّن من أداءِ الفرائضِ على ما مَرّ، ويُؤجَرُ على ذلك، قال ﷺ: «إن الله لَيُؤْجِرُ في كلِّ شيء حتى اللُّقمة يَرْفَعُها العبدُ إلى فيه»(٥). إن تَرَكَ الأكلَ والشُّرب حتى هَلَكَ فقد عَصَى؛ لأنّ فيه إلقاءَ النَّفس إلى التَّهلكة، وإنَّه مَنْهي عنه في مُحْكَم التَّنزيل(٦).

[٢] (ومأجورٌ عليه: وهو ما زادَ عليه لِيَتَمَكَّنَ من الصَّلاة قائماً ويَسْهُلُ عليه الصوم)، قال ﷺ: «المؤمنُ القويُ [خيرٌ و] أحبُّ إلى الله تعالى من المؤمن الضَّعيف»(٧).

---

(١) هكذا في منحة السلوك على تحفة الملوك، وهو درجات بقدر ما يقصد منه، من تبذير أو إسراف أو تكبر، وسيأتي ذكر النصوص في ذلك في حكم الطعام.

(٢) سبق تخريجه قبل قليل.

(٣) منحة السلوك على تحفة الملوك ج ٣ ص ٣٦٤.

(٤) تهذيب الاختيار لتعليل المختار للموصلي، ج٥، فصل في الكسب، وما كان بين قوسين [ ] فهو ليس من الاختيار.

(٥) فعن سعد بن أبي وقاص ﷺ، قال ﷺ: «عجبت للمسلم، إذا أصابته مصيبة احتسب وصبر، وإذا أصابه خير حمد الله وشكر، إن المسلم يؤجر في كلِّ شيءٍ حتى في اللُّقمة يَرفعها إلى فيه» في شعب الإيمان١٢: ٣٣٥، ومسند الطيالسي١: ١٧١.

(٦) [قال تعالى: ﴿ ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴾ [البقرة: ١٩٥]].

(٧) فعن أبي هريرة ﷺ، في صحيح مسلم٤: ٢٠٥٢.

ولأنّ الاشتغالَ بما يَتَقَوَّى به على الطَّاعةِ طاعةٌ.

وسُئِل أبو ذَر ﷺ عن أفضل الأعمال فقال: «الصلاةُ وأَكلُ الخبْز»، إشارةٌ إلى ما قلنا.

[٣] (ومُباحٌ، وهو ما زادَ على ذلك إلى الشِّبع، لتزداد قُوَّةُ البَدن)، ولا أَجر فيه ولا وِزْر، ويُحَاسَبُ عليه حِساباً يَسيراً إن كان من حِلٍّ، فقد رُوي أن النَّبيَّ ﷺ أُتي بعِرْق فيه تمرٌ ورُطَبٌ فقال: إنكم لتحاسبون في هذا، فرَفَعه عُمرُ ورَفَضَهُ وقال: أفي هذا نُحاسبُ؟، فقال ﷺ: إي والله، والذي نفسي بيده إنكم لتحاسبون يوم القِيامة في الماءِ البارِدِ والماءِ الحارِّ(١) إلا خرقةً تَسْتُرُ بها عورتَك، وكِسْرةَ خُبْزٍ تَرُدُّ بها جَوْعَتَك، وشَرْبَةَ ماءٍ تُطْفِئ بها عَطَشَكَ(٢).

وقال ﷺ: «يكفي ابنَ آدمَ لُقَيماتٌ يقِمْنَ صُلْبَه»(٣).

[وقال ﷺ :] «ولا يُلام على كَفافٍ»(٤).

[٤] (وحَرامٌ: وهو الأَكلُ فَوْقَ الشِّبع)، لأنّه إضاعةٌ للمالِ، وإمراضٌ للنَّفس(٥).

ولأنّه تبذيرٌ وإسرافٌ، [قال الله تعالى: ﴿ ولا تبذر تبذيراً ﴾ [الإسراء: ٢٧]، وقال ﴿ وكلوا واشربوا ولا تسرفوا ﴾ [الأعراف: ٣١]].

وقال ﷺ: «ما ملأ ابنُ آدم وعاءً أَشَرَ من البَطْن، فإن كان لا بدّ، فثُلُثٌ للطَّعام وثُلُثٌ للشَّراب وثلثٌ للنَّفس»(٦).

---

(١) [هذا الحديث مروي هنا بالمعنى مختصراً، وهو في صحيح مسلم ٣: ١٦٠٩، عن أبي هريرة ﷺ].

(٢) [وهذا الحديث مروي بالمعنى، وهو في سنن الترمذي٤: ٥٧١، وصححه، عن عثمان بن عفان ﷺ، وفيه زيادة: «بيتٌ يسكنُه»].

(٣) فعن مقدام بن معدي كرب ﷺ، قال ﷺ: «ما ملأ آدمي وعاءً شرّاً من بطن، بحسب ابن آدم أُكلات يُقِمن صُلْبه، فإن كان لا محالةَ فثُلُثٌ لطعامه، وثُلُثٌ لشرابه، وثُلُث لنفسِه» في سنن الترمذي٤: ٥٦٠، وقال: حسن صحيح، وسنن النسائي الكبرى٦: ٢٦٨، وصحيح ابن حبان٢: ٤٤٩.

(٤) [روى مسلم رقم ٢٤٣٥ عن أبي أُمَامَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَأَنْ تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلاَ تُلاَمُ عَلَى كَفَافٍ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»].

(٥) [فيحرم على المسلم أن يكثر من الطعام بحيث يضر بنفسه أو يبلغ من السمنة حد المرض كأمراض السكري والضغط وضعف الرُّكَب وتراكم الدهون].

(٦) [سبق تخريجه قبل قليل].

[وقد فرق النبي ﷺ بين المؤمن والكافر بكثرة الطعام، فقال ﷺ: «يأكل المسلم في مَعِيٍّ واحد، والكافرُ يأكلُ في سبعة أَمْعاء»(١)].

وتجشأَ رجلٌ في مجلس رسول الله ﷺ فغَضِبَ عليه، وقال: «نَحّ عنا جُشاءَك، أمّا عَلِمْتَ أن أَطْولَ النّاس عذاباً يوم القيامة أكثرُهم شِبَعاً في الدُّنيا»(٢).

وقيل لعمر ﷺ: «ألا تتخذُ جَوارش، فقال: وما يكون الجَوارش، قالوا: هاضُوماً يَهْضِمُ الطَّعام، قال: سُبحانَ الله! أَوَيَأكُلُ المسلمُ فوقَ الشِّبع»(٣)؟

قال: **(إلا إذا قَصَدَ التَّقوّي على صَوْم الغَدِ)**، لأنّ فيه فائدةً، **(أو لئلا يَستحي الضَّيفُ)**، لأنّه إذا أَمْسَكَ والضَّيفُ لم يَشْبَعْ رُبَّما استحى، فلا يأكل حَياءً ونَجلاً، فلا بَأس بأكلِهِ فَوْقَ الشِّبَع، لئلا يكون مِمَّن أَساءَ القِرى، وهو مَذْمومٌ عَقلاً وشَرعاً.

قال: **(ولا تجوز الرِّياضةُ(٤) بتقليلِ الأكلِ، حتى يَضْعُفَ عن أداءِ الفَرائض)**، فنفسُكَ مَطيَّتُك فارفق بها(٥)، وليس من الرِّفق أن يُجيعَها ويُذيبَها، ولأنّ تركَ العبادة لا يجوز، فكذا ما يُفضي إليه.

فأمّا تجويعُ النَّفس على وجهٍ لا يَعْجِزُ عن أداءِ العبادات فهو مباحٌ(٦)، وفيه رياضةُ النَّفس وبه يَصير الطَّعام مُشتهى، بخلاف الأوَّل فإنّه إهلاكُ النَّفس.

---

(١) [أخرجه البخاري ٥٠٨١ عن أبي هريرة ﷺ ونحوه مسلم ٢٠٦٠ عن ابن عمر. وقد جاء الحديث بصيغة الإخبار والوصف وهو بمعنى الأمر: أي لا ينبغي للمسلم أن يكثر من الطعام ويترك الاعتدال، ولا يجوز أن يُضِرَّ بنفسه].

(٢) فعن سلمان ﷺ، قال ﷺ: «إن أكثر الناس شِبَعاً في الدنيا، أطولهم جوعًا يوم القيامة» في سنن ابن ماجة ٢: ١١١٢، ومسند البزار ٦: ٤٦١. وعن أبي جحيفة ﷺ، قال: «أكلت لحماً كثيراً وثريداً، ثم جئت فقعدت حِيالَ النبي ﷺ فجعلت أَتَجَشَّأُ فقال: أَقْصِرْ من جُشائك، فإن أكثر الناس شِبعاً في الدنيا أكثرهم جوعاً في الآخرة» في المستدرك ٤: ٢٦٤، وصححه، والمعجم الأوسط ٨: ٣٧٨.

(٣) فعن ابن سيرين، قال: جاء رجل إلى ابن عمر ﷺ، فقال: ألا نضع لك جَوارش؟ قال: لأي شيء الجوارش؟، قال: شيء إذا كظك الطعام فأكلت منه سهل عليك ما تجد، قال ابن عمرُ: ما شبعت منذ أربعة أشهر، وما ذاك بأني لا أكون أجده، ولكن عهدت أقواماً يجوعون مرّةً ويَشْبعون مرّةً» في إصلاح المال لابن أبي الدنيا ص١٠٦، وحلية الأولياء ١: ٣٠٠.

(٤) [أي المجاهدة].

(٥) فعن هشام بن حسان، فقال: «إن دجاجةَ كان من أصحاب علي بن أبي طالب ﷺ، وإنه قال: اتخذ أبو الدرداء ظُلَّة يَقِيل فيها، فقيل له في ذلك، فقال: إن نفسي مطيتي، فإن لم أرفق بها لم تبلغني» في شعب الإيمان ٦: ٤٠٨، والزهد لابن المبارك ص٤٧٠.

(٦) [بل يصير مندوباً إذا كان سبيلاً لإصلاح النفس وتهذيبها، لأن فيه قمع شهوة النفس وطغيانها، ويعين على العفة].

وكذا الشَّابُّ الذي يَخاف الشَّبَقَ(١) لا بَأس بأن يَمْتَنِعَ(٢) عن الأكل؛ ليكسر شهوتَه بالجُوع، على وجهٍ لا يَعْجَزُ عن أداءِ العِبادات، على ما قال ﷺ: «فإنّه له وجاء»(٣).

قال: (**ومَن امتنع من أكلِ الميتةِ حالةَ المَخْمَصة، أو صام ولم يأكُل حتى مات، أَثِمَ**)؛ لأنّه أتلف نفسَه؛ لما بيَّنّا أنّه لا بَقاء له إلا بأكل، والميتةُ حالةَ المَخْمَصةِ إمّا حلالٌ أو مَرفوعُ الإثم، فلا يجوز الامتناع عنه، إذا تَعيَّنَ لإحياءِ النَّفس.

قال: (**ومَن امتنع من التَّداوي حتى ماتَ لم يَأْثم**)(٤)؛ لأنّه لا يَقين بأن هذا الدَّواءَ يَشفيه، ولَعَلَّه يَصِحَّ من غيرِ عِلاجٍ.

قال: (**ولا بأس بالتَّفكُّه بأنواع الفَواكه**)؛ لقوله تعالى: {كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ} [البقرة: ٥٧]، وفيه نزل قوله تعالى: {لاَ تُحَرِّمُواْ طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللّهُ لَكُمْ} [المائدة: ٨٧].

قال: (**وتركُه أفضلُ**)؛ لئلا تَنْقُص دَرَجَتُه(٥)، ويدخل تحت قوله تعالى: {أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا} [الأحقاف: ٢٠].

---

(١) [الشَّبَق: شدة الشهوة، بحيث يجد نفسه مضطراً إلى الجماع أو الزنا أو الاستمناء].

(٢) [أي يقلل بالقدر الذي تنتهي شهوته معه].

(٣) فعن ابن مسعود ﷺ قال ﷺ: «مَن استطاع الباءة فليتزوج، فإنَّه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومَن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنَّه له وجاء» في صحيح البخاري ٢: ٦٧٣. [ومعنى وجاء: أي حافظ ومانع].

(٤) لأنَّ الشِّفاء بالمعالجة مظنون مع إمكان الصحة بترك المعالجة، وأما الهلاك بترك الأكل فمقطوع، كما في الهدية ص٢٥٧، ولأنَّه رُبّما يصحّ من غير معالجة، وربما لا تنفعه المعالجة، ثم التداوي جائز، كما في المنحة ٣: ٣٠٤؛ فعن أسامة بن شريك ﷺ قال: «أتيت النبي ﷺ وأصحابه كأنَّما على رؤوسهم الطير، فسلمت ثم قعدت، فجاء الأعراب من ههنا وههنا، فقالوا: يا رسول الله، أنتداوى؟ فقال: تداووا، فإنَّ الله تعالى لم يضع داءً إلا وضع له دواءً غير داء واحد الهرم» في سنن أبي داود ٢: ٣٩٦، وسنن الترمذي ٤: ٣٨٣، وصححه. وعن أبي هريرة ﷺ قال ﷺ: «ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء» في صحيح البخاري ٥: ٢١٥١.

[وهذا الحكم قد قرره الفقهاء في زمان كان الطب فيه ضعيفاً، أما إذا كان التداوي يقينياً أو غالب الظن أنه يشفي، وكان المرض يودي بالإنسان ويهلكه، أو كان يؤلمه كثيراً ويزعجه، أو كان يُقعِده عن الطاعة، فالعلاج عندئذ يصل إلى حد الوجوب، والله أعلم].

(٥) [وتفصيل ذلك عن أهل التربية، أن المبتدئ في السلوك يفضل له ذلك ويستحب، لأن فيه مجاهدة النفس وتطهيرها من تعلقاتها، فإذا صار من العارفين الزاهدين الشاكرين، ولم يكن يأكل بشهوته، ولا تَغْلِبُه، فيكون الأكل مباحاً أو مستحباً بقدر الاعتدال، لأنه يشكر فيؤجر، فعن أنس ﷺ، قال ﷺ: «إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها، أو يشرب الشربة فيحمده عليها» في صحيح مسلم ٤: ٢٠٩٥].

قال: (واتخاذُ ألوانِ الأطعمةِ، ووضعُ الخبُزِ على المائدةِ أكثرَ من الحاجةِ، سَرَفٌ)؛ لأنّ النَّبيَّ ﷺ «عَدَّه من أشراطِ السَّاعة»(١).

إلا أن يكون مِن قَصْدِه أن يَدعُوَ الأَضياف قَوْماً بعد قَوْمٍ، حتى يأتوا على آخره؛ لأنّ فيه فائدة.

ومن الإسرافِ أن يأكل وَسَطَ الخبُز ويَدَع حَواشِيَه، أو يَأكُلَ ما انتفخ منه ويَتْرُكَ الباقي؛ لأنّ فيه نوع تَجَبُّرٍ إلاّ أن يكون غيرُه يَتَناولُه، فلا بأس به، كما إذا اختار رَغيفاً دون رَغيف».

ومن الإسراف إذا سَقَطَت من يدِه لُقمةٌ أن يتركَها، قال ﷺ: «أَلْقِ عنها الأَذى ثمّ كُلْها»(٢).

قال: (ويُسْتَحَبُّ اتخاذُ الأَوعية لِنَقْل الماء إلى البيوتِ)؛ لحاجة الوضوء والشُّرب للنِّساء؛ لأنّهنّ عورةٌ، وقد نُهِينَ عن الخروج، قال تعالى: {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ}، فيَلْزَمُ الزَّوجَ ذلك كسائر حاجاتِها.

وقال: (واتخاذها من الخَزَفِ أَفْضَلُ)؛ إذ لا سَرَفَ فيه، ولا مخيلةَ، ويجوزُ اتخاذُها من نُحاسٍ أو رصاصٍ أو أَدَم(٣)، ولا يجوز من الذَّهب والفضّة.

قال: (ويُنفقُ على نفسِه وعيالِه بلا سَرَف ولا تَقْتِير)، ولا يَتَكَلَّفُ لتحصيل جميع شَهواتهم، ولا يَمْنعُهم جميعَها ويتوسَّط(٤)، قال تعالى: {وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا} [الفرقان: ٦٧].

ولا يَسْتديم الشِّبع، قال ﷺ: «أجوع يوماً وأشبع يوماً»(٥).

---

(١) فعن علي ﷺ: «إنا لجلوس مع رسول الله ﷺ في المسجد إذ طلع مصعب بن عمير ما عليه إلا بردة له مرقوعة بفرو، فلما رآه رسول الله ﷺ بكى للذي كان فيه من النعمة، والذي هو اليوم فيه، ثم قال رسول الله ﷺ: كيف بكم إذا غدا أحدكم في حلة وراح في حلة، ووضعت بين يديه صحفة ورفعت أخرى، وسترتم بيوتكم كما تستر الكعبة»؟ قالوا: يا رسول الله نحن يومئذ خير منا اليوم نتفرغ للعبادة، ونكفى المؤنة، فقال رسول الله ﷺ: لأنتم اليوم خيرٌ منكم يومئذ» في سنن الترمذي٤: ٦٤٧، وحسنه.

(٢) فعن جابر ﷺ، قال ﷺ: «إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها، فليمط ما كان بها من أذى وليأكلها، ولا يدعها للشيطان» في صحيح مسلم٣: ١٦٠٦.

(٣) [أي جلد].

(٤) [ولا يكون المسلم ممن يطعم نفسه ما يشتهي، ويحرم أهله إذا اشتهوا، بل يجاهد نفسه إذا اشتهى، فيترك، ويكرم أهله إذا اشتهوا، فيأكل معهم، كما ورد في الحديث: المؤمن يأكل بشهوة أهله، والكافر يأكل بشهوة نفسه].

(٥) فعن أبي أمامة ﷺ، قال ﷺ: «عرض علي ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهباً، فقلت: لا يا رب، ولكن أشبع يوماً وأجوع يوماً، أو نحو ذلك، فإذا جعت تضرعت إليك وذكرتك، وإذا شبعت حمدتك وشكرتك» في سنن الترمذي ٤: ٤٧٤، ومسند أحمد ٣٦: ٥٢٨.

فالحاصلُ أنّه يحرمُ على المسلمِ الإفسادُ لما اكتسبه، والسَّرَفُ والمَخِيْلَةُ فيه، قال الله تعالى: {وَلاَ تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الأَرْضِ} [القصص: ٧٧]، وقال: {وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ الفَسَادَ} [البقرة: ٢٠٥]، وقال: {وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ} [الأعراف : ٣١] وقال: {وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُواْ إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ} [الإسراء : ٢٧].

قال: **(وَمَن اشْتَدَّ جُوعُه حتى عَجَزَ عن طَلَبِ القُوت، ففرضٌ على كلِّ مَن عَلِم به أن يُطْعِمَه، أو يَدُلَّ عليه مَن يُطْعِمَه[١])** صوناً له عن الهَلاك.

فإن امتنعوا من ذلك، حتى مات، اشتركوا في الإثم، قال ﷺ: «ما آمن بالله مَن باتَ شَبْعانَ وجارُه إلى جَنْبِهِ طاوٍ»[٢].

وقال ﷺ: «أيَّما رجلٌ ماتَ ضَياعاً بين أقوام أَغْنياء، فقد بَرِئَت منهم ذمّةُ الله وذمّة رسوله»[٣]، وإن أطْعمَ واحدٌ سَقَطَ عن الباقين.

وكذا إذا رأى لَقِيطاً أَشْرَفَ على الهَلاك، أو أَعمى كاد أن يَتَرَدَّى في البئر، وصار هذا كإنجاءِ الغَرِيق.

قال: **(فإن قَدَرَ على الكَسْبِ يَلْزَمُه أن يكْتَسِبَ)**، لما بيَّنّا، **(وإن عَجَزَ عنه لزمه السُّؤال[٤])**، فإنّه نَوْعُ اكتسابٍ لكن لا يَحِلُّ إلاّ عند العَجْز، فالسّؤال آخر كسب العبد[٥].

---

(١) [إذا كان المسلم فقيراً لا يملك أن يعطي الفقير المحتاج، فإنه ليس خالياً من المسؤولية تجاه أخيه المحتاج، بل أوجب الله عليه أن يدله على من يعطيه، أو يدل الغني ويحثه على إعطائه، قال تعالى: ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ، فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ اليَتِيمَ، **وَلاَ يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ المِسْكِينِ** ﴾ [الماعون: ١-٣]].

(٢) فعن أنس رضي الله عنه، قال ﷺ: «ما آمن بي مَن بات شبعانًا، وجاره جائع إلى جنبه، وهو يعلم به» في المعجم الكبير ١: ٢٥٩، ومصنف ابن أبي شيبة ٦: ١٦٤. وعن عائشة رضي الله عنها، قال ﷺ: «ليس بالمؤمن الذي يبيت شبعاناً وجاره جائع إلى جنبه» في المستدرك ٢: ١٦، وشرح معاني الآثار ١: ٢٧.

(٣) فعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال ﷺ: «وأيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع، فقد برئت منهم ذمة الله تعالى» في مسند أحمد ٨: ٤٨١، والمستدرك ٢: ١٤، والمعجم الأوسط ٨: ٢١٠، ومسند الحارث ١: ٤٩١.

(٤) [ولا يلزمه أن يستدين، إلا إذا كان يمكنه السداد أو الاكتساب فيما بعد، فليس له عندئذ أن يسأله المال، بل يستدين. وقوله: لزمه السؤال: أي صار واجباً، وقد ورد في حديث قبيصة عند مسلم أن المسألة تصح لمن أصابته فاقة وفقر حتى يجد سداداً من عيش، وسيأتي نص الحديث في هذا الكتاب].

(٥) فعن قيس بن عاصم أنه أوصى بنيه قال: «يا بني اتقوا الله، وسودوا أكبركم ... وإياكم والمسألة، فإنها آخر كسب الرجل» في شعب الإيمان ١٣: ٣٧٣، والأدب المفرد ص١٣٢.

(فإن تَرَكَ السُّؤال حتى مات، أَثِمَ)، لأنّه أَلْقَى بنفسِهِ إلى التَّهلكةِ، فإن السُّؤالَ يُوْصِلُه إلى ما يُقِيمُ به نفسَه في هذه الحالةِ كالكَسْب. ولا ذُلَّ في السُّؤال في هذه الحالة، فقد أَخبر اللهُ تعالى عن موسى وصاحبِهِ أنهما أتيا أهلَ قريةٍ استطعما أهلها. وقال ﷺ لرجل من أصحابه: «هل عندك شيءٌ فآكله؟»(١).

قال: **(ومَن كان له قُوتُ يومِه لا يَحِلُّ له السُّؤال)**، لقوله ﷺ: «مَن سأل النَّاس، وهو غَنِيٌّ عمّا يَسأل جاءَ يوم القِيامة، ومُسألتُه خَدوش أو خَموش أو كَدوح في وجهِه»(٢).

ولأنّه أذلَّ نفسَه من غير ضرورةٍ، وأنّه حرام، قال ﷺ: «لا يَحِلُّ للمسلم أن يُذِلَّ نفسَه»(٣).

قال: **(ويُكْرَه إعطاءُ سُؤَّالِ المَساجد)**، [إذا كانوا يؤذون المصلين] فقد جاء في الأثر: «يُنادى يوم القيامة لِيَقُم بَغِيضُ الله، فيقوم سُؤال المَساجد»(٤).

(وإن كان لا يَتَخَطَّى النَّاسَ، ولا يَمْشي بين يدي المُصلين، لا يُكره)، وهو المختار(٥). [فقد ثبت أن النبي ﷺ كان يسأل لأصحابه المحتاجين في المسجد]. ورُوي أنّهم كانوا يسألون في المسجد على عهد رسول الله ﷺ، حتى روي أنّ عَليّاً ﷺ «تَصَدَّقَ بخاتمِهِ في الصَّلاةِ»(٦)، فمَدَحَه الله تعالى بقوله: {وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُون} [المائدة: ٥٥].

---

(١) فعن أنس ﷺ، قال ﷺ: «كنت أخدم النبي ﷺ فقال لي يوماً: هل عندك شيء تطعمنا؟ قلت: نعم يا رسول الله، فَضُلَ من الطَّعام الذي كان أمس، قال: ألم أنهك أن تَدَعَ طعام يوم لغد» في مصنف ابن أبي شيبة ٧: ٨٧. وعن عائشة رضي الله عنها: «إن كان رسول الله ﷺ ليدخل علينا، فيقول: أصبح عندكم شيء؟، فنقول: لا، فيقول: إني صائم، قالت: ودخل علينا ذات يوم، فقال: هل عندكم من شيء؟ قلت: نعم، حيس أهدي لنا، فقال ﷺ: لقد أصبحت وأنا صائم، ثم دعا به فطعم» في صحيح ابن حبان ٨: ٣٩٣، ومسند أحمد ٥: ٢٨٢.

(٢) فعن ابن مسعود ﷺ، قال ﷺ: «مَن سأل وله ما يُغْنيه، جاءت يوم القيامة خموش، أو خدوش، أو كدوح في وجهه، فقال: يا رسول الله، وما الغنى؟، قال: خمسون درهماً، أو قيمتها من الذّهب» في سنن أبي داود٢: ١١٦، وسنن الترمذي٣: ٣١، وسنن ابن ماجة١: ٥٨٩.

(٣) فعن حذيفة ﷺ قال رسول الله ﷺ: «لا ينبغي للمؤمن أن يذلّ نفسه، قالوا: وكيف يذل نفسه؟ قال: يتعرض من البلاء لما لا يطيق» في سنن الترمذي ٤: ٥٢٢، وحسنه، وسنن ابن ماجة ٢: ١٣٣٢، ومسند أحمد ٥: ٤٠٥.

(٤) عن الحسن ﷺ، قال ﷺ: «إذا كان يوم القيامة نادى مناد: ألا يا متخشعين لله، قال: فلا يقوم إلا سُؤّال المساجد» في ذم الثقلاء١: ٦٤.

(٥) واختاره في تحفة الملوك ص٤١٦.

(٦) فعن عمار بن ياسر ﷺ: «وقف على علي بن أبي طالب ﷺ سائل، وهو راكع في تطوع فنزع خاتمه، فأعطاه السائل، فأتى رسول الله ﷺ فأعلمه ذلك، فنزلت على النبي ﷺ هذه الآية: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُون} [المائدة: ٥٥] ، فقرأها رسول الله ﷺ، ثم قال: مَن كنت مَولاه فعليٌّ مولاه، اللهم والِ مَن والاه، وعادِ مَن عاداه» في المعجم الأوسط ٦: ٢١٨.

وإن كان يُمرُّ بين يدي المصلّي، ويَتَخَطَّى رقابَ النَّاس، يُكْرَه، لأنّه إعانةٌ على أَذَى النَّاس.

قال: (**ولا يجوز قَبولُ هدية أُمراء الجَور**)؛ لأنّ الغالبَ في مالهم الحُرمة، قال: (**إلا إذا عَلِمَ أنّ أكثرَ ماله حلالٌ**) بأن كان صاحبَ تجارةٍ أو زَرْعٍ، فلا بأس به؛ لأنّ أَمْوالَ النَّاس لا تخلو عن قليلٍ حَرامٍ، والمعتبرُ الغالبُ، وكذلك أكلُ طَعامِهم.

قال: (**ووَلِيمةُ العُرْس سُنّةٌ، وينبغي لمن دُعي أن يجيب، فإن لم يفعل أَثِم**)؛ لقوله ﷺ: «مَن لم يجب الدّعوة فقد عصى الله ورسوله»(١)

[أ] (**ومَن دُعي إلى وليمةٍ عليها لهو**(٢) **إن عَلِم به لا يُجيبُ**)؛ لأنّه لم يَلْزَمه حقُّ الإجابة(٣).

[ب] (**وإن لم يَعْلَمْ حتى حَضَرَ، إن كان يَقْدِرُ على منعِهم، فَعَلَ**)؛ لأنّه نَهْيٌ عن مُنْكرٍ(٤).

[ج] (**وإن لم يَقْدِرْ، فإن كان اللَّهو على المائدةِ، لا يَقْعُدُ**)؛ لأنّ استماعَ اللَّهوِ حَرامٌ، والإجابةَ سُنّةٌ، والامتناعَ عن الحرام أَوْلى من الإتيان بالسُّنّة.

[د] (**وإن لم يكن على المائدةِ، فإن كان مُقتدى به، لا يَقْعُدُ**)؛ لأنّ فيه شَيْنَ الدِّين وفتحَ باب المعصيةِ على المسلمين(٥).

وما رُوي عن أبي حنيفة ﷺ أنّه قال: «ابْتُلِيتُ بهذا مَرَّةً فَصَبَرتُ»، كان قبل أن يصير مُقتدى به.

[هـ] (**وإن لم يكن مُقْتَدَى به، فلا بأس بالقُعُود**)، وصار كتَشييع الجَنازة إذا كان معها نياحةٌ، لا يُتْرَكُ التَّشييعُ والصَّلاةُ عليها لما عندها من النِّياحة، كذا هنا.

---

(١) فعن أبي هريرة ﷺ، قال ﷺ: «شرُّ الطعام طعام الوليمة، يمنعها مَن يأتيها، ويدعى إليها مَن يأباها، ومَن لم يجب الدَّعوة، فقد عصى الله ورسوله» في صحيح مسلم ٢: ١٠٥٥.

(٢) [أي أغاني ماجنة، ومثله الرقص والتكشف، والاختلاط].

(٣) [أي لا ينطبق عليه حديث] ابن عمر ﷺ قال ﷺ: «إذا دعي إلى وليمة عرس فليجب» في صحيح مسلم ٢: ١٠٥٢.

(٤) لقوله ﷺ: «مَن رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان» في صحيح مسلم ١: ٦٩.

(٥) فعن سالم عن أبيه ﷺ، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن مطعمين: الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على بطنه» في المستدرك ٤: ١٤٣، وصححه، وسنن الدارمي ٢: ١٥٣. وعن عليّ ﷺ: «أنّه صَنع طعاماً فدعا رسول الله ﷺ فجاء فرأى في البيت ستراً فيه تصاوير فرجع، قال: قلت: يا رسول الله، ما رجعك بأبي أنت وأمي، قال: إنَّ في البيت ستراً فيه تصاوير وإنَّ الملائكة لا تدخل بيتاً فيه تصاوير» في سنن ابن ماجة ٢: ١١١٤، ومسند البزار ٢: ١٥٧، ومسند أبي يعلى ١: ٣٤٢، قال المقدسي في الأحاديث المختارة ٢: ٩٩: إسناده صحيح.

أحكام اللباس بحسب أحواله

قال في الاختيار: (فصل: الكِسوةُ: منها

[١] فرضٌ، وهو ما يَستُرُ العَورةَ ويَدْفَعُ الحَرَّ والبَرْدَ)، قال تعالى: {خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ} [الأعراف: ٣١]: أي ما يستر عوراتكم عند الصَّلاة، ولأنّه لا يَقْدِرُ على أداءِ الصَّلاةِ إلاّ بستر العَوْرة، وخَلْقُهُ لا يحتمل الحرّ والبَرْدَ، فيحتاج إلى دفع ذلك بالكِسوة، فصار نظير الطَّعام والشَّراب، فكان فَرْضاً.

(ويَنْبَغي أن يكون بين النَّفيس والدَّنيء)؛ لئلا يُحْتَقَرَ في الدَّنيء، ويَأْخُذَه الخُيلاءُ في النَّفيس.

وعن النَّبيّ ﷺ: «أنّه نَهَى عن الشُّهْرتين»[١]، وهو ما كان في نهايةِ النَّفاسة، وما كان في نهايةِ الخَساسة، وخَيْرُ الأمورِ أوساطُها.

وينبغي أن يَلْبَسَ الغَسيل في عامّةِ الأوقات، ولا يَتَكَلَّفُ الجديدَ، قال ﷺ: «البذاذة من الإيمان»[٢]، وهي رثاثةُ الهيئة، ومرادُه التّواضعُ في اللِّباس وتركُ التَّبَجُّح به.

[٢] (ومُسْتحبٌّ: وهو سَترُ العَورةِ، وأخذُ الزِّينة)، [أي ما لم يكن فيه تكبر أو تبذير أو إسراف أو على حساب الواجبات والمندوبات]، قال ﷺ: «إنَّ اللهَ يُحبُّ أن يَرَى أثَرَ نِعَمِهِ على عبده»[٣].

[٣] (ومباحٌ: وهو الثَّوبُ الجميلُ للتَّزَيُّن به في الجُمَعِ[٤] والأَعيادِ ومَجامع النَّاس)، فقد رُوِي أنّه ﷺ «كان له جُبّةُ فَنَكٍ يَلْبَسها يومَ عيدٍ»[٥].

---

(١) فعن كنانة ﵁: «أن النبي ﷺ نهى عن الشُّهرتين: أن يلبس الثياب الحسنة التي يُنْظَر إليه فيها، أو الدنية أو الرثة التي يُنظَر إليه فيها» في سنن البيهقي الكبير٣: ٣٨٧، وشعب الإيمان٨: ٢٧٥. [وفي الحديث: نهي عن لباس الشهرة، وهو ما يكون سبباً في انتباه الناس، ولم يكن من معتاد بلاده وقومه].

(٢) فعن أبي أمامة ﵁، قال: «ذكر أصحاب رسول الله ﷺ يوما عنده الدنيا، فقال رسول الله ﷺ: ألا تسمعون، ألا تسمعون، إن البذاذة من الإيمان، إن البذاذة من الإيمان» يعني التقحل في سنن أبي داود٤: ٧٥، وسنن ابن ماجة٢: ١٣٧٩، والمستدرك١: ٥١، ومسند أحمد٣٩: ٤٩٣.

(٣) فعن عمران بن حصين ﵁، قال ﷺ: «إنَّ الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده» في صحيح ابن حبان ١٢: ٢٣٤، والمستدرك ٤: ١٥٠، وسنن الترمذي ٥: ١٢٣.

وعن أبي الأحوص، عن أبيه ﵁، قال: «أتيت النبي ﷺ في ثوب دون، فقال: ألك مال؟ قال: نعم، قال: من أي المال؟ قال: قد آتاني الله من الإبل، والغنم، والخيل، والرقيق، قال: فإذا آتاك الله مالاً، فلير أثر نعمة الله عليك، وكرامته» في سنن أبي داود ٤: ٥١، وسنن النسائي الكبرى ٨: ٣٨٨، ومسند أحمد ٢٨: ٤٦٦.

(٤) [بل يستحب الثوب الجميل ليوم الجمعة، فقد ندب إليه النبي ﷺ].

(٥) وعن ابن عَبَّاس ﵄: «كان رسول الله ﷺ يَلْبَسُ يوم العيد بردة حمراء» في المعجم الأوسط٧: ٣١٦.

و«أَهْدَى له ﷺ المُقَوْقَسُ قَبَاءً مَكفوفاً بالحَرير، كان يَلْبَسُه للجُمَع والأعيادِ ولقاءِ الوُفود»(١).

[وقد امتن الله تعالى على عباده باللباس الحسن، فالأصل فيه أنه ليس حراماً ولا مكروهاً، قال تعالى: ﴿ يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباساً يواري سوءاتكم وريشاً ﴾، والريش هو لباس الزينة الزائد عن حد الحاجة].

إلا أنّ في تَكلُّف ذلك في جميع الأوقات صَلَفاً ومَشقّةً، ورُبَّما يَغيظ المُحتاجين؛ فالتَّحرُّزُ عنه أَوْلى.

[٤] (ومكروهٌ [أو حرام]: وهو اللُّبسُ للتَّكبُّر والخُيلاء)؛ لما بيَّنّا، ولقوله ﷺ للمقداد بن مَعْدِيكَرِب: «كُلْ والبسْ واشربْ من غيرِ مخيلةٍ»(٢).

ولا يُظاهر بين جُبَّتين أو أكثر في الشِّتاء إذا وَقَعَ الاكتفاءُ بدون ذلك؛ لأنّه يغيظُ المُحتاجين، وفيه تَجَبُّرٌ(٣).

وكان عُمر ﷺ «لا يَلْبَسُ إلا الخَشِن»(٤).

واختيارُ الخَشِن أَوْلى في الشِّتاء؛ لأنّه أَدْفَعُ للبَرْد، واللَّيِّنُ في الصَّيف، فإنّه أَنْشَفُ للعَرَق، وإن لَبِسَ اللَّين في الوَقتين لا بأس به، قال تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ الَّتِيَ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ} [الأعراف: ٣٢].

(١) روي «أن رسول الله ﷺ بعث حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس صاحب الإسكندرية - يعني بكتابه معه إليه - فقبل كتابه، وأكرم حاطباً وأحسن نزله، ثم سرَّحه إلى رسول الله ﷺ، وأهدى له مع حاطب كسوةً وبغلةً بسرجها وجاريتين...» في شرح مشكل الآثار٦: ٤٠٢، وصححه الأرناؤوط.

(٢) في صحيح البخاري ٧: ١٤٠ معلقاً: قال النبي ﷺ: «كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا، في غير إسراف ولا مَخِيْلَة»، وقال ابن عباس ﷺ: « كل ما شئت، والبس ما شئت، ما أخطأتك اثنتان: سرف، أو مخيلة». وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده ﷺ، قال ﷺ: «كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ما لم يخالطه إسراف أو مخيلة» في سنن ابن ماجة ٢: ١١٩٢، ومصنف ابن أبي شيبة ٥: ١٧١.

(٣) [أي مشابهة لأفعال الجبابرة المترفين].

(٤) فعن أنس ﷺ: «رأيت عمر بن الخطاب، وهو يومئذ أمير المؤمنين، وقد رُقع بين كتفيه برقاع ثلاث، لَبَّدَ بعضها فوق بعض» في الموطأ ٥: ١٣٤٦. [وروى مسلم رقم ٢٠٦٩ أن عمر بن الخطاب ﷺ كتب لبعض لِعُتْبَةَ بْنَ فَرْقَدٍ في أذربيجان: «وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَعُّمَ»].

الوحدة الثالثة

الحالة القلبية الواجبة للمسلم تجاه المال والدنيا وأمور الاقتصاد

تمهيد:

لا يمكن أن يستقيم إنسان في معاملته مع الآخرين، ما دام قلبه يطمع بدنيا غيره، أو يحرص على ما ليس له، أو يشغل قلبه بالزائد عن حاجته.

ولا يمكن أن يكون المسؤول محسناً وعفيفاً عن أموال الأمة إلا إذا خلا قلبه من التعلق بالدنيا.

ولا يمكن أن يكون الإنسان محسناً متصدقاً كريماً، إلا أن يكون زاهداً، قد هانت الدنيا في عينيه، وعظمت الآخرة في قلبه.

ولا يمكن أن يكون أميناً حفيظاً على ممتلكات الآخرين وحقوقهم ومصالحهم، إلا إذا زهد فيما ليس له، يرى حق الخالق عليه، ويعترف بحق المخلوق.

فاحتاج المسلم أن يتحقق **بالزهد فيما سوى الله**، حتى يتحقق الصلاح والإصلاح الاقتصادي، في تصرفاته الخاصة والعامة، في معاملاته الشخصية الخاصة، وفي إدارته لأموال الأمة العامة.

واحتاج أن يتحقق بالزهد حتى يتحقق بأخلاق المعاملات السامية.

ولا يمكن أن يستقيم حال الإنسان تجاه المال، وهو يعتمد على الأسباب والأموال، ويتعلق بها، وقلبه قلق على دنياه، فيبحث عنها ولو من حرام.

ولا يمكن أن يرتاح من الانشغال بما لا ينفعه، وهو لا يثق بالله رازقاً ووكيلاً وحسيباً ومعطياً ومغنياً.

فاحتاج المسلم أن يتحقق **بالتوكل على الله**، حتى يرتاح قلبه، وتمتنع جوارحه عن طلب الدنيا بالحرام والتعدي والظلم.

ولحب الله أثره في توجيه حياة الإنسان الاقتصادية والمالية.

فكانت هذه الوحدة للحديث عن هذه الجوانب التي تمثل الحالة القلبية للمسلم تجاه الدنيا، والتي يظهر أثرها في معاملاته المالية.

ونختم هذه الوحدة بالحديث عن أمراض القلوب ذات الأثر السلبي على السلوك المالي، وذات التأثير الفاسد في الحالة الاقتصادية.

المبحث الأول

الزهد

وعدم الرغبة في الدنيا وزينتِها وشهواتِها مما تهواه النفس

المطلب الأول

تعريف الزهد

الزهد في اللغة:

«الزاء والهاء والدال: أصل يدل على قلة الشيء.

والزهيد: الشيء القليل.

وهو مُزْهِد: قليل المال»(١).

وهو «ترك الميل إلى الشيء»(٢).

الزهد اصطلاحاً:

«هو بغض الدنيا والإعراض عنها.

وقيل: هو ترك راحة الدنيا طلباً لراحة الآخرة.

وقيل: هو أن يخلو قلبك مما خلت منه يدك»(٣).

وقيل: الزهد في المال : ترك الميل إليه، وخلو القلب من التعلق به، ولو كان في يدك.

قال المحاسبي: «الزهد هو العزوف عن الدنيا ولذاتها وشهواتها»(٤).

المطلب الثاني

تمهيد في العلاقة بين الزهد وبين التوبة وحب الله ومعرفة الدنيا وحاجة الإنسان إلى شيء منها

أولاً: إذا أراد الإنسان أن يتوب إلى الله فإن أعظم ما يحول دونه ودون التوبة تعلقه بالدنيا وما فيها من شهوات، تجذبه وتشده إلى معصية الله، فما من معصية إلا وفيها شهوة للنفس ولذة، وكل ما في الدنيا من لذات إذا كان فيها

---

(١) معجم مقاييس اللغة ج٣ ص٣٠ .

(٢) التعريفات ص١١٥ .

(٣) التعريفات ص ١١٥ .

(٤) الوصايا للمحاسبي ص٢٣٨.

مخالفة لأمر الله يسمى دنيا(١)، فلا تتم توبة الإنسان حتى يزهد في الدنيا وتُحْتَقَر شهواتُها في قلبه ونظره، فعندئذ لا يحتاج أن يجاهد نفسه في ترك الذنوب والشهوات، لعدم تعلق قلبه بها أصلاً.

ثانياً: لذلك كان الزهد موجباً لحب الله تعالى، قال ﷺ: «ازهد في الدنيا يحبك الله»(٢).

وبيان ذلك أن الإنسان ما دام يحب شيئاً من الدنيا، فإنه يشغله عن طاعة الله، ويتعلق قلبه به بدلاً من أن يتعلق بالله، فإذا تخلص من ذلك وقع الحب لله في قلبه حقاً، وإذا رأى اللهُ قلبَك قد فَرُغَ له فإنه يُحِبُّك.

فالزهد يُفرِّغ القلبَ من المشاغل والهموم، فيصفو ويخشع ويحضر مع الله في طاعته، ومن بقي عنده تعلق مهما كان قليلاً فإنه يفسد حضوره وانشغاله بالله، فمن كان متعلقاً بكرة القدم فإنها تخطر في باله في الصلاة، ولولا تعلقه بها ما خطرت في صلاته، ومن كان متعلقاً بطعام أو تجارة أو نساءٍ، خطرت في باله في الصلاة والتلاوة والذكر، بينما إذا لم يكن متعلقاً بشيء من ذلك، لم يخطر منه في باله شيء، ولم يشوش فكره ولا عبادته.

ثالثاً: وإذا علم الإنسان قيمة الدنيا وهوانها عند الله عز وجل، وأنها محل للبلاء والاختبار والفتنة للناس، وأنها وسيلة يتوصَّل بها إلى غيرها، وأنه سيموت وينتقل عنها(٣)، فإنه يكون حذراً من جواذبها وفتنها وزخارفها وزينتها.

وكلما تذكر الإنسان قيمة الدنيا عند الله وعند رسوله ﷺ، هانت الدنيا في قلبه وقَلَّتْ جواذبها، وكلما تذكر الآخرة وعظمتها وما فيها من ثواب ورحمة وقرب، اشتدت الرغبة في العمل للآخرة ونشط الجسد إلى الطاعات، ولم يتكاسل عنها، وهان عليه ترك لذات الدنيا لِيُحَصِّلَ لَذّاتِ الآخرة العظيمة الدائمة.

وليس المقصود بالزهد ترك الدنيا وعدم الأخذ منها، فذلك لا يقدر عليه أحد، لأن الله أَحْوَجَنا إلى الدنيا، فمن الواجب أن يأخذ الإنسان حاجاته الأساسية من الدنيا، كالطعام والشراب الذي يُقِيمُ أَوَدَهُ واللباس الذي يُوارِي جسدَه ويحميه من البرد والحر، والسَّكَن الذي يُؤْوِيه، والعِلاج الذي يَشْفِيه ويَذْهَبُ بِأَلَمِه، ونحو ذلك، وهذه الأمور يلزم لها مال، ليس عل المسلم حرج أن يطلبه ويسعى في كسبه.

وإنما المقصود بالزهد ترك التعلق بالدنيا، فلا يكون للدنيا جاذبيةٌ في قلبك.

وبناءً على ذلك، فلا تترك واجباً لأجلها، ولا تقع في محرم من شهوتك لها، وتبذل ما أوجب الله عليك بذله منها، من نفقة على نفسك وعيالك وقرابتك ورَحِمك بها، ومن زكاة، ومن إنفاق للدعوة إلى دين الله، ومن إنفاق للجهاد في سبيل الله، حينما يكون ذلك واجباً.

فإذا قام الإنسان بواجباته وأعطى من الدنيا ما وجب عليه، فلو كانت كثيرة بعد ذلك في يده، وكان يملك منها

---

(١) كما سبق أن بيناه.

(٢) حديث حسن، أخرجه ابن ماجه رقم ٤١٠٢ والحاكم رقم ٧٨٧٣ عن سهل بن سعد ﷺ، وصحح إسناده، وتمة الحديث عند الحاكم: «وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس».

(٣) موجبات الزهد في الدنيا أربع حقائق، عرفنا بها الله ورسوله ﷺ، إذا عرفها الإنسان وتذكَّرَها زَهَّدَتْه بالدنيا، وكانت سبباً في التعامل الصحيح مع الدنيا، قد ذكرناها في الوحدة الثانية، وهي أن الدنيا وسيلة، وأنها هينة، وأنها محل اختبار وابتلاء، وأنها إلى انتهاء وانتقال عنها. وقد سبق تفصيلها في الوحدة الثانية.

الكثير، واستعمله فيما أباح الله له، ولم ينشغل به عن الواجبات؛ فإن ذلك لا يضره، ولا يتنافى مع الحد الأدنى الواجب من الزهد.

بل إن الدنيا حينما تُستعمل لإقامة أمر الدين، ولِما يَنفع الإنسان في آخرته؛ لا تبقى دنيا في نظر الدين وإنما تصير آخرة وتصير حسنة، كما نجد النبي ﷺ يحفر الخندق مع أصحابه، وهو يقول: «اللهم لا عيش إلا عيش الآخره، فأصلح الأنصار والمهاجره»(١)، وحفر الخندق عمل دنيوي أراده النبي ﷺ لأجل الدين، فلما كان مقصوداً لأجل الدين والآخرة صار آخرة ولم يعد دنيا، فسماه النبي ﷺ عيش الآخرة.

لذلك جاز للإنسان أن يطلب الدنيا حيث تكون حسنةً وطريقاً إلى الآخرة، فكان من دعاء الصالحين: ﴿ ومنهم من يقول بنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ﴾ [البقرة: ٢٠١].

المطلب الثالث

الحد الأدنى من درجات الزهد

وهو الحد الواجب الذي يجب أن يكون في قلب كل مسلم: هو أن لا تَعْظُمَ الدنيا ـ أو أيُّ شَهوةٍ من شهواتها ـ عظمةً تجعله يُعرِض عن إيمانه بالله ويُنكِر آخرته، ولا تعظم عنده عظمة تشغله عن فرائضه، ولا يشتد تعلقه بها أو بأي شيء من زينتها وشهواتها بحيث يدفعه إلى المحرمات والكبائر.

وهذا نوعان من التعلق بالدنيا غير مقبولين:

الأول: الزهد الذي إن لم يوجد في قلبك تكون كافراً:

فمن دفعه حبه للدنيا أن ينكر الآخرة فليس عنده من الزهد شيء.

ومن دفعه حبه للدنيا وشهواتها وأموالها أن ينكر أحكام الله ليبيح لنفسه شهواتها وحرامها فليس عنده من الزهد شيء، ولا يعرف من حقيقة الدنيا شيء، أو يعرفها ولكنه يكذب ويتنكر ليستبيح لنفسه كل حرام ومنكر.

وفي هؤلاء ورد قوله تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ، أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [هود: ١٥-١٦]، وقوله: ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ﴾ [الإسراء: ١٨] وقوله سبحانه: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْءَاخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴾ [الشورى: ٢٠]، ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّواْ ٱلْحَيَوٰةَ

(١) أخرجه البخاري رقم ٦٠٥٠ ونحوه مسلم رقم ١٨٠٥.

﴿ٱلدُّنۡيَا عَلَى ٱلۡأٓخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [النحل: ١٠٧] (١).

فهؤلاء الذين حبهم للدنيا أوصلهم إلى الكفر وإنكار الإيمان، فهم الذين لا نصيب لهم في الآخرة، وهم الذين ليس لهم إلا النار.

ولا يجوز حمل هذه الآيات على من كان عنده شيء من الزهد يمنعه من إنكار الإيمان، ولو كان عنده رغبة في الدنيا تدفعه إلى الكبائر وترك الفرائض، دون إنكار حكم الله فيها (٢).

الثاني: الزهد الذي إن لم يوجد في قلبك تكون فاسقاً أو عاصياً وصاحب كبائر:

وهو زهد واجب أيضاً.

فمن شغله حبه للمال عن الصلاة فليس عنده الحد الأدنى من الزهد.

ومن دفعته رغبته بالدخان والطعام أن يترك الصيام الفرض فليس عنده الحد الأدنى من الزهد.

وكذلك من منعه حبه للدنيا والحياة من الجهاد الذي أوجبه الله عليه.

وكذلك من دفعه حبه للنساء أن يقع في الزنا أو النظر المحرَّم فليس عنده الحد الأدنى من الزهد.

وكذلك من دفعه حبه للخمر ونشوتها أن يشربها.

وكذلك من دفعها حُبُّها لمدح جمالِها أن تترك الحجاب.

فهؤلاء وأمثالهم ليس عندهم الحد الأدنى من الزهد.

وفي هؤلاء ورد قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلۡهِكُمۡ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩]، فنهى أن تكون الدنيا سبباً شاغلاً عن أحكام الله، وبين أن ذلك فيه خسران، وخاطبهم بالإيمان: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾، فدل على أنه ليس من النوع الأول الذي كفر.

فمن يلتهي بالدنيا عن فرائضه قد يؤدي ذلك به إلى عذاب النار، لكنه إن لم يكن معه كفر فلا يخلد صاحبه في النار، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وكثير من أهل هاتين الحالتين قد قيدته الدنيا وعلائقها، فلا يكاد يستطيع أن يخرج منها، ولا يتوب عنها، كما

---

(١) وقد وردت هذه الآية ضمن الآيات التالية: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ، ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا عَلَى ٱلۡأٓخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ، أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ وَسَمۡعِهِمۡ وَأَبۡصَٰرِهِمۡۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡغَٰفِلُونَ ، لَا جَرَمَ أَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾ [النحل: ١٠٦-١٠٩].

(٢) وقد نبه عبد الله بن عمر ﷺ أن بعض الناس يرتكب خطأً كبيراً حينما يأتي إلى آيات وردت في الكافرين فيحملها على المسلمين، فقد قال البخاري في أحد عناوينه بعد حديث رقم ٦٥٣٠ قال عن الخوارج: «وكان ابن عمر يراهم شرار خلق الله، وقال: إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين».

بين الغزالي إذ شبَّه جامع الدنيا ومتبع الشهوات بدود القز، ما يزال ينسج على نفسه حيّاً، ثم يَرومُ الخروج فلا يجد مَخلَصاً، فيموت ويهلك بسبب عمله الذي عمله بنفسه، فكذلك من اتبع الشهوات الدنيا، فإنما يحكم على قلبه بسلاسل، تُقَيّدُه بما يشتهيه، حتى تتظاهر عليه السلاسل، فيُقيّدُه المال والجاه والأهل والولد وشماتة الأعداء ومراءاة الأصدقاء وسائر حظوظ الدنيا، فلو خطر له أنه قد أخطأ فيه، فقصد الخروج من الدنيا لم يقدر عليه، ورأى قلبه مقيداً بسلاسل وأغلال لا يقدر على قطعها(١).

الثالث: زهد بالحد الأدنى، صاحبه قد يفعل المكروه ويُفَوِّتُ المندوب، وينجو به المسلم:

من كان عنده أَصْلُ الزهد، لكنه شغلته الدنيا عن النوافل ومزيد القُرْبِ من الله، وربما دفعته إلى فعل بعض المكروهات والأخذ من زينة الدنيا في المباحات مع إسراف لا يصل إلى حد الحرمة، مع سلامة قلبه من أن يتعلق بالدنيا تعلقاً يضيع عليه الفرائض ويوقعه في المحرمات، فإنه يكون قد حصل الحدَّ الأدنى من الزهد والحد الأدنى من تزكية النفس، ولا يلام، لكنه يكون قد فوت على نفسه الأجر الأعظم والمقام الأرفع ومزيد القرْب من الله تعالى.

ولتنبيه هؤلاء ورد قوله تعالى مبيناً أن شأن المفلحين أنهم لا يبخلون بالدنيا بل يقدمونها للآخرة: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ وَٱسْمَعُواْ وَأَطِيعُواْ وَأَنفِقُواْ خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [التغابن: ١٦]، وفيهم قال تعالى: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف: ٤٦]، يحثهم على أن يغتنموا الحياة للآخرة وينشغلوا بالنوافل والتسبيحات ولا ينشغلوا بزينة الدنيا عنها.

ومثل ذلك نبه الله تعالى أن لا نأخذ من الدنيا فنلهو به عن أعمال تكون خيراً لنا في الآخرة: ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: ٣٢].

وقد حثنا الله تعالى على أن نغتنم الدنيا للآخرة، بمدحه للذين يبيعون الدنيا ويقدمونها لينالوا الآخرة، فقال: ﴿فَلْيُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ وَمَن يُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٤]، فهؤلاء الذين تجردوا عن التعلق بالدنيا فقدروا على أن يضحوا بأموالهم وأنفسهم ويبذلوها لله تعالى لينالوا ببذلها الآخرة وأجرها العظيم.

تنبيه: لا يتحقق الحد الأدنى من الزهد إلا مع الإخلاص لله، وأن لا نقصد الدنيا بأعمالنا الصالحة:

فقد حذرنا الله من أن نميل إلى الدنيا ونطلبها في أعمالنا وعباداتنا وجهادنا: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم

(١) إحياء علوم الدين ٤/٢٤٠.

مَّا تُحِبُّونَۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنۡيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۚ ثُمَّ صَرَفَكُمۡ عَنۡهُمۡ لِيَبۡتَلِيَكُمۡۖ وَلَقَدۡ عَفَا عَنكُمۡۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، فالجهاد هو ما كان لإصلاح الناس ونشرِ دينِ الله، لا لِطَلَبِ الدنيا وأعراضها وما فيها، وكذلك قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴾ [النساء: ٩٤].

وأكثر ما ينشغل الإنسان بالدنيا لأجل النفقة على أهله، فعليه أن يستحضر الإخلاص لله في جمع المال لهذا الغرض وغيره، ويستحضر الإخلاص عند إنفاقه، ويحتسب الأجر عند الله، لا يلتفت إلى جزاء من أهل الدنيا، ولا يطمع بشيء من أحد غير الله، عندئذ يكون كسبه وإنفاقه عملاً صالحاً يتقرب به إلى الله، قال ﷺ: «إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقة وهو يحتسبها، كانت له صدقة»(١).

المطلب الرابع

درجات الزهد بحسب قوته

قال الغزالي(٢):

يتفاوت الزهد في نفسه، بحسب تفاوت قوته على درجات ثلاث:

الدرجة الأولى وهي السفلى منها [فهو أقل الزهد المقبول: وهو زُهْدُ مجاهدةٍ وتكَلُّفٍ]:

أن يزهد في الدنيا وهو لَها مُشْتَهٍ، وقلبه إليها مائل، ونفسه إليها ملتفتة، ولكنه يجاهدها ويكُفُّها(٣)، وهذا يسمى **المُتَزَهِّد.**

وهو مبدأ الزهد(٤)، في حق من يصل إلى درجة الزهد بالكسب والاجتهاد(٥).

والمتزهد يذيب أولاً نفسه، ثم كِيْسَه(٦)، والزاهد أولاً يذيب كيسه، ثم يذيب نفسه في الطاعات، لا في الصبر على ما فارقه.

---

(١) أخرجه مسلم.

(٢) انظر: الغزالي، إحياء علوم الدين، ج٤ ص٢٢٥-٢٢٧، باختصار.

(٣) الزهد كالأخلاق، ينطبق عليه قاعدة: إنما الخلُق بالتَّخَلُّق، فلا يزال يتكلفه المسلم حتى يتحقق به ويصير سجية راسخة في نفسه.

(٤) أي بدايته.

(٥) إشارة إلى أن بعض الناس يمن الله عليه بالزهد هداية وعطاءً، فذلك لا يندرج تحت هذا التقسيم.

(٦) أي ماله، ومعناه أنه يصبر نفسه ويجبرها حتى يتصدق، لشدة تعلقه بالمال، بينما الزاهد لا يتعلق بالمال فلا يشق عليه أن يبذله.

والمتزهد على خطر[١]، فإنه ربما تغلبه نفسه، وتجذبه شهوته، فيعود إلى الدنيا وإلى الاستراحة بها، في قليل أو كثير.

الدرجة الثانية [وهو زهد عن طَمَعٍ في أفضل من الدنيا]:

الذي يترك الدنيا طوعاً، لاستحقاره إياها بالإضافة إلى ما طمع فيه، كالذي يترك درهماً لأجل درهمين، فإنه لا يشق عليه ذلك، وإن كان يحتاج إلى انتظار قليل.

ولكن هذا الزاهد يرى لا محالة زهده، ويلتفت إليه، كما يرى البائعُ المبيعَ ويلتفت إليه، فيكاد يكون مُعْجَباً بنفسه وبزهده، ويظن في نفسه أنه ترك شيئاً له قَدْر لِما هو أعظمُ قَدْراً منه، وهذا أيضاً نقصان.

الدرجة الثالثة وهي العليا [وهو حقيقة الزهد]:

أن يزهد طوعاً، ويزهد في زُهْدِه، فلا يرى زُهْدَه، إذ لا يرى أنه ترك شيئاً، إذ عرف أن الدنيا لا شيء.

فيكون كمن ترك خَزَفَةً وأخذَ جَوهَرةً، فلا يَرى ذلك مُعاوَضَةً، ولا يرى نفسَه تاركاً شيئاً، والدنيا بالإضافة إلى الله تعالى ونعيمِ الآخرة أخَسُّ مِن خَزَفَةٍ بالإضافة إلى جوهرة، **فهذا هو الكمال في الزهد.**

وسببه كمال المعرفة[٢]، ومثل هذا الزاهد آمَنُ مِن خَطَر الالْتِفات إلى الدنيا، كما أن تارك الخزفة بالجوهرة أَمِنَ مِن طلبِ الإقالةِ في البيع.

المطلب الخامس

أقسام الزهد بحسب المرغوب عنه

ما يجب أن يزهد فيه الإنسان[٣]:

إما مُتَعَلِّقٌ بالمال الحرام، أو بالمال الشبهة معه، أو بالمال الحلال أيضاً.

وإما متعلق بالشهوات، فكل ما يشتهى مما للنفس فيه حظٌّ ورغبة، مما يشغل عن الله تعالى وعن أحكامه، ينبغي أن يُزهد فيه، سواء كان نساءً أو ذهباً أو فضة أو لباساً أو طعاماً أو بيتاً أو سيارة ومركوبة أو زرعاً أو أنعاماً أو غير ذلك.

وإما متعلق بالجاه والرئاسة.

وإما متعلق بالنفس وكبريائها وإرضائها ومُتعتها.

وإما متعلق بالدنيا وكل ما فيها من شهوات وأموال وجاه وحلاوة الخلطة بالناس وغير ذلك.

---

(١) أي على خوف واحتمال أن يتراجع ويتغير، لأنه يحاول التزهد، لكنه لم يتحقق بعد، لبقاء بقية من التعلق في قلبه.

(٢) إن معرفة الإنسان وإيمانه بأن **الله هو الباقي الوارث، يقتضي الزهد** في ما سواه من الدنيا والمال والشهوات والخلق، لأنهم إلى فناء، ويقتضي التعلق به وبما عنده، ولا نأخذ من الدنيا إلا قدر حاجتنا، وحاجةِ مَن كَلَّفَنا الله بهم، من أهلٍ أو دعوةٍ أو دفاعٍ عن أمة ونحو ذلك.

(٣) بحيث لا يتعلق قلبُه به، ولا يأخذ منه ما يخالف حكم الله ويضر بآخرته.

وإما متعلق بما يصدك عن أمر الله وطاعته والبذل له والجهاد في سبيله.

وإما متعلق بالفضول والزائد الذي يُمْكِنُ تَرْكُه والاستغناءُ عنه[(١)].

وإما متعلق بأفعالك وطاعاتك بحيث لا تعتمد عليها، ولا تراها شيئاً، على الرغم من قيامك بها، مما وَجَبَ ونُدِبَ.

وإما متعلق بكل ما سوى الله عز وجل.

فأراد الغزالي رحمه الله أن ينبه إلى هذه المعاني، فقال[(٢)]:

«المرغوب عنه بالزهد، له إجمال وتفصيل، فهي على الإجمال:

في الدرجة الأولى [وهي الأعلى والأكمل]: فهو كل ما سوى الله، فينبغي أن يُزهَد فيه، حتى يزهد في نفسه أيضاً.

وفي الدرجة الثانية: أن يزهد فى كل صفة، للنفس فيها مُتعة، وهذا يتناول جميع مقتضيات الطَّبْع من الشَّهوة والغضب والكِبْر والرِّياسة والمال والجاه وغيرها.

وفي الدرجة الثالثة: أن يزهد في المال والجاه وأسبابِهما، إذ إليهما ترجع جميع حُظُوظ النَّفْس[(٣)].

وفي الدرجة الرابعة: أن يزهد في العلم[(٤)] والقدرة والدينار والدرهم والجاه.

إذا الأموال وإن كثرت أصنافها فيجمعها الدينارُ والدرهمُ.

والجاهُ _ وإن كثرت أسبابه _ فيرجع إلى العلم والقدرة.

وأعني به كلَّ عِلْمٍ وقدرةٍ مقصودُها مُلْك القلوب، إذ معنى الجاه هو مُلْكُ القلوبِ والقدرةُ عليها[(٥)]، كما أن معنى المال مُلْك الأعيانِ والقدرة عليها[(٦)].

وأما على التفصيل لأصناف المرغوبات التي يُزهَد فيها:

فَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي آية واحدة سبعة منها، فقال: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا ﴾.

ثُمَّ رَدَّهُ فِي آيَةٍ أُخْرَى إِلَى خَمْسَةٍ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الأموال والأولاد ﴾.

---

(١) وجميع الأنواع التي ذكرناها هنا يجب الزهد فيها، إلا هذا النوع فهو مستحب، لكنه قد يصل إلى حد الوجوب أحياناً.

(٢) انظر: الغزالي، إحياء علوم الدين، ج٤ ص٢٢٥-٢٢٧.

(٣) والمقصود بحظ النفس، ما ترغب به النفس وتشتهيه، ويطلبه الإنسان لأجل نفسه، لا لأجل الله، فما كان لله فهو حق، وما كان للنفس فهو حظ، وقد يلتبس الحظ بالحق، فمن فعل الطاعة لأجل نفسه لا يقصد بها الله، رياءً أو طلباً للجاه أو المدح عند الناس، فهو في حظ وليس في حق.

(٤) سيبين ماذا يقصد بالعلم هنا، فليس هو مطلق العلم، فالعلم منه واجب، ولا يجوز الزهد فيه.

(٥) أي والقدرة على التحكم فيهم وإدارتهم، وخضوعهم لطاعته.

(٦) أي والقدرة على التصرف بها واستغلالها.

ثم رده تعالى فِي مَوْضِعٍ آخَرَ إِلَى اثْنَيْنِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿ إنما الحياة الدنيا لعب ولهو ﴾ [محمد: ٣٦].

ثُمَّ رَدَّ الْكُلَّ إِلَى وَاحِدٍ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ فَقَالَ: ﴿ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى فَإِنَّ الجنة هي المأوى ﴾، فَالْهَوَى لَفْظٌ يَجْمَعُ جَمِيعَ حُظُوظِ النَّفْسِ فِي الدنيا[١]، فينبغي أن يكون الزهد فيه.

وما سبق لا يخالف بعضُه بعضاً، وإنما يفارقه في الشرح مرة، والإجمال أخرى.

فالحاصل: أَنَّ الزُّهْدَ عِبَارَةٌ عَنِ الرَّغْبَةِ[٢] عَنْ حُظُوظِ النفس كلها، ومهما رغب عن حظوظ النفس رغب عن البقاء في الدنيا، فقَصَّر أمَلَه، لا مَحالة، لأنه إنما يريد البقاء لِيَتَمَتَّعَ، ويريدُ التمتعَ الدائمَ بإرادة البقاء، فإن من أراد شيئاً أراد دوامَه، ولا معنى لحب الحياة إلا حُبُّ دوام ما هو موجودٌ أو ممكنٌ في هذه الحياة، فإذا رغب عنها لم يُرِدْها.

ولذلك لما كُتِب عليهم القِتالُ قالوا: ربنا لم كَتَبْتَ علينا القتالَ، لولا أَخَّرْتَنا إلى أجلٍ قريبٍ، فقال تعالى: ﴿ قل متاع الدنيا قليل ﴾ [النساء: ٧٧][٣]، أي لستم تريدون البقاء إلا لمتاع الدنيا، فظهر عند ذلك الزاهدون، وانكشف حال المنافقين.

أما الزاهدون المحبون لله تعالى فقاتَلوا في سبيل الله كأنهم بنيان مرصوص، وانتظروا إحدى الحُسْنَيَيْن، وكانوا إذا دُعُوا إلى القتال يستنشقون رائحة الجنة، ويبادرون إليه مبادرة الظمآن إلى الماء الباردِ، حِرصاً على نُصرة دِينِ الله».

المطلب السادس

أحوالُ الناسِ في ترك المالِ والدنيا ودرجاتُهم ومتى يكون ذلك زُهداً

الزهد نوعان: زهد قلبي، وزهد ظاهر.

فأما **الزهد القلبي** بالدنيا وما فيها فهو واجب على كل مسلم.

وأما **الزهد الظاهر**، وهو الزهد الحِسِّيُّ، ويسمى زُهْد اليَدِ، فهو أمر **يرتبط من جِهَةٍ بالأحكام الشرعية**، فما أجاز الشرع لك أن تأخذ من الدنيا؛ جاز، وما أوجب عليك أن تأخذ؛ وجب، وما حَرَّمَ عليك أَخْذَه؛ حَرُم، وما نُدِبَ وما كُرِهَ فكذلك.

فَمَنْ أَخَذَ من الدنيا والمال ما وَجَب وما نُدِب وما أُبيح؛ فلا يتعارض أَخْذُه من الدنيا مع الزهد، ومَنْ أخذ ما حَرُمَ؛ فهو غير زاهد.

---

(١) من حيثُ تَعَلُّقُ القلبِ بها، فالمشكلة فيما يملك قلبَك، لا فيما تَمْلِكُه يَدُك.

(٢) القلبية.

(٣) تمام الآية: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّواْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدَّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَى وَلاَ تُظْلَمُونَ فَتِيلاً ﴾ [النساء: ٧٧].

ولِزُهْدِ اليد درجة أعلى، اختارها النبي ﷺ مع زهد القلب، وكذلك يفعل العارفون المتوكلون على الله الواثقون برزقه، إذ ينفقون كلَّ ما بأيديهم، ولا يدخرون شيئاً، من غير تضييع الحقوق ولا ترك الواجبات والسنن، وقد أحب النبي ﷺ ذلك لأهل بيته، فدعا لهم: « اللهم اجعل رزق آل محمد كَفافاً »(١).

ويرتبط من جهة أخرى بالرغبة القلبية الدافعة إلى تحصيل المال أو تركه، وفي ذلك درجات من الزهد بحسب هذه الرغبة، وقد بين الغزالي هذه الدرجات بياناً بديعاً.

وقد يكون الإنسان غنياً وهو زاهد، فقلبه لا يتعلق بالدنيا، وظاهره قائم بأحكام الله فيها.

وقد يكون فقيراً وهو راغب في الدنيا، يتعلق قلبه بها، ولو وجدها لطغى وخالف أحكام الله فيها.

فليس الفقر وفَقْدُ المال دليلاً على الزهد.

وليس الغنى دليلاً على عدم الزهد.

قال ﷺ : «لا بأس بالغنى لمن اتقى، والصحة لمن اتقى خير من الغنى، وطيب النفس من النعيم»(٢).

قال الغزالي رحمه الله(٣):

« كل فاقدٍ للمال فإنا نسميه فقيراً بالإضافة إلى المال الذي فَقَدَهُ، إذا كان ذلك المَفْقُودُ مُحْتاجاً إليه في حقه.

ثم يُتَصَوَّر أن يكون له خمسةُ أحوالٍ عند الفقر، ونحن نُميِّزُها ونُخَصِّصُ كلَّ حالٍ بِاسْمٍ، لِنتوصَّل بالتمييز إلى ذكر أحكامها.

الحالة الأولى وهي العليا: أن يكون بحيث لو أتاه المال لكرهه، وتأذَّى به، وهَرَب مِن أَخْذِه، مبغضاً له، ومُحْترِزاً مِن شَرِّه وشُغْلِه، وهو الزهد(٤).

واسم صاحبه **الزاهد.**

الثانية: أن يكون بحيث لا يَرغب فيه رغبةً يَفرَحُ لحصولِه، ولا يكرَهُهُ كَراهةً يتأذى بها ويَزهَدُ فيه لو أتاه(٥).

وصاحب هذه الحالة يسمى **راضياً.**

الثالثة: أن يكون وجودُ المال أحبَّ إليه من عدمه، لِرغبةٍ له فيه(٦)، ولكن لم يبلغ من رَغْبتِه أن يَنْهَض لِطَلَبِهِ، بل إن أتاه صَفْواً عَفْواً(٧) أَخَذَهُ، وفَرِحَ به، وإن افتقر إلى تعب في طلبه، لم يشتغل به.

---

(١) أخرجه مسلم رقم ١٠٥٥ وابن حبان رقم ٦٣٤٣ عن أبي هريرة ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وصححه السيوطي في الجامع الصغير. وطيب النفس: انشراحها وانبساطها.

(٣) انظر: إحياء علوم الدين ، ج٤ ص١٩١ ، باختصار، وتصرف يسير.

(٤) وهذه الحالة والتي تليها، هما اللتان يجد صاحبهما حلاوة الإيمان والطاعة، لانتفاء تعلقه بغير الله عز وجل، فيصح تعلقه بالله وحبه وأنسه وانشغاله به سبحانه.

(٥) أي كراهته إياه لا تصل إلى حد يجعله يتركه ويزهد فيه، بل يأخذه.

(٦) أي عنده تعلق قلبي بالمال، وشهوةٌ إليه.

(٧) أي بلا تعب ولا طلب.

وصاحب هذه الحالة نسميه **قانعاً**، إذْ قَنَّعَ نَفسَه بالموجود، حتى ترك الطلب، مع ما فيه من الرغبة الضعيفة.

الرابعة: أن يكون تَرْكُه الطلبَ لِعَجْزِه، وإلا فهو راغب فيه رغبةً لو وجد سبيلاً إلى طلبه ولو بالتعب لَطَلَبَهُ، أو هو مَشغولٌ بالطلب.

وصاحب هذه الحالة نسميه **بالحريص**.

الخامسة: أن يكون ما فَقَدَه مِن المال مُضْطَراً إليه، كالجائع الفاقد للخبز، والعاري الفاقد للثوب.

ويسمى صاحب هذه الحالة **مُضْطَراً**، كيفما كانت رغبته في الطلب، إما ضعيفة وإما قوية، وقَلَّما تنفكُّ هذه الحالة عن الرغبة(١).

هذه خمسة أحوال، أعلاها الزهد.

والاضطرارُ إن انضم إليه الزهد فهو أقصى درجات الزهد(٢).

ووراء هذه الأحوال الخمسة حالةٌ هي أعلى من الزهد(٣)، وهي:

أنْ يَسْتَوِي عندَه وُجودُ المالِ وفَقْدُه، فإنْ وَجَدَه لم يفرَحْ به ولم يَتَأَذَّ، وإنْ فَقَدَه فكذلك، بل حاله كما كان حال عائشة رضي الله تعالى عنها إذ أتاها مائةُ ألفِ دِرهمٍ مِن العَطاءِ، فأَخَذَتْها وفَرَّقَتْها مِن يومها، فقالت خادمتُها: ما استطعتِ فيما فَرَّقْتِ اليومَ أن تشتري لنا بدِرهَمٍ لحماً نُفْطِرُ عليه، فقالت: لو ذَكَّرْتِيني لَفَعَلْتُ (٤).

فَمَن هذا حالُه، لو كانت الدنيا بحذافيرها في يده وخزائنِه، لم تَضُرَّه، إذ هو يَرَى الأموالَ في خَزانة الله تعالى، لا في يد نفسه، فلا يُفَرِّقُ بين أن تكون في يده، أو في يده غيره.

وينبغي أن يسمى صاحب هذه الحالة **المستغني**؛ لأنه غني عن فقد المال ووجوده جميعاً، غني عن دخول المال في يده، وعن بقائه في يده، وعن خروجه من يده أيضاً، فإنه ليس يتأذى به ليحتاج إلى إخراجه(٥)، وليس يفرح به ليحتاج إلى بقائه، وليس فاقداً له ليحتاج إلى الدخول في يديه، فغناه إلى العموم أميل، ولكنا لا نسمي صاحب هذه الحالة غنياً، بل مستغنياً، لِيبقَى الغَنِيُّ اسماً لمن له الغِنَى المطلق عن كل شيء.

---

(١) أي من حيث الواقع، وحكم هذه الحالة أنه إن لم يوجد معها تعلق قلبي بالدنيا ولا حب للشهوات، فلا تتنافى مع الزهد.

(٢) لأنه رغم حاجته للمال بقي قلبه فارغاً منه، غير منشغل به، ولا متعلق به، **وأعلى منه**: من كان معه المال وهو محتاج إليه، وقلبه لا يتعلق به، ويخرجه لغيره، مؤثراً له، كالذين قال الله فيهم: ﴿ ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ﴾، وكالذين قال فيهم: ﴿ ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً ﴾، قوله: على حبه، لا يعني أنهم يحبون المال والدنيا ويتعلقون بها، وإنما معنى على الرغم من الحاجة إليه، إذ يجوز أن يرغب به إذا كان محتاجاً إليه، فعبر عن هذه الرغبة بالحب.

(٣) ومعنى ذلك أن هذه الحالة ليست حالة أعلى من الحالة الأولى، وإنما هي خارجة عن معنى الزهد، وزائدة عليه، وهي من حيث المعنى أعلى من الدرجة العليا في الزهد.

(٤) انظر: حلية الأولياء ٢ / ٤٨.

(٥) وإنما يخرجه بحكم الشرع وأمره حيث يأمره.

وأما هذا العبد فإن استغنى عن المال وجوداً أو عدماً فلم يستغن عن أشياء أُخَر، فلم يستغن عن مدد توفيق الله له ليبقى استغناؤه[١]، فإن القلب المقيد بحب المال رَقِيقٌ [أي عبد]، والمستغني عنه حُرٌّ، والله تعالى هو الذي يَمُنُّ بهذا العتق على القلب».

وقد بين الغزالي أن الزاهد من الأبرار مشغول بنفسه وعلاج شهواته، وهذا في حق المقربين نقصان، إذ حسنات الأبرار سيئات المقربين، والشغل بما سوى الله تعالى حجاب عن الله تعالى، فلا حجاب بينك وبينه إلا شغلك بغيره، وشغلك بنفسك وشهواتك شغل بغيره، وهذا يجعلك محجوباً عنه[٢].

المطلب السابع

علامات الزهد

قال الغزالي:

«اعلم أنه قد يُظَنُّ أن تارك المال زاهد، وليس كذلك، فإنّ ترك المال وإظهار الخُشُونَة سهلٌ على مَن أحبَّ المدح بالزهد، فمعرفة الزهد أمر مُشْكِل، بل حال الزهد على الزاهد مشكل.

وينبغي أن يُعَوِّلَ في باطنِه على ثلاثِ علامات:

العلامة الأولى: أن لا يفرح بموجود، ولا يحزن على مفقود، كما قال تعالى: ﴿ **لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم** ﴾[الحديد: ٢٣]، وهي علامة الزهد في المال.

العلامة الثانية: أن يستوى عنده ذامُّه ومادِحُه، وهي علامة الزهد في الجاهِ.

العلامة الثالثة: أن يكون أُنْسُه بالله تعالى، والغالبُ على قلبِه حلاوةُ الطاعة، إذ لا يَخْلُو القلبُ عن حلاوة المحبة، إما محبة الدنيا، وإما محبة الله، وهما في القلب كالماء والهواء في القَدَح، فالماء إذا دخل خرج الهواء، ولا يجتمعان، وكُلُّ مَن أَنِسَ بالله اشتغل به، ولم يشتغل بغيره.

وقال أبو سليمان: مَن شُغِل بنفسه شُغل عن الناس[٣]، وهذا مقام العاملين، ومَن شُغل بربه شُغِل عن نفسه[٤]، وهذا مقام العارفين.

والزاهد لابدّ وأن يكون في أحد هذين المقامين.

ومقامه الأوّل أن يشغل نفسه بنفسه، وعند ذلك يستوى المدح والذم والوجود والعدم.

ولا يُسْتَدَلُّ بإمْساكِهِ قليلاً من المال على فَقْدِ زُهدِه أصلاً.

---

(١) يريد الغزالي أن يبين أن الزاهد مفتقر إلى الله غير مستغن عن توفيقه له وتثبيته على الزهد في الدنيا.

(٢) انظر: إحياء علوم الدين ١٩١/٤.

(٣) أي لا يبالي ما يقول الناس، فلا يغتم لذمهم، ولا يفرح لمدحهم، مشغول بإصلاح نفسه، كما لا يبالي بما أتى من المال أو ذهب، فهو مشغول بالحكم الشرعي في ذلك، وليس مَشْغُوفاً بما أتى، ولا قلقاً على ما لم يأتِ.

(٤) حضوره مع الله وانشغاله بالله، يمنعه من أن يفكر بنفسه وحظوظها، ويرى الدنيا لا شيء فلا تأخذ حَيِّزاً مِن فكرِه وقلبِه.

وقال أحمد بن حنبل وسفيان رحمهما الله: علامةُ الزهْدِ قِصَرُ الأَمَل.

وقال السَّرِي: لا يَطِيبُ عيشُ الزاهد إذا اشتغل عن نفسه، ولا يطيب عيش العارف إذا اشتغل بنفسه.

وقال الفضيل رحمه الله: جعل الله الشَّرَّ كلَّه في بيت، وجعل مِفتاحَه حُبَّ الدنيا، وجعل الخير كله في بيتٍ، وجعل مفتاحَه الزهدَ في الدنيا»[١].

ومن علامات الزّهّاد ما ذكره السري السقطي: «خمس من أخلاق الزهاد: الشُّكْرُ على الحلال، والصبر عن الحرام، ولا يبالي متى مات، ولا يبالي مَن أكلَ الدنيا[٢]، ويكون الفقر والغنى عنده سواءً»[٣].

«وقال يحيى بن معاذ: علامة الزهد ثلاث: عَملٌ بلا علاقة ، وقول بلا طمع، وعز بلا رئاسة»[٤].

وذكر يحيى بن معاذ الرازي علامات الزاهد فقال: «الزاهد الصادق قُوْتُه ما وَجَد، ولباسه ما سَتَر، ومَسكنُه حيث أَدْرَك، الدنيا سِجْنُه، والقبر مَضْجَعُه، والخلْوةُ مجلسُه، والاعتبار فكرته، والقرآن حديثه، والرب أنيسه، والذكر رفيقه، والزهد قرينه، والحزن شأنه، والحياءُ شِعارُه، والجوعُ إدامُه، والحكمة كلامه، والتراب فراشه، والتقوى زادُه، والصمت غنيمتُه، والصبر مُعْتَمَدُه، والتوكل حسبُه، والعقل دليلُه، والعبادة حِرْفَتُه، والجنة مَبْلَغُه إن شاء الله تعالى»[٥].

ومن علامات الزهد: حب الجهاد في سبيل الله، فالنبي ﷺ ربط بين تركه وبين التعلق بالدنيا، إذ بين في الحديث أن الأمة الإسلامية تصير في بعض الأزمان غثاءً كغثاء السيل لا قيمة لها، وأن سبب ذلك: حب الدنيا وكراهية الموت.

ومن علامات الزهد: التخلص من زوائد لا فائدة منها، أو تضر بدين الإنسان، وتجعل الإنفاق في غير الموضع الواجب أو الأمثل.

ومن صور التعلق بالدنيا وعلامات فقدان الزهد في زماننا: أن تجد الإنسان يحرص على آلات يُستغنى عنها بما هو دونها، وأن تجد نساءنا تحرص على التفاخر باللباس، وتعرض الأزياء في الشوارع والشغل والأعراس، وأن يُبْذَلَ المال للشهادة ولو لم ينتفع منها في الحياة، ولا يبذل فيما يجب، وأن يشتري الإنسان غرضاً لمجرد أنه جيد أو جميل، ولا يسأل نفسه: ماذا أستفيد منه.

من ثمرات الزهد وعلاماته في باطنك:

من ثمرات الزهد طمأنينة القلب، ورضاه بما قسم الله، وراحة البال.

---

(١) إحياء علوم الدين.

(٢) قال الغزالي: «علامة الزهد استواء الفقر والغنى، والمدح والذم، وذلك لغلبة الأنس بالله، ويتفرع عن هذه العلامات علامات أخرى مثل: أن يترك العبد المؤمن الدنيا ولا يبالي مَنْ أَخَذَها». إحياء علوم الدين ٢٤٢/٤.

(٣) صلاح الأمة ٣١٦/٤ .

(٤) إحياء علوم الدين ٢٤٢/٤. ومعناه أن يعمل ولا ينتظر مصالح من الناس ولا مدحاً، ويتكلم بالحق ولا يريد عطاء الناس وجاههم وتقديمهم له، فيحترمه الناس، وهو لم يرض بالرئاسة والجاه.

(٥) إحياء علوم الدين ٩٩/٤.

«قال إبراهيم بن بشار الصوفي: خرجت أنا وإبراهيمُ بن أدهم وأبو يوسفَ الغَسُولِيّ وأبو عبد الله السِّنْجارِيّ، نريد الإسكندرية، فمررنا بنهر يقال له: نهرُ الأردن، فقعدنا نستريح، وكان مع أبي يوسف كُسَيْرات يابِسات، فألقاهن بين أيدينا، فأكلنا وحمدنا الله، فقمت أسعى أتناول ماءً لإبراهيم، فبادر إبراهيم، فدخل النهر، حتى بلغ الماءُ ركبتَيْه، فقال بكفيه في الماء فملأهما، ثم قال: بسم الله وشرب، فقال: الحمد لله، ثم إنه خرج من النهر، فمد رجليه، قال: يا أبا يوسف: لو علم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه من النعيم والسرور؛ لجالدونا بالسيوف أيام الحياة على ما نحن فيه من لذيذ العيش وقلة التعب، فقلت له: يا أبا إسحاق، طلب القوم الراحة والنعيم، فأخطأوا الطريق المستقيم، فتبسم، ثم قال: من أين لك هذا الكلام؟»[١].

واستكمالاً لمعاني الزهد، وفهم حقيقته، والاطلاع على نماذج تطبيقية تحققت بالزهد، وعبرت عباراتهم عن أحوالهم؛ نخصص المطلبين الآتيين:

المطلب الثامن

نصوص قرآنية ونبوية تدل على ما يوجب الزهد

وتبين حال النبي ﷺ في الزهد

سبق معنا عدد من النصوص ترشدنا إلى معرفة حقيقة الدنيا، بما يوجب زهد القلوب بها، وعدم الاغترار بها، وليزداد هذا المعنى رسوخاً ووضوحاً نذكر مزيداً من النصوص:

قال الله سبحانه: (ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجا منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وأبقى) [طه: ١٣١]، فشبه الدنيا بالزهرة، لأنه تذبل وتموت بعد جمال وبهجة، وبين أنها فتنة واختبار، فلا ينبغي أن يطمع بما ظاهره نعمة وحقيقته فتنة.

وقال تعالى: (إن الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها والذين هم عن آياتنا غافلون أولئك مأواهم النار بما كانوا يكسبون) [يونس: ٧-٨]، فمن سكن إلى الدنيا غفل عن الله وأعرض عن طريق الآخرة.

وقال عز وجل: (فأعرض عن من تولى عن ذكرنا ولم يرد إلا الحياة الدنيا ، ذلك مبلغهم من العلم إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بمن اهتدى) [النجم: ٢٩-٣٠]، فواجب المسلم أن يعرض عمن جعل الدنيا هدفه، فكيف يكون هو مريداً للدنيا.

وقد أخبرنا أًصحاب رسول الله ﷺ بحال رسول الله ﷺ تجاه الدنيا، وأنه كان زاهداً فيها:

عن أبي هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير[٢].

عن عبد الله بن مسعود قال : نام رسول الله ﷺ على حصير، فقام وقد أثر في جنبه، فقلنا يا رسول الله : لو اتخذنا لك وطاء، فقال: «مالي وللدنيا، ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها»[٣].

---

(١) انظر: حلية الأولياء، وصفة الصفوة.

(٢) أخرجه البخاري.

(٣) أخرجه النسائي وابن ماجه وأحمد في المسند ١/٣٠١ والبيهقي في الشعب (١٠٤١٥).

عن عائشة قالت: ما شبع آل محمد منذ قدم رسول الله ﷺ المدينة من طعام البر ثلاث ليال تِباعاً حتى قُبِض(١).

وعن عروة أنه سمع عائشة رضي الله عنها قالت: كان يمر بنا هلال وهلال ما يوقد في بيت من بيوت رسول الله ﷺ نار، قلت: يا خالة، فعلى أي شيء كنتم تعيشون؟ قالت: على الأسودين، التمر والماء(٢).

وقد كان رسول الله ﷺ يعظ أصحابه ويحذره من الميل إلى الدنيا والتعلق بها، ويضرب لهم الأمثال، ليعرفوا حقيقتها:

عن المستورد بن شداد ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما الدنيا في الآخرة إلا مثلَ ما يجعل أحدكم إصبعه هذه - وأشار بالسبابة - في اليم، فلينظر بِمَ يَرجِعْ»(٣).

وعن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «لو كان لي مثل أحد ذهباً لسرني أن لا تمر علي ثلاث ليال وعندي شيء منه، إلا شيء أرصده لدين»(٤).

عن ابن عباس أن النبي ﷺ مر بشاة ميتة قد ألقاها أهلها، فقال: «والذي نفسي بيده، للدنيا أهونُ على الله من هذه الشاة على أهلها»(٥).

عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «إنما أخاف عليكم ما يفتح الله عليكم من زهرة الدنيا وزينتها»(٦).

وقال ﷺ: «وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ لِمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّه، فَجَعَلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ، وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْهُ بِحَقِّهِ فَهُوَ كَالآكِلِ الَّذِي لاَ يَشْبَعُ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٧).

عن أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال: «اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة»(٨).

وقال ﷺ: «طوبى لمن هُدِي إلى الإسلام، وكان عيشه كفافاً، وقَنِع به»(٩).

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال ﷺ: «قد أفلح من أسلم ورُزِق كفافاً، وقنَّعه الله بما آتاه»(١٠).

---

(١) أخرجه البخاري.

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٦٧) ومسلم (٢٩٧٢).

(٣) أخرجه مسلم (٢٨٥٨).

(٤) أخرجه البخاري (٦٢٦٨) ومسلم (٩٩١).

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٣٢٩/١، وأخرجه مسلم (٢٩٥٧) بمعناه عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٦) أخرجه البخاري (١٤٦٥) ومسلم (١٠٥٢).

(٧) أخرجه البخاري.

(٨) أخرجه البخاري (٢٩٦١) ومسلم (١٨٠٥).

(٩) أخرجه الترمذي في السنن (٢٣٤٩) وقال: حديث حسن صحيح.

(١٠) أخرجه مسلم (١٠٥٤).

المطلب التاسع
من أقوال السلف والعلماء والصالحين
وأحوالهم في الزهد

«عن مصعب بن سعد قال: قالت حفصة لعمر، يا أمير المؤمنين، لو اكتسيت ثوباً هو ألين من ثوبك، وأكلت طعاماً هو أطيب من طعامك، فقد وسع الله من الرزق وأكثر من الخير، فقال: إني أخاصِمُك إلى نفسك، أما تذكرين ما كان عليه رسول الله ﷺ يلقَى من شدة العيش، وكذلك أبو بكر؟ فما زال يُذَكِّرها حتى أبكاها، فقال لها : أما والله لأشاركنهما في مثل عيشهما الشديد، لعلي أدرك عيشهما الرَّخِي»(١).

«عن هشام بن عروة عن أبيه قال: لما قدم عمرُ الشامَ تلقاه أهل الأرض، فقال عمر: أين أخي؟ قالوا: من؟ قال: أبو عبيدة، قالوا: الآن يأتيك، فلما أتاه نزل فاعتنقه، ثم دخل بيته، فلم ير في بيته إلا سيفه وتُرْسَه ورَحْله، فقال له عمر: ألا اتخذت ما اتخذ أصحابك؟ فقال: يا أمير المؤمنين. هذا يبلغني المقيل»(٢).

وقال عمر بن الخطاب ﷺ : «اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً ، واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً »، وليس مراده أن نتقن أعمال دنياك وتعمرها وتزخرفها وتكملها، بل مراده أن لا تستعجل على دنياك ، فإنها إذا فاتتك أو فاتك شيء منها اليوم تعمله غداً أو بعده ، فليس فيها شيء يستأهل العجلة ، أما شأن الآخرة فإنه يحتاج إلى العجلة والإعداد وأن يكون المسلم مستعداً على الدوام للقاء الله تعالى .

«وقال الحسن البصري: رأيت عثمان بن عفان نائماً في المسجد، حتى جاءه المؤذن، فرأيت أثر الحصى في جنبه»(٣).

«قال الحسن البصري: أدركت أقواماً، وصحبت طوائف، ما كانوا يفرحون بشيء من الدنيا أقبل، ولا يأسفون على شيء منها أدبر، ولهي كانت في أعينهم أهون من التراب.

وقال: الزاهد الذي إذا رأى أحداً قال: هو أزهد مني»(٤).

قال بشر بن الحارث رحمه الله : «الزهد في الدنيا هو الزهد في الناس»، وهذا إشارة إلى الزهد في الجاه خاصة(٥).

«قال تميم بن أسلم: قلت ليوسف بن أسباط، ما غاية الزهد؟ قال: لا تفرح بما أقبل، ولا تأسف على ما أدبر»(٦).

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ١/٢١١ والبيهقي في الشعب (١٠٦٠٥).

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٠٨، وعبد الرزاق في المصنف ٣١١/١١. وقد روي أن عمر قال لأبي عبيدة: كلُّ الناس غَيَّرَ إلا أنا وأنت.

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء.

(٤) صلاح الأمة في علو الهمة ج٢ ص٢٨٤ - ٢٨٥.

(٥) إحياء علوم الدين ٨٢٢/٤.

(٦) صفة الصفوة ج٤ ص٢٦٥ .

«قال سفيان الثوري: الزهد في الدنيا قِصَر الأمل، ليس بأكل الغليظ، ولا بلبس العباء»[١].

«وقيل الزهد من قوله تعالى: ﴿ لكي لا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم ﴾ [الحديد: ٢٣]، فالزاهد لا يفرح بموجود في الدنيا، ولا يتأسف على مفقود منها.

وقال ابن الجلاء: الزهد هو النظر إلى الدنيا بعين الزوال[٢]، لتصغر في عينيك، فيسهل عليك الإعراض عنها»[٣].

«قال بشر بن الحارث: قال الفضيل بن عياض: يا بشر، الرضاء الأكبر عن الله عز وجل: الزهد في الدنيا، قال: قلت: كيف ذلك يا أبا علي؟ قال: يكون العطاء في قلبك والمنع بمنزلة واحدة»[٤].

«قال سفيان الثوري: الزهد في الدنيا هو الزهد في الناس، وأول ذلك زهدك بنفسك»[٥].

«وقال أبو سليمان الداراني: سمعنا في الزهد كلاماً كثيراً، والزهد عندنا ترك كل شيء يشغلك عن الله عز وجل، وقرأ أبو سليمان قوله تعالى: ﴿ إلا من أتى الله بقلب سليم ﴾ [الشعراء: ٨٩]، قال: هو القلب الذي ليس فيه غير الله تعالى، وقال: إنما زهدوا في الدنيا لِتَفْرُغُ قلوبُهم من همومها للآخرة»[٦].

«وقيل لعبد الله بن المبارك: يا زاهد، فقال : الزاهد عمر بن عبد العزيز إذْ جاءته الدنيا راغمةً فتركها، وأما أنا ففيم زهدت»[٧].

«أرسل المتوكل مالاً إلى أحمد بن حنبل، فقال لابنه: يا صالح، خذ هذا المال صيره عندك، قال صالح : فصيرته عند رأسي فوق البيت، فلما كان سَحَراً، إذْ هو ينادي: يا صالح، فقمت فصعدت إليه، فقال : ما نمت ليلتي هذه، فقلت: لم يا أَبَهْ؟ فجعل يبكي وقال: سَلِمْتُ مِن هؤلاء[٨] حتى إذا كان آخِرَ عُمِري بُلِيْتُ بهم، قد عَزَمْتُ على أن أُفَرّقَ هذا الشيء إذا أصبحت، فقلت: ذاك إليك، فلما أصبح قال: جئني بميزان، وقال: وَجِّهُوا إلى أبناء المهاجرين والأنصار، ثم قال: وَجّهْ إلى فلان يُفَرّقُ في ناحيته، وإلى فلان، فلم يزل حتى فَرَّقَها كلَّها، ونفضت الكيس، ونحن في حالة الله تعالى بها عليم»[٩].

«قال الإمام أحمد بن حنبل: الزهد على ثلاثة أوجه : الأول ترك الحرام، وهو زهد العوام، والثاني: ترك الفضول من الحلال، وهو زهد الخواص، والثالث: ترك ما يَشغَل عن الله، وهو زهد العارفين»[١٠].

---

(١) الرسالة القشيرية ص١١٥.

(٢) وهذا في معنى قوله تعالى: ﴿ ما عندكم ينفد وما عند الله باق ﴾.

(٣) الرسالة القشيرية ص ١١٦.

(٤) صلاح الأمة ج٤ ص٢٩٣.

(٥) ومعنى ذلك أن لا تثق بنفسك ولا بالخلق، ولا تعتمد على أحد سوى الله، وهذا يعني أن الزهد مرتبط بالتوكل.

(٦) إحياء علوم الدين ٩٤/٥-٩٥.

(٧) إحياء علوم الدين ٢١٧/٤.

(٨) يعني الحُكّام.

(٩) صفة الصفوة ج٢ ص ٣٥٣.

(١٠) الرسالة للقشيري ص ١١٨.

«قال سفيان بن عيينة: سمعت الزهري وقد سأله رجل، فقال: يا أبا بكر، من الزاهد؟ قال: الذي لا يغلب الحرامُ صبرَه، ولا يمنعُ الحلال شكره»(١).

«وقال جعفر بن سليمان عن مالك بن دينار: إن الله جعل الدنيا دار مَفَرٍّ، والآخرة دار مَقَرٍّ، فخذوا لمقركم من مَفَرِّكم، وأخرجوا الدنيا من قلوبكم، قبل أن تخرج منها أبدانكم»(٢).

«أوصى جعفر الصادق ولده فقال: يا بني، إنه من قَنِعَ بما قَسَمَ الله له استغنى، ومن مَدَّ عينيه إلى ما في يد غيره مات فقراً، ومن لم يرضَ بما قسم الله عز وجل اتهم الله في قضائه»(٣).

«وسئل بعضهم عمن معه مال هل يكون زاهداً؟ فقال: إن كان لا يفرح بزيادته، ولا يحزن بنقصه فهو زاهد.

وقال إبراهيم بن أدهم: الزهد ثلاثة أقسام، زهد فرض، وزهد فضل، وزهد سلامة، فأما زهد الفرض، فالزهد في الحرام، وأما زهد الفضل، فالزهد في الحلال، وأما زهد السلامة، فالزهد في الشبهات»(٤).

«عن يوسفَ بنِ أَسْباطَ: سمعت سفيان يقول: ما رأيت الزهد في شيء أقلَّ منه في الرئاسة، ترى الرجل يزهد في المطعم والمشرب والمال والثياب، فإذا نوزع في الرئاسة حامى عليها وعادى»(٥).

«قال مَسْمَعُ بن عاصم ورِياح القَيْسي: شهدنا رابعة وقد أتاها رجل بأربعين ديناراً، فقال لها: تستعينين بها على بعض حوائجك، فبكت، ثم رفعت رأسها إلى السماء فقالت: هو يعلم أنني أستحي منه أن أسأله الدنيا وهو يملكها، فكيف أريد أن آخذها ممن ما لا يملكها؟»(٦).

«قال الفضيل بن عياض: إذا قدرت أن لا تُعْرَفَ فافعلْ، وما عليك إن لم يُثْنَ عليك، وما عليك أن تكون مَذموماً عند الناس، إذا كنت عند الله محموداً»(٧).

«عن أبي حاتم الطبري قال: سمعت أبا بكر الشبلي يقول: إن أردت أن تنظر إلى الدنيا بحذافيرها فانظر إلى مزبلة، فهي الدنيا، وإذا أردت أن تنظر إلى نفسك فخذ كفاً من تراب، فإنك منه خلقت، وفيه تعود ومنه تخرج(٨)،

---

(١) الزهد الكبير للبيهقي ج١ ص٣٦، ومعناه: أن الزاهد العارف لا يرى النعمة في حرام، بل يرى المباح عنده هو النعمة، وذلك أن احتقاره للدنيا لا يعني احتقاره لنعمة الله، بل يعظم الأرزاق التي خلق الله من حيث هي نعمة، فيشكرها، ويحتقرها من حيث هي دنيا، فلا يتعلق بها.

(٢) صفة الصفوة ج٣ ص٢٨٤ -٢٨٥ .

(٣) صفة الصفوة ج٢ ص١٧٠.

(٤) الوصايا للمحاسبي ص٢٤٣ .

(٥) سير أعلام النبلاء. وكم يؤدي النزاع على الرئاسة إلى القتل.

(٦) صفة الصفوة ج٤ ص٢٧ .

(٧) صلاح الأمة ج٤ ص٣١٣ .

(٨) إشارة إلى قوله تعالى في خلق الإنسان أنه من ماء مهين، ومن طين، وإشارة إلى قوله تعالى: ﴿ منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى ﴾.

وإذا أردت أن تنظر ما أنت؟ فانظر ماذا يخرج منك في دخولك الخلاء، فمن كان حاله كذلك، فلا يجوز له أن يتطاول أو يتكبر على من هو مثله[١]»[٢].

«وقال يحيى بن معاذ: يا ابن آدم، لا يزال دينك مُتمزِّقاً ما دام قلبك بحب الدنيا متعلقاً، وقال: لا يفلح من شَمَمْتَ منه رائحةَ الرئاسة»[٣].

وقال: «كيف يكون زاهداً من لا ورع له، تورع عما ليس لك، ثم ازهد فيما لك»[٤].

وقال الرفاعي: «أول أبواب المعرفة:؛ الاستئناس بالله سبحانه وتعالى؛ والزهدُ أَوَّلُ قَدَمِ القاصِدين إلى الله عز وجل»[٥].

وقال ابن عطاء الله السكندري في حكمه: «من تمام النعمة عليك، أن يرزقك ما يكفيك، ويمنعك ما يطغيك»[٦]، وقال: « ما قَلَّ عملٌ بَرَزَ مِن قلبِ زاهدٍ، ولا كَثُرَ عمل برز من قلب راغب»[٧].

وقال الإمام الحداد رحمه الله[٨]:

وازْهَدْ بِقَلْبِكَ فِيْ الدَّارِ الَّتِيْ فَتَنَتْ ... طَوَائِفاً فَرَأَوْهَا غَايَةَ الطَّلَبِ
تَنَافَسُوْهَا وَأَعْطَوْهَا قَوَالِبَهُمْ ... مَعَ الْقُلُوْبِ فَيَا للهِ مِنْ عَجَبِ
وَهْيَ الَّتِيْ صَغُرَتْ قَدْراً وَمَا وَزَنَت ... عِنْدَ الإِلَهِ جَنَاحاً فَالحَرِيْصُ غَبِي
وخُذْ بَلاَغَكَ مِنْ دُنْيَاكَ وَاسْعَ بِهِ ... سَعْيَ الْمُجِدِّ إِلَى مَوْلاَكَ وَاحْتَسِبِ
وَاعْلَمْ بِأَنَّ الَّذِيْ يَبْتَاعُ عَاجِلَهُ ... بِآجِلٍ مِنْ نعيم دائمٍ يَخَبِ
وَإِنْ وَجَدْتَ فَوَاسِ الْمُعْوِزِينَ تَفِضْ ... عَلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الأَرْزَاقُ فَاسْتَجِبِ
وَإِنْ بُلِيتَ بِفَقْرٍ فَارْضَ مُكْتَفِياً ... بِاللهِ رَبِّكَ وَارجُ الْفَضْلَ وَارْتَقِبِ
وَإِنْ تَجَرَّدْتَ فَاعْمَلْ بِالْيَقِيْنِ وَبِالْـ ... عِلْمِ إِذَا كُنْتَ مَوْقُوْفاً مَعَ السَّبَبِ

وقال[٩]:

تَبَلَّغْ بالقليلِ مِن القليلِ ... وَهِيّ الزَّادَ للسَّفَرِ الطَّويلِ

---

(١) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿ خلق الإنسان من نطفة فإذا هو خصيم مبين ﴾، أي يخاصم الله وهو من ماء مهين.

(٢) صفة الصفوة ج٢ ص ٤٥٩ .

(٣) صفة الصفوة ج٤ ص٩٠.

(٤) الرسالة للقشيري ص٤١٤.

(٥) حكم الإمام الرفاعي، حكمة ٣١.

(٦) شرح حكم ابن عطاء الله السكندري، شرح عبد المجيد الشرنوبي، ص٢١٤ رقم٢٢٥.

(٧) شرح الحكم ص ١٠٩ رقم ٤٥ .

(٨) ديوان الإمام الحداد، صفحة ٥٨-٥٩، قصيدة مطلعها: وصيتي لك يا ذا الفضل والأدب.

(٩) ديوان الإمام الحداد، صفحة ٥١٠.

ولا تَغْتَرَّ بالدنيا وذَرْها   فما الدنيا بدارٍ لِلنَّزِيلِ
ولا تَحْسَبْ بأنَّكَ سَوْفَ تَبْقَى   فليسَ إلى بقاءٍ مِنْ سَبيلِ
ولا تَحْرِصْ على المالِ المُخَلَّى   خِلافَك للقَريبِ أو السَّليلِ
وأَنْفِقْ منه مَهْما كان مالاً   وقَدِّمْ منه لليومِ الثَّقِيلِ

وقال(١):

عَلَيكَ بِتَقوى اللهِ في السرِّ وَالعَلَنْ   وَقَلبَكَ نَظِّفْهُ مِنَ الرِّجْسِ وَالدَّرَنْ
وَخالِفْ هَوى النفسِ الَّتي لَيسَ قَصْدُها   سِوى الجَمْعِ لِلدارِ الَّتي حَشْوُها المِحَنْ
وَاصْحَبْ ذَوي المَعروفِ وَالعِلمِ وَالهُدى   وَجانِبْ وَلا تَصْحَبْ هُدِيْتَ مَنِ افتَتَنْ
فَإِن تَرضَ بِالمَقْسُومِ عِشْتَ مُنَعَّماً   وَإِنْ لَم تَكُنْ تَرضَى بِهِ عِشتَ في حَزَنْ
وَصَلِّ بِقَلبٍ حاضِرٍ غَيرِ غافِلٍ   وَلا تَلْهَ عَن ذِكْرِ المَقابِرِ وَالكَفَنْ
وَما هَذِهِ الدَّنيا بِدارِ إِقامَةٍ   وَما هِيَ إِلّا كَالطَّرِيقِ إِلى الوَطَنْ

وقال(٢):

فيمَ الرَّكونُ إِلى دارٍ حَقيقَتُها   كَالطَّيفِ في سِنَةٍ وَالظِّلِّ مِنْ مُزُنِ
دارُ الغُرورِ وَمَأوى كُلِّ مُزْرِيَةٍ   وَمَعْدِنُ البُؤسِ وَاللَّأْواءِ وَالمِحَنِ
الزُّورُ ظاهِرُها وَالغَدْرُ حاضِرُها   وَالمَوتُ آخِرُها وَالكَونُ في الشَّطَنِ(٣)
تُبِيدُ ما جَمَعَتْ تُهِينُ مَنْ رَفَعَتْ   تَضُرُّ مَنْ نَفَعَتْ في سالِفِ الزَّمَنِ
النَفسُ تَعْشَقُها وَالعَينُ تَرْمُقُها   لِكَونِ ظاهِرِها في صُورَةِ الحَسَنِ
سَحّارَةٌ تُحْكِمُ التَّخْيِيْلَ حتى يُرَى   كَأَنَّهُ الحَقَّ إِذْ كانَتْ مِنَ الفِتَنِ
فَذُو الحَماقَةِ مَنْ قَدْ ظَلَّ يَجمَعُها   يُعانِي السَّعْيَ مِنْ شامٍ إِلى يَمَنِ
مُشَمِّراً يَرْكَبُ الأَخْطارَ مُجتَهِداً   لِأَجْلِها يَستَلِينُ المَركَبَ الخَشِنِ
وَذُو الحِجا يَقْلُها زُهْداً وَيَنْبِذُها   وَراءَهُ نَبْذَهُ الأَقْذارِ في الدِّمَنِ(٤)
يَرْمِي بِقَلبٍ مُنِيرٍ في مَصائِرِها   فَلا يُصادِفُ غَيْرَ الهَمِّ وَالحَزَنِ
وَجَمَّعُوا المالَ وَاسْتَصْفَوا نَفائِسَهُ   لِمتْعَةِ النَّفْسِ في مُسْتَقْبَلِ الزَّمَنِ

---

(١) ديوان الإمام الحداد، صفحة ٦٦٨.

(٢) ديوان الإمام الحداد، صفحة ٦٧٠-٦٧٦، مع حذف بعض الأبيات.

(٣) الشطن: أي الحبل، فالدنيا حبل بين الغدر والموت، فشبه امتدادها بالحبل إشعاراً بقلة خيرها وسماكتها، ويأتي الشطن بمعنى البعد، ومنه سمي الشيطان شيطاناً.

(٤) الدمن: البعر أو السماد.

حَتّى إِذا امْتَلَؤوا بِشْراً بِما ظَفِرُوا ... وَمُكِّنُوا مِن عُلاها أَبْلَغَ المِكَنِ
ناداهُم هاذِمُ اللَّذّاتِ فَاقْتَحَمُوا ... سُبُلَ المَماتِ فَأَضْحَوْا عِبْرَةَ الفَطِنِ
بَعْدَ التَّشَهّي وَأَكْلِ الطَّيِّباتِ غَدَا ... يَأْكُلُهُمُ الدّودُ تَحتَ التُّربِ وَاللَّبِنِ
خَلَتْ مَساكِنُهُمْ عَنْهُمْ وَأَسْلَمَهُمْ ... مَنْ كانَ يَنْصُرُهُمْ في السِّرِّ وَالعَلَنِ
ما كانَ حَظُّهُمُ مِن عَرَضٍ ما اكْتَسَبُوا ... غَيرَ الحُنُوطِ وَغَيْرَ القُطْنِ وَالكَفَنِ
تِلْكَ القُصُورُ وَتِلْكَ الدّورُ خاوِيَةٌ ... يَصِيحُ فيها غُرابُ البَيْنِ بِالوَهَنِ
فَلَو مَرَرْتُ بِها وَالبُومُ يَنْدُبُها ... في ظُلْمَةِ اللَّيْلِ لَمْ تَلْتَذَّ بِالوَسَنِ
وَلا تَجَمَّلْتَ بِالأَرْياشِ مُفْتَخِراً ... وَلا افْتَتَنْتَ بِحُبِّ الأَهْلِ وَالسَّكَنِ
وَلا تَلَذَّذْتَ بِالمَطْعُومِ مُنْهَمِكاً ... وَلا سَعَيْتَ لِدُنيا سَعْيَ مُفْتَتِنِ
يُمَنّي النَّفْسَ أَمْراً لَيْسَ يُدرِكُهُ ... إِنَّ الأَمانِيَ مِقْطاعٌ عَنِ المِنَنِ

خاتمة المبحث: أمور تعين على التحقق بالزهد

في خاتمة هذا المبحث نُذَكِّر بأهم يفعله المسلم حتى يتحقق بالزهد:

١. أن يعلم حقيقة الدنيا.

٢. أن يترك صحبة أهل الدنيا الغافلين عن الآخرة.

٣. أن يصحب مَن يُذكِّره بالآخرة، بمقاله وبعلمه وبحاله وبعمله.

٤. أن لا يمنعه حبه للمال من الصدقة والإحسان والإنفاق على القريب، والقيام بحق الله في المال من زكاة وغيرها.

٥. أن لا تشغله الدنيا وأعمالها الضرورية عن الطاعات والفرائض والمندوبات، كصلاة الجماعة، كما ورد في حال النبي ﷺ الصحابة، أنهم إذا حضرت الصلاة لا يعرفون شيئاً غيرها، ووصفهم الله بأنهم ﴿ رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ﴾.

٦. أن يكثر من ذكر الله حتى يقوي تعلقه بالله، وأن يكثر من ذكر »الله أكبر«، حتى يتحقق بمعرفة صِغَرِ مَن سواه من الدنيا وغيرها، وأن نستشعر ذلك في تكبيرات الصلاة، فإذا قلنا: الله أكبر، خلعنا الدنيا وكل شيء وراءنا، وأقبلنا على الله الكبير الأكبر، فلا تشغلنا هموم ولا تأتينا خواطر في صلاتنا.

٧. أن يكثر من الصدقة، لتنمِّي معنى الزهد في الدنيا ومعاني الأُخُوَّةِ والإحسانِ إلى الآخرين، وتنفي الشُّحَّ والبُخل.

المبحث الثاني
التوكل على الله

تمهيد:

من الأمور القلبية التي ينبغي أن تكون حاضرة في قلب المؤمن، ولا سيما وهو يتعامل بالدنيا والمال، التوكلُ على الله(١).

ومفهوم التوكل يوضح جانباً من جوانب الزهد، فزهدنا في الدنيا ليس عن إهمال لها ولواجباتها، وإنما عن طَرْحٍ لتعظيمها وتأثيرها، ورجوع إلى خالقها في طلبها، على وفق أحكامه.

والتوكل سبب من أسباب الزهد، ذلك أن من خاف على الرزق يحاول جمع حطام الدنيا والاستكثار منها وربما يطغى فيتناول الحرام؛ خوفاً من الفقر والحاجة، وأما من آمن بأن الله هو الرزاق، ووَثِقَ بوعد الله بالرزق، وعلم أنه وحده الذي يقدر على إيصال الرزق، ووحده الذي يقدر على منعه؛ فإنه لا يخاف من الفقر، ولا يَغْتَرُّ بالغنى، ولا يرى الأسباب فاعلة ولا طلب الرزق معطياً، بل يعتمد على الله؛ وإن سعى في الأسباب، ويتوجه إلى الله، ويرجو من الله الرزق.

تعريف التوكل:

قال الغزالي: «التوكل مشتق من الوكالة، يقال: وكّل أمره إلى فلان أي فوّضه إليه واعتمد عليه فيه، ويسمى الموكول إليه وكيلاً، ويسمى المُفَوَّضُ إليه مُتَّكَلاً عليه ومُتَوَكَّلاً عليه؛ مهما اطمأنت إليه نفسُه، ووَثِقَ به، ولم يَتَّهِمْه فيه بتقصير، ولم يعتقد فيه عَجْزاً وقُصُوراً(٢)، فالتوكل عبارة عن اعتماد القلب على الوكيل وحده»(٣).

وقال الجرجاني: «التوكل: هو الثقةُ بما عند الله، واليأسُ عما في أيدي الناس»(٤).

الحقائق والعقائد الموجبة للتوكل:

إن الإيمان باسم الوكيل يقتضي التوكل على الله والاعتماد عليه، وعدم الاعتماد على الأسباب.

ومما يقتضي التوكلَ على الله إيمانُ الإنسان بأن الله هو الرب الفاعل المتصرف في كل شيء، وهو الخالق لكل شيء، قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦]، المُمِدُّ لكل شيء، ولا يوجد شيء إلا بمشيئته وقدرته، وهو الهادي والنافع والمعطي والمانع والرافع والخافض، والباسط والقابض، فلا يتم أمر إلا به، ولا يندفع شر إلا به، فوجب الاعتماد عليه، والاستعانة به في كل أمر.

---

(١) سيقتصر الحديث عن التوكل في هذا المبحث فيما له علاقة بالمال والدنيا والاقتصاد، إلا ما لا بد من توضيحه، وإلا فالتوكل مرتبط بكل أعمال الإنسان وعباداته وشؤونه.

(٢) وانظر: لسان العرب، ٧٣٤/١١.

(٣) إحياء علوم الدين .

(٤) التعريفات ص ٩٧.

وهذا معنى قولنا: «لا حول ولا قوة إلا بالله»(١).

فكل سبب نراه مؤثراً في ظاهر الأمر ليس له تأثير ولا حَوْل ولا قدرة ولا استطاعة، وإنما يتوقف تأثيره على إرادة الله وقدرته وصفاته(٢).

حكم التوكل:

والتوكل فرض من فرائض القلب، فلا يجوز للمسلم أن لا يكون متوكلاً، فقد جعل اللهُ التوكلَ من شروط الإسلام والإيمان فقال: ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰقَوۡمِ إِن كُنتُمۡ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيۡهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسۡلِمِينَ ﴾ [يونس: ٨٤]، وقال سبحانه: ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴾ [المائدة: ٢٣].

ولا يجوز للمسلم التوكل والاعتماد على غير الله، فغَيرُ اللهِ مِن خَلْقٍ وأعمالٍ وأسبابٍ؛ لا يستطيع أن يكفيك، إلا إذا أراد الله كفايتك، فالله وحده الكافي الحَسِيب الذي يستطيع أن يفعل ما يشاء، قال تعالى: ﴿ وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ﴾ [الأحزاب: ٣]، وقال سبحانه: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦۚ قَدۡ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَيۡءٖ قَدۡرٗا﴾ [الطلاق: ٣]، وقال عز وجل: ﴿ وَءَاتَيۡنَا مُوسَى ٱلۡكِتَٰبَ وَجَعَلۡنَٰهُ هُدٗى لِّبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ أَلَّا تَتَّخِذُواْ مِن دُونِي وَكِيلٗا ﴾ [الإسراء: ٢].

الأمرُ بالتوكل، وثمراتُه:

أمرنا الله تعالى بالتوكل في عشرات الآيات، منها قوله تعالى: ﴿ قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوۡلَىٰنَاۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ [التوبة: ٥١]، أمرنا سبحانه أن نتوكل عليه في دفع الضر والسوء وأذى الكافرين.

ومن توكل على الله وحده فقد أثبت توحيده لله فلم يشرك به شيئاً، لذلك يحبه الله، وقد بين سبحانه أن التوكلَ سببٌ لمحبة الله: ﴿فَإِذَا عَزَمۡتَ فَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، والله إذا أحب عبداً تولّاه.

ومن اعتمد على الله حفظه من شر سواه، فيحفظه من الشيطان: ﴿ فَإِذَا قَرَأۡتَ ٱلۡقُرۡءَانَ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ، إِنَّهُۥ لَيۡسَ لَهُۥ سُلۡطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [النحل: ٩٨-٩٩].

ويحفظه من كيد الإنسان: قال سبحانه: ﴿ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ فَزَادَهُمۡ إِيمَٰنٗا وَقَالُواْ حَسۡبُنَا ٱللَّهُ وَنِعۡمَ ٱلۡوَكِيلُ ، فَٱنقَلَبُواْ بِنِعۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضۡلٖ لَّمۡ يَمۡسَسۡهُمۡ سُوٓءٞ وَٱتَّبَعُواْ رِضۡوَٰنَ ٱللَّهِۗ

---

(١) أخرج البخاري رقم ٣٩٦٨ ومسلم رقم ٢٧٠٤، عن أبي موسى الأشعري ﵁، أن هذه الكلمة كَنْزٌ من كنوز الجنة.

(٢) انظر في معنى: «لا حول ولا قوة إلا بالله» صحيح مسلم بشرح النووي: ١٧ / ٢٦.

﴿وَٱللَّهُ ذُو فَضۡلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٧٣-١٧٤].

وبين النبي ﷺ أن التوكل من أسباب دخول الجنة بغير حساب: « يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب، هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون»(١)، والتطير أمر منهي عنه، وطلب الرقية أمر جائز، فبقيت الصفة الواجبة التي بها يدخل الإنسان الجنةَ بغير حسابٍ هي تحقُّقُه بالتوكل.

وسائل التحقق بالتوكل:

ومن أراد أن يتحقق بالتوكل فإن من أهم طرق تحصيله ووسائل التَّخَلُّقِ به:

١. أن نعلمَ أن الله تعالى هو الخالق والمؤثر في كل شيء، ونتذكرَ ذلك في كل حركاتنا وتصرفاتنا.

٢. أن نكثر من ذكر الله حتى يزداد تعلقنا بالله، ونحضر معه، ونتذكر احتياجنا إليه في كل أفعالنا وأحوالنا.

٣. أن نكثر من ذكر: «لا حول ولا قوة إلا بالله»، مع تدبر معناه.

٤. ومما يُذَكِّر بمعنى التوكل قول: «حسبي الله ونعم الوكيل»، وإذا قال الإنسان هذا الذكر في الشدة أراه الله كفايته، فيزداد إيماناً ويقيناً بأن الله يكفيه ويتوكَّلُ بِهِ، فيتحقق بكمال التوكل.

العلاقة بين التوكل والأسباب، وارتباط السَّبَبِ بالمُسَبَّبِ:

التوكل لا يعني ترك الأسباب، وإنما هو الاعتماد على الله والثقة به، والعلم بأنه هو الذي يَرجع حصول كل شيء إلى مشيئته وقدرته، وهو الذي بيده كل شيء، وبيده تصريف كل شيء.

١. فإذا كان الأمر الذي تريده، سواء من أعمال الدنيا أو العبادة والآخرة، إذا كنت تملك فيه أسباباً خلقها الله، وأمرك بها وأوجبها عليك، فعليك أن تقوم بتلك الأسباب عملاً بأمر الله وحُكْمِه، مع اعتمادك على الله فيها.

٢. وإذا كان الأمر الذي تريده فيه أسباب أباحها لك أن تستعملها، فيجوز أن تستعملها، وعليك أن تعتمد على الله.

وتعتقد في كل حال أن الأسباب ليست هي التي لها الحول والتأثير والقوة والفعل والتغيير، وإنما ذلك كُلُّه راجعٌ إلى الله سبحانه، فإذا لم توجد إرادة الله ومدده لا يمكن أن تؤثر الأسباب ولا أن ينتج عنها شيء أبداً.

٣. وإذا كان الأمر الذي نريده مشروعاً، لكنّا لا نجد سبباً موصلاً إليه، فليس لنا عندئذ إلا التوكل على الله واللجوء إليه، فيكون التوكلُ وحدَه عندئذ سبباً من أسباب تحصيل ذلك الأمر، كما أنه في الحالات السابقة يعتبر سبباً أيضاً مع الأسباب، لأنّا أُمِرْنا به معها.

وقد يظن بعض الناس أن التوكل يعني ترك الأسباب، فنبهنا النبي ﷺ إلى أنهما يجتمعان، ولا يلغي أحدهما الآخر، فقد جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله: أَرْبِطُ ناقَتِي أم أتوكلُ؟ فقال ﷺ: «اعْقِلْها وتَوَكَّل»(٢)، فأمره بالسبب مع التوكل.

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٦١٠٧ ومسلم رقم ٢١٧، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وفي رواية عندهما: «ولا يكتوون».

(٢) حديث حسن، أخرجه الترمذي رقم ٢٥١٧ عن أنس بن مالك ﷺ، وقال: غريب، وابن حبان رقم ٧٣١، عن عمرو بن أمية ﷺ.

إن إقامة الأسباب الدنيوية والأخروية والعبادية مطلوب أمرنا الله به في كثير من الآيات، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥] وقال: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣] وقال تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَٱنصَبْ ، وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرْغَب﴾ [الشرح: ٧-٨]، وقال سبحانه: ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ﴾ [الأعراف: ٣١] وقال: ﴿فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ﴾ [الملك: ١٥]، وقد سأل الصحابةُ النبيَّ ﷺ قالوا: يا رسول الله، أفلا نتكل على كتابنا، وندع العمل، قال ﷺ: «**اعملوا فكل ميسر لما خلق له**، أما من كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاء فييسر لعمل أهل الشقاوة»(١).

فهذه الأسباب وأمثالُها قد أُمِرْنا بها، والمتوكل يعمل بها طاعة لله، وهو يرى أن المؤثر فيها هو الله تعالى، وأن الله هو الوكيل في إيجادها ونجاحها وإنجازها، فالسبب الذي يؤدي في الظاهر إلى النفع والعطاء أو الضر والمنع لا ينفع ولا يضر إلا بالله، ولا يعطي ولا يمنع إلا بالله، والسبب الذي يؤدي إلى الهداية أو الضلال لا يهدي ولا يضل إلا بالله، والسبب الذي يؤدي إلى الجنة لا يوصل إليها إلا بالله، وهكذا.

وكما أن العبادات مطلوبة ويجب معها التوكل على الله، كذلك من أعمال الدنيا ما هو مطلوب وواجب ويجب معه التوكل على الله.

وكما أن التوكل في العبادات لا يعني تركها، كذلك فالتوكل على الله في طلب الرزق وأعمال الدنيا لا يعني تركها، إذا أوجبها الله أو ندب إليها أو أباحها(٢).

ولا يجوز للمسلم أن يعتقد أن هذه الأمور مؤثرةٌ بذاتها، وأن الله تعالى لا دَخْلَ له ولا تأثيرَ له فيها، فهذا اعتقاد باطل صاحبه في ضلال، حتى ولو لم يتلفظ بتلك الألفاظ.

والأعمال وإن كانت لا تؤثر إلا بالله، فهي مطلوبة وعليها الحساب، والله تعالى لا يحرم العبد جهده وعمله، ولا يمنع عنه نتائج فعله، وإن كان قادراً على ذلك، حتى لا يتهاون العبد بالتكاليف ويتركها، وحتى لا يظن أن لا قيمة للعمل ولا أهمية، لذلك نسب النتائج إلى العمل في بعض النصوص، كقوله سبحانه: ﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢].

قال الموصِلِيُّ في كتاب الاختيار: «ولا تَلْتَفِتُ إلى جماعةٍ أنكروا ذلك [أي العمل الدنيوي] وقَعَدوا في المساجد،

---

(١) أخرجه البخاري ٤٦٦٦ ومسلم ٢٦٤٧. وتمام الحديث كما في البخاري عن علي ﷺ قال: كان النبي ﷺ في جنازة فأخذ شيئاً فجعل ينكت به الأرض فقال: «ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار، ومقعده من الجنة» ... ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ، وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الليل: ٥-٦] الآية.

(٢) **فالواجب** منها لا يجوز ترك العمل به، **والمندوب** منها قد يتركه الإنسان لواجب أكبر منه، ولا يأثم إن تركه، **والمباح** يجوز للإنسان أن يتركه أو يفعله، وقد يتركه انشغالاً بالطاعة عنه، وذلك أنفع له في الآخرة، وإذا كان السبب **حراماً** فيجب اجتنابه، كالزنا يكون سبباً في الولد، والسرقة سبب في تحصيل المال، فهذه الأسباب حرام، ولا يجوز أن يقول أتوكل على الله فيها، فذلك من السخرية بأحكام الله.

أعينُهم طامحةٌ، وأيديهم مادةٌ إلى ما في أيدي النَّاس، يُسَمُّونَ أنفسَهم المُتوكِّلة، وليسوا كذلك، يَتَمَسَّكون بقوله تعالى: {وَفِي السَّمَاء رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُون} [الذاريات: ٢٢]، وَهُمْ بمعناه[١] وتأويلِه جاهلون، فإن المرادَ به المَطر الذي هو سببُ إنباتِ الرِّزق.

ولو كان الرِّزق ينزل علينا من السَّماء لما أُمِرْنا بالاكتسابِ والسَّعي في الأسباب، قال تعالى: {فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ} [الملك: ١٥] ؛ وقال تعالى: {أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ} [البقرة: ٢٦٧]...

وقال تعالى: {وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا} [مريم: ٢٥]، وكان تعالى قادراً أن يَرْزُقَها من غيرِ هَزٍّ منها، لكن أَمَرَها لِيُعَلِّمَ العِبادَ أن لا يَتْرُكوا اكْتِسابَ الأسباب، فإن الله تعالى هو الرَّزَّاق.

ونظيرُ هذا خَلْقُ الإنسان، فإنّ الله تعالى قادرٌ على خلقِهِ لا مِن سببٍ ولا في سببٍ كآدم عليه السلام، ويَخْلُقُ مِن سببٍ لا في سببٍ كحواء، وقد يَخْلُقُ في سببٍ لا من سببٍ كعيسى، وقد يَخْلُقُ من سببٍ في سببٍ كسائرِ بني آدم، فطَلَبُ العبدِ الولدَ بالنِّكاح لا يَنفِي كَوْنَ الخالقِ هو الله تعالى، فكذلك طَلَبُه الرِّزقَ بأسبابه لا ينفي كون الرَّازق هو الله تعالى، والدَّلائل على ذلك كثيرةٌ، والأحاديثُ الواردةُ فيه متوافرةٌ»[٢].

وقال العز بن عبد السلام: «فصل: في بيان أن الأسباب الشرعية بمثابة الأوقات:

التكاليفُ كلُّها مبنيَّةٌ على الأسباب المعتادة، من غير أن تكون الأسبابُ جالبَةً للمصالح بأَنْفُسِها، ولا دارِئَةً للمفاسِدِ بأَنْفُسِها، بل الأسباب في الحقيقة مواقيت للأحكام ولمصالح الأحكام، والله هو الجالبُ للمصالح الدارِئُ للمفاسد، ولكنه أجرى عادَتَه وطَرَدَ سُنَّتَه بترتيب بعض مخلوقاته على بعض، لِتعريف العباد عند وجودِ الأسباب ما رُتِّبَ عليها من خير فيطلبوه عند وقوعها ووجودها، وما رتب عليها من شر فيجتنبوه عند قيامها وتحققها، وهذا هو الغالب في العادة، وكثير ما ينفك عن ذلك، فكم من مُرَغَّبٍ لم يَرْغَبْ، وكم من مُرَهَّبٍ لم يَرْهَبْ، وكم من مُذَكَّرٍ لم يَتَذَكَّر، ولو شاء الله لقطع كل مُسَبَّبٍ عن سَبَبِه، وخَلَقَ المُسَبَّباتِ كلَّها مجردةً عن الأسباب، وكذلك لو شاء لخلق الأسباب كلها مجردة عن المسبَّباتِ، لكنه قَرَنَ الأسبابَ بالمسبَّبات في مُطَّرِدِ العادات، لِيُضِلَّ بذلك مَن يشاء، ويهدي من يشاء»[٣].

وقال: «ولما رأى الأغبياءُ العُمْيُ عن الأمور الإلهية رَبْطَ المسبَّبات مِن غيرِ انْفِكاكٍ في مُطَّرَدِ العادات، اعتقدوا أن المسبَّباتِ صادرةٌ عن الأسباب، وأن الأسبابَ أفادَتْها الوجودَ، فاقتطعوا ذلك عن ربِّ الأَرْبابِ ومُسبِّب الأسباب، وأضافوه إلى تلك الأسباب»[٤].

وقال الشاطبي: «ومما يدل على هذا أيضاً، أن السببَ غيرُ فاعلٍ بنفسه، بل إنما وقع المسبَّب عنده لا به، فإذا تسبَّب المكلَّفُ، فالله خالقُ السَّبَب، والعبدُ مُكْتَسِبٌ له، {وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ} [الصافات: ٩٦]، {اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ} [الزمر: ٦٢]، {وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ} [التكوير: ٢٩]، {وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا، فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا} [الشمس: ٧-٨].

---

(١) أي بمعنى قوله تعالى المذكور.

(٢) تهذيب الاختيار لتعليل المختار للموصلي، تحقيق وتهذيب: أ.د صلاح أبو الحاج، ج٥، ص ١٨٥.

(٣) قواعد الأحكام في مصالح الأنام ١/١٥.

(٤) قواعد الأحكام في مصالح الأنام ١/١٦.

وفي حديث العدوى قوله عليه الصلاة والسلام: (فمن أعدى الأول؟)(١).

وقول عمر ﷺ في حديث الطاعون: (نَفِرُّ مِن قَدَرِ اللهِ إلى قَدَرِ الله)، حين قال له عمرو بن العاص ﷺ: (أَفِراراً مِن قدرِ الله؟)(٢).

وفي الحديث: (جَفَّ القَلَمُ بما هو كائِنٌ، فلو اجتمع الخَلْقُ على أن يعطوك شيئاً لم يكتبه الله لك، لم يقدروا عليه، وعلى أن يمنعوك شيئاً كتبه الله لك، لم يقدروا عليه)(٣).

والأدلة على هذا تنتهي إلى القطع، وإذا كان كذلك، فالالتفات إلى المسبَّب في فِعْلِ السَّبَب لا يزيد على ترك الالتفات إليه(٤)، فإن المسبب قد يكون وقد لا يكون، هذا وإن كانت مجاري العادات تقتضي أنه يكون، فكَوْنُه داخلاً تحت قدرة الله يقتضي أنه قد يكون وقد لا يكون، ونقض مجاري العادات دليل على ذلك(٥)»(٦).

وقال الجيلاني رحمه الله: « {ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب}، هذه الآية غلقت باب الاتكال على الأسباب، غلقت باب الأغنياء والملوك، وفتحت باب التوكل »(٧).

وقال: «السبب في البداية، والمسبِّبُ في النهاية، المبتدئ يطلب من السبب، كالفرخ يطلب أباه وأمه، حتى يُزَقَّ، فإذا كَبِر وتعلم الطيران، استغنى عنهما عند قوة جناحه، وطلب الرزق منفرداً بنفسه»(٨).

يعني أن المبتدئ في السلوك إلى الله يقوم بالأسباب ويظنها فاعلة، ويطلب منها ويتوجه إليها، فإذا تقدم في السير إلى الله عرف الله، وتوجه إليه مسبِّباً، مع أنه لا يترك الأسباب.

قال محمد مهدي الصيادي: «المادة السابعة: رد الأمور إلى الله تعالى توكلاً عليه، وحَدُّ ذلك: إسقاط الاعتماد على الأسباب ، مع الأخذ بها، من مضمون كلام سيدنا الصديق الأكبر رضي الله تعالى عنه: ما رأيت شيئاً إلا رأيت الله قبله»(٩).

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري رقم ٥٧٧٠ و ٥٧١٧ ومسلم رقم ٢٢٢٠ عن أبي هريرة ﷺ، ولفظه: «لا عَدْوَى ولا صَفَر ولا هَامَة»، فقال أعرابي: يا رسول الله! فما بال إِبِلِي تكون في الرَّمْل كأنها الظِّباء، فيأتي البعير الأجرب، فيدخل بينها فيُجْرِبُها؟ قال ﷺ: «فمن أعدى الأول؟».

(٢) جزء من حديث أخرجه البخاري رقم ٥٧٢٩ ومسلم رقم ٢٢١٩، والقائل لعمر: «أفراراً» هو أبو عبيدة بن الجراح وليس عمرو بن العاص، كما في الصحيحين.

(٣) جزء من حديث أخرجه بهذا اللفظ الطبراني في الكبير رقم ١١٥٦٠ والبيهقي في الأسماء والصفات رقم ١٢٦ من حديث ابن عباس ﷺ، وأخرجه بنحوه الترمذي رقم ٢٥١٦، وقال: حسن صحيح، وأحمد ٢٩٣/١ والحاكم ٥٤١/٣، والحديث صحيح بشواهده.

(٤) يعني أن المسلم مطالب بفعل الأسباب التي أمر بها الشرع، من غير أن ينظر إلى المسبَّبات هل تحصل أم لا، لذلك فالمسلم يتوقع المسبَّب ونتيجة العمل من الله، لا من فعل نفسه وعمله.

(٥) كالمعجزات والكرامات، وكثير من الأمور التي يتخذ الناس لها أسباباً ثم تفشل في تحقيق مقصودها.

(٦) الموافقات ١/ ٣١٤-٣١٥.

(٧) الفتح الرباني والفيض الرحماني، ص ٢٤٢.

(٨) الفتح الرباني والفيض الرحماني، ص ٢٣٦.

(٩) فذلكة الحقيقة في أحكام الطريقة، مطبوعة مع عدة رسائل تحت اسم: المجموعة النادرة لأبناء الآخرة، ص ١٧٧.

التوكل سبب من الأسباب وعمل من الأعمال المطلوبة:

التوكل باعتباره أمراً شرعياً وعملاً قلبياً أُمِرْنا به؛ فهو سبب من أسباب القُرْب إلى الله، كما هو سببٌ في تيسير الرزق وزوال الهم فيه، لما فيه من ثقة بالله واعتماد عليه، وهو سبب يحصل به ما تطلب وما ترغب، ويدفع الله به ما تكره، قال ﷺ: «لو أنكم توكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير، تغدو خماصاً وتعود بطاناً»(١)، فالسبب موجود لكنه يسيرٌ وسهلٌ كرزق الطير، فهو لا يهتم ولا يغتم لأكثر من يومه.

فإذا اعتمدتَ على الله ووَثِقْتَ به، وجدتَ من كرم الله وعطائه وإحسانه وكفايته ما لم يجده غيرك، وهذا أمر لا يختص بالرزق فحسب، بل كل الأسباب تصير سهلة يسيرة بسبب التوكل والتقوى، قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ، وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓ﴾ [الطلاق: ٢-٣].

وقد نبه العلامة الفيروزآبادي إلى أن حقيقة التوكل لا تتم إلا «بإِثبات الأَسباب والمسبّبات، فإِنَّ مَنْ نفاها فتوكُّلُه مَزْحٌ، وهذا عكسُ ما يَظهَر فى بادِئ الرَّأْي، مِن أَنَّ إِثبات الأَسباب يَقْدَحُ فى التوكُّل، ولكنّ الأَمر بخلافه؛ فإِنَّ نُفَاةَ الأَسباب لا يستقيم لهم توكُّل البتَّة، فإِنَّ التوكُّل أَقوى الأَسباب في حصول المتوكَّل به؛ فهو كالدّعاءِ الذي جعله الله سبباً فى حصول المَدْعُوِّ به»(٢).

درجات التوكل من حيث قوته

قال الغزالي(٣): «تتفاوت أحوال المتوكلين في قوّة الطمأنينة والثقة تفاوتاً لا ينحصر إلى أن ينتهي إلى اليقين الذي لا ضعف فيه، كما لو كان الوكيل والدَ المُوَكِّل، فإنه يحصل له يقين بمنتهى الشفقة والعناية.

فإذا عرفت التوكل في هذا المثال فقس عليه التوكل على الله تعالى.

فإن ثبت في نفسك أنه لا فاعل إلا الله، واعتقدت مع ذلك تمام العلم والقدرة على كفاية العباد، ثم تمام العناية والعطف والرحمة بجملةِ العِبادِ والآحادِ، وأنه ليس وراء منتهى قدرته قدرة، ولا وراء منتهى علمه علم، ولا وراء منتهى عنايته بك ورحمته لك عناية ورحمة، اتَّكَلَ لا محالةَ قلبُك عليه وحدَه، ولم يلتفت إلى غيره بوجه ولا إلى نفسه وحوله وقوّته، فإنه لا حول ولا قوة إلا بالله، فإن الحَوْلَ عبارة عن الحركة، والقوة عبارة عن القدرة.

فإن كنت لا تجد هذه الحالة من نفسك فسببه أحد أمرين:

إما ضعف اليقين بإحدى هذه الصفات الأربع(٤).

وإما ضعف القلب ومرضه، باستيلاء الجُبْن عليه، وانزعاجِه بسبب الأوهام الغالبةِ عليه.

---

(١) أخرجه أحمد رقم ٢٠٥، والترمذي رقم ٢٣٤٤ وقال: حسن صحيح، وابن ماجة رقم ٤١٦٤، وابن حبان رقم ٧٣٠، والحاكم رقم ٧٨٩٤ وصحح إسناده، عن عمر بن الخطاب ﷺ ، وبعضهم لفظه: «وتروح بطاناً».

(٢) بصائر ذوى التمييز فى لطائف الكتاب العزيز ص ٥٦٦.

(٣) إحياء علوم الدين، باختصار يسير.

(٤) وهي: اتصاف اللهِ بمنتهى الهداية، ومنتهى القوّة، ومنتهى الفصاحة، ومنتهى الشفقة.

فإذن لا يتم التوكل إلا بقوة القلب وقوة اليقين جميعاً، إذ بهما يحصل سكون القلب وطمأنينَتُه، فالسكون في القلب شيء واليقين شيء آخر، فكم من يقين لا طمأنينة معه. وإذا انكشف لك معنى التوكل وعلمت الحالة التي سميت توكلاً، فاعلم أنّ تلك الحالة لها في القوّة والضعف ثلاث درجات:

الدرجة الأولى: وهو أن يكون حالُه في حق الله تعالى والثقةِ بكفالتِه وعنايتِه كحاله في الثقة بالوكيل.

الدرجة الثانية: وهي أقوى: أن يكون حاله مع الله تعالى كحال الطفل مع أمه، لا يعرف غيرها، ولا يفزع إلى أحد سواها، ولا يعتمد إلا إياها، فإذا رآها تعلق في كل حال بذيلها، ولم يُخَلِّها، وإن نابَهُ أمرٌ في غيبتها كان أول سابق إلى لسانه: يا أماه، وأولُ خاطرٍ يخطر في قلبه أُمُّه فإنها مَفْزَعُه، فإنه قد وثق بكفالتها وكفايتها وشفقتها، ثقةً بنوع إدراك بالتمييز الذي له.

ويُظَنُّ أنه طَبْعٌ مِن حيثُ إنّ الصبي لو طُولِبَ بتفصيل هذه الخصال لم يقدر على تلقين لفظه، ولا على إحضاره مُفَصَّلاً في ذِهْنِه، ولكن كل ذلك وراء الإدراك.

فمن كان بالُه إلى الله عز وجل ونَظَرُه إليه واعتمادُه عليه كَلِفَ به كما يَكْلَفُ الصبي بأمه، فيكون متوكلاً حقاً، فإنّ الطفل متوكل على أمه.

والفرق بين هذه الدرجة وبين الدرجة الأولى: أن هذا متوكل، وقد فني في توكله عن توكله، إذ ليس يلتفت قلبه إلى التوكل وحقيقته، بل إلى المتوكَّل عليه فقط، فلا مجال في قلبه لغير المتوكَّل عليه.

وأما الأوّل فتوكل بالتكلّف والكسب، وليس فانياً عن توكُّلِه، لأنّ له التفاتاً إلى توكله، وشُعوراً به، وذلك شُغْلٌ صارِفٌ عن مُلاحَظَةِ المتوكَّلِ عليه وحده.

الدرجة الثالثة: وهي أعلاها: أن يكون بين يدي الله تعالى في حركاته وسكناته مثلَ الميت بين يدي الغاسل، يرى نفسه ميتاً تحرّكه القدرة الأزلية، كما تحرك يدُ الغاسلِ الميتَ، وهو الذي قوي يقينه بأنَّه مَجرىً للحركة والقدرة والإرادة والعلم وسائر الصفات، ويُفارق الصبي فإنّ الصبي يَفزَعُ إلى أمه ويصيح ويتعلق بذيلها ويَعْدُو خلْفَها، بل هو مثل صبي علم أنه وإنْ لم يَزْعَقْ بأمه، فالأم تطلبُه، وأنه وإنْ لم يتعلق بذيل أمه فالأم تحمِلُه، وإن لم يَسألها اللَّبَنَ فالأمُّ تفاتِحُه وتَسْقِيه.

ومن لا يعرف معنى قول (لا إله إلا الله) ومعنى قول (لا حول ولا قوة إلا بالله) تصديقاً وتحقيقاً فلا يتصور منه حال التوكل » .

نصوص نبوية

تدل على معنى التوكل وتحض عليه

١. عن البراء بن عازب ﷺ كان النبي ﷺ يقول: «اللهم إني أسلمت نفسي إليك، وفوضت أمري إليك»(١).

٢. عن عمر ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لَرَزَقَكم كما يَرْزُقُ الطيرَ، تَغْدُو خِماصاً، وتَرُوحُ بِطاناً»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري ٧٤٨٨ ومسلم ٢١٧٠. والتفويض هو التوكل.

(٢) أخرجه أحمد ٣٠/١ والترمذي رقم ٢٣١٤. ومعنى: خِماصاً أي ضامرة البطون من الجوع، وبِطاناً: أي ممتلئة البطون.

٣. عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصَمْت، اللهم أعوذ بِعِزَّتك لا إله إلا أنت أن تُضِلَّنِي، أنت الحي الذي لا تموت، والجن والإنس يموتون»[١].

٤. عن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا خرج من بيته قال: «باسم الله توكلت على الله، اللهم إني أعوذ بك أن أَضِلَّ أو أُضَلَّ، أو أَظلِم أو أُظْلَم، أو أَجْهَل أو يُجْهَل عليَّ»[٢].

٥. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أن يكون أغنى الناسِ، فلْيَكُنْ بما عند الله أوثق منه بما في يديه»[٣].

٦. عن ابن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ قال: «الطِّيَرَةُ مِن الشِّرْك، ولكن الله عز وجل يُذْهِبُه بالتَّوكُّلِ»[٤].

٧. وقد ضرب النبي ﷺ لنا مثلاً أعلى في التوكل على الله، وعلاقته بالرزق، في توكل أبينا إبراهيمَ عليه الصلاة والسلام، وأُمِّنا هاجر عليها السلام، فعن ابن عباس رضي الله عنهما: جاء إبراهيم بأم إسماعيل وبابنها إسماعيل، حتى وضَعَها عند البيت، عِند دَوْحَةٍ فوقَ زمزمَ في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحدٌ، وليس بها ماء، فوضعهما هنالك، ووضع عندها جِراباً فيه تمر، وسِقاءً فيه ماءٌ، ثم قَفَّى إبراهيم منطلقاً، فتبعته أم إسماعيل فقالت : يا إبراهيم، أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس فيه إنس ولا شيء؟ فقالت له: آللهُ أَمَرَكَ بهذا؟ قال: نعم، قالت: إذنْ لا يُضَيِّعُنا، ثم رَجَعَتْ[٥].

من أقوال السلف والعلماء والصالحين وأحوالهم في التوكل على الله في شأن المال والرزق

«قال أحمد بن مسروق: التوكل: الاستسلام لجريان القضاء والقدر في الأحكام»[٦].

وقال أبو بكر الدَّقاق: «التوكل: رد العيش إلى يوم واحد، وإسقاط هَمِّ غَدٍ»[٧].

«وقال ذو النون المصري: التوكل: هو ترك تدبير النفس[٨]، والانخلاعُ مِن الحَوْل والقُوَّة، وإنما يَقْوَى العبدُ على التوكل إذا عَلِمَ أن الحق سبحانه يعلم ويرى ما هو فيه»[٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٣٨٣) ومسلم (٢٧١٧)

(٢) أخرجه النسائي في السنن الصغرى ٢/ ٢٦٨ وابن ماجة نحوه رقم ٣٨٨٤.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣٠١/٤.

(٤) أخرجه أحمد ١/ ٤٢٨ والترمذي ١٦١٤، وقال الترمذي : حسن صحيح.

(٥) أخرجه البخاري. وقفى أي رجع من حيث أتى.

(٦) التعرف لمذهب أهل التصوف للكلاباذي .

(٧) القشيرية ص١٦٥.

(٨) أي لا تجعل نفسك مكان الله فيما هو لله.

(٩) صلاح الأمة ٤٢٦/٤.

«قال الإمام أحمد: التوكل عملُ القلب، أي ليس بقول اللسان، ولا عملِ الجوارح، ولا هو من باب العلوم والإدراكات، ومنهم من يقول: التوكل هو انطراح القلب بين يدي الرَّبِّ، يُقَلِّبُه كيف يشاء، وهو ترك الاختيار، والاسترسال مع مجاري الأقدار»(١).

«قيل لحاتمٍ الأَصَمِّ: عَلامَ بَنَيْتَ أمرَك هذا في التوكل؟ قال: على أربعِ خِلالٍ: عَلِمْتُ أن رِزقي لا يأكُله غيري؛ فلست أهتم به، وعلمت أن عملي لا يَعملُه غيري؛ فأنا مشغول به، وعلمت أن الموتَ يأتيني بغتة؛ فأنا أُبادِرُه، وعلمت أني بعين الله في كل حال؛ فأنا مُسْتَحٍ منه»(٢).

«وقال ذو النون: (التوكل: خلع الأرباب وقطع الأسباب)، يريد قطعها من تَعَلُّقِ القلبِ بها، لا مِن مُلامَسَة الجوارح لها»(٣).

«وقال أبو أيوب النخشبي: التوكل: هو طرح البدن في العبودية، وتعلق القلب بالربوبية، والطمأنينة إلى الكفاية، فإن أُعطي شكر، وإن مُنع صبر»(٤).

«قيل لأبي حازم سَلَمَةَ بنِ دِينار: ما مالُكَ؟ قال: خيرُ مالي ثِقَتي بالله تعالى، وإياسِي مما في أيدي الناس»(٥).

«وقرأ الخوّاصُ قوله تعالى: {وتوكل على الحي الذي لا يموت} [الفرقان: ٥٨]، إلى آخر الآية، فقال: ما ينبغي للعبد بعد هذه الآية أن يلجأ إلى أحدٍ غيرِ الله تعالى»(٦).

«وقال عامر بن قيس: ثلاث آيات من كتاب الله عز وجل اكتفيت بهن عن جميع الخلائق، **أولهن**: {وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يردك بخير فلا راد لفضله} [يونس: ١٠٧]، والآية **الثانية** : {ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده وهو العزيز الحكيم} [فاطر: ٢]، **والثالثة** : {وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها ويعلم مستقرها ومستودعها كل في كتاب مبين} [هود: ٦]»(٧).

وقال سليمان الخواص: «رأيت جوامع الغِنَى في التوكل، ورأيت جوامع الشر في القُنُوطِ، والغني حق الغِنَى مَن أَسْكَنَ قلبَه إلى الله، مِنْ غِناه يقيناً، ومن معرفته توكلاً، ومن عطائه وقِسْمَتِه رضاً، فذلك الغني حق الغنى؛ وإن أمسى طاوياً، وأصبحَ مُعوِزاً»(٨).

---

(١) إحياء علوم الدين ١٣٦/٥.
(٢) صلاح الأمة ٤٦٥/٤. نقلاً عن الجامع لشعب الإيمان.
(٣) صلاح الأمة ٤٢٦/٤ .
(٤) صلاح الأمة ٤٢٧/٤.
(٥) صلاح الأمة ٤٥٩/٤.
(٦) صلاح الأمة ٤٦٢/٤-٤٦٣.
(٧) صفة الصفوة ٤٤٩/٢.
(٨) صلاح الأمة ٤٦٣/٤. وهو معنى قول النبي ﷺ : «ليس الغنى عن كثرة العَرَضِ، إنما الغِنى غِنى النَّفْس» أخرجه البخاري.

المبحث الثالث

الحب والسعي إلى المصالح

أولاً: من الأمور القلبية التي يجب أن تكون عند المسلم حبه لله، ومن أسباب حبه ما يعطينا إياه من أرزاق وأموال وأسباب معيشة ورفاهية.

ووجود ذلك في قلب المؤمن يوجد توازناً في نظرته إلى المال والنِّعَم وتعامله معها، فهو ينظر إليها من زاوية بالزهد، فيحذر منها، وينظر إليها من زاوية أخرى بالرغبة، فيأخذ منها ويستمتع فيها ويشكر عليها.

ثانياً: وجب التنبيه إلى هذا؛ لأن بعض المعاصرين اتهم الصوفية وعلماءَهم وصالحيهم عبر التاريخ بأنهم ينظرون إلى الدنيا نظرة خاطئة، تدل على انحراف في الذوق الأخلاقي، وتنطلق من حالة نفسية مختلة، إذ لا يرون الجمال الذي في الكون، والنعم التي في الأرزاق التي خلقها الله، فبدلاً من أن ينظروا إلى الدنيا على أنها نعمة، يرونها نقمةً، وبدلاً من أن يُعامِلوها كصَدِيق، يعاملونها كعدوٍّ(١).

والصحيح أن أئمة التصوف - وهم علماء التربية والنفس والاجتماع - يدركون أن الدنيا لها جانب مُشْرِقٌ، فهي نِعَمٌ نَشكُر عليها، وهي وسائلُ للآخرة نمتطيها إلى النعيم المقيم، وهي دلائل على الله وصفاته وفضله وكرمه وقدرته وحبه لخلقه، مع ما فيها من اختبار وابتلاء وفتنة.

ويقرأ علماء التصوف والصالحون هذه المعاني من خلال مقام الحب الذي في قلوبهم، لذلك سنعرض في هذا المبحث كلامَ الإمام الغزالي في الحب لله، من حيث أن من أسبابه تلك النعم التي تحتويها الدنيا(٢).

ونبين بعد ذلك علاقة الحب بالمصالح والدنيوية، وكيف يرجح المسلم الأحكام الشرعية في أخذ الدنيا أو تركها؛ لينال المصالح الأكبر، والتي هي عند الله، وليست عند أحد من الخلق.

ثالثاً: إنه لا ينبغي أن نفهم كلام الصوفية عن الدنيا على أنه هروب منها إلى الجبال، وانزواء طلباً للسلامة، بل هم الذين يقارعون الحياة بمجاهدة شرها، والانتفاع من خيرها.

لا ينبغي أن يفهم كلام الصوفية في الزهد على أنه اتهام للبشر بالضعف أو اتهام للأمم بالانحطاط، بل هم الذي يسعون إلى الارتقاء بالبشر إلى العفة عن التعلقات السخيفة، والتخلص من الظلم الناشئ عن الطمع في زائل.

ولا ينبغي أن يفهم من كلام الصوفية عن الزهد أنهم انهزموا أمام مغريات الدنيا فهربوا منها، بل دخلوا معترك الحياة فلم يكن فيها إغراء لقلوبهم، لكن من كان ضعيفاً فلا بد أن يُحمَى ويُحصَّن، ويُدخَل ميدان التربية؛ حتى يصل إلى تلك العفةِ والزهدِ والترفع عن السفاسف وعدمِ الانشغال عن الباقي بالفاني.

لا ينبغي أن يُفهَم كلام الصوفية على أنه منعٌ للطيبات، وتركٌ لعمارة الدنيا، وإهمالٌ لأسبابِ قوةِ الأمة، وبطالةٌ عن العمل والكسب، بل هم الذين يعملون ما ينفع، ويجعلون الدنيا للآخرة، وهم الذي لا ينشغلون بالوهم والرفاهية عن المهمات وأسباب نصرة الأمة، من علم وعمل وصناعة وتقوية، وهم الذين يعمرون الدنيا، لكن لا على حساب

---

(١) انظر كتاب التصوف الإسلامي في الأدب والأخلاق، د. زكي مبارك، منشورات المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، ٢/١٠٦-١٠٧.

(٢) ذكر الغزالي خمسة أسباب توجب حب الله تعالى، لكن سنقتصر هنا على جانب واحد منها فيما ننقله عنه.

جائع أو مريض أو جاهل أو أعزب أو كافر لم يعرف الحق والعدل، وهم الذين يأكلون الطيبات، لكن مع الشكر بلا إسراف ولا تبذير ولا إضرار بالجسم والنفس والصحة.

لا ينبغي أن يُفهَم كلام الصوفية على أنهم ينتظرون الموت، ويرون الناسَ وُلِدوا للموت، والأبنيةَ عُمِّرَتْ للخراب، ولكنهم لم يمنعهم استخدام الدنيا أن يَرَوْا حِكْمَتَها واختبارَها، ولم تمنعهم مُتْعَتُها المباحةُ عن أن يَرَوْا فتنتها، ولم يمنعهم طول الحياة عن أن يروا نهايتها، فلم يغتروا بها، ولم تحجبهم الحاجة إلى ما فيها عن الرغبة فيما هو أعظم منها.

رأوا جمال السماء والأرض، ومنافع الشمس والقمر، وحُسْن الأنهار الجارية والزروع البهيجة، واستدلوا بها على وجود الله وصفاته وعظمته وإحسانه، وتعاملوا مع الأكوان الجميلة بالأحكام الربانية، فلم يحجبهم الجمال عن رؤية حق خالق الجمال، ولم يشغلهم استمتاعهم بالجمال عن رؤية الفساد الذي يصنعه الإنسان الكافر بالله، والعاصي لأحكام الله.

نظروا إلى الدنيا فعرفوا جمالها، وخافوا فتنتها، بآن واحد.

ومثال ذلك: أَبٌ أهدى لولده سيارة، إكراماً لتفوقه في دراسته، فاستعملها الولد في قضاء حاجاته، ووفر بها أوقاته، واستعملها على وجه رفيق وبسرعة معتدلة، فلم يتسبب بحادث ولا أذى، فكانت نعمةً وجمالاً، وشكر أباه عليها.

وآخر انشغل بتزيين السيارة عن حوائجه، وتَهَوَّرَ في استعمالها مُنْتَشِياً بسرعتها، فأودت بحياته وحياة غيره، وحكمت نعمة الآخرين وآذتهم، فبدل خير أبيه شراً، وإحسانه نقمة، وشكره نكراناً وكفراناً وندامة على أبيه.

ولا شك أن السيارة في الوهلة الأولى نعمة، لكن من نظر إلى القتل الذي تؤدي إليه[1]، والحوادث التي تنتج عنها، والأذى الذي تتسبب به، لا بد أن يتعامل معها بحذر وتخوف.

وكمن أهدى لولده هاتفاً ذكياً فاختصر عليه البحث والاتصال واستعمل حسناته وميزاته، فكان نعمة عليه، وآخرُ استعمله للفساد والشهوة، فكان شقاءً عليه.

والدنيا كذلك، فالصوفي يبحث عنها نعمةً، ويخشى منها نقمةً.

رابعاً: قال الغزالي رحمه الله في بيان الأسباب التي توجب الحبَّ، ومحبةَ الله:

«وأما السبب الثاني: وهو حُبُّه مَن أحسنَ عليه، فَوَاساهُ بمالِه، ولاطَفَه بكلامه، وأَمَدَّه بمعونته، وانْتَدَب لنصرته، وقَمَعَ أعداءه، وقام بدفع شر الأشرار عنه، وانْتَهَضَ وسيلةً إلى جميع حُظُوظِه وأغراضه، في نفسه وأولاده وأقاربه؛ فإنه محبوبٌ لا مَحالةَ عنده.

وهذا بعَيْنِه يقتضي أن لا يحبَّ إلا الله تعالى، فإنه لو عَرَفَ حقَّ المعرفة لَعَلِمَ أنّ المحسن إليه هو الله تعالى فقط.

فأما أنواع إحسانِه إلى كل عبيده، فلستُ أعدُّها، إذ ليس يحيط بها حصر، كما قال تعالى: {وإن تعدّوا نعمت الله لا تحصوها} [إبراهيم: ٣٤]، ولكنا نقتصر الآن على بيان أنّ الإحسان من الناس غير متصوّر إلا بالمجاز، وإنما المحسن هو الله تعالى.

---

(١) في تقرير رسمي حديث، فإن متوسط حوادث السير في السنوات الأخيرة تؤدي إلى قتل مليون وربع قتيل سنوياً في العالم، ومتوسطها في الأردن ٦٥٠ قتيلاً. انظر:

https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/road-traffic-injuries

ولْنَفْرِضْ ذلك فيمن أنعم عليك(١) بجميع خزائنه ومَكّنَك منها لتتصرف فيها كيف تشاء، فإنك تظن أنّ هذا الإحسان منه، وهو غلط؛ فإنه إنما تمَّ إحسانه به وبماله وبقدرته على المال، وبداعيته الباعثة له على صرف المال إليك، فمن الذي أنعم بخَلْقِه وخَلْقِ ماله، وخلق قدرته وخلق إرادته وداعِيَته، ومَن الذي حببك إليه، وصرف وجهه إليك، وألْقَى في نفسه أنّ صلاح دينه أو دنياه في الإحسان إليك؟ ولولا كل ذلك لما أعطاك حَبَّة من ماله.

ومهما سلّط الله عليه الدَّواعي، وقرّر في نفسه أنّ صلاح دينه أو دنياه في أن يسلم إليك ماله؛ كان مقهوراً مُضْطرّاً في التسليم لا يستطيع مخالفته، فالمحسن هو الذي اضْطَرّه لك وسَخَّره، وسَلَّط عليه الدواعي الباعثة إلى الفعل، وأما يده فواسطة يصل بها إحسان الله إليك.

فهو المُنْفَرِد بالجود والإحسان والطَّوْل والامْتنان، فإن كان في الطَّبْع حُبُّ المحسن؛ فينبغي أن لا يحب العارفُ إلا اللهَ تعالى، فهو المستحق لهذه المحبة وحده»(٢).

خامساً: المصالح المالية والاقتصادية في الدنيا؛ قد تتعارض، والإنسان العاقل يسعى إلى من عنده المصالح بشكل أكبر، ويُحِبُّ أَكْثَرَ؛ مَن تكون مصالحُهُ عندَه أكبرَ.

وإدراك الحق في ذلك يوجب التزام المؤمن بأحكام الله في المال، حتى لا يُفَوِّتَ المصالحَ الأكبر، في الدنيا والآخرة، فيأخذ ما وافق ذلك، ويزهد فيما يُضَيِّعُ ذلك، وتفصيل ذلك فيما يأتي:

لا بد أن يتساءل الإنسان: ما هي أهم علاقة لي في الحياة؟

ما هي العلاقة التي تتوقف عليها مصالحي واحتياجاتي؟

وإذا كانت مصالحي الكبرى تتوقف على العلاقة مع جهة ما، فكيف تكون علاقتي مع الآخرين؟

وإذا توقفت مصالحي ومنافعي على جهة ما؛ ألا يجب أن أحب تلك الجهة أكثر من غيرها؟

ألا يجب أن أخضع لها؟

ألا يجب أن أكون مخلصاً لها ومتفانياً في خدمتها؟

إن العلاقة الأهم في حياتك هي علاقتك مع الله، لأن مصالحك ترجع إليه، ومصالحك متوقفة على فضله وعطائه وإمداده، وعلاقتك الأهم هي التي يجب أن تكون أساس العلاقات الأخرى مع الخلق جميعاً.

إنه مهما يكن لك من مصلحةٍ أو حاجةٍ عند أحد من المخلوقين؛ فلن تكون محتاجاً إليه أكثر من احتياجك إلى خالقك، اللهِ الذي أوجدَك، ويملكُ حياتَك وبقاءَك، ويملك سمعك وبصرك، ويملك قلبك وروحك، ويملك الكون الذي سَخَّرَه لك، ويملك مآلك ومرجعك، ويملك جزاءَك أو عقوبتَك، فمهما أحسنَ إليك المخلوقات؛ فلن يحسنوا إليك أكثر من الله.

ومهما أصلحت حالك مع أحد من المخلوقين ولم تصلح حالك مع الله؛ فلن تستفيد، فدنياك وآخرتُك وسعادتُك وخيرُك، كلُّها بيد الله.

---

(١) أي لنفرض أن كل الإحسان والإنعام كان من رجل...

(٢) إحياء علوم الدين.

لأجل ذلك فالعاقل من توجه إلى ربه وطلب رضاه، وعمل بطاعته وبما يرضيه.

من فهم هذه الحقيقة فلا بد أن يكون مستقيماً على أمر الله وأحكامه في المال وغيره.

وما دامت مصالِحُنا كلُّها راجعةً إلى الله، فينبغي أن نجعل علاقتنا معه هي العلاقة الأسلم، ونعطيها الاهتمام الذي تستحقه، ونبني علاقاتنا مع الآخرين بناءً على علاقتنا مع الله، فلا قيمة لعلاقاتنا مع الآخرين إذا كانت تُفسِد علاقتنا مع ربنا، الذي نحتاج إليه ونفتقر إليه، بل كل علاقة تفسد علاقتنا مع الله هي علاقة خاسرة تُهلِك صاحبها عاجلاً وآجلاً، ولو توهم أنه يستفيد منها قريباً.

ومن علم أن منافعه ومصالحه كلَّها في يد الله، وعلم أن الخلق كلهم لو اجتمعوا على أن ينفعوه بشيء، لم يكتبه الله له؛ لم ينفعوه، وأنهم لو اجتمعوا على أن يضروه بشيء لم يكتبه الله عليه؛ لم يضروه، مَن عَلِم ذلك فإنه لا يلتفت إلى الخلَق، ولا إلى ما يعجبهم ولا إلى ما يرضيهم، وإنما يلتفت إلى الله وإلى ما يرضيه، فيعمل بأحكام الله التي جعل الله العمل بها سبباً في رضاه ومحبته ورحمته وجنته، ﴿ وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الزخرف: ٧٢]، ﴿ إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٦].

ولما كانت علاقتي مع الله هي الأصل، وهي الأهم، وهي مصلحتي ونفعي وخيري وفائدتي، فلا بد أن تكون أيُّ علاقة أُنشِؤُها مع غيره مبنيةً على علاقتي مع الله، حتى لا تكون العلاقة مع غيره سبباً في إفساد علاقتي مع الله، فلا بد أن تكون كلُّ علاقاتي مُؤَسَّسَةً على رضا الله والرجوع إليه وإلى حكمه، فيجب أن أُحِبَّ من أمرني ربي بحبه، وأبغض من أمرني ببغضه، وأعطي لأجل الله، وأمنعُ لأجله، واتباعاً لأمره وحُكْمِه، «مَن أَحَبَّ لله، وأبغض لله، وأعطى لله، ومنع لله؛ فقد استكمل الإيمان»(١).

فأحكامُ الله هي التي يجب أن تضبط أي علاقة مع الآخرين، حتى لا تكون على حساب علاقتك مع الله، فبناءاً على أحكام الله تحب الآخرين أو تكرههم، وتعطيهم أو تمنعهم، وتواليهم أو تتبرأ منهم، تنصرهم أو تسالمهم أو تقاتلهم.

انظر كيف أنكر اللهُ على من يوالي أعداء الله وينصرهم ويلقي إليهم بالمودة والمحبة، وهم على خلاف شريعته الحق: ﴿ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ ﴾؟، فاستنكار الله ذلك دليلٌ على أنه أمرٌ مرفوض لا ينبغي أن يكون. وقال تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ (٢) مَنْ حَآدَّ (٣) ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ﴾ فقوله: ﴿ لَّا تَجِدُ ﴾ يبين استحالة اجتماع المحبة مع المخالفة في الشريعة، أي المخالفة لأمر الله ﷻ ورسوله ﷺ، ولا يكون المؤمن مؤمناً إلا بفهم هذه الحقيقة، ومن فهمها فقد فهم

---

(١) حديث صحيح، أخرجه أبو داود رقم ٤٦٨١. وأخرجه الحاكم رقم ٢٦٩٤ وزاد: وأنكح لله، وصححه، ونحوه عند أحمد في مسنده ٤٣٨/٣.

(٢) ﴿ يُوادّون ﴾: أي يحبون.

(٣) ﴿ حادّ ﴾: أي خالف على سبيل الإعراض والمحاربة.

الإيمان، لذلك وصفهم الله تعالى بقوله: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٖ مِّنۡهُۖ وَيُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزۡبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾ [المجادلة: ٢٢].

والله تعالى يحذرك أيها المؤمن أن تجهل هذه الحقيقة، فتواليَ الكافرَ وتناصرَه أو تحبَّه، فإن ذلك يخرجك عن ملة الإيمان إلى ملة الكفر: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ **وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ** إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [المائدة: ٥١]، فكيف يكون صلاحٌ بعد جريمة الموالاة للكافرين، أو نقضِ الولاءِ لله وللمؤمنين(١).

ـ وإذا كان ولاءُ الكافر ونصرتُه لمن أحبهم من دون الله كبيراً، فحبك أيها المؤمن لله ينبغي أن يكون أكبر وأشد، وما يقتضيه هذا الحب من طاعة لله ولرسوله ﷺ ومن نصرة لدين الله، ينبغي أن يكون أكبر من نصرة الكافرين لثقافاتهم وباطلهم، ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبّٗا لِّلَّهِۗ﴾ [البقرة: ١٦٥].

فهذه الحقائق التي يبني عليها المسلم حبَّه وتَعَلُّقاتِه وعلاقاتِه الماليةَ وغيرَها.

---

(١) لذلك نص الفقهاء على أن المسلمين لا يجوز أن يبيعوا السلاح للكافرين. انظر: الاختيار، كتاب السير.

المبحث الرابع

الأمراض القلبية ذات العلاقة بالمال والاقتصاد

للقلب أمراض معنوية، بعضها قد يؤثر على عقل الإنسان وتفكيره، ويَحُولُ بينه وبين الإيمان والهداية، وبعضها يؤثر على سلوك الإنسان، فيَحْرِفُه ويُفْسِدُه.

وبعض تلك الأمراض له أثره على التصرفات المالية، فتكون سبباً في معاصي متعلقة بالمال والاقتصاد والدنيا، وفي هذا المبحث نذكر عدداً من هذه الأمراض التي يجب أن يتخلص منها المسلم، حتى يكون صالحاً مصلحاً في أموره المالية والدنيوية.

كما نبين أثر هذه الأمراض في التعاملات المالية، ليرى القارئ خطورتها، ويحرص على علاجها، وعدم الوقوع في آثارها السلبية وسلوكياتها الخطيرة.

أوّلاً: الظلم والإجرام:

الظلم مجاوزةُ الحدِّ بغير حقٍّ، ومَنْعُ صاحبِ الحقِّ مِن حَقِّه.

وأعظم الظلم أن لا يعترف الإنسان بالحق، ويمتنع عن الإذعان والخضوع لصاحب الحق، ومن كان كذلك فقد رفض الهداية والصلاح، إذ امتنع عن إعطاء حق الله في أن يُعبد ويُطاع.

ويدفعه ذلك إلى أن ينكر وجود الله أو ينكر صفات الله أو ينكر حق الله، لما عنده من ظلم واستكبار، قال تعالى عن قوم فرعون: ﴿ فَلَمَّا جَآءَتۡهُمۡ ءَايَٰتُنَا مُبۡصِرَةٗ قَالُواْ هَٰذَا سِحۡرٞ مُّبِينٞ، وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسۡتَيۡقَنَتۡهَآ أَنفُسُهُمۡ **ظُلۡمٗا وَعُلُوّٗاۚ** فَٱنظُرۡ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴾ [النمل: ١٢-١٤]، فرغم تحقق اليقين في عقولهم من صحة نُبوَّة موسى ﷺ وما جاء به؛ أنكروا ذلك، بسبب ما في القلوب من ظلم وتَعالِي.

ومن لم يعترف لله بحقه؛ فلن يعترف لغيره بحق، فلا يحجزه شيء عن الإجرام والتعدي وأكل حقوق الآخرين، على مستوى الشعوب والمجتمعات والأفراد والدول والعالَم.

إن هذا النوع من الناس هو الذي يرهق البشرية ويفسد فيها أشد الإفساد، فليس عندهم حرمة لمال أحد، وإذا حَكَموا تسلطوا على أموال الناس بالباطل، واستباحوا قتل الأنفس لأجل باطلهم، وشرعوا القوانين الزائغة، ليتظاهروا بالقانون، وهم أبعد الناس عن القانون، وهم أشد المجرمين في حق البشرية.

وعلاج هذا المرض القلبي: أن يقرر الإنسان أن يكون وقّافاً عند الحق، وأن يعلم أن تجاوزه للحد لا يغير من الحق شيئاً، لكن ظُلْمَه يَعودُ عليه بالشر، إذ يحرم نفسه من الحق وخيره وبركته، فهو الذي يخسر، إذ يستحق العقاب عند الله، وسُلْطانُه وقُدرتُه اليوم لا تحميه من قدرة الله وعذابه.

ثانياً: اتباع الهوى، ومخالفة الشرع لما تهوى الأنفس:

إن أي مخالفة للحق فهو هَوىً ومَيْلٌ باطل، وأيُّ مَيْل إلى الباطل فهو سبيلٌ للضلالة، مانعٌ للهداية، قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٞ شَدِيدُۢ بِمَا نَسُواْ يَوۡمَ ٱلۡحِسَابِ ﴾ [ص: ٢٦]،

فوجود الهوى يمنع الاستجابة للحق.

وإنما سميت مخالفة الحق هَوىً لأن الإنسان إنما يخالف الحق لأجل شهواتٍ وأهواءٍ وميولٍ في قلبه ونفسه، وذلك يخرج الإنسان عن طريق الصلاح، وقد يصل به إلى ترك الفرائض، أو إلى الإجرام والقتل والكفر والتكذيب بالحق، قال تعالى: ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩]، وقال تعالى: ﴿ كُلَّمَا جَآءَهُمۡ رَسُولُۢ **بِمَا لَا تَهۡوَىٰٓ أَنفُسُهُمۡ** فَرِيقٗا كَذَّبُواْ وَفَرِيقٗا يَقۡتُلُونَ ﴾ [المائدة: ٧٠].

وحينما يأتي الشرع بخلاف ما تهوى أنفسنا فواجبنا أن نطرح أهواءنا، لأن اختيار الله لنا هو الأصلح وهو الخير، ومصلحتنا في طاعة الله لا في أهوائنا، فمن قدم ما يهواه على أمر الله، ضلَّ وفَسَد وأَفْسَد.

وأثر ذلك في الحالة الاقتصادية والتعامل المالي كبير وخطير، فقد يرى الحرام ويستبيح لنفسه، فلو أجمع كل الناس على حرمة الدخان وضررِه، تجده يستبيحه ويكابر في استحسانه، ولو أجمعت البشرية على ضرر الزنا والاختلاط والإباحية، تجده يستبيح ذلك ويدافع عنه، ويكْفر بالله وشرعه، ويُفسِد البشرية، ويهدر المال في ذلك، لِيَسْتَمْتِعَ تَبَعاً لهواه وشهوته.

وعلاج هذا المرض: أن يعلم الإنسان أن كل ما يحبه ويهواه غير ما أراده الله له، فهو باطل ومخالف للحق، ويفوت عليه مصلحته الحقيقية ومنفعته وخيره.

ومن أيقن بذلك استسلم لربه، وجعل ميلَه إلى مُراد الله.

وهذا العلم لا يأتي حتى يتوصل إلى إدراك حقيقةِ الدنيا وهوانها في جنب الآخرة، وأن الله ما حرم شهواتها المحرمة إلا لما فيها من مَفاسِد ومَضارّ.

ثالثاً: الحسد:

إذا رأى الإنسان نعمة على الآخرين، فلا ينبغي أن يدفعه ذلك إلى إيذائهم، أو إنكار حقهم في تلك النعمة التي أعطاهم الله إياها، ولا ينبغي أن يدفعه إلى تمني زوالها، أو السعي في إزالتها وإفسادها.

لَك أنْ تَطلُبَ مِن الله مثل هذه النعمة، إن لم تعلم أن الله خَصَّ بها أحداً دون غيره، وعليك أن تقدِّر هذه النعمة، لأنها من الله، ولك أن تنتفع منها من خلال صاحبها، إن كان ذلك ممكناً، وعليك أن تستفيد منها إن أوجب الله عليك طلب فوائدها بواسطة صاحبها الذي أنعم الله عليه.

ومن أخطر الحسد ما بينه الله في القرآن عن اليهود، حيث كانوا يعرفون النبيَّ ﷺ وأوصافَه، فلما بُعِثَ من غير اليهود، أنكروه، حسداً للعرب أن يكون منهم، فأدى الحسد بهم إلى الكفر وإنكار النبوة، قال تعالى: ﴿ وَدَّ كَثِيرٞ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ لَوۡ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِكُمۡ كُفَّارًا **حَسَدٗا مِّنۡ عِندِ أَنفُسِهِم** مِّنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلۡحَقُّۖ ﴾ [البقرة: ١٠٩].

وأكثر ما يكون الحسد بين الناس في الأمور المادية، فالحاسد تضيق عَيْنُه عن أن يرى خيراً على الناس، فيحقِد ويحزَن إذا رأى خيراً على الناس، ويتمنى زوال النعمة عنهم، وقد يُصيبهم بالعَيْن، وقد يسعى في إزالة النعمة عنهم،

بالظلم أو الكيد أو الوشاية الكاذبة أو باستخدام السِّحْر، وغير ذلك.

وهذا الحسد له أثره السيء الكبير على حياة الناس المادية، كما أنه يحرق نفسية الحاسد، فهو لا يرتاح لخير عند الناس.

وعلاج هذا المرض: أن يعلموا أن الله تعالى هو الأعلم والأحكم فيما يعطي ويمنع، فيستسلموا لاختيار الله لأنه الأحسن.

وأن يعلموا أنهم حينما يتمنون زوال النعمة، فهم لا يعترضون على الناس، بل يعترضون على الله الذي أعطاهم تلك النعمة، ويتهمونه بسوء الاختيار، قال تعالى: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۖ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٥٤]، فلم يقل الله تعالى: على ما عندهم، بل قال: ﴿عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ﴾ تنبيهاً للحاسد أنه إنما يعترض على فعل الله وقضائه.

ولأجل ذلك بين النبي ﷺ أن الحاسد لا يكسب إثماً على حَسَدِه فَحَسْب، وإنما يفقد كل حسناته، لأنه اعترض على الله، والاعتراض على الله كفر، قال ﷺ: «إن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب».

وحذر النبي ﷺ من يجد في نفسه حسداً وانزعاجاً لوجود النعمة عند الآخرين، حذره أن يسعى في إزالة النعمة وإفسادها عليهم، فقال: «وإذا حَسَدْتَ فلا تَبْغِ».

رابعاً: استحباب الدنيا:

حبَّ الدنيا إذا تمكن من القلب يمكن أن يصل إلى حدٍّ يُعْرِضُ بسببه الإنسانُ عن الله وعن الآخرة، فيصل إلى الكفر والإنكار والإعراض من شدة تعلقه بالدنيا وشهواتها من مال وجاه ولَذّات، فلا يطلب هداية ولا يهتدي، ولا يلتفت إلى تذكير ولا يفكر، قال تعالى: ﴿ مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ، ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾ [النحل: ١٠٦-١٠٨].

ومن استحب الدنيا على الآخرة أخذها بغير حق، وانجرف وراء المال ليعمر دنياه التي لا يرى غيرها حياة، فيدفعه ذلك إلى استباحة الوسائل المحرمة، يأكل بها أموال الناس بالباطل، كالقمار والمَيْسر والربا، وذلك فساد عريض، نجده اليوم في البشرية قد سيطر على ثقافة الأمم وأسلوبها في الحياة الاقتصادية، وأدى إلى مفاسد هائلة وإضرار بالفقراء واختلال في وظيفة المال عند الناس، وكل ذلك ناشئ عن سيطرة المجرمين الذين يستحبون الحياة الدنيا على الآخرة.

وعلاج ذلك: تذكر قيمة الدنيا وما فيها من شهوات والتفكير في حقيقتها، والانتباه إلى أنها إلى فناء وانتهاء، وأنها محل عمل واختبار وابتلاء، ومقارنتها بالآخرة التي هي محل الجزاء والحساب والبقاء والدوام.

خامساً: الطمع:

إن طمع الإنسان بما ليس له، ورغبتَه في المال بلا ضابط ولا أخلاق؛ يؤدي به أن يأخذ المال بغير حق، ويكسبه بطريق غير مشروع، ويرغب بالازدياد منه من غير حاجة.

وهذا يصنع الظلم للآخرين وأكل أموالهم بغير حق، وقد يؤدي إلى الكفر طمعاً ببعض المال، كما في الصورة التي بينها النبي ﷺ في قوله: «يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، أو يمسي مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع دينه بِعَرَضٍ مِن الدنيا»(١).

وعلاج ذلك: أن يتذكر الإنسانُ الحسابَ في الآخرة.

وأن غريزةَ الطمع خلقها الله اختباراً لنا، لنطمع في الخير، ولنحرص على ما نملك، لا لنتطلع إلى ما ليس لنا.

ومن أكثر من الصدقة وأحبَّ الخيرَ للناس؛ طهرت نفسه من الطمع بما ليس له.

سادساً: الرضا بزوال العقل، والقلق المؤدي إلى الهروب من الواقع:

بعض الناس تضيق به الحياة فيلجأ إلى المخدِّرات أو الخمر والسُّكْر، وبعض الناس يعيش القلق فبدلاً من أن يلجأ إلى الله ويطمئن بذكره؛ يلجأ إلى الهروب من الحياة بالسكر وقبول غياب العقل، وبعض الناس يطلب النشوة واللذة فيظنها في الخمر والمخدرات، فإذا تناولوا ذلك وذهب العقل أدى ذلك بهم إلى الوقوع في جرائم وكبائر، ومنها جرائم مالية، وعادة ما تؤدي إلى عداوة وبغضاء وزوال حالة الألفة في المجتمع، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١].

ومن غاب عقله؛ فكَّر في السرقة والاعتداء، وأدى إلى حوادث سير، ووقع في الطلاق، وكل ذلك وأمثاله فيه إتلاف للأموال، وإفساد في الحالة الاقتصادية.

وعلاج ذلك: أن نعمل أن الله تعالى لم يقبل لنا شيئاً يذهب عقولنا ويغيبها، إذ في بقائها بقاءُ الهداية والاستقامة والصلاح، ومن رضي بزوالها فقد رضي بالباطل والانحراف والإفساد.

ومن أصابه قَلَقٌ وهَمٌّ في الرزق؛ فعليه أن يلجأ إلى الله ويستعمل الأسباب المشروعة، ثم لا يغتم ولا يحزن مهما كانت النتائج، لأنه بذل جهده، والله يتولاه.

---

(١) أخرجه مسلم رقم ١١٨.

الوحدة الرابعة

أخلاق المسلم وآدابه مع المال

مقدمة الوحدة

في أهمية الأخلاق والآداب ووسائل بنائها وحمايتها في المجتمع

أولاً: إن الأخلاقَ الحسنة وحسنَ التعاملِ والتأدبَ مع الناس؛ هي من أعظم ثمرات الإيمان بالله، قال ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً».

ووجود الأخلاق في نفس الإنسان يَظهر أثره في آداب وتصرفات وسلوكيات في تعامل الإنسان مع الإنسان، فإذا كانت الأخلاق من علامات وجود الإيمان، فإن التأدب مع الناس علامة على وجود الأخلاق.

والناس لا ترى ما في قلبك من إيمان، ولا ترى ما حقيقة الأخلاق عندك، لكنها ترى تلك السلوكيات والآداب التي تظهر منك، فهي صورتك أمام المجتمع والبشرية، وصورة الأمة الإسلامية أمام البشرية تظهر في آدابها وسلوكياتها.

والأخلاق والآداب قِيَمٌ ثابتة لا تتغير، يجب على الدولة أن تُرَبِّي عليها وترعاها، وتُعلِّمَها في المدارس والجامعات، وتُروِّجَها من خلال أدوات الإعلام، وتضعَ القوانين لحمايتها، وتُسخِّرَ القضاءَ ونظامَ الحِسْبَةِ للإلزام بها، وتحميَها بالدستور.

ويجب على العشيرة والعائلة أن تبنيها في أفرادها وأبنائها، وتحافظ عليها، وتستعمل الوسائل لمنع التَّفلُّتِ منها أو تبديلها.

ثانياً: كيف تُبنَى الأخلاق:

إذا عرف الإنسان الأخلاق وما فيها مِنْ خيرٍ ونفعٍ وُجِدَ في نفسه ما يدفعه إلى التخلق بها، ويحصل ذلك **بمعرفة الأخلاق، والتفكير بجمالها وآثارها** ونتائجها الطيبة على الفرد والمجتمع، أو يحصل ذلك بتذكير أهل العلم والتربية بهذه الآثار الطيبة مع الحث على التحلي بالأخلاق.

والنفس المستقيمة يكفيها ذلك، أما إذا كانت النفس مُعْوَجَّة مريضة فإنها ترى الحق وتَنْحَرِفُ عنه، فيحتاج صاحبها إلى **مجاهدةٍ وتَصبُّرٍ وتكلُّفٍ وتَصَنُّعٍ وتخلُّقٍ** حتى يَحْمِل نفسه على تلك الأعمال الصالحة والأخلاق الفاضلة، لذلك قيل: (الحلق بالتخلق).

ولا يزال في كل موقف حياتي يُجبِر نفسه على الآداب المناسبة لكل موقف، وعلى الأخلاق المطلوبة في كل معاملة، حتى يعتاد ذلك وينطبع فيه ويصبير سجية عنده، فيكون مالكاً لذلك الخلق الذي أتى بكل آدابه في كل مواقفه التي تعرض لها، مع الاستعداد النفسي أن يأتي بتلك الآداب ويتحلى بتلك الأخلاق في كل موقف يمكن أن يتعرض له.

وإذا كان بعض الناس يملك الخُلُق خِلْقة، فإن غيره إذا حرص على الخُلُق، وألزم نفسه بآدابه والتحلي بها، فإنه يصل إلى أن يصير الخُلُق عنده سَجِيَّة، فيكون في تَخَلُّقِه كمثل الذي خُلُق فيه الخُلُق خِلقة.

ولا بد من **مصاحبة العلماء**، لتعرف منهم ما هي الأخلاق، وما هو جمالها، وما هي الحقائق والمنافع التي تدعو إليها، **وتصاحب الصالحين**، وترافقهم وتلازمهم لترى الأخلاق والآداب في أفعالهم وأقوالهم في كل موقف، وتسمع تذكيرهم وترغيبهم بالأخلاق، وترهيبهم من فعل الأخلاق المذمومة، والأباء الصالحون والأصحاب المخلصون لهم دورهم الكبير في التذكير بالأخلاق والتَّمَثُّل بها.

فإذا رأيْتَ الأخلاقَ واقعاً عملياً جميلاً، دعاك ذلك إلى تقليدها ومحاكاتها **والاقتداء بأهلها**، فالأخلاق تتشربها النفس برؤيتها ورؤية آثارها من القُدوات الصالحة.

وقراءتك لسيرة النبي ﷺ تعرفك بالقدوة العظمى صاحب الأخلاق الأرقى محمد ﷺ الذي أمرنا الله أن نتخذه قدوة في أفكارنا وأعمالنا وعباداتنا وأخلاقنا وأحوالنا كلها، قال تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً ﴾ [الأحزاب: ٢١].

وإذا كان للصاحب الصالح أثُره في انتقال الأخلاق ومحاكاتها في أصحابه، فكذلك الصحبة الفاسدة تؤثر في انتقال الأخلاق الفاسدة، وتتشرب النفس أخلاق أصحابها بالصحبة والرفقة وتتعلق بأوهامها، حتى قيل: (الطِّباعُ تَسْرِق الطِّباع)، و (الصاحِب ساحِب)، فمن أراد أن يكون صالح الأخلاق **فليجتنب أصحاب السوء أصحاب الأخلاق الفاسدة المذمومة**، وليحذر من صحبتهم، كما يحرص على صحبة الأصحاب الصالحين المتأدِّبين.

وإذا هيأ الله للإنسان أبوين ملتزمين بالأخلاق والدين(١)، وعشيرةً ملتزمة بالأخلاق والدين، وصحبة صالحة أدبية، فذلك من أعظم ما يساعده على النشأة على الأخلاق الراقية العالية الطيبة، خاصة إذا كان الأبوان يحرصان على تنبيه الولد وتربيته، وكانت العشيرة تضغط على أفرادها للالتزام بالأدبيات الصالحة لا بالتقاليد العمياء.

ثالثاً: الدولة هي الأقدر على بناء الأخلاق:

إن أهم مُؤَثِّرٍ في صناعة الأخلاق: وِجْهةُ **الدولة** واهتماماتها، فإن كان من اهتماماتها إصلاح أخلاق الناس فهي أقدر من يفعل ذلك، فهي تقدر على توجيه الناس وتعليمهم، وتقدر على تقديم العلماء والصالحين والمربين لِيُذَكِّروا الناس بالأخلاق والآداب، وترفع من شأنهم ليقتدي الناس بهم، وتقدِر على تعميم الثقافة

---

(١) والأخلاق من الدين، وإنما نذكرها من باب ذكر الخاص مع العام، على سبيل التأكيد.

اللازمة لرفع مستوى الاهتمام بالأخلاق والحرص عليها، وتستطيع تجييش الإعلام وموظفي الدولة لإصلاح الأخلاق، **وتضع القوانين** التي تفرض الأخلاق والآداب الواجبة **بسلطان الدولة وقوتها وهيبتها**، وتعاقب من يتهاون في الواجب منها، أو يقع في المحظور من الأخلاق والأعمال والتصرفات، وتمنع المفسدين المروِّجين للأخلاق الفاسدة، وتضع لهم حدّاً.

كل ذلك تقدر عليه الدولة وتخطط له وتنظمه وتنفذه من خلال وسائلها المتنوعة، الإعلامية وغيرها، وقنواتها الرسمية الواسعة، وقدرتها المالية الكبيرة.

وأما إذا أهملت الدولة شأن الأخلاق، فإنها تنهار في المجتمع، وتصعُبُ المهمة على طلاب الأخلاق، فكيف إذا كانت الدولة ساعية إلى تغيير القيم والأخلاق وتضييعها وتغيير ثقافة العيب، وفتح البابِ للمفسدين والتافهين ليفسدوا ويشوهوا أخلاق الأمة وقيمها، وكيف إذا فتحت الدولة لهم قنواتها الرسمية والإعلامية ودعمتهم بالأموال الطائلة ووضعت القوانين لحمايتهم، وجعلت لهم حقوقاً تحافظ عليها وتدعمها وتعاقب من يعارضهم.

رابعاً: مؤثرات سلبية على الأخلاق:

إن من أخطر المؤثرات على الأخلاق في زماننا **أدوات الإعلام المعاصر**، فَمَن تراهم في التلفاز وتسمع كلامهم وترى أفعالهم وتمثيلهم؛ كأنك تخالطهم وتجالسهم، فكثير من الناس **يشاهدون التلفاز والمواقع الإلكترونية** في كثير من أوقاتهم، فيستمعون ويشاهدون الغث والثمين، الفاسد والنافع، فيجلسون الساعات إلى المسلسلات والأفلام والبرامج والمقاطع، وهي صحبة، وتؤثر كالصحبة أو أكثر، وكثير من تلك المسلسلات والأفلام والبرامج موجهة للتأثير على الناس تأثيراً سلبياً في عقائدهم وأفكارهم وأخلاقهم وأعمالهم ولغتهم وتعبيرهم، وبعضها يزيِّن الباطل ويُلَبِّس على الحق، وبعضها يستثير الشهوات ويحرك إلى الفواحش، وبعضها يعلِّم حب الدنيا والمال والغفلة عن الله، وبعضها يعلِّم الكلام البذيء والساخر، وبعضها يكذب ويكرر الكذب حتى يصدقه الناس، وبعضها يعيش على النفاق وإقرار الظالم وتبرير جرائمه، وبعضها يضيع الأوقات بكلام تافه أو ساقط، وترفيه غير موجه إلى الخير، وبعضها يغرس عادات غير سليمة، كالتدخين، ويروض الناس على قبول أمور غير مشروعة، فيتأثر الصغار والكبار كثيراً بهذه الأمور، وقد لا يشعرون.

فمجالسة التلفاز والهاتف والفيسبوك واليوتيوب لأوقات طويلة أو قليلة، في برامج غير منتقاة انتقاءاً سليماً؛ تشكل بيئة مؤثرة على الأخلاق والسلوك، بل على أفكار الناس وعقولهم وقلوبهم وسائر أعمالهم، فيغيب الحرص على الإنجاز والنفع واغتنام الأوقات.

ـ ولنأت إلى بيان عدد من الأخلاق التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالأمور المالية والحالات الاقتصادية، كالكرم والأمانة والعفة، ثم نعرض عدداً من الأخلاق الأخرى، ونبين مجال ارتباطها بالأمور المالية، وتأثيرها على صلاح الاقتصاد، كالصدق والعدل والرحمة.

المبحث الأول

الكرم وترك البخل

تمهيد: خلق الكرم كله متعلق بالمال والمعاملات المالية، ووجوده في مجتمع هو من أعظم أسباب الإصلاح الاقتصادي.

نتناول هذا الموضوع لتفصيله وبيانه في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

تعريف الكرم وأهميته والأمر به والنهي عن البخل

تعريف الكَرَم:

هو خُلُقٌ يدفع صاحبه إلى العطاءِ، وبذلِ المال، وقضاءِ حوائجِ الآخرين، والإحسانِ إليهم، ببذل ما يُعِينُهم ويُدخل السرور والفَرح عليهم.

وهذا العطاء منه ما هو واجب كحَقِّ النفقة الواجبة للأقارب والزوجة، وحقِّ الزكاة للسائل والمحروم، وحقِّ مصالح المسلمين ومنه نصرةُ الدعوة والجهادُ بالمال.

ومنه ما هو سنة ومندوب ونافلة وإحسان، كالصدقة والهدية والوصية والوقف وإطعام الطعام.

والبُخْل: يُقابِل الكرم، وهو مَنْعُ ما ينبغي بذله، مع القدرة على العطاء.

ولا يوصف بالبخل مَن بَذَلَ الواجبَ ومَنَعَ ما يُسَنُّ تقديمُه ويُستحسنُ بَذلُه، لكنه يُمكِنُه أن يكون أكثر كرماً وسخاءاً وعطاءاً، إذا اتَّبَعَ السُّنةَ وبَذَل.

ـ من لم يكن سَخِيَ النفْسِ مُحِباً للعطاء؛ فإنه لا يكون كريماً، فإذا أعطى وهو يكره العطاء، فذلك لا يكون قد تحقق بالكرم.

لكنه يحمل نفسه على العطاء ويجبر نفسه عليه؛ حتى يصير كريماً، ويعمل بأعمال الكرم وآدابه؛ حتى يصير سجية عنده، ويعتاد عليه، فيصير كريماً حقاً.

ـ قد يكون الإنسان سخي النفس كريماً في قلبه، لكنه لم يجد في يده ما يُعطي؛ فهو كريم ولو لم يظهر أثر الكرم منه.

وأما من كان شحيح النفس بخيلاً في قلبه، وأعطى لغير الله، رغبةً في مدح أو مصلحة دنيوية أو طلباً لجاه أو عوض؛ فهذا ليس بكريم، ولو ظهر بمظهر الكريم أمام الناس.

بين الإنفاق والإمساك:

أمر الله تعالى بالكرم والعطاء، ليكون محققاً لمصالح البشر والخلق، ونهى عن الإمساك الذي يضيّع تلك المصالح، فإذا كان العطاء في غير محله، أو كان مُضيّعاً للمصالح، فذلك ليس من الكرم ولا من الإنفاق المطلوب الممدوح، بل هو مذموم ومكروه، ويجب الإمساك عندئذ.

قال الله تعالى: ﴿ والَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً ﴾ [الفرقان: ٦٧]، أي عَدْلاً واعتدالاً، وقال سبحانه: ﴿ وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً ﴾ [الإسراء: ٢٩]، فمن أمسك عن الإنفاق عند وجوبه، فسيكون نادماً وملوماً يوم القيامة.

ومن أنفق كل ماله مسرفاً أو مبذراً بغير حق، فسيكون نادماً وملوماً في الدنيا، ويجد نفسه محتاجاً ولا يجد ما يقضي حاجاته.

فقد جعل الله المال وسيلة يستعين بها الإنسان على قضاء حاجاته، وتحصيل مطالبه، فبه يحصّل المرء طعامه وشرابه وملبسه ومسكنه وزواجه وعلاجه، ومنه ينفق على زوجته وأبنائه، وبه يصل رحمه، وبه يطلب العلم، وبه يحفظ كرامته، ويصون عرضه، وبه يحسن إلى الأقارب والأرحام والجيران والأصحاب، وبه يواسي الفقراء والمرضى والبؤساء والمنكوبين، وبه ينفق على الدعوة إلى الله والجهاد في سبيل الله، لتبليغ دعوة الحق ولحماية الأمة، ومنه ينفق في أعمال صالحة، والواجب أن لا يبخل ولا يُقَتِّرَ في شيء من ذلك، إذا كان قادراً على البذل في كل ذلك، فإن لم يكن قادراً فإنه يُقدِّم الأَوْلى والأوجبَ وما كان مُلِحّاً مُستعجَلاً.

وينفق المسلم من المال فيما أباح الله من الحلال الطيب، والواجب أن لا يُسرِف في ذلك ولا يُبَذِّر.

فالله أخرج المال والطيبات لتكون للمؤمن عوناً، قال تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٢].

وحَرِيٌّ بالمسلم أن يستثمر المال في وجوهٍ مشروعةٍ ومشاريعَ نافعةٍ له وللأمة وللبشرية، فلا يَكْنِز المال ولا يُجمِّدُه، ويُحقِقُ به عمارة الدنيا التي أمر الله بها، من غير أن ينشغل بذلك عن واجباته وعباداته.

ويجمع المسلم بين حاجات الدنيا وأعمال الآخرة، فإذا قضى حوائجه الدنيوية وفرائضه المالية؛ حَرِصَ على أن ينشغل بالطاعة، عن أن ينشغل بمزيد من طلب الدنيا، مما يُمكِنُ الاستغناءَ عنه.

ولا يقدم دنياه على ما هو أنفع في آخرته.

وإذا خير المسلم بين أمرين في التعامل المالي؛ قَدَّمَ أوجبهما وأنفعهما في آخرته.

وإذا وُجِدَت حاجةٌ إلى المال، في الوقت والحال، لنفسه أو لإخوانه أو لدينه؛ لم يحبس المال للمستقبل.

أهمية الكرم:

ـ الكرم من أعظم مظاهر الرحمة والإحسان والتعاون، يخرج به الإنسان عن أنانيته، ليكون جزءاً من المجتمع والبشرية، يحس بحاجة الآخرين وآلامهم، ويعينهم.

ـ الكرم يؤدي دوراً اجتماعياً عظيماً، فحينما يتخلق به الأفراد ويَشيعُ في المجتمعات؛ فإنه يقضي على كثير من مشكلات البشرية، فيقضي على الفقر والجوع، ويَسدُّ عَوَزَ المحتاجين والمساكين، ويحل مشكلة الجهل والتخلف ويعالج البطالة(١) وآثارها السيئة، ويكون عوناً على معالجة المرضى، وكسوة العارِين، وإيواء المشردين، وتدفئة البَّردانِين.

ـ الكرم يجعل الأغنياء يُخرجون من أموالهم، لتؤدي رسالتها الدينية الربانية، في نشر العلم والدعوة، وفي إقامة دولة الحق، وجهادِ أهلِ الباطل.

ـ الكرم يُشعِر الإنسان بأُخُوَّة الإنسان، فحينما يحس بك أخوك ويعطيك ما يقضي حوائجك، وأنت تفعل معه مثل ذلك حين حاجته، فذلك الذي يؤلف بين القلوب ويجمعها ويصنع الحب بينها، فإذا تَمَكَّنَتْ فيها المحبة تمكَّن فيها الاحترام والإحسان والمسامحة والعفو، وطابت النفوس تجاه بعضها، ولهجت بالدعاء لمن أحسن إليها.

وإبقاءً على المحبة نهى الله تعالى عن إيذاء الفقير بالمنّ عليه بما نعطيه، فقال سبحانه: ﴿ لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

أما إذا رأى المحتاجُ الأغنياءَ من حوله يُتْرَفون ويَترفَّهون بأموالهم، وهو لا يستطيع أن يَشبعَ من طعام، أو يُعالِجَ مرضاً، أو يَجِدَ مأوىً، أو يَسدَّ حاجة من حوائجه؛ فإنه يحقد على الأغنياء، ويحصل بينه وبينهم من الجفوة والكراهية والعداوة والبغضاء ما يتسبب بكثير من المشكلات والمآسي والفرقة والقطيعة.

قال تعالى: ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ﴾ [التوبة : ١٠٣]، فالزكاة كما تطهر المال مما قد يدخله من حرام؛ فإنها تطهِّر قلبَ الفقير من الحقد، وتطهر قلبَ الغنيِّ من التعلق بالدنيا.

وقد يؤدي البخل إلى القتل وسفك الدماء واستحلال الحرام، فقد يستبيح الفقير لنفسه سرقة الأموال والاحتيال والرشوة ونهب المال العام، بحُجَّةِ أنه محتاج ولم يعطه الأغنياء حاجتَه وحقَّه، وقد ينظر إلى الأغنياء على أنهم سببٌ في مآسي الفقراء، فيستبيح مقاتلتهم، وقد يُعرِّض حياة الناس إلى خطر وقتل وهو يسطو على بيوتهم وأموالهم ليسرق، فكثير من جرائم البشرية ناتج عن بخل الأغنياء وعدم إحساسهم بالفقراء، قال رسول الله ﷺ : « اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يومَ القِيامَة، **واتَّقُوا الشُّحَّ**، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُم على أَن سَفَكُوا دِمَاءَهم واستحَلُّوا مَحَارِمَهُم(٢) »(٣).

ـ الكرم يذكر بحقيقة الدنيا، وأن الأموال ليست لتُجمَع وتُمنَع، بل لتكون عوناً لصاحبها ولمن حوله، ولتكون سبباً في إصلاح الفكر وبناء حضارةٍ إنسانية وتقدمٍ مدنيٍّ أخلاقي، ولتكون وسيلة إلى الآخرة.

ومَنْ فَهِم حقيقة الدنيا؛ لم يبخل بالمال عن مصالح نفسه ومصالح البشرية، ويعلم أن الله لم يجعله مالكاً للمال، فالمال عن قريب يزول من بين يديه، ويتركه خلفه ويمضي إلى قبره، فالمال لله يورثه من يشاء، وفي الفترة

---

(١) من وظائف الزكاة وثمراتها أنها تشارك في القضاء على البطالة، حيث يجوز أن يعطى الفقير من المال ما يفتح به مشروعاً أو عملاً يستغني به عن السؤال والزكاة، فكيف إذا كان العطاء والكرم من الزكاة ومن غيرها؟ ألا تحل مشكلة البطالة؟.

(٢) أي ما حرم الله عليهم.

(٣) أخرجه مسلم رقم ٢٥٧٨ عن جابر ﷺ.

التي كان المال بين يديك كان لاختبارك، فكنت خليفة فيه ووكيلاً عليه، ومسؤولاً عن إنفاقه كما يريد الله، الذي أعطى كل شيء، ويملك كل شيء.

وقد بين الله هذه الحقيقة بقوله: ﴿ وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه ﴾ [الحديد: ٧].

ـ والله تعالى قد ابتلانا بالمال، فلا يرضى ممن يملك مالاً لا يحتاجه أن يحبسه عمن يحتاجه، ولا يرضى أن يكون المال متداولاً بين بعض الناس فقط، فاللهُ خلق المالَ ليتداوله الجميع ويستفيد منه الجميع، فشرع الله من الواجبات المالية ما يوصل المال إلى أيدي الجميع فيتداولونه جميعاً، قال تعالى مبيناً الحكمة من تشريع بعض الواجبات المالية: ﴿ كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم ﴾ [الحشر: ٧].

وهذا التداول ليس من مصلحة الفقراء فقط، بل هو من مصلحة الأغنياء أيضاً، ذلك أن الفقير إذا كان لا يملك شيئاً فإنه لا يشتري من الأغنياء شيئاً، فإذا أعطاه بعض الأغنياء فإنه يشتري من الأغنياء، فيكون قد رد المال إليهم، وهذا من معنى قول الله تعالى: ﴿ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ **وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلأَنفُسِكُمْ** وَمَا تُنفِقُونَ إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللّهِ **وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ** وَأَنْتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٢] وقولِ النبي ﷺ: « مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ »(١)، فالأغنياء إذا كانوا كرماء انتفعوا من الأجر عند الله، وسيرجع إليهم المال الذي قدموه إلى غيرهم، فجمعوا بين نفع الدنيا والآخرة.

وكلما كان عدد الأغنياء الذي يفعلون هذا أكثر؛ كان حال المجتمع والبشرية أرقى وأغنى وأسعد.

وإذا كان الكرم ينفع أصحابه في الدنيا، فإنه لا ينفعهم في الآخرة إلا أن يكون خالصاً لله يبتغون به مرضاةَ الله، ﴿ وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

ـ والكريم يُسعِد نفسَه ويَطمئِن فؤادُه، والبخيل يُضيِّق على نفسه، فقد صوَّر النبي ﷺ الحالة النفسية للكريم والبخيل، فقال ﷺ : « مَثَلُ البَخِيلِ والمُنْفِقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِن حَدِيد مِنْ ثُدِيِّهِما إلى تَرَاقِيهِمَا(٢)، فَأَمَّا المُنْفِقُ؛ فَلا يُنْفِقُ إلاَّ سَبَغَتْ، أَوْ وَفَرَتْ على جِلدِه حتى تُخْفِيَ بَنَانَهُ، وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ، وَأَمَّا البَخِيلُ؛ فَلا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيئاً إِلاَّ لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوَسِّعُهَا فَلا تَتَّسِعُ »(٣).

فالكريم حينما ينفق يوسع على نفسه ويزيل الضيق عن صدره، كما لو أنه كان يلبس ثوباً ضيقاً ليس له أكمام، واليدان محبوستان في الثوب، فإن تصدَّق وَسَّعَ الثوب وارتاح، وكان ممدوحاً عند الله والناس، وإن بخل ضيقه على نفسه، وآذى نفسه، وكان مذموماً مبغوضاً.

والحديث يدل على أن الكرم والعطاء مرة بعد مرة يعالج طبيعة الشح والبخلِ والمنع في النفس، فترتاح النفس للعطاء شيئاً فشيئاً، وتتدرب عليه ويصير من سلوكها وأخلاقها.

---

(١) أخرجه مسلم رقم ٢٥٨٨ عن أبي هريرة ﷺ، وتمة الحديث: « وَمَا زَادَ اللهُ عَبْداً بِعَفْوٍ إِلاَّ عِزّاً، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلاَّ رَفَعَهُ اللهُ عَزَّ وجلَّ ».

(٢) الترقوتان: العظمان اللذان تحت الرقبة على جانبي النحر.

(٣) أخرجه البخاري رقم ١٣٧٥ ومسلم رقم ١٠٢١ عن أبي هريرة ﷺ.

الأمرُ بالكرم وثوابُه وفضيلتُه:

١. أمر الله تعالى بالكرم والجود والعطاء والسخاء، وسمّاه إنفاقاً، وأمر أن يكون من المال الحلال الطيّب، وأن يكون في سبيل الله، وفي وجوه الخير التي ترضي الله تعالى، قال سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الأَرْضِ ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

٢. وأوجب الله البذل حينما يكون مع المسلم ما يزيد عن حاجته، مع وجود حاجة للآخرين من المسلمين، إلى الطعام أو اللباس أو المركوب أو غير ذلك، فعن أبي سعيد الخُدريِّ ﷺ قال: بينَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إذ جاءَ رَجُلٌ على رَاحِلَةٍ لَهُ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَه يَميناً وَشِمَالاً، فَقَال رسولُ الله ﷺ: « مَنْ كَانَ مَعَه فَضْلُ ظَهرٍ[1] فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لا ظَهْرَ لَه، وَمَن كانَ لَهُ فَضْلٌ مِن زَادٍ[2]، فَلْيَعُدْ بِهِ على مَن لا زَادَ لَهُ »، فَذَكَرَ مِن أَصْنَافِ المَالِ مَا ذَكَرَ، **حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لا حَقَّ لأحدٍ مِنَّا في فَضْلٍ**[3].

٣. وبين الله فضل الكرم والصدقة والعطاء وأنه أجر كبير، قد يزيد عن سبعمائة ضعف، لا سيما إن كان في الجهاد، قال تعالى: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٦١].

٤. والكرم والإنفاق والعطاء سبب في تثبيت الله للمسلم على دينه، كما فيه مضاعفة المال الذي تصدقت به، ومضاعفة الأجر، قال تعالى: ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللهِ وَتَثْبِيتاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ[4] أَصَابَهَا وَابِلٌ[5] فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ[6] وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٥].

٥. والكريم المنفق يتكفل الله بذريته وأبنائه، فإذا كان الغني يتكفل بأبنائه فقد يتلف ماله ويضيع، لكن كفالة الله دائمة ثابتة، قال تعالى: ﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ[7] وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ[8] فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [البقرة: ٢٦٦]، فهذا مَثَلُ الذي يَدَّخِر بنفسه لأبنائه، فقد يذهب كل شيء، وقد يكون كبيراً في السن لا يستطيع أن يَعُوْل أبناءه، وهم صغار لا يعولون أنفسهم، أما الذي يتصدق فإنه يدخر لأبنائه عند الله، فلا يضيّعهم الله.

(١) (فَضْل): أي زيادة عن حاجة الإنسان، (ظَهْر): أي دابة يُركب ظهرها.
(٢) (زاد): أي طعام.
(٣) أخرجه مسلم رقم ١٧٢٨ .
(٤) ﴿ بربوة ﴾: أي بمكان مرتفع من الأرض.
(٥) ﴿ وابل ﴾: أي مطر كثير.
(٦) ﴿ فطَلّ ﴾: الطل: أي مطر خفيف رذاذ، أو نَدَى.
(٧) أي الكِبَرُ في السّن.
(٨) ﴿ إعصار ﴾: ريح عاصف وزوبعة شديدة تمحق الزرع وتهدم البيوت.

٦. وعلى المؤمن أن يكثر من الإنفاق، عند كل موقف فيه ما يدعو إلى الصدقة، حتى تصير النفقةُ والصدقة والكرم صفةً له، عندئذ فقد وعده الله بالأمان مع الأجر، قال عز وجل: ﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِراً وَعَلانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٤].

٧. وكما أن المنفِق في سبيل الله يرحم إخوانه، وييسر أمورهم، ويُقدّم لهم الخير، فالله تعالى يتولى المتصدّق المنفِق الكريم، ويبارك له، ويُيسّر أموره، ويقضي حوائجه، قال سبحانه: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى، وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى، فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى، **وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى، وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى، فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى، وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى**[1] ﴾ [الليل:٥-١١]، والآية تبين أن الله يُجازي البخيل بالتشديد عليه والتعسير لأموره، كما تُبيِّن أن البخل ناشئ عن التكذيب بالآخرة ونعيمها، وناشيء عن ظنِّ الغنيِّ البخيلِ أنه هو الذي أغنى نفسه، وأنه يدفع بماله عن نفسه، فينسى فضل الله، وينسى أنه سيموت ولن يدفع عنه ماله شيئاً.

وقد ضرب النبي ﷺ لنا مثلاً من إكرام الله للكريم وتيسيره له، كيف يسوق الله له المطر والرزق، ويخصه بالرحمة، فقال ﷺ: « بيْنما رَجُلٌ يَمْشِي بِفَلاةٍ مِن الأَرض، فَسَمِعَ صَوتاً في سَحَابَة[2]: اسقِ حَدِيقَةَ فُلان، فَتَنَحَّى ذلكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ في حَرَّة[3]، فإذا شَرْجَةٌ[4] من تِلْكَ الشِّراجِ قَد اسْتَوعَبتْ ذلكَ الماءَ كُلَّهُ فَتَتَبَّعَ الماءَ، فإِذا رَجُلٌ قَائِمٌ في حَدِيقَتِه يُحَوِّلُ المَاءَ بمِسحَاته[5]، فقال له: يا عَبْدَ الله ما اسْمُكَ؟ قال: فُلانٌ، للاسْمِ الَّذي سَمِعَ في السَّحَابَةِ، فقال له: يَا عَبْدَ الله لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَال: إني سَمِعْتُ صَوتاً في السَّحابِ الذي هذَا مَاؤُهُ يقُولُ: اسقِ حَدِيقَةَ فُلان، لاسمِكَ، فما تَصْنَعُ فِيها؟ فقال: أَمَا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِني أَنْظُرُ إِلى ما يَخْرُجُ مِنها، **فَأَتَصَدَّقُ بثُلُثِه**، وآكُلُ أَنا وعِيالي ثُلُثاً، وأَرُدُّ فِيها ثُلُثَهُ[6] »[7].

٨. قدوتُنا رسولُ الله ﷺ عاش يجوع ويشبع، لا يدخر أكثر من حاجته، ولا يتوسع في المباحات والزينة، وينفق ما زاد عن حاجته، لأمته ولدينه وللجهاد، ويؤثر المحتاجين على نفسه، ويتمنى أن يعطيه الله مثل جَبَلِ أُحُدٍ ذهباً لينفقه في سبيل الله.

الحَضُّ على الإنفاق، ودعوة الأغنياء إليه:

لما كان المقصودُ من الإنفاقِ هو الإحسانُ إلى الآخرين وحلُّ مشكلاتهم؛ فالكريم إذا كان فقيراً أو لم يكن قادراً على الإعطاء؛ لا يرى واجبه قد انتهى، بل يرى من واجبه أن يعين المحتاجين، بدعوة الأغنياء والقادرين إلى الإنفاق، لقضاء حاجات الفقراء، وإيصال حقهم إليهم، لذلك بيّن الله وجوب الحثّ والحضّ على إطعام المسكين، بيَّن ذلك حينما ذمَّ مَن لا يَحُضُّ، فقال سبحانه: ﴿ كَلاَّ بَل لاَّ تُكْرِمُونَ اليَتِيمَ، **وَلاَ تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ المِسْكِينِ**، وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلاً لَّمّاً، وَتُحِبُّونَ المَالَ حُباً جَماً ﴾ [الفجر: ١٧-٢٠]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّهُ

(١) أي هل يدفع عنه ماله العذاب إذا سقط في النار وهلك.
(٢) أي أسمعه اللهُ هذا الصوت، ليُظهِر الله له كرامةَ الرجل المتصدق الكريم.
(٣) (الحَرَّةُ): أَرضٌ ذات حجارة سوداء.
(٤) (الشرجة): مكان مسيل الماء.
(٥) (المِسْحاة): المجرفة، يجرف بها الطين والتراب.
(٦) يعني يحتفظ بثلث الحبوب ليزرعها مرة أخرى.
(٧) أخرجه مسلم رقم ٢٩٨٤ عن أبي هريرة ﷺ .

كَانَ لاَ يُؤْمِنُ بِاللهِ العَظِيمِ، **وَلاَ يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ المِسْكِينِ** ﴾ [الحاقة: ٣٣-٣٤]، وقال تعالى: ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ، فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ اليَتِيمَ، **وَلاَ يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ المِسْكِينِ** ﴾ [الماعون: ١-٣].

تحريم البخل:

١. حرم الله تعالى ونبيُّه ﷺ البخل والشُّحّ وحذرنا منهما، قال تعالى: ﴿ وَلاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ، بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ، سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، فكيف يبخل الإنسان والمال الذي بين يديه هو من فضل الله، والله يأمره بالإنفاق، فكيف لا يطيعه، وكيف يبخل الإنسان ورازق المال يطالبه بالإنفاق، ويُطَمْئِنُه بأنه سيرده إليه.

٢. والبخل شر للإنسان، يتسبب في منع الآخرين له، كما يمنعهم، ثم يخسر في الآخرة أجر الإنفاق، بل سيُعذَّب بماله الذي وجب عليه إنفاقُه ولم ينفقه.

٣. وبين الله تعالى أن الدنيا والأموال التي لا يحتاجها الإنسان ليست شيئاً ذا قيمة، فكيف يحرص عليها ويبخل بها ويجمعها ويمنعها، فلينفقها لتصير ذات قيمة، ليُحصِّل بها في الآخرة شيئاً ذا قيمة، وليبقى مستحقاً لرحمة الله وعطائه، فنحن فقراء إلى الله، لا نستغني عنه، فكيف نعصيه ونبخل بعطاءِ ما أَمَرَنا به، فقال سبحانه: ﴿ إِنَّمَا الحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ، وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلاَ يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ، إِن يَسْأَلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ(١) تَبْخَلُوا وَيُخْرِجْ أَضْغَانَكُمْ(٢)، هَا أَنتُمْ هَؤُلاَءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ **فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ، وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِ، وَاللهُ الغَنِيُّ** وَأَنتُمُ الفُقَرَاءُ، وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ثُمَّ لاَ يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ ﴾ [محمد: ٣٦-٣٨]، فالله لم يطالبنا بكل المال، وإنما طالبنا بما نستطيع مما لا نحتاجه، وبيَّن أن الذي يمنع شيئاً من ذلك مذمومٌ، حيث وصف هذا المانع بأنه بخيل، وأنه يبخل بالأجر على نفسه، وأنه سيستبدلهم بمن هو خير منهم، فيأتي بقوم يبذلون وينفقون في سبيل الله.

٤. ولما كان البخل صفة سيئة في النفس، وله أثره السيّء الخطير في المجتمع والبشرية، فهو يستحق أن نستعيذ منه كما استعاذ النبي ﷺ منه، فقال: « اللهم إني أعوذ بك من البخل »(٣)، واستعاذة النبي ﷺ من البخل دليل على أن البخل قبيح وحرام.

٥. وحينما يغلِبُ البخل على الإنسان، فإن البخل يصير إماماً له، فيَتَّبِعُ ما يقتضيه البخل ويتصرف بناءاً عليه، وذلك من فساد الحال، وقد حذرنا النبي ﷺ من ذلك، كما أمرنا باجتناب المجتمع الذي صار بخيلاً، وأمرنا بالبحث عن ناس صالحين يقودهم الكرم والإحسان وحسن الخلق، قال ﷺ : « إذا رأيت شحاً مطاعاً، وهوى

---

(١) ﴿ فيحفكم ﴾: أي إن الله لم يطلب منا الصدقة بما يستأصل المال كله، أو يجهدنا بطلب كل المال، وإنما طلب منا ما زاد عن حاجتنا.

(٢) ﴿ أضغانكم ﴾: أحقادكم، والمعنىأنه لو طلب منا أموالنا التي نحتاجها لحقدنا وكرهنا دين الله.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٦٠٢٧ عن سعد بن أبي وقاص ﷺ ومسلم رقم ٢٧٠٦ عن أنس بن مالك، وتمة الحديث: « ... والكسل وأرذل العمر وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات ».

متبعاً، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، ورأيت أمراً لا يدانِ لك به، **فعليك خُوَيِّصَةَ نفسِك** »(١)، وخويصة الإنسان: هم أصحابه الذين يختصهم فيتناصح معهم ويتعاون معهم على الحق والخير، ويتجنب من سواهم من العامة ممن ساءت أخلاقهم وفسدت أحوالهم(٢).

وحينما يصير البخل هو المتَّبَعُ وهو المحرِّك للإنسان، فإن يتسبب بقطع الرحم وقطيعة الإخوان، وذلك أن البخيل يَثقُل عليه أن يتحملَ مصروف الطريق، وهدية القريب والصديق، ويَبخَلُ بوقته عن مثل هذه الطاعات، بينما هو لا يبخل على نفسه بما تشتهيه نفسه من اللهو أو المتابعة للرياضة والأفلام والمسلسلات، ويبذل في ذلك مالاً ووقتاً.

وحينما يصير البخل إماماً، يُقَصِّر البخيل في النفقة الواجبة عن الزوجة والأقارب والأبناء، ويُنْقِصُ العاملَ أجرَه المتفقَ عليه أو يأكُله عليه، أو يعطيه أجرةً غيرَ مُجْزِيَة.

وحينما يصير البخل إماماً، لا يبالي البخيل بجاره وإخوانه، جاعوا أم شبعوا.

وكل ذلك من صور البخل التي نهى الله وسوله ﷺ عنها.

٠٦ وقد نبه الله تعالى إلى **علاقة بين البخل والكِبْر**، قال عز وجل: ﴿ وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ، الَّذِينَ **يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ**، وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الغَنِيُّ الحَمِيدُ ﴾ [الحديد: ٢٣-٢٤]، فالمتكبر يستصغر الناس، فلا يرى لأحدٍ حقّاً، فيبخل، ويظلم، والأغنياء المتكبرون يرفضون صحبة الفقراء، ويتواصون فيما بينهم بازدراء الفقراء وإهمالهم واتهامهم بالكسل، فيأمرون بعضهم بالبخل.

وكذلك جمع رسول الله ﷺ بين صفة الكِبْر والبُخل، فقال ﷺ : « **أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ** »(٣).

والعتل: هو الشديدُ الغليظُ الفظُّ الجافي اللئيم، والجوّاظ: هو الذي يَجْمَعُ المالَ ويمنعُه.

٠٧ وقد بين الله تعالى أن الشح غريزة في النفس، ﴿ وأحضرت الأنفس الشح ﴾ [النساء: ١٢٨]، وقال تعالى: ﴿ قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذاً لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الإِنفَاقِ **وَكَانَ الإِنسَانُ قَتُوراً** ﴾ [الإسراء: ١٠٠]، فالشح وصف مذموم موجود في النفس، والإنسان يُقَتِّر فينفق أقلَّ مما يملك، وأقلَّ مما يستطيع أن يُنفق، خوفاً وجهلاً وبخلاً، وواجب المسلم أن يتخلص من هذا الشح، ويحمل نفسه على الخير الذي أمره الله به.

ومِنْ شُحِّ النفس وبخلها وكذبها أن يتعذر الإنسان ويبرر لنفسه البخل والمنع، بِاسْم الاقتصاد والتوفير فيقع في التقتير، وبِاسْم مصلحة الأبناء وضرورات الحياة ومفاجآت المستقبل، فيمنع حق الحاضر.

وبحجة أن الله تعالى رزاق ومعطي ومانع، يتناسى الإنسان أن الله كلفه بإخوانه واختبره بهم، وجعل رزق بعض الناس عن طريقه، قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنُطْعِمُ مَن لَّوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ إِنْ أَنتُمْ إِلاَّ فِي ضَلالٍ مُّبِينٍ ﴾ [يس: ٤٧].

---

(١) حديث حسن، أخرجه الترمذي رقم ٣٠٥٨ وأبو داود رقم ٤٣٤١ ابن ماجه رقم ٤٠١٤ وابن حبان رقم ٣٨٥، وللحديث تتمة، وقد ضعف بعض العلماء بعض الحديث.

(٢) وهذا لا يعني ترك الدعوةِ إلى الله والتناصح والأمرِ بالمعروف والنهي عن المنكر، حينما يجد المسلمُ القدرةَ على ذلك.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٤٦٣٤ ومسلم رقم ٢٨٥٣ عن حارثة بن وهب الخُزاعي ﷺ .

٨. وقد بين الله تعالى أن النفس الإنسانية لا يزال فيها مرض الشح والبخل والمنع، حتى تؤمن بالله وتجتهد في طاعة الله، فيُطَهِّرُها الإيمان والطاعة من بقايا الشح في النفس، ومن الخوف من الفقر عند العطاء، فقال سبحانه: ﴿ إِنَّ الإِنسَانَ خُلِقَ هَلُوعاً، إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعاً(١)، وَإِذَا مَسَّهُ الخَيْرُ مَنُوعاً، إِلاَّ المُصَلِّينَ، الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلاتِهِمْ دَائِمُونَ، وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ، لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ، وَالَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ، وَالَّذِينَ هُم مِّنْ عَذَابِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ، إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ، وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ، إِلاَّ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ، فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ العَادُونَ، وَالَّذِينَ هُمْ لأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ، وَالَّذِينَ هُم بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ، وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلاتِهِمْ يُحَافِظُونَ، أُوْلَئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُّكْرَمُونَ ﴾ [المعارج: ١٩-٣٥]، فلا تنفك الأخلاق عن الطاعة والإيمان، والطائع القائم بأعمال الإسلام والمتحقق بصفات المسلم؛ هو الذي يستحق التوفيقَ إلى الخيرِ والأخلاقِ والجمالِ.

٩. ومن كان قليل الإيمان فلا بد أن تدعُوَه نفسُه إلى البخلِ ومنعِ العطاء، لذلك أخبرنا الله أن المنافق بخيل، فقال سبحانه: ﴿ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الفَاسِقُونَ ﴾ [التوبة: ٦٧].

المطلب الثاني

كيف نتخلق بخلق الكرم

الأساس الفكري الذي يُوَلِّدُ خلق الكرم ويدفع إليه

١. خلق الكرم والتضحية بالمال عند المسلم مبني على إيمانه بأن الله هو الملك الرزاق المعطي النافع الكريم المغني، فمن وثق بذلك كيف يبخل.

٢. والمؤمن يعتقد أن الله يُعَوِّض ويُخْلِف على مَنْ أعطى لوجه الله، فلا يخاف من العطاء.

٣. ويَدفعُ المسلمَ إلى بذل المال: التوكل على الله والثقة به، فكيف يخاف من الفقر؛ وهو عبد الغني المالك الرزاق، وهو معه سبحانه.

٤. ولا يحب العطاء إلا من كان صاحب فطرة طاهرة؛ تجعله يحس بآلام الآخرين، ويرحمهم.

٥. ولا يحب العطاء إلا من كان صاحب عقل راجح؛ يعلم منافع العطاء، وما يعود على صاحبه وعلى المجتمع من خير ونفع.

٦. ولا يحب العطاء إلا من كان صاحب رحمة واسعة وشعور جماعي؛ فيتعامل باللطف والعاطفة تجاه الآخرين، ويدرك أن هناك احتياجاتٍ متبادلةً ومشتركةً بين الناس، فواجب كل إنسان أن يقدم ما يستطيع لغيره؛ وغيرُه يقدِّمون له حاجات يحتاجها ويفتقر إليهم فيها.

---

(١) ﴿هلوعاً﴾: أي خائفاً مرعوباً، ﴿جزوعاً﴾: أي قَلِقاً قليلَ الصبر، مُتوقِّعاً لما هو أَسوأ.

أما من كان أنانياً دنيء الطبع بليداً؛ فهو الذي يضيق صدره بالعطاء، فيبخل ويحرص ويستأثر ويطغى.

٠٧ والبخلُ ومنعُ المالِ يَرجعُ إلى تسعة أمراض قلبية: عدمِ الثقة بالله، وعدمِ اليقين بوعد الله بأنه يُخلِف على المنفق، ويرجع إلى حب الدنيا والاعتماد عليها وعلى أسبابها، ونِسيان من بيده الأسباب، ويرجع إلى طولِ الأمل، والحرصِ على الموجود ولو لم يكن نافعاً، والطمعِ في المزيد حتى لو لم تكن إليه حاجة، ويرجع إلى القلقِ والخوفِ من المستقبل والمجهول، مع أنه قد لا يأتي ما نتوقع من سوء، وقد نموت قبله.

فكل هذه أمراض قلبية تتسبب بالبخل، وواجب المسلم أن يتخلص من هذه الأمراض، ويُذهِب الوَهْمَ الذي يصنعها، فمن تخلص من بخل النفس فقد أفلح ونجح، لأنه تخلص من أمراض كثيرة، وتخلص من سلوكيات خطيرة ناتجة عن ذلك البخل، كما قال تعالى: ﴿ ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون ﴾ [التغابن: ١٦]، والشح هو البخل مع الحرص[١]، ولا فلاح إلا بترك البخلِ والشحّ إلى الكرم والعطاء.

ومَن صَحَّ إيمانه وكان قلبه سليماً؛ لم يكن فيه بخل، قال رسول الله ﷺ: « لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد أبداً، **ولا يجتمع الشحُّ والإيمانُ في قلب عبدٍ أبداً** »[٢]، والحديث يدل على أننا حينما نرى البخل في مجتمع المسلمين؛ فذلك ليس من الإسلام، وإنما هو دليل على عدم التحقق بحقائق الإسلام وصفات الإيمان.

٠٨ ومن الحقائق التي تجعل المسلم كريماً: أن يعلم أن الله أَذِنَ للإنسان أن يتملَّك في الدنيا، وخَلَق فيه غريزةَ حبِّ التملك وغريزةَ الحرصِ على ما يملك، ليكون عند الإنسان دافعٌ للإنتاج والعمل، وذَكَّر اللهُ الإنسانَ بأن هذا التملكَ ليس تاماً وإنما هو استخلاف، فالله الذي أعطاك إياه مِنْ حَقِّه أن يقيِّدَك فيه، وأن يطلب منك أن لا تتعلق بالمال تعلقاً يجعلك تخرج عن عبادتك وتعلقاً يجعلك عبداً للمال، ومن حقه أن يطلب منك إنفاق شيء من المال، ومن حقه أن ينهاك عن الإسراف والتبذير فيه، إذ إنه ما أعطاك المال والممتلكات إلا ليختبرك، فكان من اختباره لك أن طالبك بالكرم والإنفاق في وجوه من الخير، ونبهك إلى أَنَّ تملُّكَ المال وإنفاقَه يجب أن يكون مرتبطاً بالنفع، فتتملك لنفعك، وتنفق لنفعك، وتعطي غيرك أيضاً لنفعك، فالعطاء يعود عليك بالنفع، لذلك نبه الله البخلاء الذين يظنون أن الكرم والعطاء والصدقةَ تَنْقِص المال؛ نَبَّهَهم أن الصدقة لا تُنقِص المال مادياً، بل

---

(١) الشح هو أبلغ من البخل وأشد، فهو يتضمن شدة الحرص مع المنع، ويرى بعض العلماء أن البخل تعبير عن المنع من حيث المعاملة والسلوك، أما الشح فهو الحالة النفسية الدافعة إلى المنع، فيكون البخلُ تعبيراً عن ظاهر البخيل، والشُّحُّ تعبيراً عن باطنه.

(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم ٢٨١ والنسائي رقم ٤٣١٨ وابن حبان رقم ٣٢٥١، عن أبي هريرة ﷺ، ونحوه عند أحمد رقم ٩٦٩١، وفي معناه حديث ضعفه العلماء: « خصلتان لا تجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق » أخرجه الترمذي رقم ١٩٦٢ عن أبي سعيد الخدري ﷺ ، وقال الترمذي: حديث غريب.

تعود بالمصلحة والنفع على المنفق كما تنفع مَنْ يأخذُها، فتلك سنة من سنن الله، قال رسول الله ﷺ : « قال الله تعالى : أنفِق يا ابْنَ آدمَ أُنْفِقْ عَلَيْكَ »(١)، وقال ﷺ : « مَا نَقَصتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ »(٢).

ـ لقد عرَّفنا اللهُ ونبيُّه ﷺ مِن سُنَّةِ الله في المنفِقِ والإنفاق ما يجعلنا نَكْرُمُ ولا نبخل، ونعطي ولا نمنع، ولا نخاف الفقر، ولا نخاف النقص، قال تعالى: ﴿ وما أنفقتم من شيء فهو يُخلفه ﴾ [سبأ: ٣٩]، وقال رسول الله ﷺ : « مَا مِنْ يَوْمٍ يُصبحُ العِبادُ فِيهِ إِلاَّ مَلَكَانِ يَنْزِلانِ، فَيَقُولُ أَحَدَهُمَا: اللَّهُمَّ أَعطِ مُنْفِقاً خَلَفاً، وَيَقُولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعطِ مُمسكاً تَلَفاً »(٣).

والذي يُتلِف اللهُ مالَه بسبب الإمساك، هو مَن أمسك المال الذي يجب إنفاقُه، وهؤلاء هم الذين سيعاقبهم الله ويعذبهم بأموالهم: ﴿ سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

فمن أدرك هذه الحقائق كيف يكون بخيلاً، وكيف لا يكون كريماً منفقاً.

ـ الذين يبخلون، ويجمعون المال الكثير فوق حاجتهم، ثم لا ينتفعون منه ولا ينفعون غيرهم؛ يكونون قد حبسوا الخير وضيعوا مهمة المال، وهؤلاء هددهم الله، وبين أنهم جهلاء، يتوهمون أن المال سيُخَلِّدُهم، قال تعالى: ﴿ وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ، الَّذِي جَمَعَ مَالاً وَعَدَّدَه، يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ، كَلاَّ لَيُنْبَذَنَّ فِي الحُطَمَةِ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا الحُطَمَةُ، نَارُ اللَّهِ المُوقَدَةُ، الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الأَفْئِدَةِ، إِنَّهَا عَلَيْهِم مُّؤْصَدَةٌ، فِي عَمَدٍ مُّمَدَّدَةٍ ﴾ [الهمزة: ١-٩].

٩. من الحقائق التي تجعل المؤمن كريماً: أن يثق بالله أنه يعلم صدقاتنا، وأنه لا يضيِّعنا، ولا يُحيجنا إذا أنفقنا في سبيله، قال تعالى: ﴿ وما تنفقوا من خير فإن الله به عليم ﴾ [البقرة: ٢٧٣]، وقال تعالى: ﴿ وما تنفقوا من خير فلأنفسكم، وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله، وما تنفقوا من خير يوف إليكم وأنتم لا تظلمون ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

١٠-١١. وأمرنا الله أن نثق بأنه **يتولانا**، وأمرنا أن لا نخاف الفقر إذا أعطينا، وأعلمنا سبحانه أن الذي يخوفنا من الفقر هو الشيطان، فواجب المسلم أن لا يطيع هذا الخاطر الذي يخوفه من الفقر لأنه من عدونا الشيطان، وعلمنا الله أن الكرمَ والعطاء **سببُ المغفرة**، وأنه لا يُنقِصُ المال بل يأتي بالفضل وزيادة المال، قال تعالى: ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلاً وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ، يُؤْتِي الحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ، وَمَا أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ [البقرة: ٢٦٨-٢٧٠]، والآية الأخيرة تبين أن الله لا يخفى عليه الإنفاق الذي نتقربون به إليه، فكيف تظنون أن صدقاتكم تذهب هدراً، وتتوهمون أن الله لا يكرمكم بها.

١٢. وإذا علم المؤمن أن الدنيا كلَّها بما فيها من مال وغيره؛ لا تزن جَناح بعوضة، فكيف يبخل بهذا الجَناح وهو غير محتاج إليه، فالمؤمن لا يكون بخيلاً على المحتاجين بالمال من أهله وقرابته وغيرهم، ولا بخيلاً عن

(١) أخرجه البخاري رقم ٥٠٣٧ عن أبي هريرة ﷺ ، وفيه زيادة في رقم ٤٤٠٧ وعند مسلم رقم ٩٩٣ : «يدُ الله مَلأى لا تُغيضُها نفقة، سَحاءُ الليلَ والنهارَ».

(٢) أخرجه مسلم رقم ٢٥٨٨ عن أبي هُريرة ﷺ، ومعنى الحديث: أن الصدقة لا تنقص المال.

(٣) أخرجه البخاري رقم ١٣٧٤ ومسلم رقم ١٠١٠ عن أبي هُريرة ﷺ.

نصرة دينه ودعوته، ولا يبخل بالجَناح إلا قليلُ العقل، متعلقٌ بالأوهام، غيرُ موقن بقول الله تعالى: ﴿ فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل ﴾ [التوبة: ٣٨].

فمن عَلِم هوان الدنيا وحقارتها زهد فيها، ولم يعظمها، ولم يتعلق بها، ولم يحرص عليها، مع كونه يأخذ حاجته منها.

ومن زهد فيها لم يبخل فيها، بل يدفعه ذلك إلى بذلها لمن يحتاجها، لينتفع من هذا الإنفاق في آخرته، فالكرم هو من أهم ثمرات الزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة.

١٣. الله تعالى خلق الإنسان ويرزقه، وكل دابّة على الله رزقها، ولا تموت نفس حتى تستكمل رزقها، والله تعالى قد يجعل الإنسان يمر بالحاجة والفاقة والفقر، ليُحس بضعفه، وليتذكر ربه، فيرجعَ إليه ويلجأَ إليه ويدعُوَه، والمسلم يدعو ربه ويطلب منه الرزق، حتى لو كان غنياً، من باب العبودية والاعتراف بالافتقار إلى الله.

١٤. والمسلم الذي رزقه الله، وجعلَ المالَ بين يديه فوق حاجته، وطلب منه أن ينفقه في سبيله، فلم يفعل، ولم يُعطِ، فبأي منطق يطلب مزيد الرزق؟ أهو يشك في الله؟ أم يريد رزق الله وهو لا يطيع الله؟ أم يريد رزقاً، لا هو يحتاجه ولن يعطيه لمن يحتاجه؟

لذلك أخبر النبي ﷺ أن من كان معه مال يستطيع أن ينفقه فلم يفعل، فإن الله يحبس الرزق عنه، فعن أَسماءَ بنتِ أبي بكرٍ الصديق رضي الله عنهما قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ : « لا تُوكِي[١] فَيُوكَى عَلَيْكِ »[٢]، « أَنفِقِي أَو انْضَحِي أَو انْفَحِي[٣]، وَلا تُحْصِي[٤] فَيُحْصِيَ الله عَلَيكِ، وَلا تُوعِي[٥] فيوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ »[٦]، ومعناه أن من ربط الجراب الذي فيه المال، أو أقفل الخزانة التي فيها المال، أو حبس المال في وعاء لأجل المستقبل، أو عدَّ المال ورغب أن يدَّخر منه شيئاً، مع وجود من يستحقُّه، فالله تعالى لا يرزقه، وذلك أن المالَ معه والرزقَ بين يديه، فلماذا يريد الرزق؟

أما إن أنفق مِمّا بين يديه، أعطاه الله بدلاً منه وأخلفه إياه، فيستفيد من المال مرتين، مرة بإنفاقه، ومرة بما يعطيه الله خلفاً عنه.

١٥. ومما يدعونا إلى البذل أن نعلم أن الإنسان كما يُسأل عن المال من أين اكتسبه، كذلك يُسأل كيف أنفقه أو مَنَعَه، فسوف نحاسب على كل دينار نعطيه هل أعطيناه لمن يستحقه، أم منعناه، أم صرفناه فيما لا

---

(١) (الوكاء): الرباط الذي يكون على الإناء والجراب، ومعناه أن لا تقولي: هذا مال للضرورة والمستقبل، فلا أَفْتَحُه، بل أَبْقِهِ مفتوحاً فكلما عرضت حاجة لك أو لغيرك فأنفقي منه.

(٢) أخرجه البخاري رقم ١٣٦٦.

(٣) (انْضَحِي أو انْفَحِي): بمعنى: أَنفِقِي، لكنه يفيد العطاء الكثير وبلا تردد.

(٤) (لا تحصي): أي لا تعُدِّي شيئاً من المال، فتجعلي لنفسك مبلغاً احتياطياً، لا تنفقينه إلا في الضرورة، بل أنفقيه في أي باب من أبواب الخير.

(٥) (لا توعي): لا تجعليه في وعاء، وتدخريه وتمنعيه، ومعنى: (فيوكي الله عليك) و(يحصي الله عليك) و(يوعي الله عليك)، أي يمنعك ويغلق عليك الرزق كما تغلق القربة ويشد بابها، فيمنع الله عنك الزيادة والفضل، لأنك منعتيه عن مستحقِّيه.

(٦) أخرجه مسلم رقم ١٠٢٩ ونحوه البخاري رقم ١٣٦٧ و ١٣٦٨.

يحل لنا، قال ﷺ: « لاَ تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَا فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ، وَفِيمَا أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا أَبْلاَهُ »(١).

وقد بين القرآن أننا سوف نحاسب عن كل دينار منعناه لِمَ منعناه، ولِمَ بخلْنا به عمن يستحقه، ونُعَذَّبُ على ذلك، قال تعالى: ﴿ وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْراً لَهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

وذمَّ الله تعالى الذين أعطاهم الله من المال فلم يقدموه في سبيل الله، كما وَعَدُوا، قال تعالى: ﴿ وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ، فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوا وَهُم مُّعْرِضُونَ، فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقاً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ [التوبة: ٧٥-٧٧] فكان عقابهم أن يصرفوا عن الهداية طول حياتهم.

١٦. ومما يدفع المسلم إلى الإنفاق: أن ينظر إلى ماله الذي يزيد عن حاجته على أنه ليس له، فما نقضي به حاجاتنا هو مالنا، وما يبقى وراءنا فهو لغيرنا وليس لنا، لذلك قال النبي ﷺ لأصحابه: « أيُّكم مال وارثه أحبُّ إليه من ماله؟ » قالوا: ليس فينا أحدٌ مال وارثه أحبُّ إليه من ماله، قال: « فمالُك ما قدَّمتَ، ومال وارثك ما أخَّرت »(٢)، فمال الإنسان هو ما استفاد منه، في دنياه بالنفقة على نفسه، أو ما استفاد منه في آخرته بإنفاقه في سبيل الله، أما ما حبسه وبخل به؛ فكأنه ليس له، بل هو لغيره، فالعاقل من يستفيد من ماله، لا من يُحوِّله إلى غيره، دون أن ينتفع منه، وهو لم يُفوِّت النفع فحسب؛ بل سيُسأَل من أين اكتسبه، ويحاسب على جمعه ومنعه، إن منعه عن واجب، وإن منعه عن مندوب سيندم، ثم يصير المال إلى ورثته، وقد يسيئون في استعماله، فيحاسب على إساءة تربيتهم، إن كان قصر في تربيتهم، وتكون إساءتهم في صحيفته لأنه سبب فيها، فلا تبخل أيها المسلم.

ـ كل هذه الحقائق يجب أن يتذكرها المسلم، ولا ينساها، ويقرأ القرآن الذي يُذكِّرُه بها، حتى تستقر في نفسه، فتدفعه إلى الكرم والإنفاق.

المطلب الثالث

من آدابِ الكريم وأعمالِه

الجانب العملي الذي يُرسِّخُ الكرم:

حتى يصير الإنسان كريماً؛ فلا بد أن يتكلف آداب الكرم ويحرص عليها، ويحمل نفسه عليها، فإذا ألزم نفسه بالكرم في كل ظرف يقتضي الكرم، وفي كل حال يَحسن فيه الكرم، وإذا ألزم نفسه بآداب الكرماء؛ بدأ يتحقق بخلق الكرم حتى يتعود عليه ويصير بعد حين سَجِيَّة، لا يتأخر فيه ولا يتردد، ولا يحتاج إلى تَرَوٍّ ولا إلى تفكير في صدوره عنه.

(١) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ٢٤١٧ وقال: حسن صحيح، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ ﷺ، ونحوه رقم ٢٤١٦ عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٦٠٧٧ عن عبد الله بن مسعود ﷺ .

١. من آداب الكريم: **أنه يعطي وينفق، ولا يمدح نفسه بالعطاء، بل يرى إنفاقه من فضل الله**، وبتوفيق من الله، فيشكر الله، ولا يمتن على الناس الذين أنفق عليهم، لأن الخير من عند الله، لا عند نفسه، قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ ثُمَّ لاَ يُتْبِعُونَ مَا أَنفَقُوا مَناًّ وَلاَ أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ٢٦٢]، فواجب الكريم أن يكون إنفاقه خالياً من الأذى النفسي والإذلالِ والمنِّ على الآخذ.

والمؤمن يعلم أنه إن اغتنى فمالُه وغِناه من الله، وعليه أن يعمل فيه صالحاً، وإن افتقر ففقره ابتلاء من الله وعليه أن يصبر عليه، ومن جهل ذلك فلم يصبر ولم يعمل صالحاً، فإنه إذا مُنع من المال قد يكفر ويعترض على الله ويتسخَّط، وإذا أعطي يظن ذلك من شطارته وجهده، وقد يظنه علامة على رضى الله عنه، والحق أنه في كلا الحالين يَختبرهُ الله تعالى، قال سبحانه: ﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَا الإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَيَئُوسٌ كَفُورٌ، وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ نَعْمَاءَ بَعْدَ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ، **إِلاَّ الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** أُوْلَئِكَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ [هود: ٩-١١].

٢. **الصدقة إن لم تكن بالمال كانت بغيره**، قال تعالى: ﴿ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى وَاللّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٣]، الصدقة لها صور أخرى غير المال، فالكلمة الطيبة صدقة، ومسامحة الناس صدقة، وقد تكون هذه الصدقات أعظم من صدقات المال، ولَأَنْ يتصدق الإنسان بكلمة طيبة خير من أن يتصدق بالمال، ثم يؤذي الناس بالمنّ عليهم، أو باستغلالهم، أو بالتكبر عليهم.

والصدقة بغير المال لها صور كثيرة، وكلها لها قيمة مادية، كما هي قيمة أخلاقية، ومن صورها:

أ. عَوْنُ الناس وخدمتهم وكف الأذى عنهم: صدقة، قال ﷺ : « تعين صانعاً أو تصنع لأخرق »، قال الراوي: فإن لم أفعل، قال ﷺ: « تدع الناس من الشر، فإنها صدقة تَصَدَّقُ بها على نفسك »(١). وقال ﷺ : « يعين ذا الحاجة الملهوف »(٢)، وهذا العون عادة يؤخذ مكانَه أجرةٌ، فكانت صدقة مادية من هذا الوجه، وكأنك أعطيته مالاً ليستعين به على قضاء حاجة.

ب. هداية الناس صدقة عظيمة، قال ﷺ : « لأن يهدي الله بك رجلاً خير لك من حُمْرِ النَّعَم »(٣)، فلأن تهدي رجلاً كأنما أهديت نفسك أعظم من مال الدنيا، وكأنما أَهْدَيتَ مَن هَدَيْته أكثرَ من الدنيا، فالهداية أغلى من المال كله.

ج. وعطاء العلم والمعرفة صدقة، قال الله تعالى: ﴿ وما هو على الغيب بضنين ﴾ [التكوير: ٢٤]، أي ليس ببخيل ببيان ما يأتيه من الغيب من علم وحق، ونهى النبي ﷺ عن البخل بالعلم، وبيَّن عقوبته فقال: « من

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري رقم ٢٣٨٢ ومسلم رقم ٨٤ عن أبي ذر ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٥٦٧٦ ومسلم رقم ١٠٠٨ عن أبي موسى الأشعري ﷺ .

(٣) أخرجه البخاري رقم ٢٨٤٧ و ٣٤٩٨ و ٣٩٧٣ عن سهل بن سعد ﷺ . و (حمر النعم): الإبل الحمراء، وهي أفضل الأموال عند العرب.

كتم علماً أُلْجِم بِلِجامٍ من نار يوم القيامة »(١)، والمعلِّم يُفرِّغُ بعضَ وقته للتعليم، ويترك العمل الدنيوي لأجل التعليم، فكان كالباذل مالاً.

د. بَذْلُ صاحب السلطانِ جاهَه وإمكاناته في الخير كرمٌ وعطاءٌ وصدقة، قال تعالى: ﴿ مَن يَشفع شفاعةً حسنة يكن له نصيب منها ﴾ [النساء: ٨٥]، فما يترتب على شفاعته ووساطته الحسنة من خير فهو كالمتصدق به، وقال ﷺ: « اشفعوا تؤجروا، ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء »(٢).

هـ. أن تعطي الناس من وقتك وعطفك وحنانك وابتسامتك صدقة، قال ﷺ : « تبسمك في وجه أخيك صدقة »(٣)، ومعلوم اليوم في علوم الاقتصاد أن تطييب الحالة النفسية يعين على الأداء والإنتاج الأفضل، فهو أمر يُقَدَّر بمال، إذ يعود بالزيادة فيه.

و. الدعاء لأخيك، والنصيحة له، والعفو عنه، والتغافل عن زلاته، والكلمة التي تُدخِل السرور عليه وتشرح صدره، صدقة، قال ﷺ : « والكلمة الطيبة صدقة »(٤).

ز. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجود بالنفس في الجهاد في سبيل الله كرم وصدقة للأمة كلها، قال ﷺ : « وأمرك بالمعروف صدقة، ونهيك عن المنكر صدقة »(٥).

والنصيحة والأمر بالمعروف هما عطاء للأمة يصلح مسيرتها، وينعكس على حالها الاقتصادي بالصلاح والإصلاح.

٣. من أدب الكريم: **الإخلاص لله في الصدقة**، وعدم انتظار الأجر من غير الله، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأَذَى كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلاَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ(٦) عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ(٧) فَتَرَكَهُ صَلْداً(٨) لاَّ يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٦٤]، فعدم الإخلاص لله في الإنفاق يبطل أجره، وذلك ناتج عن ضعف الإيمان بالله واليوم الآخر، وكذلك من يؤذي الناس ويمنُّ عليهم بالعطاء، يبطل أجره.

فالصدقة تحتاج إلى أرضية صالحة تنبت فيها وتثمر، هي الإخلاص والرحمة للناس.

(١) حديث صحيح، أخرجه ابن حبان رقم ٩٥، ونحوه عند أحمد رقم ١٠٤٩٢ وأبي داود رقم ٣٦٥٨. و (اللجام): الحديدة التي توضع على فم الفرس ووجهه.

(٢) أخرجه البخاري رقم ١٣٦٥ عن أبي موسى الأشعري ﷺ.

(٣) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ١٩٥٦ وابن حبان رقم ٤٧٤ عن أبي ذر ﷺ .

(٤) أخرجه البخاري رقم ٢٧٣٤ ومسلم رقم ١٠٠٩ عن أبي هريرة ﷺ ، وتتمة الحديث: « وكل خطوة يمشيها إلى الصلاة صدقة ».

(٥) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ١٩٥٦ عن أبي ذر ﷺ. ومعناه عند البخاري رقم ٥٦٧٦ ومسلم رقم ١٠٠٨.

(٦) ﴿ صفوان ﴾: صخر أو حجر كبير أملس.

(٧) ﴿ وابل ﴾: مطر كثير.

(٨) ﴿ صلداً ﴾: أجرد، قاسياً.

ـ ولا يكون الكريم كريماً إذا كان ينتظر من صدقته أن يأتيه نفع من الناس، من تعظيم أو مدح أو جاه أو تقديم أو رئاسة، أو مثوبة وجزاء وردّ بمثلها، أو مقابل وبديل في الدنيا، وإنما الكريم من يعطي ولا ينتظر الخير والمثوبة والأجر إلا من عند الله، فذلك هو المخلص.

ومن كان يكره الإنفاق، لكنه ينفق طلباً للجاه، أو ليقال كريم، أو خجلاً من الناس، فذلك لا ينفعه، ولا يتقبل الله منه، قال تعالى في وصف المنافقين: ﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ ﴾ [التوبة: ٥٤].

وليس كريماً من يشتري بماله ضمائر الناس، ليسكتوا على ظلمه، أو ليناصروه في باطله، أو ليشهدوا معه بالكذب، أو لينتخبوه في منصب أو إدارة أو رئاسة، ونحو ذلك، فذلك بخيل خائن.

٤. من أدب الكريم: **عدم التراجع عن نية العطاء والصدقة والكرم**، فالكريم ينظُر إلى نيته في العطاء على أنها وعد للناس بالصدقة، يجب الوفاء به، ويراها عهداً مع الله، يجب الصدق فيه، وقد هدد الله من يكذب ويُخلف وعده بالصدقة، ويمنع حق الله، بأن يُدخل النفاق في قلبه فلا يخرج منه، ويموت على ذلك، أعاذنا الله من ذلك، فالبخل يورث نفاقاً متمكّناً في القلب، قال سبحانه: ﴿ وَمِنْهُم(١) مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ، فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ، فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقاً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ [التوبة: ٧٥-٧٧].

٥. من آداب الكريم: **الإخراج من الحلال الطيب، لا من الخبيث والرديء**، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلَّا أَن تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، فالكرم والإنفاق يجب أن يكون من الطيب الذي يُحبُّه الإنسان ويرتاح إليه ويَقبَلُه، ولا يجوز أن يكون من الخبيث غير الجيد الذي تنفر منه النفوس وتكرهه، والذي لا نَقْبَلُ من غيرنا أن يُعْطِيَنا مثلَه، كالذي يتخلص من ثياب مهترئة أو أثاث قديم أو سلع كاسدة أو فاكهة فاسدة أو مُخَمَّجَة، فذلك تخلُّص وليس صدقة.

وقال تعالى: ﴿ لن تنالوا البر(٢) حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ [آل عمران: ٩٢]، فالمؤمن يتصدق ويكرم من ماله الذي يحبه لنفسه وماله الذي يرغب به لنفسه، ومع ذلك يخرجه طيبة به نفسه، يتكلف أن يخرج هذا المال رغم تعلق قلبه به ورغم حبه له، فذلك هو الكريم، وذلك الذي وعده الله بالجزاء الجزيل، قال تعالى: ﴿ يطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً ﴾ [الإنسان: ٨] وقوله: ﴿ على حبه ﴾ على الرغم من تعلق النفس به أو على الرغم من حاجته إليه، ومع ذلك ينفق على غيره، ويقدم ذلك على التمتع بماله، فالمال الذي يحب أن يبقى عنده، هو الذي يتصدق به ليبقى له في الآخرة.

٦. من آداب الكريم: **الحرص على إخفاء الصدقة**، لعدم جرح شعور الفقراء والمساكين، ومحافظةً على الإخلاص، قال تعالى: ﴿ إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنكُم

---

(١) أي من المنافقين.

(٢) ﴿ لن تنالوا البر ﴾: أي لن تنالوا الخير ورتبة الإحسان، والبر اسم جامع لأبواب الخير.

مِّن سَيِّئَاتِكُمْ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٧١]، بينت الآية أن إخفاء الصدقة أولى من إظهارها، ولعل ذلك يرجع إلى حماية النفس من العُجبِ ورؤيةِ العمل وطلبِ مدح الآخرين، فالعمل الذي لم يطلع عليه الناس يكون أقرب إلى الإخلاص، حتى لا تأتيك خواطر تجعلك تقصد بعملك رؤيةَ الناس وتعظيمَهم لك، كما أن إظهار الصدقة أحياناً يكون مؤذياً لمن نتصدق عليه، فإذا تجنب المسلم هذين المحذورين؛ فلا بأس بعد ذلك إن أَظهَر الصدقة، فقد تكون دافعاً للاقتداء بالمتصدّق.

٠٧ من أدب الكريم: **البحث عمن هو أولى بالصدقة، والحرص على إعطائهم، كالعاملين لدين الله، وكأخفياء الفقراء، ومن هو أحوج بينهم،** قال تعالى: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحصِرُوا فِي سَبِيلِ اللّهِ(١) لاَ يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِي الأَرْضِ(٢) يَحْسَبُهُمُ الجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافاً(٣) وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٧٣]، فحثت الآية على الإنفاق على الفقراء المتعففين الذين لا يَفطَنُ الناس إليهم، فهم لا يُظهرون حاجتهم للناس، ولا يطلبون من أحد، لكن إن كنت فَطِناً نَبيهاً قد تكتشف فقرَهم مِن حالهم أو لباسهم أو مِن وجود عوز ونقص عندهم.

وقد أكد النبي ﷺ هذا المعنى فقال: « لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنِ الْمِسْكِينُ الَّذِي لاَ يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلاَ يُفْطَنُ بِهِ فَيُتَصَدَّقُ عَلَيْهِ، وَلاَ يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ »(٤).

وكما أَمرَ الله المؤمنين أن ينتبهوا إلى الفقراء، حَثَّ الفقراء على التعفُّف عن السؤال، فالله تعالى عليم بهم، وييسر لهم من يعطيهم.

وبَعدَ أن أمر الله بالإنفاق في الخير ابتغاء وجه الله، في الآية السابقة على هذه الآية؛ بيَّن الله في هذه الآية نموذجاً مِن الإنفاق في الخير؛ الإنفاق على المتعفِّفين الذين **حَبسوا أنفسهم لخدمة الدين** بالعلم أو التعليم أو الدعوة أو الجهاد، أو **حبسوا أنفسهم لخدمة المؤمنين** ومصالحهم العامة، كالحاكم الذي يحكم بالعدل، والموظف الذي يسعى في خدمة الناس وتيسير أمورهم وتفريج كرباتهم وإغاثة ملهوفهم، فهم في الحقيقة لا يعملون لأنفسهم، وإنما يعملون للأمة، ويُفرِّغون أنفسهم لما ينفعها ويحفظ عليها دينها، **فيجب على الأمة وأغنيائها أن تقضي حوائجهم**

---

(١) ﴿ أحصروا في سبيل الله ﴾: أي حبسوا لعمل فيه خدمة للدين؛ من جهاد أو دعوة أو علم أو تعليم أو خدمة للمصلحة العامة للمؤمنين، وقوله: ﴿ في سبيل الله ﴾: يطلق ابتداءاً على الجهاد الحق، ويمكن أن يشمل معه غيرَه من أعمال النصرة للدين.

ولوالدي الشيخ سعيد حوى رحمه الله رسالة ينبه فيها على أولوية إخراج الأموال لمن يعملون للإسلام، ويقومون بالفرائض الكفائية، ولمن لهم نفع عام، هذه الرسالة بعنوان: (فلنتذكر في عصرنا ثلاثاً: فروض العين، فروض الكفاية، لمن تدفع صدقتك)، وهي مطبوعة في كتاب له يضم عدداً من الرسائل بعنوان: (كي لا نمضي بعيداً عن احتياجات العصر).

(٢) ﴿ لا يستطيعون ضرباً في الأرض ﴾: أي لا يستطيعون العمل والكسب الذي يسد حاجتهم الدنيوية، وسبب عدم استطاعتهم: تفرغهم لأمر من أمور المسلمين، كالجهاد أو طلب العلم، أو لضعفٍ وقلةِ حيلة.

(٣) ﴿ لا يسألون الناس إلحافاً ﴾: أي لا يطلبون بإلحاح وإحراج للناس.

(٤) أخرجه البخاري رقم ١٤٠٦ ومسلم رقم ١٠٣٩، عن أبي هريرة ﷺ.

الدنيوية، وذلك من أوجبِ الصدقة، وأعظمِها أجراً، فإن الأمة إن لم تُعْطِهم؛ فإنهم يُضطَرُّون لترك مواقعهم؛ لأجل أن يَكْفُوا أنفسَهم بعمل دنيوي، فَيَفُوتُ خيرٌ كثيرٌ على الأمة، وقد تتعرض للخطر، وتصير الأمة بحاجة إلى من يقوم بهذه الأعمال، وتحتاج أن تُفرِّغَ غيرَهم وتعطيَهم رواتبَ.

والعالِم حينما يتفرغ لطلب العلم وتعليم الناس؛ ما تفرغ إلا لأجل الناس وإصلاحهم وتعليمهم ودينهم وآخرتهم، فهو يكرم الأمة بهذا العطاء العظيم، فعلى الأمة أن تعطيه ما يقضي حوائجه في مقابل خدمته لها.

والمجاهد حينما يتفرغ لنصرة الدين وحماية الأمة وبلادها، فهو يعمل بالنيابة عن المسلمين جميعاً، فعلى المسلمين أن يكرموه ويقوموا به وبأهله، وإن لم يفعلوا فسيضطر لترك موقعه والعمل في الدنيا، فتخسر الأمة وتتعرض للهلاك في دينها وأموالها وأبنائها وبلادها.

والأصل في هذه الأمور أن تتولاها الدولة المسلمة، فإذا قصرت الدولة، أو لم توجد دولة إسلامية تقوم بهذه الأمور؛ فواجب أغنياء المسلمين أن يتولوا ذلك ويقوموا به.

كما يجب على الأغنياء أن يُعطوهم بإكرام واحترام، لا بإذلال وإهانة وتقتير، فيعطي الغنيُّ المالَ من غير أن يراه أحد، ويقول له: أنفقه كيفما شئت، أو أنفقه على نفسك أو من تراه محتاجاً، ولا يقول له: إن احتجت فاطلب مني، فلن يطلب منه.

٨. من أدب الكريم: **أن يكون عطاؤه وكرمه في محلّه المناسب**، وذلك أن يكون في الحق، وفيما يريده الله، وفيما هو أنفع لعباد الله، فقد بين النبي ﷺ أن المال الذي تُنفِق منه وتُحسِن أن تضعه في مواضعه الموافقة لأمر الله؛ مِنْ أعظمِ النعم، فهي نعمة تنافس نعمة العلم والحكمة، وتستحق أن يَغبطك الناس عليها، ويَتَمَنَّوا أن يُعطَوا مثلها، قال ﷺ : « لا حَسَدَ[(١)] إلاَّ في اثنتين: رَجُلٌ آتَاهُ الله مَالاً، فَسَلَّطَه عَلَى هَلَكَتِهِ[(٢)] في الحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاه الله حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُها »[(٣)]، فلا شيء يستحق التقدير أكثر من هذين الأمرين، أحدهما العلم والحكمة، والثاني أن يوفقه الله إلى إنفاق المال بما يوافق الحق والشريعة، سواء كان إنفاقه على نفسه أو عياله أو على الناس والأمة.

ولا يكون إنفاقاً في حق؛ حتى يكون مشروعاً، وحتى يقدَّم الواجب على المندوب، وحتى يقدَّم الواجبُ والمندوبُ على المباح، وحتى يُترَك الإنفاقُ في الحرام والمكروه.

فلا يجوز لمسلم أن يقدِّم النفقة في بناء قصر وعنده بيت يؤويه، أو شراء أثاث جديد يمكن أن يستغني عنه، أو سيارة حديثة عنده ما يغني عنها، أو لباس لا يحتاجه، أو يدفع المال لمتابعة رياضة أو قنوات فارغة، لا يجوز أن يقدم هذه الأمور وأمثالها، على الإنفاق فيما هو واجب، كما لا ينبغي أن يقدمها على مندوب، فيخسر أجراً كبيراً، لأجل أمور يستطيع أن يستغني عنها.

---

(١) الحسد هنا بمعنى الغبطة، أن تُقَدِّر هذه النعمة، وتمنى مثلَها، لا أن تمنى زوالها عن صاحبها.

(٢) أي وفقه الله إلى إنفاقه في الحق.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٧٣ و ١٣٤٣ ومسلم رقم ٨١٦ عَن عبد الله بنِ مسعودٍ ﷺ .

ولا ينبغي للمسلم أن يترك أو يؤخر الإنفاق على القريب المحتاج، أو المسكين والفقير، أو اليتيم الذي لا مال له ولا معيل، أو طالب العلم الذي لا يجد نفقته وتكاليف دراسته، أو المجاهد الذي انشغل عن طلب الدنيا بحماية الأمة ونشر الدين، ولا ينبغي أن يبخل المسلمُ الغنيُّ بالإنفاق على الإصلاح بين الناس، أو في بناء المساجد وتعميرها، أو إنشاء المرافق التي تخدم الأمة، أو زيارة الصالحين، والسعيِ إلى دروس العلم النافعة، وشراء كتب فيها علم نافع ينتفع منه.

كما لا يجوز أن ننفق أموالنا في حرام كالخمر والخنزير والربا، أو في رشوة ندفعها لظالم، أو في السعي لطلب جاه أو إمارة بغير حق، ولا أن ننفق أموالنا لشيء نتفاخر به أمام الناس، أو نسعى به للمدح والتعظيم، أو نحو ذلك، كما لا يجوز للمسلم الغني أن يسرق الأموال العامة ويستبيحها، ولا أن يتهرب مما عليه من أموال للأمة والدولة، ترتبت عليه بحق.

ـ وكما أن للغني أجرَه ومكانته إذا أنفق بعلم وحكمة؛ فكذلك الفقير ينال ذلك الأجر إذا نوى نية صادقة أنه لو أغناه الله لفعل كما فعل ذلك الغني العالِمُ الحكيم.

فالمؤمن إذا كان كريم النفس، لكنه لا يملك مالاً ينفقه؛ فإن الله تعالى يعطيه أجر المنفقين، إذا كان صادق النية، بحيث لو مَلَك المال تَصدَّقَ فعلاً في الخير والصلة والطاعة، ولم يبخل، قال النبي ﷺ : « عبد رزقه الله مالاً وعلماً، فهو يتقي فيه ربه، ويصل فيه رحِمه، ويعلم لله فيه حقاً، فهذا بأفضل المنازل، وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالاً؛ **فهو صادق النية**، يقول: لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان، فهو نيته، فأجرهما سواء »(١).

٩. من أدب الكريم: **أنه لا يحبس المال إذا احتاجه هو أو غيره**، فالله تعالى جعل في الدنيا من الرزق والأموال فوق حاجة الناس، لكنَّ حَبْسَها هو الذي يتسبب بالفقر والجوع ويفسدُ أحوال كثيرٍ من البشرية، وسوءَ الإدارة للأرزاق والزروع والثمار؛ هو السبب في نسبة الفقر العالمية الكبيرة.

وقد حثنا النبي ﷺ على أن نستفيد من أموالنا في حياتنا، بإنفاقها على حاجاتنا، وفي أوجهِ الخير إن استطعنا، بدلاً من أن نتركها إلى الورثة، لا ندري يسيئون فيها أم يحسنون، وقد يستفيد منها غيرنا، لكن نحن الذين تعبنا بها أولى بالاستفادة منها، قال رسولُ الله ﷺ : « أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِه أَحَبُّ إليه مِن مَالِهِ ؟ » قالُوا : يا رَسولَ الله، ما مِنَّا أَحَدٌ إِلاَّ مَالُهُ أَحَبُّ إليه، قال : « فَإِنَ مَالَه ما قَدَّمَ وَمَالَ وَارِثِهِ ما أَخَّرَ »(٢).

وإن كنت ترى قرابتك وأهل بيتك بحاجة؛ فتمنعُهم حاجتهم، وتبخلُ عليهم، فأنت تبخل عن نفسك، ولا تستفيد من مالك، وأنت ممن يخاف على الرزق، ويحرص على الدنيا، ويبخل بحق الله فيها، وكذلك من يبخل عن حاجات نفسه؛ فيموت ولم ينتفع من ماله، وترك المال والميراث لغيره، فهذان ممن ذَمَّ تصرفهم هذا الحديث.

أما إنْ كنتَ ترى ورثتك من العاجزين عن العمل وطلب الرزق؛ فأنت مأمور بأن تترك لهم شيئاً يعيشون به، إن كان معك فائض من مالك، وكانوا ممن لا يُضيِّعون المال بفسق وحرام، فقد قال سعْدُ بْنُ أبي وَقَّاصٍ

---

(١) جزء من حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ٢٣٢٥، وقال: هذا حديث حسن صحيح، عن أبي كبشة الأنماري، وأخرج نحوه أحمد في مسنده ٢٣١/٤ .

(٢) أخرجه البخاري رقم ٦٠٧٧ عن ابن مسعود ﷺ .

ﷺ قال: « عَادَنِي النبيُ ﷺ عَامَ حَجَّة الْوَدَاعِ مِنْ مرض أَشْفَيْتُ منه على الموت، فَقُلْتُ: يا رسُول الله، بلغَ بِي مِن الْوجعِ مَا ترى، وأَنَا ذُو مَالٍ وَلاَ يَرِثُني إِلاَّ ابْنَةٌ لِي واحدة، أَفَأَتصَدَّق بثُلُثَيْ مالِي؟ قَالَ: لا، قال: فأتصدق بشَطره؟ قَالَ: لا، قال: الثُّلُثُ يا سعدُ والثُّلُثُ كثِيرٌ، **إِنَّكَ أَنْ تَذرَ وَرثتك أغنِياءَ خَيْرٌ مِن أَنْ تذرهُمْ عالَةً يَتكفَّفُونَ النَّاس** »(١).

ـ ويدل الحديث على أنه **يجوز للإنسان أن يحتفظ بالمال لحاجةٍ مُتوَقَّعَة**(٢)، إذا لم يكن يتوقع ـ من حيث الواقعُ والمُعتادُ وعالَمُ الأسباب ـ أن يدخل عليه ما يكفيه لحاجته التي يتوقعها، ويشترط في ذلك، أن لا يَجِدَّ له حاجةٌ لنفسه أو لإخوانه أو لأمَّته هي أهمُّ مِن حاجته، فإذا طرأ شيء من ذلك(٣)، وَجَبَ عليه أن يُنفق فيما هو أَوْلَى، ثم إنْ احتاجَ عند تَحقُّقِ حاجتِه التي كان يتوقعها، كان حقه على إخوانه، وجاز له أن يطلب منهم؛ إن لم يأته من الرزق ما يقضي حاجته.

ونجد نموذج ادخار المال لحاجةٍ مُتوقَّعَة في كتاب الله في قصة يوسف ﷺ، حينما علم من الرُّؤيا أنه سَتأْتي على الناس سبع سنوات قليلة المحصول والإنبات، فأرشد الناس إلى حبس بعض المحصول من السنوات التي قبلها، قال تعالى: ﴿ وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّة أَنَا أُنَبِّئُكُم بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ، يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنْبُلاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ، قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَباً فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّا تَأْكُلُونَ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّا تُحْصِنُونَ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴾ [يوسف: ٤٥-٤٩].

ومما يدل على جواز إبقاء شيء من المال للمستقبل، قول النبي ﷺ: «مَا أُحِبُّ أَنَّ أُحُدًا ذَاكَ عِنْدِى ذَهَبٌ، أَمْسَى ثَالِثَةً عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلاَّ دِينَاراً أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ»(٤).

١٠. ومن أدب الكريم: **أن لا يخاف على المستقبل، وأن يعلم أن رزق كل حاجة في وقتها**، فإذا جاءت الحاجة لك أو لغيرك فأنفق، فلكل حاجة رزقها، ورزق حاجتك الآن موجود؛ فأنفق، ورزق الحاجة التي ستأتي؛ سيأتي فيما بعد.

لماذا يعطيني المالَ إذا كنت أَمنعُه ولا أستعمله عند الحاجة إليه، وربما أموت قبل أن أحتاج المالَ لحاجة أخرى، فأكون قد حرمت نفسي وغيري مما رَزَقَ اللهُ، قال رسولُ الله ﷺ لأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما:

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري رقم ٣٧٢١ ومسلم رقم ١٦٢٨.

(٢) ويكون هذا التَّوقُّعُ والاحتمالُ مبنياً على واقعٍ وعلمٍ ومعرفة، لا على وَهمٍ وتَخَوُّفٍ، وذلك كأن يكون الإنسان مريضاً، ويُقَدِّر أنه سيحتاج مبلغاً من المال للعلاج أو الدواء، أو كأن يكون عند الوالد ولد يَدرُس في الجامعة، ويقدر أنه يحتاج مبلغاً ما لدراسته، أو كأن يكون مُقبلاً على الزواج، ويتوقع أنه سيحتاج مبلغاً لمهر الزوجة وتجهيز البيت.

(٣) كأن يكون الوالدُ قد ادَّخَرَ مالاً لدراسة ولده، فاحْتيجَ إلى ماله للجهاد في سبيل الله، فأيهما أولى أن يَدْرُس أولادُنا وتضيع البلاد، أم أن نحمي البلاد والدين والمسلمين، ولو فاتت بعض مصالحنا ومصالح أبنائنا؟، أو يكون أحدُنا قد ادَّخر بعض المال لدواءٍ، فوجد مريضاً يُخشَى عليه الموت إن لم نعالجْه ونُسْعِفْه، ولم يَجِدْ غيرَنا يُعطيه، فوجب علينا أن نُقدِّمه على أنفسِنا، فَدَرْأُ ما يؤدي إلى الموتِ أولى من درإ ما يؤدي إلى الألم.

(٤) جزء من حديث أخرجه البخاري رقم ٦٠٧٩، ومسلم رقم ٩٤، عن أبي ذر ﷺ.

« لا تُوكِي فَيوكَى عَلَيْكِ »، « لا تُوعِي فيوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ »(١)، فبيّن أن من سُنَّة الله فيمن يخاف على المستقبل، فيحبس المال ويقفل عليه؛ أنه يتسبب في منع نفسه من رزق الساعة والوقت الحاضر، فيبقى الرزق إلى المستقبل، وربما يهلك، ولو أعطى الآن لاستفاد من الرزق، وسيأتيه رزق المستقبل.

وقد سمى الله تعالى ترك الإنفاق على الحاجة الآنية، لأجل حاجة متوهمة أو محتملة في المستقبل، سماه كنزاً للمال، وهدد أصحابه بالعذاب، لأنهم يحبسون المال عند الحاجة إليه، قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ، يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥].

ـ وقد يمنع الإنسان العطاء في الحاجةِ الحاضرةِ بحجةِ مستقبلِ الأبناء، فبين الله تعالى أن من يخاف على أبنائه؛ فالوسيلة لحماية مستقبلهم هو التقوى والكلمة الطيبة، وليس البخل ومنع الصدقة، فقال: ﴿ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ﴾ [النساء: ٩].

ـ والنبي ﷺ دعا لآل بيته رضي الله عنهم: « اللهم اجعل رزق آل محمد كَفافاً »(٢)، وليس معنى ذلك أنه يطلب لهم الفقر، أو أن لا يكون بين أيديهم إلا حد الكفاية، وإنما معناه أن الله تعالى يعطيهم ويغنيهم، فيتصدقون بما يزيد عن حاجتهم، فلا يبقى إلا كفايتهم، وكذلك كانت تفعل فاطمة رضي الله عنها، وأمهات المؤمنين عائشة وغيرها، وكذلك كان علي والحسن والحسين وغيرهم من أبنائهم وأحفادهم رضي الله عنهم أجمعين.

١١. من أدب الكريم: أنه بَعْدَ أن ينفق فيما هو مضطر إليه، **ينفق فيما هو أنفع لنفسه في آخرته**، فبَعْدَ أن يقضي حاجاته الضرورية، يحرص على أن يقدِّم المالَ الزائدَ لآخرته، فهو أنفع له من أن ينفقه على نفسه في أمور غير ضرورية، وهذا من إكرام النفس.

ولا يلام المسلم على الإنفاق على نفسه فيما يحقق كفايته، ثم ينبغي أن يتقرب إلى الله بالإنفاق على أقرب الناس إليه، وهم أهله وعياله، ثم ينفق في وجوه الخير الأخرى في سبيل الله، فتكون يده منفقة عليا، ولا يمد يده إلى الناس، وما زاد عن حاجته وحاجة من كلَّفه الله بهم؛ يعلم أن الخير له أن يبذله وينفقه، قال رسُولُ اللهِ ﷺ : « يا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الفَضْلَ خَيرٌ لَكَ، وأَنْ تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلا تُلامُ عَلى كَفَافٍ، وَابْدأْ بِمَنْ تَعولُ، واليَدُ العُليَا خَيرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى »(٣).

فليكن كرمك على نفسك أيها المسلم بما ينفعك في الآخرة؛ أعظمَ مِن كرمك على نفسك فيما يمكن أن تستغني عنه من الدنيا، فَمِن غِشِّ النفس أن تتوسع في دنيا على حساب آخرتك وأجرك وثوابك، واجعل نظرك وميزانك أخروياً لا دنيوياً، كما روي عن عائشة رضي الله عنها أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا بَقِيَ مِنهَا؟ » قالت: ما بقي مِنها إلاَّ كَتِفُهَا، قال ﷺ: « بَقِي كُلُّهَا غَيرَ كَتِفِهَا»(٤)، فما تَصَدَّقُوا به فهو الذي ينتفعون منه انتفاعاً أعظم، وهو الذي بقي لهم في الآخرة، وما لم يتصدقوا به كأنما أتلفوه من غير فائدة، مقارنةً مع الآخَر.

---

(١) سبق تخريجه وشرحه، أخرجه البخاري رقم ١٣٦٦ و١٣٦٧ ومسلم رقم ١٠٢٩ عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما.
(٢) أخرجه مسلم رقم ١٠٥٥ وفي رواية عنده بلفظ قوتاً بدل كفافاً، وابن حبان رقم ٦٣٤٣ عن أبي هريرة ﷺ.
(٣) أخرجه مسلم رقم ١٠٣٦ عن أبي أُمَامَةَ صُدَيِّ بنِ عَجْلانَ ﷺ .
(٤) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ٢٤٧٠ وقال: حديث صحيح، وأخرجه أحمد رقم ٢٤٢٨٦ عن عائشة رضي الله عنها.

١٢. من أدب الكريم: **أن يتحرى متى يعطي ماله ويتصدق ويُطعِم**، كثيرٌ من المسلمين لا يفكر أن يعطي إلا لمسجد أو يتيم، فتجد بعضَ أبوابِ الخير فيها عطاءٌ كثير فائض، وبعضُ أبوابِ الخير الأخرى لا تجد مَن يُعطِي فيها، كالدعوة إلى الله وطلب العلمِ والجهاد، فواجب الغني أن يتفطن إلى أبواب الصدقة التي هي أحوجُ وأقلُّ حظاً من الإنفاق، فلا يكون بخيلاً فيما قصَّر الناس فيه، ولا يكون معطياً فيما أعطى الناسُ فيه كفاية.

وبعض الناس لا يعطي إلا في رمضان، ولا يزكي إلا في رمضان، فالفقير يأتيه شيء كثير في رمضان، ولا يأتيه شيء في غير رمضان، والله تعالى ربط الزكاة بالنصاب والحول، لتتوزع على السنة كلها، فإذا كان المسلم يحرص على الخير في رمضان، فلا ينبغي أن يكون ذلك على حساب مصلحة الفقراء في بقية السنة.

ونجد بعض الأغنياء يطعم الطعام ويوزعه للفقراء في رمضان، فبعض الفقراء يأتيه في اليوم الواحد في أيام رمضان عددٌ من الوَجبات، بينما لا يأتيه شيء في بقية السنة.

ولا يكون عطاء الكريم وإطعامُه للطعام على حساب مصالح شرعية أخرى، فلا يجعل كرَمَه وعطاءَه على حساب بيته وأهله وما يحتاجونه من نفقة، ولا يجعل نفقتَه تضييعاً لواجبات أهمّ، ولا يجعل كرَمَه مُرهِقاً لزوجته ومُهلكاً لصحتها، ولا يجعل اهتمامه بالإنفاق على حساب الصلوات وجماعةِ المسجد، ولا يجعل إطعامَه تبذيراً وإسرافاً، فيصنع طعاماً يكفي لأَضْعافِ مَن يَدعُوهم، ثم يُلقِي الطعامَ إلى النفايات.

١٣. من أدب الكريم: **أن لا يخجل من الصدقة والإكرام بالقليل**، ولا يُشترط في الصدقة والإنفاق والإكرام أن يكون بكثير، بل تُعطِي مما عندك ومما بين يديك، قال رسول الله ﷺ: « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ »(١).

وقد ذم الله الذين يسخرون ممن يعطي القليل الذي عنده، فقال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ إِلاَّ جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ٧٩].

وقال رسولُ الله ﷺ : « مَنْ تَصَدَّقَ بِعِدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ ، ولا يَقْبَلُ اللهُ إلاَّ الطَّيِّبَ فَإِنَّ الله يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ يُرَبِّيها لِصَاحِبِهَا ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ(٢) حتى تَكُونَ مِثْلَ الجَبَلِ »(٣).

والحديث يدل على أن الصدقة المقبولة يجب أن تكون من المال الحلال والكسب الطيب، فالله ينميها ويبارك فيها، ولو كانت قليلة.

وقد حث النبي ﷺ على إكرام الجيران من الطعام، ولو كان شيئاً قليلاً، قال ﷺ : « لا تَحْقِرَنَّ جارةٌ لجارتِها ولو فِرْسَنَ شاةٍ »(٤).

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٣٥١ ومسلم رقم ١٠١٦ عَن عَدِيِّ بنِ حاتم ﷺ .

(٢) (الفَلُوُّ): هو المُهْرُ الخيل الصغير.

(٣) أخرجه البخاري رقم ١٣٤٤ ونحوه عند مسلم رقم ١٠١٤ عن أبي هريرة ﷺ .

(٤) أخرجه البخاري رقم ٢٤٢٧ و ٥٦٧١ ومسلم رقم ١٠٣٠ عن أبي هريرة ﷺ . و(الفرسن): هو الموضع الذي ليس فيه لحم كثير، كقدم الخاروف.

١٤. من آداب الكريم: **إكرام الأهل والأقارب**: فيحرص المسلم على أن يشبع أهله وأقاربه، ويكرمهم، بعد كفايتهم، فيكرم والديه وزوجته وأولاده وأعمامه وأخواله، ويتصدق على أقربائه وأبناء عمومته، ويتفقد جميع عائلته وعشيرته، قَبْل أن يتصدق على الغرباء.

وليس من أخلاق الكريم المؤمن، أن يحقد على قرابته ويمنعهم، ثم يكون كريماً على غيرهم، فالكريم كريم النفس، يسارع إلى العفو عن قرابته إن أساؤوا، ولا يحقد عليهم، ولا يقصر في حقوقهم، ولا يغفل عن حاجاتهم، فليس كريماً من لا يكون كريماً على أهله وقرابته.

وكيف تستقيم البيوت، وكيف يكون الحب والصلة والتراحم والتعاون فيها، والفقير منهم يرى الغني يُعطِي الآخرين، وهم جياع ومحتاجون ولا يبالي بهم، ولا يرحمهم، ولا يحسن إليهم.

قال ﷺ: « أفضل دينار ينفقه الرجل، دينار ينفقه على عياله »(١)، وقد حث النبي ﷺ على الصدقة على الأقارب وبين أن فيها أجران: « أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ »(٢).

وانظر كيف كان النبي ﷺ يوجه أصحابه للعناية بأقاربهم والإحسان إليهم: عن أَنَس بْنِ مَالك ﷺ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بيْرُحَاءَ(٣)، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ(٤)، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْخُلُهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ(٥)، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [آل عمران: ٩٢]، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا(٦) عِنْدَ اللهِ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : بَخْ(٧)، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ(٨)، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، **وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ**، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ(٩).

فينتفع المسلم بالصدقة على أقاربه الفقراء أكثر مما ينتفع من الصدقة للفقير غير القريب، فقد أعطى الفقيرَ وأكرَمَ القريب، وسَلَّ الحقدَ من قلوب الأقارب، ويتسبب في مزيد من الحب والتراحم والدعاء بالبركة لبعضهم.

---

(١) أخرجه مسلم رقم ٩٩٤ عن ثوبان ﷺ ، وتمة الحديث: « ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله، ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله ».

(٢) أخرجه البخاري رقم ١٣٩٧، عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما.

(٣) (بيرحاء): اسم بستان.

(٤) (مستقبلة المسجد): أي مقابلة له، قريبة منه.

(٥) (طيب): عذب .

(٦) (أرجو بِرَّها وذُخْرها): أطمع وأنتظر من الله تعالى أن يكتب لي أجرها وثوابها، لأجده يوم القيامة.

(٧) (بَخْ أو بَخٍ): كلمة تقال عند الرضا والإعجاب بالشيء.

(٨) (مال رابح) ذو ربح كثير، يجنيه صاحبه في الآخرة. وفي رواية: (رايح) من الرواح وهو الرجوع أي يرجع نفعه إلى صاحبه.

(٩) أخرجه البخاري رقم ١٣٩٢ ومسلم رقم ٩٩٨.

والقريب الفقير حينما يرى مال قريبه الغني، ويتطلع إلى حَظٍّ منه، ويعلم أن له فيه حقاً جعله الله له، ويرى أن الغريب يستفيد منه وهو لا يصل إليه منه شيء، ولا يرى خيره؛ فإنه يحقد على قريبه الغني، وربما يقاطعه.

ـ وليس معنى ما سبق أن نَحرِم الفقراء غير الغرباء، وليس معناه أن يصير الكرمُ على القريب والأبناء دلالاً مفسِداً لهم، أو تبذيراً في مُحَرَّم، أو إسرافاً في دنيا، فالمسلم يجب أن يكون وسطاً عَدْلاً مُعتدِلاً في كل شيء.

١٥. من أدب الكريم: **إكرام الجار**، وتفقد أحواله، وعونه عند حاجته، والإحسان إليه بالهدية، ومبادلته الهدايا. فإنه من لم يُكْرِمْ أهلَه وجيرانَه فلن يكون فيه خيرٌ للأمة.

ولا يجوز لمسلم أن يتجاهل جيرانه، ولا يبخل عليهم، ولا يكفي أن ينظر إلى ظاهر أحوالهم، بل عليه أن يتفقد أحوالهم، ويعينهم؛ إن كان قادراً على عون الضعفاء والفقراء، وقد بين النبي ﷺ أن تضييعهم وتركهم جَوعى من نقص الإيمان، وليس من أخلاق المسلمين، فقال ﷺ رسول الله ﷺ : « لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِى يَشْبَعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى جَنْبِهِ »(١).

والواجب أن تعطي جارك المحتاج حتى ولو كنت قد أديت زكاتك، فهذا واجب غير الزكاة، والجار الذي يحتاجك اليوم، وتُقاسِمُه مالَك؛ قد تحتاجه غداً، وتحتاج أن يقاسمك لقمته وماله، والمسلمون أسرة واحدة وعائلة واحدة، بل كالجسد الواحد، فكيف يجوع واحد فيهم، وكيف يحتاج.

وأمر النبي ﷺ بإكرام الجار من الطعام، ولو بالشيء القليل كالمَرَق، فقال ﷺ لأبي ذر ﷺ : « إذا طبخت مَرَقَةً فأكثر ماءها، وتعاهد(٢) جيرانك »(٣).

ـ وحينما يصير الإطعام للجيران ثقافةً عامة جماعية، فإنك ستجد أن إكرامَ الجيران إكرامٌ لنفسك، فحينما تعطي هذا الجار وهذا الجار من بعض طعامك، ويعطيك هذا الجار وهذا الجار من بعض طعامهما، فإنه يصير عند كل واحد منكم ثلاثة أطعمة، وما أعطيتهم رجع إليك مثله من نوع آخر، فكان ذلك خيراً على الجميع، ولم يخسر أحد شيئاً، فكل جار رجع إليه مثل ما أعطى وأحسن.

١٦. ومن أدب الكريم: **إكرام الضيف**، والمسارعة بتقديم الضيافة إليه، وقد جعل النبي ﷺ إكرام الضيف حقاً له واجباً، قال ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه »(٤)، وقد علمنا الله إكرام الضيف والمسارعة إلى ضيافته؛ في فعل إبراهيم عليه الصلاة السلام، قال الله تعالى: ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ

---

(١) حديث صحيح، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى رقم ٢٠١٦٠ ، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه عنه البخاري في الأدب المفرد رقم ١١٢ بلفظ: « ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع »، ونحوه الحاكم في المستدرك رقم ٢١٦٦، وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير رقم ٧٥٠ عن أنس ﷺ بلفظ: « ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به ».

(٢) (تعاهد جيرانك): أي اعْتَنِ بهم واقصدهم بالإكرام وتفقدهم.

(٣) أخرجه مسلم رقم ٢٦٢٥.

(٤) أخرجه البخاري رقم ٥٦٧٢ ومسلم رقم ٤٧ و ٤٨ عن أبي هريرة ﷺ .

الْمُكْرَمِينَ، إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلاماً قَالَ سَلامٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ، فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ، فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلاَ تَأْكُلُونَ ﴾ [الذاريات: ٢٤-٢٧].

وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلاماً قَالَ سَلامٌ فَمَا لَبِثَ أَن جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ(١) ﴾ [هود: ٦٩].

وإكرام الضيف إحسان وتحبب وتراحم وتآلف، ولا يجوز أن يكون نفاقاً ولا تبذيراً ولا مباهاة ولا إسرافاً، فأمر النبي ﷺ أن يكون للضيف فراش، ولكن لا يزيد من الفرش ما لا يحتاجه هو وأهله وضيوفه، فقال ﷺ: « فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ وَفِرَاشٌ لامْرَأَتِهِ وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ »(٢).

١٧. من أدب الكريم: **إكرام العامل والأجير والموظف والخادم، وإعطاؤهم حقهم وأجرتهم** المتفق عليها، وأن تكون مكافئة للعمل، تكفي العامل وتسد حاجاته، وعدم التأخر عنهم، قال ﷺ: « أَعْطُوا الأَجِيرَ أَجْرَهُ، قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ »(٣)، وقال ﷺ: « قال الله: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، رجل أعطى بي(٤) ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه(٥)، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه(٦) ولم يعطه أجره »(٧).

والبخيل لا يستشعر الأخوة بينه وبين العاملين، ولا يحس بهم وبآلامهم وفقرهم، فيُنْقِص العاملَ أجره المتفق عليه، أو يأكله عليه، أو يعطيه أجرة غير مُجْزِيَة، وذلك لا يجوز من المسلم.

فالمسلم يرى أن منافعه ما تحصلت إلا من هؤلاء العمال، وأرباحه ما جاءت إلا على أكتافهم وأتعابهم وأوقاتهم، فيعطيهم ليعيشوا كما يعيش، ويشبعوا كما يشبع، ويلبسوا كما يلبس، ويتعلموا كما يتعلم، ويتداوَوا كما يتداوى، ولا يَشقُّ عليهم، ولا يكلّفهم فوق طاقتهم، ولا يُطَوِّل عليهم وقت العمل، بما يفوِّت عليهم عبادتهم وصلتهم للرحم وغير ذلك من شؤون البشر التي لا بد منها.

كُلُّ ذلك بيَّنه ونبَّهَ إليه النبي ﷺ بقوله: « هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ جَعَلَ اللهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلاَ يُكَلِّفُهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ عَلَيْهِ »(٨).

١٨. من أدب الكريم: **أن لا يَرُدَّ السائل، ولا ينهره ولا يعنّفه**، بل يتلطف به، ويتأكد من فقره وحاجته، ثم يعطيه ما يقضي حاجته، قدر ما يستطيع، أو يتعاون مع إخوانه الأغنياء في سد حاجته، قال تعالى: ﴿ وأما

---

(١) (حنيذ): أي مشوي.

(٢) أخرجه مسلم رقم ٢٠٨٤ عن جابر بن عبد الله ﷺ.

(٣) حديث حسن، أخرجه ابن ماجه، رقم ٢٤٤٣ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، والبيهقي في السنن الكبرى رقم ١١٤٣٤عن أبي هريرة ﷺ.

(٤) أي عاهد بالله.

(٥) أي ادعى على حُرٍّ أنه عبد وباعه وأخذ ثمنه.

(٦) أي عمل له الأجير العمل المطلوب.

(٧) أخرجه البخاري رقم ٢١٥٠ عن أبي هريرة ﷺ.

(٨) أخرجه البخاري رقم ٥٧٠٣ ومسلم بنحوه رقم ١٦٦١، عن أبي ذر ﷺ.

السائل فلا تنهر ﴾ [الضحى: ١٠]، ومما تعنيه الآية أن على المسلم أن يُحسن الظن بالسائل، ويَفترِض صدقه، حتى ولو كان ظاهره الغنى أو يشكك بكلامه(١).

وهذا لا يعني تضييع المال، ولا أن نكون أغراراً يغشُّنا بعض المحتالين والشحادين ويكذبون علينا ويستخرجون أموالنا بغير حق، فالكرم لا يعني بذل المال من غير تأكُّد وتحرِّي، بل من حقِّ المسلم وواجبه أن يَتَحَرَّى لِمَنْ يُعطي، ويتثبَّت مِن السائل هل هو فقير أو كذاب، إن لم يكن يعرف حاله.

وقد أمر بذلك النبي ﷺ وبيَّن كيفية التثبت، وبيَّن أنجع وسيلة للتعامل مع الشحادين السائلين، فعن قَبِيْصَةَ بن مُخارِقٍ الهلالي قال: تَحمَّلت حِمالةً(٢)، فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها(٣)، فقال(٤): « أقم حتى تأتينا الصدقة، فنأمر لك بها »، ثم قال: « يا قَبِيصةُ، إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة، رجل تَحَمَّل حِمالةً، فحلت له المسألة حتى يصيبها، ثم يُمسِك، ورجل أصابته جائحة(٥) اجتاحت ماله، فحلَّت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش، أو قال سداداً(٦) مِن عيش، ورجل أصابته فاقةٌ(٧) ، حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا(٨) من قومه، لقد أصابت فلاناً فاقةٌ، فَحَلَّتْ له المسألةُ حتى يصيب قواماً من عيش، أو قال سداداً من عيش، فما سواهنَّ من المسألة يا قبيصةُ سُحْتاً(٩) يأكلها صاحبها سحتاً »(١٠).

فانظر كيف أمر النبي ﷺ في هذه الأمور أن يكون التثبت تثبتاً زائداً على التثبت المعتاد، وذلك فيه حِكَم عظيمة، فإذا كان يكفي للشهادة في الأمور العادية رجلان عَدْلان، فإنه طَلَب للشهادة في أمر الفقير ثلاثة، واشترط أن يكونوا من عقلاء قومه وعِلْيَتِهم، وذلك يفيد عدة أمور:

١. حتى يتثبت الغني ويطمئن أن ماله يصل إلى محتاج ومستحق.

---

(١) وهذا مما تفيده الآية، وقد ورد في هذا المعنى حديث ضعَّفه أكثر علماء الحديث، وحسنه قليل منهم، أخرجه أحمد وأبو داود وابن خزيمة وغيرهم، ولفظه: « للسائل حق ولو جاء على فرس »، أي ولو كان ظاهره قد يوهمك بالغنى فلا تُسِئْ الظن بالمسلم، فربما كان الفرس لغيره، أو ربما كان من ضرورات حياته.

(٢) (حمالة): أي دِيَة قتيل أو غرامة ترتبت عليه أو تكفَّل بها عن غيره، أو كانت حَرْب بين فَرِيقين سفكت فيها دماء فتدخَّل بينَهُم رجُل تَحَمَّل دِيَاتِ القَتْلَى، ليُصْلح ذات البَيْن.

(٣) (أسأله فيها): أي أطلب منه أن يعطيني من المال والصدقة لأجل أداء الدية.

(٤) أي النبي ﷺ .

(٥) (جائحة): أي مصيبة تفسد المال والممتلكات، كالحريق الذي يحرق بيت الإنسان ومتجره، أو كالآفة التي تصيب الزرع فلا يبقى منه شيءٌ ينتفع منه المزارع.

(٦) (قواماً): أي ما يقوم به أمر الإنسان، لا أن يصير غنياً أو يرجع كما كان، (سداداً): وما يسد حاجته، وتمشي به أموره المادية الضرورية.

(٧) (فاقة): أي فقر وعَوَزٌ ونقص وحاجة.

(٨) (ذوي الحجا): أي أصحاب العقل والفطنة والمكانة بين الناس.

(٩) (سحتاً): أي حراماً وكذباً وباطلاً بغير حق.

(١٠) أخرجه مسلم رقم ١٠٤٤.

٢. إذا سألنا عنه عشيرته وأهله وقومه، وتبين أنه كذاب؛ فإننا نكون قد دفعناهم إلى إصلاحه وتربيته، وأخبرناهم أنه يفسد سمعتهم، ونهيناه عن المنكر والكذب، بِرَدِّه إلى مَن يَقدِر على ضبطه وتأديبه وإصلاحه.

٣. إذا تبين أنه فقير ومحتاج، وكانوا قادرين على إعطائه والإنفاق عليه، فنكون قد أحرجناهم، وذكَّرناهم بواجبهم تجاه ولدهم وقريبهم.

٤. وإذا تبين أنه فقير محتاج، وهم غير قادرين على إعطائه؛ عندئذ نعطيه ونحن مطمئنون إلى استحقاقه، ونعلم أننا نضع المال فيما وجب أن يوضع فيه.

ففي هذا الحديث علاج حكيم عظيم لمشكلة الفقر، ولمشكلة الشحادة والتسوُّل.

١٩. من أدب الكريم: **أن يحرص على أن يقدم ماله وطعامه لمن كان أحوج**، ولقد ندبنا النبي ﷺ إلى إطعام الناس، فقيرهم وغنيهم، فعنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلاً[١] سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الإِسْلاَمِ خَيْرٌ[٢] ؟ قَالَ: « تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلاَمَ[٣] عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ »[٤]، لكن النبي ﷺ حذرنا من أن نقصد الأغنياء وحدهم، فالأغنياء عندهم ما يكفيهم، ولا حاجة لإطعامهم، إنما نطعمهم تراحماً وتحبباً، أما الفقير فإنه يُطعَم زيادة على ذلك لحاجته، فهو أولى، فمن قصد الأغنياء وترك الفقراء فقد أخطأ طريق الإحسان وطريق الرحمة، وسلك طريق النفاق والمباهاة والتفاخر والتكبر، قال ﷺ : « شَرُّ الطَّعَامُ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى إِلَيْهَا الأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الفُقَرَاءُ »[٥] وقال ﷺ : « شَرُّ الطَّعَام طَعَامُ الْوليمةِ، يُمْنَعُها مَنْ يأْتِيهَا[٦]، ويُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا[٧]، ومَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللهَ ورَسُولَهُ »[٨].

٢٠. من أدب الكريم: **أن يكون كريماً من جيبه، لا من جيب غيره**، فقد يستدين الكريم لأجل إكرام الناس، ولا حرج في ذلك إذا كان يعلم من نفسه أنه يقدر على سداد الدين، أو استدان لتحقيق مصلحة عظيمة كالإصلاح بين الناس[٩]، أما أن نستدين ونحن لا نستطيع الوفاء والسداد، لأجل الكرم؛ فالله تعالى لا يكلفنا ذلك، وليس هذا من الكرم، بل هو من أكل أموال الناس بالباطل، فالكرم لا يعني أن يكلف الإنسان نفسه فوق طاقته.

٢١. من أدب الكريم: **أن لا يعلِّق كرمه وعطاءه على فِعلٍ من الله**، فليس من أدب المؤمن أن يعامل الله بالتجارة والمبادلة، ولو أراد أن يعامله كذلك فعطاء الله سابق وسابغ وعظيم وغامر، ولا نستطيع الوفاء به،

---

(١) هو أبو ذر ﷺ .

(٢) أَيْ أَيُّ أعمال الإسلام أكثر أجراً ونفعاً.

(٣) (تقرأ السلام): أي تُسَلِّم.

(٤) أخرجه البخاري رقم ١٢ ومسلم رقم ٣٩.

(٥) أخرجه البخاري رقم ٤٨٨٢ ومسلم رقم ١٤٣٢ عن أبي هريرةَ ﷺ، وفي رواية لمسلم بلفظ: « بئس ... ».

(٦) وهم الفقراء الذين يحتاجونها، فيأتونها.

(٧) وهم بعض الأغنياء الذين يتكبرون عن حضورها، أو لا يحرصون على إجابتها لعدم حاجتهم.

(٨) أخرجه مسلم رقم ١٤٣٢ عن أبي هريرة ﷺ .

(٩) ومن استدان للإصلاح بين الناس، ولم يستطع سداد الدين؛ جاز أن يُعطَى من الزكاة لأجل ذلك.

قال سبحانه: ﴿ وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ﴾ [النحل: ١٨]، وقال: ﴿ وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة ﴾ [لقمان: ٢٠].

ومن ظن أنه إذا وعد الله تعالى بالعطاء مقابل فعل يفعله الله له، فإن وعده وعطاءه يُغيِّر مِن قضاء الله أو يؤثر على إرادة الله وقَدَره، فإنه واهمٌ ومُختَلُّ الإيمان، لذلك « نهى النبي ﷺ عن النذر، وقال: إنه لا يرد شيئاً[١]، وإنما يُستخرج به من البخيل »[٢]، فلا تكن بخيلاً، لا تخرج المال ولا تتصدق ولا تعطي إلا إذا حقق الله لك مقصداً كشفاء مريض أو نجاح طالب أو كشف غُمَّة، بل أعط وتصدق، سواء حقق الله لك ذلك أم لا، فالبخيل الذي لا تسخو نفسه ولا تجود بالعطاء، يُجبر نفسه على العطاء بالنذر، فيصير واجباً في حقه، وهو متوهم أنه إذا نذر سيحقق الله له مطلبه، فأخبرنا النبي ﷺ أن نذره لن يغير ما قضاه الله من بقاء البلاء أو زواله.

٢٢. من أدب الكريم: أن **لا يضيع المال**، تبذيراً في حرام، أو إسرافاً في غير نفع، أو مُباهاة ومَخْيَلَة وتكبراً وتفاخراً، أو نفاقاً ونجلاً، قال تعالى: ﴿ وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيراً، إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُوراً ﴾ [الإسراء: ٢٦-٢٧]، وقال سبحانه: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلاَ تُسْرِفُوا إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأعراف: ٣١].

وقال ﷺ : « كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير إسرافٍ ولا مَخْيَلَةٍ »[٣].

فلنتق الله في أموالنا وطعامنا وولائمنا، فليس الكرم أن نصنع طعاماً ثم نكب ونلقي ثلاثة أرباعه، فذلك تضييع للنعمة، وليس الكرم أن نصنع الطعام الكثير للعدد القليل لنريهم أننا نكرمهم أو أننا نملك المال، فذلك سفه وجنون.

وحَرِيٌّ بمن صنع طعاماً فزاد منه شيء أن يبحث عمن يستفيد منه ويأكله من قرابته وجيرانه والمحتاجين.

٢٣. من أدب الكريم: **الإقراض الحسن**، فبعض الناس قد لا يحتاج إلى صدقة ولا إلى عطاء، لكنه يحتاج أن تُعطيَه قَرضاً أو دَيْناً لأجل ما، ثم يرده إليك، وهذا القرض فيه إكرام للناس وقضاء لحوائجهم، فهو في معنى الصدقة والإنفاق، لأنك تجمد مالك، فلا تنتفع منه، وتعطي لأخيك أن ينميه لنفسه أو ينتفع منه مدة من الزمن، وقد بين الله تعالى أنه يضاعف القرض لصاحبه، كما أنه يضاعف الصدقة، وجعل فيهما أجراً كبيراً، قال سبحانه: ﴿ مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾ [الحديد: ١١]، وقال ﷺ : « ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا كان كصدقتها مرة »[٤].

---

(١) أي لا يَرُدُّ شيئاً من قضاء الله وقدره، ولا يُغيِّر.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٦٢٣٤ ومسلم رقم ١٦٣٩ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) حديث حسن، أخرجه البخاري تعليقاً قبل حديث رقم ٥٤٤٦ ، وأخرجه أحمد رقم ٦٦٩٥ والنسائي في السنن الكبرى رقم ٢٣٤٠ والحاكم رقم ٧١٨٨ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، و (الإسراف): أن يَصْرِف المال فوق الحاجة، و (مخيلة): التكبر والافتخار على الآخرين.

(٤) حديث حسن، أخرجه ابن ماجه رقم ٢٤٣٠ عن ابن مسعود ﷺ، وأخرج نحوه ابن حبان في صحيحه رقم ٥٠٤٠ والبيهقي في السنن الكبرى رقم ١٠٧٣٣ و ١٠٧٣٤.

والمجتمع الذي تنمو فيه الثقة بين أفراده هو الذي يكثر فيه القرض، ويستفيد الناس منه فوائد عظيمة، أما في مجتمع النصب والاحتيال والكذب والغش والخوف من إنكار الدَّين أو المماطلة فيه فإن الناس يحجمون عن الدين والإقراض خوفاً على أموالهم أن تضيع ولا ترجع، ويسرقها الكذابون والمماطلون.

لذلك حرَّم الله مطل الغني وتأخيرَ سدادَ الدَّين عند الاستطاعة، حتى لا يكون سبباً في قطع الخير والبر والتعاون، قال ﷺ: « مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ »(١).

وأمرنا بالصبر على المَدِينِ الفقير حينما لا يستطيع سداد الدين، ليتم المعروف إليه، ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

المبحث الثاني

الأمانة، وترك الخيانة

إن الالتزام بخلق الأمانة يعد من أعظم الأخلاق ذات القيمة الاقتصادية، فالأمانة تحفظ على البشرية والأمم والدول والأفراد مليارات من الأموال، والأمانة تصنع الثقة التي بها يُبنى الاقتصاد ويحصل الإنجاز السريع والإنتاج الكبير.

معنى الأمانة:

الأمانة صدق عملي، فمن كان يحب الصدق ويؤثر الحق لا يكون إلا أميناً يحرص على حقوق الآخرين، ولا يضيعها.

سمي الأمين أميناً لأنه مأمون، لا يُتَوَقَّعُ منه مكروه، ولا يَعتَدي على حقوق الآخرين وممتلكاتهم وما يَخُصُّهم، وإذا وُكِّل بحفظ شيء من أموال أو ودائع أو غيرها؛ فلا يعتدي عليه ولا يُقَصِّر في حفظه ولا يتهاون ولا يفرِّط، بل يحفظه لغيره أكثر مما يحفظ لنفسه حقوقه وأشياءه، ويؤديه حينما يطلب منه بصدق وتمام، دون نقص أو تأخُّر.

الأمين يعف عما ليس له به حق، فلا يعتدي عليه ولا يخفيه ولا يسرقه؛ حتى وإن تهيأت له ظروف العدوان عليه دون أن يكون عرضة للإدانة عند الناس.

الأمين لا تحرك في نفسه مطامع للاستيلاء على الأمانة، وإذا حدَّثته نفسه بذلك جاهدها ومنعها من الباطل، ولا يكذب؛ ليأخذ ما ليس له، أو ليضيع أمانة غيره.

- ولا يكون الأمين أميناً إلا إذا كان يقدر على الخيانة، ومع قدرته على الخيانة يبقي على أمانته وصدقه وعفته.

فإذا اؤتُمِن على مال أو دَين، وليس لدى الدائن المُستأمِن ما يثبت به حقه، فيعف عن أخذه أو أخذ شيء منه، ويؤديه كاملاً.

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٢١٦٦ ومسلم رقم ١٥٦٤ ، عن أبي هريرة ﷺ .

وإذا تهيأت له فرصة اختلاس أموالِ غيره، دون أن يشعر به أحد من الناس، ودون أن يكون عرضة لاكتشاف لصوصيته، فيعف عن ذلك، فذلك الأمين.

ويدخل في الأمانة بمعناها الواسع: تبليغ الرسائل كما هي إلى أصحابها، وتأدية النصيحة لكل مسلم، وتأدية العبادات المفروضة على وجهها، والعدل من الأمانة.

ونحن سنقتصر في هذا الوحدة على الحديث فيما يتعلق بالأموال ويؤثر في الاقتصاد.

- والخيانة ضد الأمانة، وهي كذب عملي.

ويدخل في خيانة الأمانة: العدوان على الأعراض، والعدوان على الحقوق العلمية والمعنوية، وبعض ذلك له قيمة مادية، كما تكون الخيانة في الأمور المالية، من خلال الغِش، أو تطفيف الميزان، أو الغلول وهو سرقة المال العام، أو الجوْرِ والظلم.

والمعصية لله خيانة، لأن الله استأَمَن العبد على جسمه وعلى ما أعطاه، فلا يحق له أن يخرج عما كُلِّف فيه.

أهمية خلق الأمانة:

الأمين يرتاح له الناس ويأمنونه على أنفسهم وأموالهم وأغراضهم وأعراضهم، فهو خير عون للناس، والمجتمع الذي يتحلى أفراده جميعاً بالأمانة مجتمع تعاون واطمئنان وسلام وأمن وراحة وسكون.

يأمن فيه كل فرد من أفراد المجتمع، بل يكون أمناً على البشرية جميعاً، لا يعتدي عليهم بغير حق، يكون صادقاً في خبره، يفي بوعده وعهده، يرتاح إليه الناس لأنهم لا يجدون منه شراً، ولا يتوقعون منه شراً وأذى.

أما الخائن فهو مؤذٍ مُعتدٍ ظالم، يجاوز حدَّه، ويضيع حق غيره، والمجتمع الذي تكثر فيه الخيانة مجتمع فاسد خطير، لا اطمئنان فيه ولا سكون، يحتاج كل إنسان فيه إلى حذر كبير واحتياط كثير، فتبقى نفسه في خوف وتوجُّس وحذر.

والدول والمجتمعات تدفع الملايين من الأموال لتحقيق الأمان، وخُلُق الأمانة يوفر ذلك ويحققه من غير تكلفة مادية.

كيف نتخلق بالأمانة:

إذا كان الإنسان حريصاً على الصدق والأمانة، فإما أن يكون حريصاً على ذلك لأجل مصالحه ومنافعه، أو لمبادئ واعتقاداتٍ وإيمانٍ عنده.

فمن كان يسعى إلى مصالحه وشهواته، فإنه إذا صارت مصالحه بالكذب والخيانة، فيمكن أن تنهار أخلاقه وأمانته وصدقه، طلباً لمصالحه التي يتوهمها.

ومن كان يؤمن بالله والآخرة، ويعلم أن الله قد أمره بالأمانة والصدق، ويعلم أن الله يراه ويسمعه ويراقبه، ويعلم أنه يحصي أعماله، وسوف يحاسبه عليها، فإمّا إلى جنة أو نار، فذلك الذي يتمسك بالصدق والأمانة، حتى لو فاتت مصالحه وشهواته، لأنه يعلم أن مصلحته عند الله في الآخرة في الصدق والأمانة، أكبر من المصلحة التي يحصلها في الدنيا بالكذب والخيانة.

لذلك يخبرنا النبي ﷺ أن من علامة المنافق: «إذا اؤتمن خان»، والمنافق هو الذي يتظاهر بالإيمان وهو غير مؤمن، أو هو الذي يأتي بأعمال الكافرين لشدة غفلته عن الله، فكان في أعماله كغير المؤمن.

وروي أن النبي ﷺ كان يقول كثيراً في خُطَبِه يقول: « لا إيمانَ لمن لا أمانةَ له، ولا دينَ لمن لا عهدَ له »[١]، ليبين لنا أن الإيمان لا ينفك عن الأمانة، فَمَنْ فَقَدَ الأمانةَ فذلك دليل فَقْدِه الإيمانَ، وهذا يقتضي أن الإيمان إذا وُجِدَ، وُجِدَتْ معه الأمانة.

والخيانة من الكبائر الخطيرة، فلا يمكن أن تكون من صفات المؤمن، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: « يُطْبَعُ المؤمنُ على الخِلالِ كلّها إلا الخيانةَ والكذبَ »[٢].

فَرْضُ الأمانةِ وحُرْمَةُ الخيانة:

فرض الله أداء الأمانة، وحذرنا من الخيانة وحرمها.

فقال سبحانه: ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا **الأمانات** إلى أهلها، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل، إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيراً ﴾ [النساء : ٥٨]، وقال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَخُونُوا اللّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ** وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٧].

وجعل الله تعالى الوفاء بالعهد وهو من الأمانة من صفات أهل البرِّ والصدق والتقوى، قال تعالى: ﴿ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وقد بين النبي ﷺ حرمة الخيانة حينما بيَّن أنها من صفات النفاق، فقال ﷺ: « آية المنافق ثلاث: إذا حدَّث كذب، وإذا وعدَ أخلف، وإذا اؤتمن خان، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم »[٣].

والله تعالى خصم لكل غادر، قال ﷺ : قال الله: « ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، رجل أعطى بي[٤] ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه[٥]، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه[٦] ولم يعطه أجره »[٧].

وأخبر النبي ﷺ أن الإنسان لا يكون متصفاً بصفات الإيمان حقاً إلا أن يكون خالياً من الخيانة، بل لا بد أن يكون متصفاً بالأمانة بحيث يُعرَفُ بها، وبحيث لا يخشى منه الناس خيانة، فقال ﷺ : « والله لا يؤمن، والله

---

(١) حديث صحيح، أخرجه أحمد رقم ١٢٤٠٦ وابن حبان رقم ١٩٤ والبيهقي في شعب الإيمان رقم ٤٣٥٤، عن أنس ﷺ.

(٢) أخرجه أحمد رقم ٢٢٢٢٤ عن أبي أمامة ﷺ، والبيهقي رقم ٤٨٠٩ والبزار رقم ١١٣٩عن سعد بن أبي وقاص ﷺ، وقد حسنه بعض العلماء وضعفه آخرون.

(٣) أخرجه مسلم رقم ٥٩ عن أبي هريرة ﷺ ورواه البخاري رقم ٣٣ من غير قوله: « وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم »، وفي رواية جعلهن أربعاً، ولم يذكر الوعد، وزاد: «وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر» أخرجه البخاري رقم ٣٤ ومسلم رقم ٥٨، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٤) أي عاهد بالله.

(٥) أي ادعى على حُرٍّ أنه عبد وباعه وأخذ ثمنه.

(٦) أي عمل له الأجير العمل المطلوب.

(٧) أخرجه البخاري رقم ٢١١٤ و ٢١٥٠ ، عن أبي هريرة ﷺ.

لا يؤمن، والله لا يؤمن » قيل: من يا رسول الله ؟ قال: « الذي لا يأمن جاره بوائقه »[١]، أي غدره وخياناته، فلا بد أن يكون المؤمن بحيث يطمئن جاره وإخوانه من أنه لا يخونهم ولا يغدر بهم ولا يؤذيهم ولا يخدعهم.

والله يحدثنا في كتابه عن أنبيائه وأمانتهم، وهم قدوتنا، فذكر في شأن هود مثلاً: ﴿ أبلغكم رسالات ربي وأنا لكم ناصح أمين ﴾ [الأعراف: ٦٨]، وكذلك وصف الله نوحاً وهوداً وصالحاً ولوطاً وشعيباً بذكر قولهم لأقوامهم : ﴿ إني لكم رسول أمين ﴾ [سورة الشعراء: ١٠٧ و١٢٥ و١٤٣ و١٦٢ و١٧٨]، ووصف الله الملكَ جبريلَ بالأمانة: ﴿ وإنه لتنزيل من رب العالمين، نزل به الروح **الأمين**، على قلبك لتكون من المنذرين ﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٤]، وكان نبينا ﷺ معروفاً بالأمانة من قبل بعثته، ولولا الأمانة ما حصلت ثقة بما يُبَلِّغُ الأنبياءُ عن الله من شرائعَ، فكن أيها المسلم على طريق الأنبياء صادقاً أميناً.

من آداب الأمين

إذا قام المسلم بجملة من الأعمال في مجالاتٍ مختلفةٍ من حياته، فإنه يوصف بالأمانة، ومن حرص على هذه الأعمال والأداب في مواطنها مرة بعد مرة تمكنت فيه صفة الأمانة، حتى يكون أميناً.

وهذه الأعمال والآداب ينظر إليها المسلم كأحكام شرعية، فمنها ما هو واجب، فلا يتركه المسلم، ومنها ما هو مندوب، فيحرص عليه، وما كان مُحَرَّماً من السلوكيات لإخلاله بالأمانة فإن المسلم يتركه ويبتعد عنه.

فمن أهم أعمال الأمين وآدابه وسلوكياته:

١. من أعظم آداب الأمين: **أن يكون أميناً على ما كلفه الله به**، قال تعالى: ﴿ إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال، فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً ﴾ [الأحزاب ٧٢]، وقد فسر بعض الصحابة والمفسرين الأمانةَ في الآية بأنها الطاعة أو الفرائض أو التكاليف، فيدخل فيها حقوق الله وطاعته وتكاليفه على جوارحك وقلبك وعقلك وتوجيه إرادتك ومجاهدة أهواء النفس وشهواتها وتنفيذ ما يريد الله، فمن خالف فقد خان، فكل معصية فيها معنى الخيانة، كما قال الله تعالى فيمن ينظر إلى ما لا يجوز: ﴿ يعلم خائنة الأعين ﴾ [غافر: ١٩].

ومن جملة ذلك أحكام الله التي تتعلق بالمال، فمن بنى حياته على قاعدة الطاعة لله كان أميناً في الأموال، وإلا فلا، ومن ضيع أمانة الله فطبيعي أن يضيع أمانة المخلوق، ومن أطاع الله فطبيعي أن يطيعه في حفظ أموال الناس.

ولا قيمة لأي خُلُق مع الناس والخلْق، إذا كان الإنسان سيءَ الخُلُقِ والأدبِ مع الله، فمن ضيع أمانة الله فلا قيمة لكل أخلاقه، وإن تظاهر بحفظه أمانات الخلْق، فليس ذلك عن أمانة، وإنما هو نفاق أو سعي إلى مصالح دنيوية، فعن حذيفة ﷺ قال: « حدثنا [أي النبي ﷺ] أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال، ثم علموا من الكتاب، ثم علموا من السنة، ثم حدثنا عن رفع الأمانة فقال [أي النبي ﷺ]: ينام الرجل النومة فتقبض

(١) أخرجه البخاري رقم ٥٦٧٠ عن أبي شريح، ومسلم رقم ٤٦ عن أبي هريرة ﷺ بلفظ: « لا يدخل الجنة من لا ... ».

الأمانة من قلبه، فيظل أثرها مثل الوكت[1]، ثم ينام النومة فتقبض الأمانة من قلبه[2]، فيظل أثرها مثل أثر المجل، كجمر دحرجته على رجلك فنفط، فتراه منتبراً وليس فيه شيء[3]، ثم أخذ الرسول ﷺ حصى فدحرجه على رجله، ثم قال: فيصبح الناس يتبايعون، فلا يكاد أحد يؤدي الأمانة، حتى يقال: إن في بني فلان رجلاً أميناً، حتى يقال للرجل: ما أجلدَه، وما أَظْرَفَه، وما أعقلَه، وما في قلبه مِثقالُ حَبَّةٍ مِن خَرْدَلٍ مِن إيمان »[4]، والحديث يربط بين الإيمان والأمانة، ويبين أن الأخلاق جميعاً تنهار إذا فُقِدَ الإيمان من النفوس؛ فلا قيمة لما يَظهر من الإنسان من جَلَد وصبر، أو ظَرافَة ولَطافة، أو حكمة ومنطق.

٢. من أدب الأمين: **أن يكون أميناً حفيظاً على حقوق الناس، ويؤديها إليهم كما هي**، قال تعالى: ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾ [النساء : ٥٨]، ويدخل في ذلك كل ولاية، فيجب تأدية الحقوق إلى أهلها، وإسناد الأعمال إلى الأمناء القادرين عليها، وحفظ أموال الناس وأجسامِهم وأرواحهم وعقولهم وصيانتها مما يضرها، والسعي في إقامتهم وحفظهم على الدين الذي ارتضاه الله لعباده، وحفظ أسرار الدولة مما يجب كتمانة وعدم تسريبه إلى الأعداء.

وكل ذلك سبب في حفظ المال، و مؤثر في سلامة الوضع الاقتصادي وإصلاحه.

ومن الخيانة خيانة العامل لرب العمل، وقد استأمنه على العمل، فيقصر فيه، ومنه خيانة رب العمل للعامل وقد استأمنه على الأجرة أن يعطيه إياها، فيخونه فيُنْقِصُه أو لا يعطيه.

وإذا كان العمل عملاً للأمة، فالأمانة فيه أكبر، والخيانة فيه أعظم وأخطر، وكلما كان أثرها في الأمة أكبر كانت أهم وأخطر[5].

٣. من أدب الأمين: **حفظ المال لأصحابه، بالعفة عنه ثم بأدائه كاملاً**، قال تعالى: ﴿ وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كاتباً فرهان مقبوضة فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤد الذي اؤتمن أمانته ... ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، ويدخل في ذلك تأدية الأموال إلى أصحابها في البيوع والديون والمواريث والودائع والرُّهون والعَواري والوصايا وغيرها.

٤. من أدب الأمين: **عدم تضييع حقوق المخالفين والأعداء، ولو كانوا كافرين**، قال تعالى: ﴿ ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك، ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك إلا ما دمت عليه قائماً، ذلك

---

(١) هو الأثر اليسير للشيء.

(٢) ولا ينبغي أن يظن المسلم بأن قبض الأمانة من القلوب ظُلْم، فالله لا يظلم الناس شيئاً، وإنما يكون ذلك بسبب من أفعال الناس وذنوبهم.

(٣) فسر النبيُّ ﷺ الْمَجْلَ بأنه الجمر إذا أصاب جلد الإنسان إصابة سريعة فإنه يحرقه حرقاً خفيفاً يؤدي إلى انتفاخ الجلد، وهذا الانتفاخ لا يحتوي على شيء ذي بال، كذلك الأمانة حينما يفقدها الإنسان، يُظَنُّ أنه أمين، وما هو إلا وهم لا حقيقة له، يتظاهر بالخلق وما هو بمتحقق به.

(٤) أخرجه البخاري رقم ٧٠٨٦، ونحوه مسلم رقم ١٤٣ عن حذيفة ﷺ.

(٥) وسيأتي معنا نماذج لذلك، كالغلول.

بأنهم قالوا: ليس علينا في الأميين[1] سبيل، ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون ﴾ [آل عمران: ٧٥]، فبين الله تعالى وجوب الأمانة مع الموافقين في الدين والمخالفين فيه، فلا يجوز الخيانة لهم والغدر بهم[2].

وحذر الله تعالى من تهمة الكافر بما يفعله المسلم العاصي، فذلك خيانة، وحذر من نصرة من يتّهم الكافر بما هو منه بريء، فقال تعالى: ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللّهُ وَلاَ تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيماً، وَاسْتَغْفِرِ اللّهَ إِنَّ اللّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً، وَلاَ تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً ﴾ [النساء: ١٠٥-١٠٧]، إلى أن قال سبحانه: ﴿ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً ﴾ [النساء: ١١٢].

وقد ورد في سبب نزول هذه الآيات، أن ناساً من المسلمين سُرقوا، وكان السارق هو من قرابتهم، فاتهموا يهودياً بالسرقة، وجاؤوا إلى رسول الله يدافعون عن قرابتهم ويتهمون اليهودي، فأنزل الله يحذر نبيه من الدفاع عن السارق، ويحذر نبيه من الدفاع عن الخائنين الذين يتهمون اليهودي وهو بريء، ويدافعون عن قرابتهم وهو معتدي، وبين الله إثم البهتان والاتهام بالباطل، ودعى المخطئين إلى التوبة[3].

وإذا ظن الغادر أن الغدر يقويه على عدوه، فالله تعالى يبين عكس ذلك، فقد بين الله عز وجل أن الغدر سبب في الضعف والوهن، وسبب في الفوضى وتمزيق الأواصر، وإفسادٌ لما صَلُح، فقال تعالى: ﴿ وَلاَ تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِن بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلاً بَيْنَكُمْ أَن تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللّهُ بِهِ وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ [النحل: ٩٢].

والمسلم حينما يكون مستأمِناً في بلاد الكافرين فيغدر بهم ويخونهم ويسرق أموالهم، فإنه يُفسِد سمعة المسلمين، ويسيء إليهم.

٥. من أدب الأمين: **أن لا يولِّيَ الحكمَ والمسؤولية إلا لأهلها، ولا يتولاها هو إن لم يكن أهلاً،** لذلك بين النبي ﷺ أن ذلك من الغدر والخيانة، فقال: « لكل غادر لواء يوم القيامة، يرفع له بقَدْر غَدْرِه، ألا ولا غادرَ أعظمُ غَدْراً من أميرِ عامة »[4].

ولا يجوز لإنسان أن يزكي إنساناً ليوظَّف في عمل؛ لقرابة أو معرفة، دون أن يتحرى أهليته للعمل الذي يزكيه له.

(١) «الأميين»: أي العرب.

(٢) حتى منعنا الله من الغدر بالكافرين المعاهدين إذا خِفْنا من غدرهم وخيانتهم، وكان هذا الخوف ليس وهماً، وإنما هو نتيجة قرائن وتصرفات تُقَوّي الظن بذلك، فعندئذ نخبرهم برغبتنا في إنهاء المعاهدة، وننتظرهم حتى يكونوا في جاهزية لحماية أنفسهم، قال تعالى: ﴿ وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين ﴾ [الأنفال: ٥٨].

(٣) حديث حسن عن قتادة بن النعمان ﷺ أخرجه الترمذي رقم ٣٠٣٦، والطبري في تفسيره ٢٦٥/٥.

(٤) أخرجه مسلم رقم ١٧٣٨ عن أبي سعيد الخدري ﷺ، وأخرج نحوه البخاري رقم ٣٠١٥ و ٦٥٦٥ عن أنس وابن عمر وابن مسعود رضي الله عنهم، وروي عن رسول الله ﷺ الأمر بتولية من هو أصلح وأجدر، في حديث حسنه بعض العلماء: « من استعمل رجلاً على عصابة وفيهم من هو أرضى لله منه؛ فقد خان الله ورسوله والمؤمنين » أخرجه الحاكم رقم ٧٠٢٣ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وقد حذر النبي ﷺ بعض أصحابه ـ على جلالتهم وصلاحهم وعلمهم ـ من الولاية والحكم، لعدم أهليتهم لذلك، فقد يكون الرجل صالحاً وعالماً لكنه لا يصلح للإدارة والحكم، فيكون مسيئاً ومضيعاً لمن تولى عليهم، قال أبو ذر: يا رسول الله ألا تستعملني؟ فضرب بيده على منكبي، ثم قال ﷺ : « يا أبا ذر إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها، وأدى الذي عليه فيها »(١).

لذلك لا يكون الإنسان أميناً إذا طلب الولاية وليس بكفء لها، وإنما يختاره الناس أهل المعرفة والخبرة والصلاح(٢) إذا رأوا فيه أهلية لذلك، فقد قال رسول الله ﷺ لعبد الرحمن بن سمرة ﷺ : « لا تسأل الإمارة ، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها ، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها »(٣)، والحديث يبين أنَّ مَن كُلِّف الإمارةَ أعانه الله عليها، لأن من يرى نفسه ضعيفاً ويخاف أن يفشل أو يُقصِّر، يعتمد على الله ويستعين به ويستمد منه ويتوكل عليه، أما من رأى في نفسه الأهلية وطلب الإمارة، فإنه يُوكَل إلى نفسه، لأنه وَثِق بها، فلا يجد عوناً من الله.

وقد عد النبي ﷺ من علامات آخر الزمان التي تشعر ببعد الناس عن دينهم أن يتولى الأمر والحكم من لا يصلح له، فقد قال أبو هريرة ﷺ : بينما كان النبي ﷺ يحدث إذ جاء أعرابي فقال: متى الساعة؟ قال : إذا ضُيِّعت الأمانة فانتظر الساعة، قال: كيف إضاعتها ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة »(٤).

ـ وقد يكون من الأمانة أن تطلب الإمارة وتتولاها، وذلك في حال كونك أهلاً لها، وإذا لم تتولاها تولاها غيرك ممن لا أهلية عنده، أو ممن يسيء فيها، أو ممن يقدم نفسه إليها بغير حق ليعمل لصالح الكفر أو الأعداء أو المفسدين، فلا يجوز عندئذ أن تترك الإمارة لأمثال هؤلاء، بل كن كما قال يوسف عليه الصلاة والسلام: ﴿ قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٥٥].

وهذا النوع من الأمانة من أعظم ما يؤثر على الحالة الاقتصادية في كل بلد، فمهما كانت مسؤولية الإنسان، سياسية أو إدارية أو مالية أو قضائية أو غيرها، فإنه إذا لم يكن أميناً، فإنه يمكن أن يتلاعب بحقوق، ويضيع حقوقاً، ويأكل حقوق الآخرين، وقد يكون سبباً في نهب مال الأمة والدولة بشكل خطير وكبير.

وقد عملت في زماننا دول كبرى مجرمة على قاعدة توسيد الأمر إلى غير أهله، فكانت تشتري رجالاً مسؤولين في كل بلد تدفع لهم رواتب ومبالغ كبيرة، مقابل أن يوسدوا الأمر إلى غير أهله، وأن لا يضعوا الرجل المناسب في المكان الذي يناسبه، وبذلك أفسدوا بلادنا وأهلكوها وجعلوها متخلفة ضعيفة جاهلة فقيرة.

---

(١) أخرجه مسلم رقم ١٨٢٥.

(٢) وهم الذين يُسَمَّونَ في كتب الفقه: بأهل الحل والعقد، وهم نواب الناس وممثلوهم، القادرون علمياً وعملياً على إصلاح أمر العامة والقيام بشأن الحكم، بوضع القوانين المناسبة، وفق شرع الله، وإدارة شؤون الناس بما يحقق مصالحهم، مع ضبط الأمور بما لديهم من قوة وشوكة.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٦٢٤٨ ومسلم رقم ١٦٥٢، عن عبد الرحمن بن سمرة ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري رقم ٥٩، عن أبي هريرة ﷺ .

٦. ومن أدب الأمين: **حفظ الأسرار بكتمانها،** بحفظها وعدم إفشائها، لاسيما الأسرار العامة التي تتضرر من كشفها الأمةُ كلها، سواء كانت متعلقة بالأمور المالية أو العسكرية أو غيرها.

والأمانة درجات، فإذا كان حفظ الأمانة لشخص يُضيّع الحقَّ العام، أو يُضيع أمانةً أعظمَ منها، أو يضيع أمانة الله، فلا يجوز حفظ الأمانة الصغرى لأنها خيانة لما هو أكبر منها، فلو أن إنساناً اعترف لصديقه بأنه قتل فلاناً، واستأمنه أن يحفظ هذا السر، فلا يجوز حفظه، لأنه يضيع بذلك أمانة أكبر، ويعين على الخيانة والباطل، والأمانة مع الخلَق لا تَنقُض أمانة الله لأنها فوقها، والأمانة مع الفرد لا ينبغي أن تُضيّع الأمانة مع المجتمع.

وقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: « المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس: سفك دم حرام، أو فرج حرام، أو اقتطاع مال بغير حق »(١)، فبين الحديث أنه لا يصح حفظ سر أو أمانة في هذه الأمور.

وقد لا يكون أمر الكتمان متعلقاً بالمال مباشرة، لكنه يؤدي إلى حسد، فيُفسِد على المحسود أمورَه ويُضيّع عليه مصالحه وأمواله، قال ﷺ : « استعينوا على إنجاح الحوائج بالكتمان، فإن كل ذي نعمة محسود »(٢).

٧. ومن أدب الأمين: **أن يرى أن كل ما أعطاه الله إياه أمانةٌ فيها حق لله،** فالسمع والبصر والحواس والجوارح كلها لا يصح استعمالها بالعدوان، فيجب حفظها عن المعصية، فلا يسترق السمع بالخيانة، ولا يسترق النظر إلى ما لا يحل النظر إليه، ولا يمس ولا يلمس ما يحرم مسه فهو خيانة، وهكذا في كل جارحة من جوارحه، فيدخل في ذلك إقامة كل طاعة، وترك كل معصية.

ولا يستعمل هذه الجوارح في إتلاف مال أو التعدي عليه أو التصرف فيه بغير حق.

٧. من أداب الأمين: **الأمانة في العمل،** وما يتعلق به، بأن يكون المسلم أميناً حفيظاً على العمل والعمال، والمال والممتلكات، والوقت، والعقود.

سواء كان العمل وظيفة في مؤسسة عامة، أو في شركة أو مركز أو عمل خاص أو غير ذلك.

وهذه نماذج من الأمانة في العمل، ينبغي التنبيه إليها في زماننا، والالتزام بها سبيل إلى تحقيق الإصلاح الاقتصادي على مستوى الأفراد والمجتمع والدولة والبشرية:

أولاً: أداء العمل أمانة:

ـ إذا وُظّفَ الإنسان في عمل أو استؤجر عليه، فإن العمل وأداءه على الوجه المتعاقَد عليه من الأمانة، قال ﷺ : « إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه »(٣).

ويجب الإخلاص في العمل، فلا غش.

---

(١) وهو حديث ضعيف في سنده، صحيح المعنى، أخرجه أحمد رقم ١٤٧٣٤ وأبو داود رقم ٤٨٦٩ والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ٢٤٧، عن جابر بن عبد الله ﷺ، ولفظ: « المجالس بالأمانة » دون تمة الحديث ورد بأسانيد لا بأس بها فهو حسن.

(٢) حديث حسن، أخرجه ابن حبان في روضة العقلاء ص ١٨٧ عن أبي هريرة ﷺ، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٠ / ٩٤ والبيهقي في شعب الإيمان رقم ٦٦٥٥ عن معاذ بن جبل ﷺ، وروي الحديث بلفظ: «قضاء حوائجكم».

(٣) حديث حسن، أخرجه البيهقي في شعب الإيمان رقم ٥٣١٢ وأبو يعلى رقم ٤٣٨٦ عن عائشة رضي الله عنها.

ويجب الإتقان، فلا تفريط.

فالمسلم يهتم بالعمل المطلوب منه، ويرغب في تأديته على أحسن وجه، ويقدمه بحسب الاتفاق، وبما يرتاح إليه صاحب العمل والمنتفِعون منه.

ولا يتهرب المسلم من عمله، ولا يكون غير مبال به، ولا يكون مضيعاً له أو لبعضه، ولا يُزَوِّرُ ولا يكذب ولا يغش، ولا يأتي به على وجه دون ما اتفق عليه، سواء كان صاحب العمل على رأسه أو كان غائباً.

ولا يجوز للعامل الإخلال بشروط العمل المتفق عليها في العقد، عمداً أو تهاوناً.

ـ وإذا كان الموظف يتعامل مع مُراجِعين ومُنتفِعين، فإنه يعاملهم بأجود ما يكون ويتأدب معهم، ويقدم لهم الخدمات بأسرع ما يمكن، لا يفرط في حق صاحب العمل أو المال، ولا يفرط في حق المراجعين، ولا يجوز له التأخر عن الناس وإهمال حوائجهم وملفاتهم، أو تضييع أوقاتهم ومصالحهم، أو التشاغل عنهم بغير ضرورة.

ويجب على صاحب العمل ـ سواء كان عاماً أو خاصاً ـ أن يرتب أمر انتظار المراجعين بحيث لا يكون فيه وقوف ولا تعب، ولا إذلال ولا إهانة، ولا تأخير ولا انتظار، ولا إجراءات معقدة لا فائدة منها.

ـ ولا يجوز للعامل أن يرتشي، ولا أن يمتنع عن العمل إلا أن يُعطَى رشوة، فذلك خيانة للعمل، وخيانة للمنتفعين من ذلك العمل، لا سيما وهو يأخذ أجره على العمل، قال ﷺ: « لعن الله الراشي والمرتشي »[(١)].

ويجب المحافظة على أسرار العمل، وسمعة المؤسسة أو الشركة، ورد التهم الباطلة عنها.

ـ وإذا كان العمل تعليماً، فيجب على الأستاذ والمعلم أن يخلص ويتقن في تعليم طلابه، فيحضِّر الدرس، ويختار لهم أنفع المعلومات، وأسهل أسلوب لفهمها واستيعابها، ويغتنم كل لحظة لفائدة الطلاب ونفعهم، ويحرص عليهم، ويتابع مشاكلهم، ويحاسب مقصرهم، ولا يهمل أمر غائبهم ومتأخرهم، ولا يتهاون ولا يتسامح في شيء يؤدي إلى تقصيرهم أو شغبهم أو فسادهم أو إهمالهم وعدم مبالاتهم بدروسهم.

ولا يجوز للمعلم أن يضيع وقت الدرس والحصة فيما لم يجعل له، كأن يتحدث بالهاتف في الدرس، أو يقرأ قرآناً أو كتاباً لنفسه، أو يُصْلح لوحاً أو مقعداً فيهدر أوقات الطلاب ويضيع درسهم، ولا يفعل شيئاً من ذلك إلا بالقدر الذي يعود على الدَّرْسِ والتعليمِ بالمصلحة.

وهذه الأمور من الأمانة، وهي ذات قيمة مالية واقتصادية، إما مباشرة، أو تبعاً، ففي صلاحها صلاح الاقتصاد في البلاد.

ثانياً: الوقت في العمل أمانة:

ـ الوظيفة والإجارة إما أن تكون على عمل محدد، أو على وقت محدد يعمل خلاله ما يطلب منه، فتضييع العمل خيانة، وإهدار الوقت في غير العمل المطلوب خيانة محرمة، لا تجوز.

---

(١) حديث صحيح، أخرجه أبو داود رقم ٣٥٨٠ والترمذي رقم ١٣٣٧ وقال: حسن صحيح، وابن حبان رقم ٥٠٧٧.

ويعطى الإنسان راتبه وأجرته مقابل عمله أو وقته، فلا يصح أن يتهاون في الوقت، وإلا كان آخذاً مالاً بغير حق.

فيجب الالتزام بالدوام في الحضور والانصراف، ويجب استغلال الوقت بالشكل الصحيح والأمثل الذي يحقق مصلحة العمل، وبحسب العقد والاتفاق، وبما يتناسب مع قدرة الموظف أيضاً.

فلا يجوز استغلال وقت الوظيفة في أي عمل خارج مهام الوظيفة، إلا فرائض الله وما يتبعها.

ولا تستغل الفرائض لتضييع الوقت، بل بقدر الحاجة.

ولا يصح الاشتغال بنافلة أو مباح يؤثر على العمل داخل وقت العمل، كقراءة القرآن وصلاة الضحى والنافلة والأحاديث الجانبية وقراءة الجرائد وكتابة مقالات وأكل طعام وتسالي.

ويجوز فعل مثل هذه الأمور إذا كانت لا تؤثر على العمل، بأن كان العمل المطلوب يمكن إنجازه في بعض الوقت، ويبقى بعض الوقت فارغاً، فلا بأس من الانتفاع به، بل يندب ذلك في هذه الحالة، ولا يجوز لصاحب العمل أن يمنع منها ما دامت لا تؤثر على عمله.

ـ ويجب على العامل والموظَّف أن يهتم بتسجيل ما يجب تسجيله؛ من وقت الحضور والمغادرة والإجازة، وتدوين مصروفات المؤسسة أو الشركة، وحركة السيارات والباصات، ويَصْدُق في ذلك، حتى لا يكون التهاون والكذب في ذلك سبباً في إهمال العمل أو تضييع أمواله أو سرقة منافعه، فيكون خيانة للأمانة.

ويجب على الموظف إذا اضطر للغياب، أو كان يعلم من نفسه أنه سيتغيب؛ أن يُعلِم المسؤول عنه ويبلغه، لتأمين البديل عند اللزوم، فلا يكونَ غيابُه تضييعاً للعمل وخيانةً لصاحبه.

ثالثاً: الممتلكات والمنافع في العمل أمانة:

فلا يجوز التعدي عليها، ولا تعريضها للخطر بالإهمال، ولا إساءة استعمالها، أو استعمالها في غير ما أُعِدَّتْ له.

ويجب على العامل والموظف أن يتعامل مع الأدوات والممتلكات ـ كالأبواب، والطاولات، والسيارات، والحواسيب وآلات التصوير والأجهزة والماكينات ـ بعناية في استعمالها، وحين نقلها، وتكون عنايته بها العناية المثلى، وأكثر مما لو كانت له، فالواحد منا إذا كان صاحب مال قد يتسامح مع نفسه فيه، لكنه لا ينبغي أن يهمل أموال الآخرين.

ولا يجوز للعامل أن يسلِّمَها لمن لا يحسن التعامل معها، أو لا يهتم بها، أو لا يحس بالمسؤولية والأمانة تجاهها، ولا يسلمها لمن لم يؤذن له باستعمالِها أو حَمْلِها أو الاستفادةِ منها أو أخذِها.

ولا يجوز أن يأخذ العامل شيئاً من أدوات العمل وأجهزته، ولا أن يستعملها استعمالاً شخصياً، إلا بإذن صاحب العمل، أي مالكه، إن كان ملكاً خاصاً.

أما المملوكات العامة فلا يحق للقائم عليها أن يأذن بشيء من ذلك؛ إلا إذا كان فيه مصلحة العمل أو مصلحة العامة والأمة.

وهذه نماذج تطبيقية من ذلك:

١. فليس من حق الوزير أن يأذن لنائبه أن يأخذ طابعة أو سيارة للوزارة ليستعملها لأمور شخصية.

٢. ولا يجوز في العمل استعمال الحاسوب والطابعة لطباعة أوراق شخصية أو بطاقات لمناسبات خاصة شخصية لا علاقة لها بالعمل.

٣. وليس من حق إمام المسجد أو المؤذن أن يستعمل مكنسة المسجد لتنظيف بيته، وليس من حقه أن يأذن لأحد بأن يستعملها في بيته وأموره الشخصية، إلا إذا وَقَفَها الواقف لاستعمال المسجد ومُوَظَّفِيه معاً.

٤. وليس من حق الموظفين أن يستعملوا الأجهزة والأدوات ـ كالحاسوب والمدفأة والسيارة ـ لأمورهم الشخصية، وإنما تستخدم داخل العمل بالقدر الذي يأذن به صاحب العمل أو القائم عليه، أو بالقدر المتعارَف عليه، بما لا يزيد عن الحاجة، ما لم يكن هذا العرف فاسداً.

ومن الأعراف الفاسدة في ذلك: أن يستعمل أقلام العمل وأوراقه للأمور الشخصية، إلا بعد إذن صاحب المال والعمل الخاص، ولا يجوز للقائم على العمل العام والتبرعي أن يأذن بذلك، إلا بما فيه مصلحة العمل، أو كان مما يُتسامَح به مما لا قيمة له.

ولا بأس من التسامح ـ في العمل الخاص دون العام ـ بالقصاصة التي لا ينتفع منها، أو بالزوائد التي تلقى وتتلف، بعد التأكد من الإدارة أنها لا يستفاد منها، وبالقلم في أشياء قليلة ككتابة رقم أو تذكير بأمر مهم، بشرط ألا يكثر ذلك، أو يكون بإذن، وما جاز التسامح به فالورع تركه.

ولا يجوز ذلك في العمل العام أو التبرعي.

فالنبي ﷺ لم يتهاون حتى بالتمرة من المال العام، فقال لسِبْطه الحسنِ بن علي رضي الله عنهما حينما أراد أن يأكل تمرة من تمر الصدقة: كَخْ كَخ(١).

وعمر بن عبد العزيز ﷺ لم يتسامح برائحة العطر والطيب، فحينما جاءه طيب من المال العام أغلق أنفه حتى لا يشم رائحته، لأنه ليس له وإنما هو مال عام(٢).

وقال ﷺ: « إن رجالاً يتخوّضون في مال الله بغير حق، فلهم النار يوم القيامة »(٣).

٥. ولا يجوز استعمال سيارات العمل أو باص المدرسة لتوصيل أشخاص أو طلبات شخصية ليست من العمل.

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٤٢٠ ومسلم رقم ١٠٦٩ عن أبي هريرة ﷺ . و«كَخْ أو كَخٍ أو كِخْ أو كِخٍ»: كلمة يزجر بها الصغار عن تناول ما لا ينبغي تناوله أو أكله.

(٢) عن « رِيَاحِ بْنِ عَبِيدَةَ قَالَ: أُخْرِجَ مِسْكٌ مِنَ الْخَزَائِنِ، فَلَمَّا وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ عُمَرَ [أي ابن عبد العزيز] أَمْسَكَ بِأَنْفِهِ مَخَافَةَ أَنْ يَجِدَ رِيحَهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا ضَرَّكَ أَنْ وَجَدْتَ رِيحَهُ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : هَلْ يُنْتَفَعُ مِنْ هَذَا إِلاَّ رِيحُهُ ؟ »، ذكره ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣٦٨/٥ رقم ٦٧٠٠، ونحوه عند النووي في تهذيب الأسماء ٣٤٠/٢.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٢٩٥٠ عن خولة بنت ثامر الأنصارية رضي الله عنها.

٠٦. ولا يجوز استخراج كراسي المؤسسة أو كراسي المسجد أو كراسي المراكز الخيرية أو الوقفية؛ لحفل في منزل أو عرس.

٠٧. ولا يجوز أن يؤخذ من ممتلكات العمل أو المؤسسة أو الوقف لبيوت الأشخاص، فلا يصح نقل ماء من المؤسسة إلى بيته.

ولا يصح لأستاذ ولا لطالب أن يأخذ طباشير المدرسة ويخرجها إلى بيته أو خارج المدرسة.

ولا يصح أن يأخذ المناديل أو ماء الشرب من المسجد أو المؤسسة إلى بيته، وإنما يستعملها في المسجد والعمل إن لزمت له، فلا يصح أن يأخذ منها في جيبه عدداً فوق حاجته التي طَرَأَتْ في المسجد.

ولا يصح إخراج الأجهزة الصوتية من العمل لأمور أو حفلات شخصية.

٠٨. ولا يجوز لموظف أن يترك المال يُهدَر بلا فائدة، كأن يترك الكهرباء مشغلة بعد انتهاء الدوام، أو بعد انتهاء استخدام الغرفة أو القاعة، أو يترك المدفأة الكهربائية مشتعلة في غرفة فارغة لا يستفاد من تدفئتها.

ولا يصح لمُدَرِّس أن يكتب بالطباشير ما لا فائدة من كتابته، تسلياً أو خربشة، فيتلف المال في غير ما صرف له.

٠٩. ولا يجوز إهمال المال، بترك العناية اللازمة به أو التقصير في حفظه، كترك بعض الأدوات تتلف لعدم تغطيتها، أو بترك الأطفال أو الطلاب يعبثون بالأثاث أو المقاعد أو الدهان أو الأدوات، أو عدم تفقد الأبواب وقفلها، والنوافذ وإغلاقها، بما يُعَرِّض المؤسسة للسرقة أو الوسخ.

٠١٠. ولا يجوز استخدام هاتف العمل لأمور شخصية، من ناحيتين: من ناحية تكلفته فيتحملها الموظف، ومن ناحية استهلاكه بهذا الاستعمال الشخصي، ولا يجوز التسامح بهذا في الأموال العامة، ولا يَأْذَنُ المسؤولُ بشيء من ذلك إلا لمصلحة العمل أو ما كان ضرورياً.

وما يكون من تكلفة فيجب على الموظف أن يدفعها إلى العمل أو المؤسسة، وإلا يكون قد أكل مالاً حراماً.

ويجوز استعمال مثلِ هذه الأمور في الأموال الخاصة؛ إذا أذن صاحب العمل، وبقدر إذنه، أو بقدر المتعارف عليه الذي تطيب به نفوس أصحاب الأموال، ويُتَسامَحُ باستعمال الهاتفِ في العمل العام والخاص للضرورة، وبقدر الضرورة، مع التعويض للتكلفة.

٠١١. كما لا يجوز استعمال الهاتف الشخصي ـ الخلوي ـ في أوقات العمل، إذا كان ذلك يضيع وقت العمل، أو يؤثر على الإنتاجية في العمل، إلا بقدر الضرورات الملحة، أو بقدر الإذن.

٠١٢. ولا يجوز التجاوز والإسراف في استعمال الأشياء عن القدر المطلوب، لتنقلب ضد مصلحة العمل، فإذا تطلَّب العمل تصوير أوراق فيتحرى العاملُ العددَ اللازم، ولا يزيد عنه بلا فائدة.

ولا يجوز للسائق أن يسرع بحيث يعرِّض سيارة العمل أو الحافلة للخطر، وإذا كان السائق ينقل موظفين؛ فعليه أن يتحرى الطريق الأقرب والأسلم، ولا يجوز له أن يُطوِّل الطريق ليقدِّم شخصاً على غيره بغير مُبرِّر.

١٣. ولا يجوز لأحد أن يأخذ كتاباً بغير إذن، من مكتبة عامة أو خاصة أو شخصية، ولا ينبغي له التأخر في رده، فذلك قد يضيع الفائدة على الباحثين والمطالعين.

ولا ينبغي إساءة استخدام الكتب بما يُنقِص قيمتها أو يتلِفها، ولا يجوز له إهمالها في يد أولاده الصغار فيمزقونها، أو يتركها قريباً من الطعام والشراب، فيلوثونها.

رابعاً: التعامل مع الموظفين أمانة:

١. فلا يصح الإساءة لأي عامل أو موظف، سواء كان تحتك أو مثلك أو فوقك.

٢. ولا يصح الكيد به.

٣. ولا يصح إتعابه بغير فائدة.

٤. ولا يصح تكليفه ما لا يستطيع، « ولا يكلفه ما يعنته وإذا كلفه فلْيُعِنْه ».

٥. ولا يصح السكوت عن خطإ مؤثر على العمل أو مفسد له.

٦. ويجب استعمال الكلمة الطيبة والألقاب الطيبة بين الموظفين، والاحترام المتبادل.

٧. ويجب الحذر من الغيبة والنميمة والتسرع في الاتهامات.

٨. ويجب على صاحب العمل إن كانت أرباحه جيدة يستطيع أن يرفع أجور العمال؛ أن يرفعها إلى حد الكفاية والتوسعة على العاملين قدر الممكن.

٩. ولا يؤخر عنهم رواتبهم ومستحَقّاتهم.

١٠. ولا يجوز استغلال الموظفين بأجور زهيدة.

١١ ولا يجوز استعمالهم أو تشغيلهم بأكثر مما يعطيهم من أجر.

١٢. ولا يجوز لصاحب العمل أو غيره اتهامُ جميع الموظفين عند خطإ أحدهم.

١٣. ولا يجوز تعميم العقوبة، بل يَخصُّ بها مَن يستحقها.

خامساً: الأموال والأرباح والعوائد والموارد في العمل أمانة:

١. فالموظف المحاسِب والقابض للأرباح والأموال مسؤول عن أرباح العمل، ولا يجوز له أن يكتم منها شيئاً، أو يأخذ منها شيئاً، إلا بعد الرجوع إلى صاحب العمل ومالكه.

وقد سمى النبي ﷺ ذلك غلولاً، فهو يدخل في قوله تعالى: ﴿ ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة، ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون ﴾ [آل عمران: ١٦١]، فما يأخذه الولاة والموظفون من الأموال العامة بغير حقٍّ **غلولٌ**.

وكذلك ما يأخذونه من الأموال الخاصة بغير إذن **غلول**.

قال ﷺ : « يا أيها الناس من عمل منكم لنا على عمل، فَكَتَمَنا منه مِخْيَطاً فما فوقه، فهو غالٌّ يأتي به يوم القيامة »[١]، وقال ﷺ : « من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً، فما أَخَذ بعد ذلك فهو غلول »[٢].

٠٢ ولا يجوز صرف الأموال التي يوكَّلُ الإنسان بتسليمها إلا لمستحقيها، فلا يعطيها لموظف لم يعمل، ولا يصح المحاباة للقرابات والمعارف، ولا يصح صرفها في رشوات.

٠٣ ولا يجوز للموظف على الصدقات صرف أموال التبرعات إلا لمن طَلَبَ المُتَبَرِّعُ بصرفها إليه، فلا يجوز جعل أموال المساجد للفقراء، ولا العكس.

٠٤ وإذا قُصِد بالتبرع أو الهدية جهةٌ ما، صارت مالكة لهذا المال، فلا يجوز اقتطاع شيء منه لغيرهم، بحجة أنه صدقات، أو أن هناك من هو أفقر منهم، إلا بإذنهم، أو في حالات الضرورة، مع التعويض إن أمكن.

٠٥ ولا يجوز صرف أموال الفقراء والمحتاجين إلا لمن هو محتاج، وبعد التحري من حاجته، ويندب البحث عن الأحوج.

٠٦ لا يجوز للإنسان الموكَّلِ ببيع مالِ غيره، أن يبيعه لنفسه، لأن ذلك مظنة المحاباة والتبخيس، ﴿ ويل للمطففين، الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون، وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ﴾ [المطففين: ١-٣]، فمن أراد أن يشتري شيئاً لنفسه من المال الذي وُكِّل به، فعليه أن يرجع إلى صاحب المال، ولا يجوز له أن يبيع لنفسه فيَبْخَس البائع، ويحابي نفسه، وكذلك البيع لأبيه وولده.

٠٧ ولا يجوز للموظف أن يأخذ لنفسه من الهدايا التي جاءت للعمل أو بسبب العمل، أو جاءته شخصياً لكن بحكم وظيفته لا لاعتبارات في شخصه، عن أبي حُمَيد عبد الرحمن بن سعد الساعدي قال: استعمل النبي ﷺ رجلاً يقال له ابن اللُّتْبِيَّة[٣] على الصدقة، فلما قدم قال: **هذا لكم، وهذا أُهدِي لي**، فقام رسول الله ﷺ على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: « أما بعد، فإني أَستعملُ الرجلَ منكم على العمل ممّا ولاني الله، فيأتي فيقول: هذا لكم وهذا هديّة أهديت إليّ! **أفلا جلس في بيت أبيه وأمه، حتى تأتيَه هديتُه إن كان صادقاً**، والله لا يأخذ أحد منكم شيئاً بغير حقه إلا لقي الله تعالى يحمله[٤] يوم القيامة، فلا أَعْرِفَنّ أحداً منكم لقي الله يحمل بعيراً له رغاءٌ، أو بقرة لها خُوار، أو شاة تَيْعَر[٥]، ثم رفع يديه حتى رُئي بياض إبطيه فقال: اللهم هل بلغت؟ »[٦] .

---

(١) أخرجه مسلم رقم ١٨٣٣ عن عدي بن عَميرة ﷺ .

(٢) حديث صحيح، أخرجه أبو داود رقم ٢٩٤٣ عن بريدة ﷺ .

(٣) نسبة لبني لُتْب، وهم بطن من الأَزْد، واسمه عبد الله.

(٤) أي يحمل ما سماه هدية.

(٥) الرغاء: صوت الإبل، والخوار: صوت البقر، واليُعار: صوت الغنم.

(٦) أخرجه البخاري رقم ٦٥٧٨ ومسلم رقم ١٨٣٢.

المبحث الثالث

خلق العفة، وأثره الاقتصادي

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: العفة، تعريفها وأنواعها ووجوبها وخطورة الشهوات وكيف نتخلق بالعفة

المطلب الثاني: العفة عن الشهوات المحرمة، وأثرها على المال والإنتاج والاقتصاد

المطلب الثالث: العفة عما ليس لك من المال

تمهيد:

إن ترك الشهوات والتعفف عنه له أثر على صلاح الاقتصاد وأمور المال وتعاملاته، فخلق التعفف من الأخلاق التي تستحق العناية والتربية عليها، ولا يكون إصلاح اقتصادي بدونها، ولن نتحدث عن جميع جوانب الأمانة، إلا ما هو ذو علاقة بالاقتصاد والمال.

والعفة تطلق بمعنى الأمانة، بأن يتعفف الإنسان عن مال غيره، وفي التخلق بذلك حماية للأمة من الظلم والتعدي، وقد ذكرنا خلق الأمانة ونماذج منه، لكن في هذا المبحث نذكر بعض ما لم نذكره في الأمانة، مما يدخل تحت مسمى العفة عن المال أكثر من الدخول تحت اسم الأمانة.

ونقدم بمطلب حول العفة بشكل عام.

المطلب الأول:

العفة

تعريفها وأنواعها ووجوبها وخطورة الشهوات وكيف نتخلق بالعفة

عفة النفس عن الحرام والشهوات، والتنزهُ عما لا يباح، واستغناء النفس عما في أيدي الناس؛ من أهم جوانب صلاح النفس وطهارتها، لأجل هذا كان النبي ﷺ يقول: « اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى »[(١)]، يُعلِّمنا أن العفة عظيمة كالهداية والتقوى، فهي من أهم ما نحرص عليه وندعو الله به.

(١) أخرجه مسلم رقم ٢٧٢١، عن عبد الله بن مسعود ﷺ. قال النووي: الغنى هنا غنى النفس، والاستغناء عن الناس وعما في أيديهم.

والعفة أحد المعالم الكبرى من معالم الدين، لذلك حينما سئل أبو سفيان عما يدعو إليه الإسلام، وكان لا زال كافراً، فلخص ما يدعو إليه النبي ﷺ في خمسة أمور، أحدها العفة، فبين أن النبي ﷺ « يقول: اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئاً، واتركوا ما يقول آباؤكم، ويأمرنا بالصلاة والصدق والعَفاف والصِّلة »(١).

والعفاف أعظم أسباب صفاء القلب وطهارته، فبه يرتاح القلب من الشهوة وخواطرها وأطماعها وتعلُّقاتها وشواغلها وآثارها.

معنى العفة:

إذا أعرض الإنسان عن شيء مذموم يهواه ويميل إليه ويشتهيه، فقد عَفَّ عنه.

يترفع عن الشهوة على الرَّغم من وجود دواعيها، ويترفع عن المال الحرام على الرَّغم من قدرته على أكله وسرقته من غير تهمة ولا فضيحة.

والعفة فيها معنى الترفع والتكبر على الباطل، والمؤمن يتكبر على الباطل، والعفة هي هذا التكبر والترفع عن الباطل والمعصية والحرام.

أنواع العفة:

العفة تشمل **العفةَ عن الشهوات** الجنسية المحرمة.

وتشمل **العفةَ عن الأموال** الحرام وأموال الآخرين، فالمسلم لا يكون جَشِعاً ولا يطمع بما ليس له، **فالأمانة عفة.**

وتشمل **العفةَ عن أعراض الناس وسُمْعَتِهِم**، فالمسلم لا يتكلم على الناس بالباطل، ولا يغتابهم، ولا يسيء إلى سمعتهم.

وجوب العفة(٢):

١. أوجب الله التعفف لمن لا يجد النكاح الذي يعفُّه: ﴿ **وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ نِكَاحاً** حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ إلى قوله: ﴿ **وَلاَ تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ** إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِّتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النور: ٣٣]، وأوجب في الآية عفة النساء، والمحافظة على عفة الفتيات، فنهى أهاليهن عن أن يدفعوهن إلى البِغاء والزنا، ونهاهم أن يفعلوا ذلك طمعاً بالمال.

٢. وأوجب الله التعفف عما في أيدي الناس، وعما وَهَبَ اللهُ الآخرين، من الدنيا ومتاعها وزينتها ونسائها، قال تعالى: ﴿ وَلاَ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجاً مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾ [طه: ١٣١]، فنهى عن التطلع والطمع فيما في أيدي الناس مما يتمتعون به مؤقتاً في هذه الدنيا من زينة الحياة ومُشْتَهَياتها، مما يطمع فيه الناس؛ من مال، وسلطان وجاه، وزوجات حِسانٍ، وأولاد وذرية، وعُزوة

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٧ ومسلم رقم ١٧٧٣، عن عبد الله بن عباس يُحدِّث عن أبي سفيان بن حرب ما جرى بينه وبين هرقل الروم من حديث حول دين الإسلام والنبي محمد ﷺ.

(٢) ونتحدث هنا في الغالب عن العفة فيما يتعلق بالمال، ولا نتوسع فيما يتعلق بالعفة عن الشهوات.

مُناصِرين وعشيرة، وعِمارات ومساكن طيبة وقصور، وسيارات ومركوبات فارهة، وخيل وأنعام، وزروع وثمار وفوا كِه، وأراضٍ ومزارع، وحدائق وبساتين، وقوة وجمال.

فضيلة العفة:

١. مدح النبي ﷺ العفيف المتعفف، وبين أنه من أهل الجنة، وذم الشهواني والخائن والبذيء، وبين أنهم من أهل النار، فقال ﷺ: « وأهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسطٌ متصدقٌ موفق، ورجل رحيم رقيقُ القلب لكل ذي قربى ومسلم، وعفيفٌ متعفّفٌ ذو عيال، قال: وأهل النار خمسة: الضعيف الذي لا زَبْرَ له[١] الذين هم فيكم تَبَعٌ لا يبغون أهلاً ولا مالاً، والخائن الذي لا يَخفَى له طَمعٌ وإن دَقَّ إلا خانَه[٢]، ورجل لا يصبح ولا يمسي إلا وهو يخادعك عن أهلك ومالك[٣]، وذكر البخل أو الكذب، والشِّنْظِيرُ الفَحّاش[٤] »[٥].

وفي قوله ﷺ: « لا يخفى له طمع » إشارة إلى الحالة النفسية التي يصل إليها مَن لا يكون عفيفاً ولا أميناً، فتصل به خيانته وشهوته إلى أنه لا يستطيع أن يُخفي طمعَه في المالِ وإصابةِ الشهوات، فيَظهَر شأنه ويُفْتَضَح ولا يبالي.

٢. والعفة تحمي قلب الإنسان من خواطر السوء والمكر، فيظل القلب طاهراً، سليم الطَّوِيَّة، سليم النِّية، سليم الخواطر، سليم المقاصد، لا خبث في نفسه تجاه أَحَدٍ.

٣. والعفة تحمي الإنسانَ من الرذائل والدنايا والغش والخيانة.

التحذير من الشهوات المحرمة، وخطورتها على الفرد والمجتمع:

أباح الله تعالى لنا بعض الشهوات، وأَذِن لنا بالتمتع بها، وجعل فيها مصلحة للبشرية ورحمة وتنعماً، فجعل فيها مصلحة التوالد وبقاء النسل وتكاثر البشرية، وجعل فيها رحمة الألفة وتعاون الأسرة والقرابة والعشيرة على أمور دنياهم وقضاء حوائجهم ورد البأس عنهم، وجعل فيها حماية الإنسان وتحصيناً له من الشهوات المحرمة والفواحش، وأمرنا أن لا نتعلق بهذه الشهوات المباحة، فلا نجعلها مراداً لنا ومقصداً من حياتنا، وإنما نأتيها موافقة لأمر الله ونستعين بها على ترك ما نهى الله عنه، وذم الله الذين جعلوا الدنيا مراداً ومقصداً وبين أنهم إلى عذاب وخسران.

وابتلانا الله واختبرنا بشهوات، فحرمها علينا، وحذرنا منها، وجعل عليها عقوبات في الدنيا والآخرة، وجعل عقوبات شرعية للفاحشة، كما جعل عليها عقوبة فطرية، فمن وقع في الفواحش أصابه العقاب.

وهذه المعاصي والفواحش سبب في عقاب مادي للبشرية، فالله يمنع عن الناس بها كثيراً من الرزق والمطر والزرع والعافية، عن ابن عمر قال: «كنا عند رسول الله ﷺ فقال: كيف أنتم إذا وقعت فيكم خمس، وأعوذ

---

(١) (لا زَبْرَ له): أي لا تفكير له، ولا إرادة له، فهو تبع، لأنه لا يستعمل عقله، فلا يكون له حيلة، وإنما ينتظر من غيره أن يقوده.

(٢) هذا الذي لا يعف عن المال، ولو كان قليلاً.

(٣) وهذا الذي لا يعف عن الشهوات والفواحش.

(٤) وهذا الذي لا يعف عن الكلام الباطل والسوء، و(الشِّنْظِير) فسره بقوله (الفحاش): وهو سيء الخلق بذيء اللسان الذي يقول كلاماً فاحشاً أي مَعِيباً جداً.

(٥) جزء من حديث، أخرجه مسلم رقم ٢٨٦٥، عن عِياض بن حِمار المُجاشِعي ﷺ.

بالله أن تكون فيكم، أو تدركوهن، ما ظهرت الفاحشة في قوم قط يُعمَل بها فيهم علانية إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم، [وفي رواية: الموت]، وما منع قوم الزكاة إلا مُنِعُوا القَطْر من السماء، ولولا البهائمُ لم يُمْطَروا، وما بَخَسَ قومٌ المِكْيال والميزان إلا أُخِذُوا بالسِّنين وشِدَّة المَؤونَة وجَور السلطان، ولا حكم أمراؤهم بغير ما أنزل الله إلا سلط عليهم عدوهم فاستنقذوا بعض ما في أيديهم، وما عطلوا كتاب الله وسنة نبيه إلا جعل الله بأسهم بينهم»(١)، وقد رأينا في زماننا كثيراً من الأمراض الخطيرة المميتة التي تصيب أهل الفواحش والزنا واللواط والسحاق، مثل مرض الإيدز وغيره كثير وخطير، أعاذنا الله منها، كما تعيش أكثر البشرية ضِيْق الرزق وضَنْك العيش.

كيف نتخلق بالعفة، وما الأساس الفكري الذي يُولِّدُ ويصنع خلق العفة:

هناك عدد من الحقائق إذا عرفها الإنسان وتَذَكَّرَها، تكون سبباً في التحلي بخلق العفة، والحرص عليه:

١. خلق العفة مبني على إيمان الإنسان أنه ليس حراً في الدنيا، فهو مُقَيَّد بما يريده خالقه وخالق كل شيء، ولا يجوز أن يكون الإنسان عبداً لهواه وشهواته، ولا عبداً لما يريده الناس والحكام والطغاة، ولا يجوز أن يحكم نفسه بما شاء، بل هو عبد لله ولا يحكمه إلا الله، ﴿ إن الحكم إلا لله ﴾ [يوسف: ٤٠]، ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللهِ إِنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي القَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [القصص: ٥٠].

ومن المنطقي أن حرية الإنسان يقيدها مصلحة النفس والمجتمع، ومن ترك العفة آذى نفسه، وأفسد المجتمع.

والإنسان العاقل لا تغيب عنه هذه الحقائق، فيرى من الواجب عليه أن يضبط نفسه ويتعفف، رحمةً بنفسه وبغيره.

٢. والمؤمن يعلم أن دار الدنيا ليست للترفه والتمتع، وليست باقية ولا دائمة، وإنما هي اختبار وابتلاء وفتنة، وأحكام وتكاليف، وعن قليل تزول وتنتهي ويأتي الحساب وننقل إلى الدار الآخرة.

ومن علم ذلك لم يطمع بشيء حرمه الله عليه ويعاقبه عليه، ولم يتطلع إلى ما ليس له، ولم يستعظم شيئاً يزول، فيعف عن أعراض الناس وأموالهم.

ومَن تذكَّر هذه الحقائق وتذكَّر معها أن الآخرة هي خير وأعظم وأدوم، فإنه يَعِفُّ ويصبر ويضبِط نفسه أمام المغريات والمثيرات من النساء والأموال وغيرها.

ويعلم المسلم أن الله هو الذي خلق الجمال في المرأة، خلقه ليكون اختباراً فيما حرمه الله، وخلقه نعمةً ليتمتع به الإنسان فيما أحله الله، وليكون سبباً يدفع الرجال إلى الزواج والإنجاب وإنشاء أسرة متعاونة.

هذا الأساس الفكري الذي يدفع إلى العفة، أما الأساس العملي فهو تأدب المسلم بآداب العفة التي أمر بها الشرع والتزامه بها، وإجباره نفسه بها، يُمَكِّنُ العفة فيه شيئاً فشيئاً حتى يصير عفيفاً، ثابتاً على عفته.

---

(١) حديث حسن، وصححه بعض العلماء، أخرجه البيهقي في شعب الإيمان رقم ٣٣١٥ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وأخرجه الحاكم رقم ٨٦٢٣ بنحوه من حديث بريدة، كما أخرج نحوه البيهقي في شعب الإيمان رقم ١٠٥٥٠ وابن ماجة رقم ٤٠١٩ عن ابن عمر.

المطلب الثاني
العفة عن الشهوات المحرمة، وأثرها على المال والإنتاج والاقتصاد
الفرع الأول
الآثار المادية الخطيرة للشهوات

الأضرار التي تنتج عن فتنة الشهوات كثيرة جداً، وهي مادية ودنيوية كما هي معنوية وأخروية، نجد منها كثيراً في واقعنا:

١. زيغ الشباب عن أهدافهم التي تنفعهم وتنفع أمتهم في الدنيا.

٢. فشل كثير من الشباب في التحصيل العلمي.

٣. إضاعة الأوقات.

٤. صرف الأموال في اللهو والفساد.

٥. ضعف الإنتاج، والانحراف عن التفكير المثمر.

٦. الغفلة عن الله وعن الآخرة، والتي ترجع إلى فساد الدنيا لعدم التقوى.

ولنفصل في بعض الآثار الخطيرة المادية والاقتصادية للشهوات:

إذا سيطرت الشهوات على الإنسان فإن لها فتنة كبيرة، وآثاراً خطيرة، على فكر الإنسان وخواطره، وعلى قلبه ونفسيته، وعلى عبادته، وعلى معاملته، وعلى سلوك الفرد والمجتمع والبشرية، كما لها آثارها الاقتصادية:

١. حينما تتمكن الشهوات تدفع صاحبها ـ ولو كان بخيلاً ـ إلى بذل الأوقات الكثيرة والأموال الطائلة لأجل الشهوة، ولمن يعينه على الشهوة، وقد يدخل بابَ السرقات والرشوات، لأجل تحصيل الأموال التي تعينه على الفساد والشهوة، وقد يدخل باب الخمر والمسكِرات والمعازف المحرمات، فهي الأدوات المرافقة للشهوات عادة، وقد يدخل ترويج المخدِّرات لأجل المال، وليورط غيره في طريق الفساد، فيُخْضِعه لما يريد من رذائل وخساسات.

وإذا نظرت إلى أثر هذه الأمور على الاقتصاد في العالم؛ وَجدْتَه سبباً في إهدار المليارات في غير نفع، ووجدته سبباً في تحويل أموال هائلة طائلة عن وظيفتها ونفعها، إلى الإفساد والإجرام والباطل والضرر واللهو.

٢. قد يصل الفساد والضلال بأهل الشهوات إلى الإفساد والإضلال، إذا صاروا وُلاة وحُكّاماً، يفسدون في الأمة، ويحرفونها عن مسيرها، قال تعالى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ، أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ ﴾ [محمد: ٢٢-٢٣].

وكثيرٌ من بلادِ العالَمِ اليومَ يَحكُمُها أئمةُ الإفسادِ والإضلال، وقد بلغوا مبلغاً خطيراً من الإغواء والإفساد والإباحية، فهدموا قيمة الحياء، وجعلوا التبرج الفاحش والاختلاط والخلوة أموراً مباحةً مُعتادَة، واستباحوا الزنا واللِّواط والسِّحاق، وزنا المحارِم والشذوذ الجنسي، وجعلوها مشروعة بالقانون في كثير من دول العالم، وسهّلوا

أسباب هذه الفواحش، وجعلوا لها نوادي وشواطئ ورياضات، وجعلوا طلب الصبايا والفتيات للمال بعِرضها وشرفها وجمالها وجسدها صَنعةً، وصنعوا إعلاماً شهوانياً، وأفلاماً إباحية، ومقاطع مصورة (فيديو كليبات) مثيرة، وأغاني ماجنة، ومسلسلات تُسَلْسِلُ القلبَ إلى الشهوة والمحرمات، وأغدقوا الأموال على أغاني المجون، واستعلنوا بالرقص المتعري على الملإ وأمام عموم الناس، فلا يخفونه ولا يستحيون منه، وأشاعوا ألوان الخلاعة والإغراء والإثارة، وأنشؤوا مواقع إباحية لصور النساء العاريات، وللتواصل مع العاهرات، وأقحموا جسد المرأة في كل شيء، حتى صارت الإعلانات التجارية لا تخلو من مثيرات وعورات، جعلوا فيها جسد المرأة خسيساً يُستخدم لترويج المبيعات.

وهم في كل ذلك أنفقوا أموال الأمة والبشرية بغير حق فيما يَضُرُّها، بدلاً من إنفاقها فيما ينفع ويصلح ويرتقي، وبَدَلاً من إنفاقها في حاجة الإنسان الحقيقة والضرورية.

وكلُّ ذلك يهدر طاقات أمتنا وأفرادها، ويهدر الأوقات والأموال، ويهدر القدرة على التفكير والتركيز، ويُضعِف الأداء الدراسي والوظيفي، ويجعل الإنسان غافلاً عن أهدافه النافعة.

وكل ذلك ينعكس على الاقتصاد بخسارة فادحة تُقَدَّرُ بالمليارات.

٣. إن اتباع الشهوات له **آثار عامة سيئة وخطيرة على المجتمع والبشرية**، وتنعكس على المادة والمال والاقتصاد بالفساد:

أولاً: الطالب الذي يتابع التلفاز ويسهر على المواقع الإباحية، لن يفلح في طلبه للعلم، فيتغيب عن دروسه، وينشغل فكره عن استيعابها، فكيف إذا كان المجتمع كله مشغولاً بشهواته، وكيف إذا كان الطالب يجلس بجنب الطالبة وهي تعرض مفاتنها وعورتها، فأي علم سَيُحَصِّل(١).

ثانياً: العامل الذي يسهر على الشهوات، سيكون أداؤه ضعيفاً، وسيتأخر ويتغيب عن دوامه، فكيف إذا كان جو العمل مختلطاً، يشغل فكر العامل، ويثيره في كل ساعة(٢).

ثالثاً: ونتيجة الشهوة والإباحية في كثير من دول العالم، وخاصة الغربي، بدأ يعزف الناس عن الزواج، ونتج عن ذلك **تزايد المواليد من الزنا**، حتى صارت نسبة المواليد من الزنا أكبر من مواليد الزواج في تلك البلاد(٣).

---

(١) تعترف بعض التقارير الغربية بأن المدارس والجامعات المختلطة، لا يستفيد الطالب فيها من التحصيل العلمي إلا ٤٠٪ مما يحصله الطالب في المدارس والجامعات غير المختلطة.

(٢) إحدى الدول الكبرى في العالم منعت المواقع الإباحية سنة ٢٠٠٨م، وفرضت على محركات الانترنت عقوبة كبيرة إذا سمحت بها، حينما وجدت أن الانتاج الاقتصادي العامّ بدأ يتراجع، وتلك الدولة تخطط وتعمل لتكون خلال عقود الدولة الاقتصادية الأولى في العالم، فأجرت بحوثاً واستبيانات، فاكشفت أن سبب التراجع هو تلك الشهوات والإباحية، التي لا يقاومها المجتمع الذي لا يملك إيماناً بالله والآخرة.

(٣) في بعض التقارير بلغت نسبة مواليد الزنا إلى مواليد الزواج ٥١ % في عدد من البلاد الغربية سنة ٢٠٠٨م، وفي إحدى بلادهم بلغت ٥٣ %.

ونتج عن ذلك **إرهاق خزينة الدولة**، لأن الدولة مضطرة للإنفاق على مواليد الزنا وإيوائهم وتوظيف مربين ومشرفين عليهم وعاملين وحارسين، فتضطر الدولة أن تزيد الضرائب على الشعب، فبدلاً من أن ينفق الوالدان على ولدهما وينتفعا منه ويربيانه، ينفقان عليه مع عدم الانتفاع منه.

ونتج عن ذلك ضياع هؤلاء اللقطاء وإجرام كثير منهم، فالولد الذي لا يعرف والديه **فاقد لحنان الوالدين** وتربيتهما، كما **يفقد الولد الارتباط الأسري** الذي ينمي عنده المسؤولية والانتماء والأدب والضمير والمراقبة والخجل ممن حوله، فيخرج اللقيط أقرب إلى الإجرام والنقمة على المجتمع، فيتسبب في **زيادة كبيرة للجريمة والقتل والسرقة وسوء الخلق**، وتحتاج الدولة أن تخصص لمكافحة جرائمهم نسبة كبيرة من الخزينة، ترهق الاقتصاد العام(١).

وبهذا ترى كيف أن الافتقار الاجتماعي والجفاف العاطفي، الناتج عن الثقافة التي تبيح الزنا والفواحش والتحلُّلَ الأسري؛ أدت إلى انحراف أخلاقي خطير وسيءٍ على تلك المجتمعات، ويكلف الدول مبالغ هائلة، وتخسر بسبب الأمم إنتاجاً وأموالاً كثيرة.

الفرع الثاني

من آداب العفة

ذات العلاقة بالمال، والتي لها أثرها على الحالة الاقتصادية

١. من أهم الأمور التي تصنع العفة وتعين عليها: **الزواج**، لذلك أمر الله بزواج العزاب، ولم يجعل ذلك مهمة الأعزب وحده، بل وجه الأمر إلى المجتمع كله، ليسعى في تزويج العزاب وعونهم على تكاليفه، لأن زواج العزاب صلاح للمجتمع كله، وحماية له، وليس حمايةً للأعزب والعَزْباء وحدهما، قال تعالى: ﴿ وَأَنكِحُوا الأَيَامَى(٢) مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ **إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللهُ مِن فَضْلِهِ** وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [النور: ٣٢]، وبينت الآية أنه لا يجوز لنا أن نجعل الفقر عائقاً دون الزواج، فالله تكفل بالرزق والفضل والزيادة من عنده.

وقد بين النبي ﷺ في الحديث السابق أن الزواج هو أعظم ما يعين على غض البصر وتحصين الفرج، فقال ﷺ: « فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج »، وهذان الأمران بهما تحصل العفة والحماية من الشهوات المحرمة.

ـ والزواج كما هو سبب في عفة الإنسان؛ فهو من أعظم أسباب تزكية النفس، فالمتزوج حينما يأخذ شهوته بالحلال؛ يَستعِفُّ بها عن الحرام، وتذهب خواطر الشهوة التي تشغل بال الإنسان، وتعكر عليه عباداته ومزاجه وسلوكه وأعماله، فإذا ارتاح قلب الإنسان من الشهوات؛ صار الاستعداد للطاعة والخير جاهزاً وكبيراً، لذلك كان الزواج يجعل الزوج كأنه قد ملك نصف دينه(٣).

---

(١) تعترف بعض التقارير في بعض البلاد الغربية أن أكثر من ٩٠٪ من الجرائم هي من أبناء الزنا.

(٢) الأيامى: هم من لم يكن متزوجاً سواء كان ذكراً أو أنثى، وسواء كان متزوجاً من قبل أم لا.

(٣) روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: « من تزوج فقد استكمل نصف الإيمان، فليتق الله في النصف الباقي »، حديث حسن، أخرجه الطبراني في الأوسط رقم ٧٦٤٧ عن أنس بن مالك ﷺ ، وضعفه بعض العلماء.

ـ ومن المنطقي أن يكون الزواج عند الحاجة إليه، وفي السن الذي يُحتاج إليه فيه، فإذا بلغ الإنسان سن الشهوة والمُراهَقة، ولم يكن قادراً على ضبط نفسِه وخواطرِه ونَظَرِه، فالواجب أن يسارِع إلى الزواج عند ذلك، بغض النظر عن عُمرِه، فالوضع الطبيعي والفِطري والمنطقي أن يكون الزواج في السِّن الذي تبدأ تدخل الشهوة فيه إلى نفس الشاب والفتاة، وفي العُمر الذي تثور فيه الشهوة وتفور(١).

وتأخير الزواج عن هذا السِّنّ هو من أعظم أسباب انفلاتِ الشباب والفتيات وفسادِ المجتمع.

ولا يجوز للمجتمع أن يتعلل بالفقر والمهر، ولا أن يَجعل الدراسةَ وتكاليفَ العرس وتجهيزَ المسكن، أسباباً لتأخير الزواج لعدة سنوات.

ويجب تيسير الزواج وتيسير المهور وتيسير الشروط، من طرف الزوج وأهله، والزوجة وأهلها، قال النبي ﷺ : « أعظم النساء بركة أيسرهن صداقاً »(٢)، وقال ﷺ : « خير النكاح أيسرُه »(٣) .

وواجب المسلمين جميعاً أن يُغيِّروا تلك التقاليد التي تؤخر الزواج وترهق الأزواج بالتكاليف، كما يجب تعاون المجتمع كله على ذلك، كما أمر الله بقوله: ﴿ وأنكحوا الأيامى ﴾.

ـ ولا ينبغي أن نؤخر الزواج، لأجل **حفلة زواج** تُكلِّف ألوف الدنانير، وهذه الحفلات صارت غروراً ورياءاً وتفاخراً وسمعة، وقد يستدين الزوج لأجلها مالاً ينفقه في ساعة واحدة على حفلة العرس، ثم يبقى سنوات وهو يُضَيِّقُ على نفسه وعلى زوجته ليَسُدَّ الدَّين، أليس ذلك تضييعاً لمصلحة الزوجين؟ أليس ذلك نوعاً من السَّفَه؟

وكذلك ما تطلبه الزوجة من **لباس كثير**، تقتصر فائدته على أيام أو أشهر، وتَضِيْعُ الأموالُ، ولا يستعمل اللباس بعد ذلك، فإنها تَسمَن أو تحبَل، فلو كانت الزوجة عاقلة لاكتفت بالقليل، وأبقت على مال زوجها، ثم يأتيها بلباس جديد كلما احتاجت، وكلما تغيرت أحوالها.

وكذلك **تكاليف أثاث البيت الزائدة**، مما يمكن تأخيره أو الاستغناء عنه، وتطلبها الزوجة أو أهلها، قد تكون خلاف مصلحة الزوجين، ولا تُعين على عفتهما، فمن أهم أسباب تأخير الزواج حرص الناس على أن يكون بيت الزوجية على أكمل ما يكون، ويؤخرون الزواج حتى يصير الزوج قادراً على التكاليف الباهظة لأثاث البيت، وقد لا تدوم الزوجية فنحن نرى في زماننا أكثر هذه البيوت تُهدم بالطلاق(٤).

ألا يمكن الاقتصار على أثاث بيت متواضع، يكفي لأساسيات الحياة، ثم يزداد ويتوسع فيه مع الأيام، كما تزوج آباؤنا وأجدادنا، مع القلة والأثاث المتواضع، وصلحت بيوتهم وبارك الله لهم فيها.

---

(١) وهو أمر مرتبط بصلاح المجتمع وعفته ونظافته من الإثارة والشهوات، فإذا كان المجتمع نظيفاً طاهراً، فإن الشباب يقدر على تأخير الزواج، وإلا فالحاجة إلى التبكير كبيرة.

(٢) حديث حسن، أخرجه الحاكم رقم ٢٧٣٢ عن عائشة رضي الله عنها، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأخرجه أحمد رقم ٢٤٥٧٣ بلفظ: « إن أعظم النكاح بركة أيسره مؤونة ».

(٣) حديث صحيح، أخرجه أبو داود رقم ٢١١٧ وابن حبان رقم ٤٠٧٢ ونحوه الحاكم ٢٧٤٢ وصححه، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه .

(٤) بلغت نسبة الطلاق في بعض البلاد العربية أكثر من خمسين بالمئة، فبين كل عَقدَين عَقدٌ يُفسخ أو ينتهي بالطلاق، وفي كل سنة تزيد هذه النسبة.

لا ينبغي في مجتمع مسلم طاهر أن يجد المنحرفون السبيل إلى الزنا سهلاً قريباً، بينما مَنْ يُريد العفافَ يَجِدُ بينه وبين الزواج مسافاتٍ شاسعةً وجُدُراً مُمَنَّعَة.

فتلك تقاليد وأعراف باطلة، ومنكرة في دين الله، يجب التخلص منها، ولو اعتادها الناس والأقارب والعشائر والأقوام وأهل البلاد، فهي إسراف بلا عقل ولا نفع، وقد أدت هذه التقاليد مِن تكاليفِ الزواج وغلاءِ المهور إلى مفاسد كبيرة في زماننا، منها: توجُّه بعض الشباب والفتيات نحو الزنا، وانتشار الفساد في الجامعات والمؤسسات وغيرها، ومنها: تأخرُ سِنِّ الزواج، وزيادةُ العنوسة في الذكور والإناث، وما يترتب على ذلك من حالات نفسية عند كثير منهم، وما يترتب على ذلك من فساد كثير وتَوجُّهٍ نحو الحرام.

وبعض الناس يغلي المهر، بحجة أنه يريد من الخاطب والزوج احترام الزوجة وتقديرها وعدم الاستعجال إلى تطليقها لأي سبب، والواقع أن الذي لا أخلاق له لن يُقَدِّرها لأجل المهر، وإذا كرهها فإنه يظلمها ويضايقها، حتى تطلب الطلاق وتتنازل عن المهر، فيكون المهرُ سببَ تعذيب لها، لا رحمةً لها، فمن أراد الرحمة لابنته فليزوجها من صاحب الدين والخلق، الذي إنْ أحبها أكرمها، وإن كرهها لم يَظلمْها.

٢. من أدب العفيفة: **أن لا تتابع المُوْضَة**[١]، فمتابعة الموضة سفاهة وفساد وقلة عقل.

وبعض بنات الموضة تتابع الجديد من الأزياء، وموضات الرذيلات الكافرات، وأزياء التعري والإغراء، غاية فكرها أن تقلد راقصة ساقطة، أو غاوية فاجرة، تلبس اللباس أو الحذاء اليومَ راغبةً به ومعجبة به ومُعظِّمةً له، ثم تخلعه في اليوم التالي وكأنه مقرف ومكروه.

وما يكون اليوم مكروهاً ومقرفاً ومرفوضاً ومرذولاً ومَعيباً ترفضه الفتاة؛ تجدها غداً تعظِّمه وتلبسه وتحبه وترغب به، ولا ترضى غيره، لأن راقصة أو مغنية لَبِسَتْه، أو تجاراً رَوَّجُوه على أنه الموضةَ الجديدة.

وكذلك الشأن في تسريحات الشعر وأدوات الزينة وألون المساحيق وحقائب اليد، تحول بين يوم وآخر من مرفوضة إلى مقبولة، والعكس، وهذا يُرهِق جيوب الناس، ويُضيِّع أموالهم، كما يفتح باب الفتنة والفساد والتعري وإظهار المفاتن.

وينطبق على أتباع الموضات في زماننا قول النبي ﷺ: « لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْراً شِبْراً وذِرَاعاً بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ »[٢].

والجري وراء الموضات هو سبب كبير في الإرهاق المالي للبيوت، وسبب في انحراف الوجهة الاقتصادية عند الشعوب.

٣. من آداب العفيف: **الحذر من أن يُوَرَّط بالفاحشة والشهوات أو يَفعل ما يجعله مُتَّهماً بها.**

---

(١) (المُوضَة): كلمة أجنبية، تعني آخر زي، أو الطراز الحديث من الألبسة وقصات الشعر والزينة ونحوها، مما يعتاده الناس ويرغبون به.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٦٨٨٩ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، و (الضب): دابة يأكلها بعض العرب، رائحتها كريهة جداً، لا تدخل جحرها مرتين، بل تغيره، وحينما تخرج من جحرها ترجع رجوعاً ولا تخرج بوجهها، وكذلك أصحاب الموضات يأتون ما هو كريه، يستحلونه ثم يتراجعون عنه ويكرهونه، ولا يعودون إليه، ويتراجعون عنه تراجعاً، ونجد أكثر هذه الطرائق والعادات الفاسدة تأتينا من اليهود والنصارى، فهم أصحابها، والمخططون لها.

فأهل الكفر والفجور يحاولون استدراج الإنسان إلى الشهوات والفاحشة، ليخضعوه للباطل، وقد يصوِّرونه وهو في حالة خسيسة، ليهددوه بفضيحته بها، فيبقى خاضعاً لباطلهم وأوامرهم.

وواجب المؤمن أن لا يتورط أصلاً في ذلك، وإذا حصل منه ضعف فوقع؛ فيجب أن يبقى على الحق ولا يخضع للباطل وأهله، والكفرِ وفجورِه، والنفاق وعِمالَتِه، ولو فضحوه، فالفضيحة في الدنيا خير من الولاء للكافر، أو اتباعه في مزيد من الفواحش والشهوات والمعاصي، أو التعاون معه في إجرام وإفساد.

وكم من حاكم أو مسؤول في زماننا اشتراه الأعداء بالمال واستدرجوه في الشهوات، فخضع لهم وصار يفسد في البلاد كما يشاؤون، ويسعى في تخلف البلاد كما يريد الأعداء.

وهذا الأمر من أهم أسباب الفساد الاقتصادي في بلادنا، اليوم.

وقد تعرض لمثل هذا الموقف صحابي، أراد الأعداء أن يشتروه بالمال والجاه، فوقف موقفاً عفيفاً، فهذا كعب بن مالك ﷺ لما كان في المدة التي عاقبه الله فيها على تخلفه عن غزوة تبوك يحاول الروم شراءه، فلا يضعف ولا يلين ولا يبيع إيمانه، قال: « فبينا أنا أمشي بسوق المدينة إذا نَبَطِيٌّ من أنباط أهل الشام، ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول: من يدل على كعب بن مالك، فطَفِق الناس يشيرون له، حتى إذا جاءني دفع إلي كتاباً من مَلِك غَسَّان، فإذا فيه: أما بعد، فإنه قد بلغني أن صاحبك قد جَفاك، ولم يجعلك الله بِدارِ هَوان ولا مَضْيَعَةٍ، فَالْحَقْ بنا نُواسِك، فقلت لما قرأتها: وهذا أيضاً من البلاء، فتَيَمَّمْتُ بها التَّنور، فسَجَرْتُه بها »(١) .

والواجب أن تكون التربية الإيمانية الأخلاقية والتربية على العفة في بلادنا وأبنائنا على أفضل وجه، حتى إذا جاء عدونا إلى أرضنا؛ لم يجد من يشتريه، ولم يجد من يتاجر بسمعته، ولم يجد من يعينه على فساده، ولم يجد من يقبل ثقافة الفجور والخنا التي يروِّجها الكفار والمفسدون.

المطلب الثالث

العفة عما ليس لك من المال

بينا من قبل أن اسم العفة يطلق على الأمانة، فالذي يكون قادراً على الخيانة ويعف عنها، فهو أمين.

والمسلم لا يكون جَشِعاً ولا يطمع بما ليس له، **فالأمانة عفة**، ومَن لا عفة له يسقط في الخيانة ويُضَيِّع الأمانة.

وقد مدح الله المتعففين عن أموال الناس على الرغم من حاجتهم، وأمرنا بالبحث عن المتعففين والتصدق عليهم، فقال سبحانه: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللّهِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِي الأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ **التَّعَفُّفِ** تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافاً وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٧٣].

وأهم الأسباب التي تدعو إلى العفة عن المال الحرام:

١. عِلمُك بأن الرزق مضمون ومقسوم ومكتوب، فإنك لن تزداد بالمال الحرام رزقاً.

٢. صبرك على الكسب الحلال.

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٤١٥٦ ومسلم رقم ٢٧٦٩ .

٣. صبرك على ما أعطاك الله؛ يَصِلُك معه رزقُك، ويُبارَك لك فيه، وتكون ممدوحاً وناجياً، قال رسول الله ﷺ: « ليس من عمل يقرب إلى الجنة؛ إلا قد أمرتكم به، ولا عمل يقرب إلى النار؛ إلا قد نهيتكم عنه، لا يستبطئن أحد منكم رزقه، إن جبريل عليه السلام ألقى في رَوْعي[1] أن أحداً منكم لن يخرج من الدنيا حتى يستكمل رزقه، فاتقوا الله أيها الناس، وأجملوا[2] في الطلب، فإن اسْتَبْطَأَ أحدٌ منكم رزقَه؛ فلا يطلبه بمعصية الله، فإن الله لا يُنالُ فضلُه بمعصية »[3].

ويوضح المعنى رواية أخرى للحديث: إذ قال: « فأجملوا في الطلب، خذوا ما حل، ودعوا ما حرم »[4].

ـ وعكس العفة عن المال: **الطمع**، وهو أن يتطلع الإنسان إلى ما ليس له، يتطلع إلى ما عند غيره.

يرغب ويحرص على اكتساب المال، ولو كان بطريق منحرف أو حرام.

وكلما ازداد ماله ازداد حباً للمال، وحرصاً على جمعه، فلا يشبعه شيء، كما قال النبي ﷺ : « لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغَى ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب »[5].

والغِنى وكثرةُ المال لا تُخرِجِ الإنسانَ من الطمع إلى العفةِ، وإنما يُخرجه أن يتعلم القناعة، فيصير غنيَّ النفس، قال ﷺ: « ليس الغنى عن كثرة العَرَض[6] إنما الغنى غنى النفس »[7].

ومَن تخلَّص من الطمع طابت نفسه وارتاحت، قال ﷺ : « طوبى لمن هدي للإسلام، وكان عيشه كَفافاً، وقَنِعَ »[8].

من آداب العفيف عن أموال الناس

ما ذكرناه في خلق الأمانة كله يدخل في هذا الباب، ونضيف هنا أموراً لم يمر ذكرها فنُفَصِّل فيها، وبعض ما تكرر لا نفصل فيه:

---

(١) (رَوْعي): نفسي.

(٢) (أَجْمِلوا): أي اطلبوه طلباً جميلاً، لا بالحرام، ولا بالهمّ والاستعجال.

(٣) حديث صحيح، أخرجه الحاكم رقم ٢١٣٦ عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٤) رواه أبو يعلى في مسنده رقم ٦٥٨٣ عن أبي هريرة ﷺ، وتمام روايته: « يا أيها الناس إن الغنى ليس عن كثرة العَرَض، ولكن الغنى غنى النفس، وإن الله يوفّي عبده ما كتب له من الرزق، فأجملوا في الطلب ... ».

(٥) أخرجه البخاري رقم ٦٠٧٢ عن ابن عباس رضي الله عنهما ومسلم رقم ١٠٤٨ عن أنس ﷺ. وقوله: (ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب): أي إن أكثر الناس يرغبون بالدنيا ويحرصون على الاستكثار منها، حتى يموتوا ويدفنوا في التراب، إلا من تاب من التعلق بالدنيا، فيكون خلاف ذلك.

(٦) العَرَض والأعراض: أي ما يملكه الإنسان.

(٧) أخرجه البخاري رقم ٦٠٨١ ومسلم رقم ١٠٥١ عن أبي هريرة ﷺ .

(٨) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ٢٣٤٩ وأحمد رقم ٢٣٩٨٩ وابن حبان رقم ٧٠٥ والحاكم ٩٨ عن فضالة بن عبيد ﷺ ، وفي رواية ابن حبان: « وقنعه الله به »، ومعنى: (طوبى): أي جنة، أو موضع في الجنة، (كفافاً): أي رزقه الله ما يكفيه ويقضي حاجاته، (وقنع) بفتح النون أو كسرها: أي اكتفى ولم يطمع بالمزيد، وارتاح قلبه.

١. ومن أدب هذا العفيف الأمين: أن **يتعفف عن أموال الأيتام والضعفاء**، حتى لو كان يعمل لهم فيها، إذا كان مستغنياً عنها بماله الخاص، وإن كان فقيراً قد فرغ وقته أو بعض وقته للعمل بأموالهم، فلا يأخذ من أموالهم التي يشغّلُها لهم إلا قدر أجرة المثل، ولا يتوسع ولا يعتدي، قال تعالى: ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَأْكُلُوهَا إِسْرَافاً وَبِدَاراً[1] أَن يَكْبَرُوا وَمَن كَانَ غَنِيّاً **فَلْيَسْتَعْفِفْ** وَمَن كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيباً ﴾ [النساء: ٦].

٢. ومن أدب العفيف عن المال: أن **لا يتطلع إلى أموال الآخرين ودنياهم**، ولا يطمع بها ولا يرغب بمثلها، قال تعالى: ﴿ وَلاَ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجاً مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾ [طه: ١٣١]، وهذه الآية كما تطلبُ العفةَ عن الشهوات، تطلبُ العفةَ عن أموال الآخرين، والعفةَ عن التعلق بالمال، والعفةَ عن الطمع فيما آتاه الله أصنافاً من الناس من المؤمنين والكافرين، ومن ذلك:

أ. **أن لا يُشعِر العفيفُ أحداً أنه يرغب بممتلكاته وخصوصياته**، فإذا رأى قلماً في جيب أحدٍ، لم يُشعِره بأنه معجب به، حتى لا يكون ذلك سبباً في إعطائه إياه، فكثير من الناس يكرهون من يرغب بما عندهم، ويحبون من يزهد فيما عندهم، قال ﷺ : « وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس »[2].

ب. **أن لا يستغل أموال الناس والأصدقاء لمصالحه الشخصية**، كأن يطلب من صديق أن يوصله إلى بيته أو عمله، فيكون ثقيلاً على صديقه، ويكلّفَه ثمن الوقود، ويأخذ من وقته، لا سيما إذا تكرر ذلك، فالعفيف يرفض الإثقال على الناس أو استخدام الناس أو الاستفادة من أموالهم، إلا إذا كان ذلك إحساناً منهم، وبطِيْبِ نفْسٍ منهم.

ج. **أن يستعف الزوج عن مال زوجته**، ولو تبرعت له به، فإنه يَعُدُّه دَيْناً، ويَرُدُّه إليها حينما يستطيع، خشية أن تكون قد قَدَّمَتْه حَياءً وخجلاً أو بغير طيب نفس.

د. **أن يستعف الوالد عن مال ولده، إن لم يكن محتاجاً إليه**، وإذا أخذ منه لا يأخذ إلا قَدْرَ حاجتِه، وكذلك الوالدة.

---

(١) ﴿ بِداراً ﴾: أي مبادرين ومستعجلين، قبل أن يكبر الأولاد، وينتبهوا لأموالهم وحقوقهم.

(٢) حديث حسن، أخرجه ابن ماجة رقم ٤١٠٢ والحاكم رقم ٧٨٧٣ عن سهل بن سعد ﷺ .

قال النبي ﷺ : « أنت ومالك لأبيك »[1]، وقوله ﷺ : « إن أطيب ما أكلتم من كسبكم، وإن أولادكم من كسبكم »[2]، فإذا احتاج الوالد فلا يخجل ولا يتحرج من أن يطلب من ولده مالاً، ويأخذ قدر حاجته، وهو مرتاح كأنما يأخذ من مال نفسه، ولا يتحرج من الضيافة عنده، ويأكل ويتناول ما يشتهي، كأنما هو في بيته.

ويستعف الأب عما وراءَ ذلك، مما لا يحتاجه، فلا يأخذ الأب مال ولده كما يشاء، ولا يتصرف بأموال الأبناء من غير رضاهم، ولا يتسلط على أموالهم بغير حق.

وقد ظن بعضُ الناس أن معنى هذين الحديثين أن يتسلط الوالد على مال الولد كما يشاء، ويستبيحه بغير حاجة، أخذاً من رواية: « إن أبي يريد أن يجتاح مالي، فقال له النبي ﷺ : أنت ومالك لأبيك »، لكن الحديث رُوِيَ بلفظ: «إن أبي يحتاج مالي»، وهذه الرواية هي الموافقة للأصول العامة، كما يؤيدها رواية عن عائشة رضي الله عنها، قال رسول الله ﷺ : « إن أولادَكم هبةُ الله لكم، يهب لمن يشاء إناثاً، ويهب لمن يشاء الذكور، فهم وأموالُهم لكم، إذا احْتَجْتُمُ إليها»[3]، فجعل استخدامَهم وأخذَ أموالهم مرتبطاً بالحاجة.

٣. ومن أدب العفيف عن المال: **أن لا يحسد الناس فيما عندهم من الدنيا،** قال تعالى: ﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله ﴾ [النساء: ٥٤]، فالعفيف عن أموال الناس؛ يطلب من الله أن يُعطيَه من فضله، دون أن يحقد على الناس لما عندهم، ودون أن يتمنى زوال النعمة عنهم.

ولا ينبغي أن ينظر المسلم إلى من هو فوقه في الدنيا؛ فيحتقرَ ما هو فيه من نِعَمٍ، ويحسد الآخرين على ما عندهم، بل ينظر إلى مَن دُونه ليكون شاكراً معظماً لعطاء الله ونعمته وعافيته، فكم من إنسان هو أقلُّ مِنك في العلمِ والخُلُقِ والجمالِ والصحةِ والبنينَ والمالِ، قال رسول الله ﷺ : « إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ »[4]، وقال ﷺ: « انظروا إلى مَن أسفلَ مِنكم، ولا تَنظُروا إلى مَن هو فوقَكم، فهو أَجْدَرُ أن لا تَزْدَروا نِعمةَ اللهِ عليكم »[5].

٤. من أدب العفيف عن المال: أن **لا يُضيّع حق الله في المال،** فلا يأكل حق الفقير، ولا يتخلف عن أداء الزكاة، ولا يتأخر، ولا يُقصِّر فيما وجب عليه مِنْ إنفاق، للأهل أو للقرابة أو للجار أو للمريض أو للدعوة

---

(١) حديث حسن، أخرجه ابن أبي شيبة رقم ٢٢٦٩٤ عن محمد بن المنكدر، وابن ماجة رقم ٢٢٩١ عن جابر بن عبد الله ﷺ، والطبراني في المعجم الكبير رقم ٦٩٦١ عن سمرة ﷺ وفي المعجم الأوسط رقم ٥٧ عن عبد الله، وابن حبان رقم ٤١٠ عن عائشة رضي الله عنها، وقد روي مع الحديث الذي بعده؛ أخرجه أبو داود رقم ٣٥٣٠ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما « أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن لي مالاً وولداً، وإن والدي يحتاج مالي، قال: أنت ومالك لوالدك، إن أولادكم من أطيب كسبكم فكلوا من كسب أولادكم »، وأخرجه ابن ماجة رقم ٥٢٩٢ من طريق عمرو بن شعيب وفيه: « إن أبي اجتاح مالي ».

(٢) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ١٣٥٨ وقال: حديث حسن صحيح، ونحوه عند أبي داود رقم ٣٥٢٩ وابن ماجة رقم ٢٢٩٠ وابن أبي شيبة رقم ٢٢٦٩٤، عن عائشة رضي الله عنها، وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط رقم ٥١٣٦ عن ابن عمر رضي الله عنهما، وروي هذا الحديث مع الحديث السابق، وقد ذكرنا ذلك في الهامش السابق.

(٣) رواه الحاكم في المستدرك رقم ٣١٢٣ وصححه على شرط الشيخين.

(٤) أخرجه البخاري رقم ٦١٢٥ ومسلم رقم ٢٩٦٣ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

(٥) أخرجه مسلم رقم ٢٩٦٣ عن أبي هريرة ﷺ.

أو للجهاد أو غير ذلك، فلا يطمع في مال جعله الله لغيره، ورزقه إياه؛ ليبتليه هل يعطيه أم يَحْرِمُه، هل يظنه لنفسه، أم يتذكر أن الله ولاه عليه واستخلفه فيه[١].

(١) وما سيأتي في أحكام المال المنهي عنه، يدخل تركه في العفة الواجبة.

المبحث الرابع

أخلاق أخرى وأثر التَّخَلُّق بها

على التصرفات المالية والإصلاح الاقتصادي

المطلب الأول: الصدق وترك الكذب

المطلب الثاني: العدل وترك الظلم

المطلب الثالث: الرحمة وترك القسوة

المطلب الرابع: الصبر وترك الغضب والانتقام

المطلب الخامس: التواضع وترك التكبر

المطلب السادس: الحياء وترك الوقاحة

المطلب السابع: الشجاعة

المطلب الأول

الصدق وترك الكذب

تمهيد:

لخلق الصدق أهمية عظيمة وأثر كبير في إصلاح جميع مناحي الحياة، وله علاقة قوية بالاقتصاد والمال والدنيا وأعمالها، والتخلق به له أثر بالغ على التصرفات المالية والإصلاح الاقتصادي، فنقدم خلاصة عن خلق الصدق، ثم نتحدث عن آداب الصادق ذات العلاقة بالدنيا وصلاح الحالة الاقتصادية والمعاملات المالية.

معنى الصدق:

خُلُق الصدق أن يقول الإنسان ما يوافق الحق ويطابق الواقع.

الصدق أعظم الأخلاق وأهمها، وهو فريضة من أعظم الفرائض، لذلك لا يجوز لإنسان ولا لمسلم أن يتهاون فيه، وعلينا أن نُشِيعَه في المجتمع كله، وأن نحرص عليه، وأن نعلمه لأبنائنا، وأن نحارب الكذب والكاذبين، ونحذَر منهم أشد الحذر، ونُحذِّر منهم أشد التحذير.

الصدق خُلُق يُحتاج إليه في التعامل مع الخلْق، وهو يطلق على صدق اللسان في الكلام، ويطلق الصدق على الصدق مع الله، وصدق الحال والعزيمة والنية، ومن حرص على صدق القلب حرص على الصدق بلسانه، وكلامنا في هذا المطلب عن صدق اللسان دون غيره.

أهمية خُلُق الصدق وخطورة الكذب:

من كان صادقاً وثق به الناس وائتمنوه على أعمالهم وأموالهم، فهو يريح الناس كما هو مرتاح ومطمئن بصدقه، قال النبي ﷺ : « دَعْ ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طُمأنينة، وإن الكذب رِيبة »[١].

فالصدق طمأنينة وسكون وراحة في نفس صاحبه، لا يخاف ولا يضطرب، لأنه لم يُزَوِّر، والصدق طمأنينة في المجتمع، لأن الصادق يريح غيره، ولا أذى منه ولا إفساد، ولا غش ولا كذب، فيطمئن الناس إليه ويرتاحون إليه.

فَرْض الصدق:

ـ أوجب الله علينا الصدق واتباع الحق، وأمرنا النبي ﷺ بالصدق وبين لنا أنه طريق إلى الجنة، وحرم علينا الكذب، فنهانا النبي ﷺ عن الكذب وبين أنه طريق إلى النار، قال ﷺ : « عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البِرّ، وإن البر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرَّى[٢] الصدق حتى يكتب عند الله صِدِّيقاً،

---

(١) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ٢٥١٨، عن الحسن بن علي رضي الله عنهما، وقال الترمذي: حسن صحيح.
(٢) يتحرى الصدق: أي يبحث عنه ويقصده ويلازمه ويصرُّ عليه، ويخشى الانحراف عنه.

وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً »(١).

تحريم الكذب:

ـ إن تحريفَ الحق وتحويلَه إلى باطل، أو تحويلُ الباطل إلى حقٍّ أمرٌ مرفوضٌ لذاته، لأن تبديل الحقائق وقَلْبَ الأمور مفسدة محرمة لذاتها، كما هو مفسدة محرمة لنتائجها وآثارها السيئة.

فالكذب وتزوير الحقائق لا تصلح معه الحياة، ولا يكون معه استقرار ولا أمن ولا ثقة، فكيف نتفاهم البشرية إذا كان ما يتكلمون عنه في كل شيء غير مطابق للواقع والحق، ثم إن كل تصرف يُبنى على الكذب لا يكون سليماً، فالحياة مع الكذب تسير سيراً منحرفاً باطلاً.

لذلك حرم الله الكذب وسماه زوراً، لأن الكذب تزوير وتحريف وتبديل للحقائق، قال تعالى: ﴿ واجتنبوا **قول الزور** ﴾ [الحج: ٣٠]، أي الكذب، وقال تعالى: ﴿ والذين لا يشهدون **الزور** ﴾ [الفرقان: ٧٢].

من آداب الصادق

ذات العلاقة بالمال والتي لها أثر عظيم في الإصلاح الاقتصادي

١. عدم الكذب على الله، إن صدق المسلم مع الله يدعوه أن لا يخرج عن أحكام الله في المال والمعاملات وغير ذلك، وصدقه مع الله يمنعه أن يكذب في معاملاته المالية، فالله أمره بالصدق ونهاه عن الكذب.
وصدق المسلم مع الله يمنعه من أن يستبيح المال الحرام والمعاملة المحرمة، فلا يفتري على الله، قال تعالى: ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا أَنزَلَ اللهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ **فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَاماً وَحَلالاً قُلْ آللهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللهِ تَفْتَرُونَ**، وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الكَذِبَ يَوْمَ القِيَامَةِ إِنَّ اللهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لاَ يَشْكُرُونَ ﴾ [يونس: ٥٩-٦٠].

٢. ومن أدب الصادق: **الوفاء بالوعد**: بأن يحافظ على وعده، ويقيد نفسه به، ولا يتخلف عنه، ولا يتهاون في الموعد، إلا لضرورة قاهرة، وعند الضرورة إذا استطاع أن يعتذر من موعده من خلال الهاتف أو غيره فعليه أن يفعل ذلك حرصاً منه على صدقه.

ومن ذلك أن يحرص العمال والموظفون والمسؤولون والشيوخ والعلماء والطلاب على مواعيد اللقاءات ومواعيد الأعمال ومواعيد الدروس ومواعيد تنفيذ القضايا والأمور، قال ﷺ : « آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان »(٢).

والالتزام بالوعد من أعظم أسباب صلاح التعامل الاقتصادي واستقراره.

---

(١) أخرجه مسلم بهذا اللفظ رقم ٢٦٠٧، والبخاري نحوه ٥٧٤٣، عن عبد الله بن مسعود ﷺ ، وفي رواية عند مسلم: « إن الصدق بر ... وإن الكذب فجور ».
(٢) أخرجه البخاري رقم ٣٣ ومسلم رقم ٥٩ عن أبي هريرة ﷺ.

٣. ومن أدب الصادق: أنه **يصدق ولو كان الصدق خلاف مصلحته** الدنيوية الظاهرة، **فيصدق في** شهادته على نفسه وأقرب الناس إليه، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ ﴾ [النساء: ١٣٥].

ويصدق في وصف قدرته على العمل، ووصف عمله، ووصف سلعته التي يبيعها، ولو كان ذلك سبباً في تقليل أَجْره أو ثمن بيعه، لذلك أمرنا النبي ﷺ أن لا نحلف على بيع السلعة خشية الوقوع في الكذب، فيدخل علينا المال الحرام من ذلك، قال ﷺ: «الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ للسِّلْعَة، مَمْحَقَةٌ للبَرَكة »(١)، وقال ﷺ: « ثلاثةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، ولا يَنْظُرُ إِلَيْهِم، وَلا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » قال: فقَرَأَها رسولُ الله ﷺ ثلاث مِرَارٍ، قال أَبو ذَرّ: خابُوا وخسِرُوا مَنْ هُمْ يا رسول الله ؟ قال: « المُسبِلُ(٢)، والمَنَّانُ، وَالمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالحَلِفِ الكاذِبِ »(٣)، وقال ﷺ: « إن هذا البيع يحضره الحلف والكذب، فشوبوه(٤) بالصدقة »(٥).

وبين لنا النبي ﷺ أن الصدق في البيع سبب في البركة والخير والزيادة، وليس سبباً في النقص، كما يتوهم بعض الناس، قال ﷺ: « البيِّعان بالخيار مالم يتفرقا، فإن صَدَقا وبيَّنا بورك لهما في بيعهما، وإن كَتَما وكذبا مُحِقَت بركةُ بَيْعِهما »(٦).

ومن الصدق الذي هو خلاف المصلحة الدنيوية، وهو واجب لأنه صِدْقٌ يقيم العدل ويُؤثِر الحق: صدق المحامي فيما يتقبله من قضايا يدافع عنها، بحيث لو طالبه مجرم أو نصاب أو سراق أو ظالم يأكل حق غيره أن يحامي عنه ويرافع له في قضية لينجيه من جرم، فأعطاه المجرم سِرَّه واعترف بجريمته له، وطالبه أن يُزَوِّر الحق ويناصر الباطل، ويدفع عنه بغير حق، ووعده على ذلك مبلغاً من المال، فلا يجوز للمحامي أن يَقْبَل، وهو يعلم أن قضيته كاذبة، ولا أن يأخذ المال فهو حرام، ويجب على المحامي أن يتحول شاهداً ضده، وجوباً.

ويدخل ذلك في قول الله تعالى: ﴿ وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٨].

والتزام المسلم بهذا النوع من الصدق له أثره الكبير الصالح اقتصادياً.

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٩٨١ ومسلم رقم ١٦٠٦ عن أبي هريرة ﷺ، وقال مسلم: للربح، بدل البركة.

(٢) أي المسبل إزاره: أي الذي يطيله تكبراً.

(٣) أخرجه مسلم رقم ١٠٦ عن أبي ذر ﷺ.

(٤) الشَّوب: الخلط، أي تصدقوا بشيء من أموالكم كفارة عما يقع منكم من لغو وحلف وكذب، خطأً.

(٥) حديث صحيح، أخرجه الترمذي ١٢٠٨ وأبو داود رقم ٣٣٢٦ والنسائي رقم ٣٨١٤ وابن ماجه رقم ٢١٤٥ وأحمد رقم ١٦١٣٥ والحاكم ٢١٣٨ وصححه، عن قيس بن أبي غَرَزَة ﷺ، وبعضهم يرويه بلفظ: « اللغو والحلف ».

(٦) أخرجه البخاري رقم ١٩٧٣ ومسلم رقم ١٥٣٢، عن حكيم بن حزام ﷺ.

٤. ومن صدق المسلم في معاملته: **أنه لا يُزَوِّر ولا يغرر ولا يغش ولا يخدع**، بل ينصح من يشتري منه، قال ﷺ: « من غش فليس منا »(١)، وقد ذكر بعض أصحاب النبي ﷺ أنهم بايعوه على النصح لكل مسلم(٢)، ولذلك اتفق العلماء على عدم جواز بيع الشيء المَعِيب إلا أن يبين البائع عيبه أو يشير إلى أن فيه عيباً على الأقل.

٥. ومن آداب الصادق، ذات الأهمية البالغة في التعاملات الاقتصادية: أن **يصدق في أداء عمله بحسب ما وَعَدَ واتفَق وتعاقد**، وبحسب ما يتعارف عليه الناس عند عدم الاتفاق، ويؤدي العمل بالإتقان الذي يريده الناس ويفرحون به، لذلك قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ [المائدة: ١]، وقال ﷺ: « إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه »(٣) أي يتقنه بحسب ما يُصلح الأمر، وبحسب ما يحب الناسُ، وبحسب الاتفاق.

والعقود الشفوية يجب الوفاء بها، ولا يجوز التهرب منها، أو ادعاء عدم حصولها بحجة أنها لم تُسَجَّل رسمياً، فالعقد سواء كُتِب أم لم يكتب، سواء شَهِد عليه شهودٌ أم لم يشهدوا، هو عقد شرعاً، ويجب الوفاء به.

والمسلم ينظر إلى عقوده على أنها ميثاق وعهد مع الله، يجب الوفاء به، فلا يُخِلُّ المسلم بالتزاماته لله، ولا لخلق الله، كما أمر الله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلاَ تَنقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ [النحل: ٩١]، وقال تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً ﴾ [الإسراء: ٣٤].

وحتى يكون الإنسان وفياً بالعهود، فلا يجوز أن يعاهد إلا في أمر حق وخير وطاعة، حتى لا يضطر إلى نقض عهده، إذ لا يجوز إبرام عهد على باطل وشر ومعصية، ولا يجوز الوفاء به.

وإن عاهد على أمر باطل، فيجب أن يلغيه، قال ﷺ: « ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله، ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن كان مائة شرط، كتاب الله أحق وشرط الله أوثق »(٤).

٦. ومن أدب الصادق: **الحذر من الإشاعة الكاذبة**، والحذر من أن يكون سبباً في إشاعة خبر غير أكيد، فإذا سمع أمراً أو خبراً لم يحدث به ولم ينشره حتى يتأكد منه، ويرده إلى من يعلمُه أو يقدرُ على التحقق من صدقه.

قال تعالى مبيناً موقف المنافقين حول الإشاعة، ومبيناً الموقف الصحيح تجاهها: ﴿ وإذا جاءهم أمرٌ من الأمن أو الخوف أذاعوا به، ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ [النساء: ٨٣].

---

(١) أخرجه مسلم رقم ١٠١ وفي رقم ١٠٢ قال: ليس مني، والترمذي رقم ١٣١٥، وأبو داود رقم ٣٤٥٢، وابن ماجة ٢٢٢٤، كلاهما بلفظ: « ليس منّا من غش »، عن أبي هريرة ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٢٥٦٦ ومسلم رقم ٥٦ عن جرير بن عبد الله ﷺ.

(٣) حديث حسن، أخرجه البيهقي في شعب الإيمان رقم ٥٣١٢ وأبو يعلى رقم ٤٣٨٦ والطبراني في الأوسط والكبير عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) أخرجه البخاري رقم ٤٤٤ ومسلم رقم ١٥٠٤.

وإذا التزم المجتمع كله بهذا الأدب الواجب، كان مجتمعاً نظيف الثقافة سليم المعلومة، أما المجتمعات التي تفشو فيها الإشاعة، فهي مجتمعات تعيش على الوهم والثرثرة، وتشغل أنفسها بما لا ينفعها، بل بما يضرها ويثير فيها الشكوك والمخاوف.

ومن صدق المسلم أن يكون منصفاً، فلا يجوز للمسلم أن يَقْبَل الإشاعةَ في خصومه من غير دليل ولا تأكد، وإذا أشيع حوله شيء طالب بالدليل، قال ﷺ : « لو يعطى الناس بدعواهم، لادَّعى ناس دماءَ رجال وأموالهم، ولكن اليمين على المدَّعَى عليه »(١) .

كما يدل على تحريم الإشاعة، الأدلة التي تنهى عن القول بالظن، وتنهى عن الحديث بكل ما يسمع الإنسان، والأدلة التي تأمر بالتثبت من أقوال الفاسقين.

ونحن نرى اليوم كم هو أثر الإشاعة الكاذبة على الاقتصاد العالمي والمحلي، فهي وسيلة إعلامية خطيرة تستخدمها جهات عالمية مُجرِمةٌ، تتلاعب بالأخبار لتؤثر على الأوضاع المالية، فتتسبب بانهيار الأسعار أو ارتفاعها لسلعة أو لشركة، ثم تؤدي تبعاً لذلك إلى غنى فاحش لأولئك المتلاعبين، وتؤدي إلى افتقار شرائح كبيرة من المتعاملين والمساهمين.

وذلك فساد اقتصادي خطير، وعبث بالمال والقِيَم المالية، وكذب على البشرية، وإجرام في حقها، ومانع من استقرار المؤسسات المالية والشركات والمصانع.

٧. ومن أدب الصادق: أن **لا يكون ذا وجهين**، فالمسلم صريح، في مجتمع لا يَتَمَلَّقُ ولا يُراوِغ ولا يُزَوِّر، ولا يتظاهر لناس بشيء وهو ينظر إليهم خلاف ذلك.

ولا يتظاهر بالمودة والصداقة والنصيحة وهو يُضمِر الحقد والكيد والغش والغدر والخيانة.

ولا يتظاهر لناس بشيء ثم يشوه صورتهم عند الآخرين.

ولا يتظاهر للناس بشيء وحقيقته شيء آخر، فمن الكذب أن يقول شيئاً خلاف ما يعتقد، أو يقول قولاً يكذبه في نفسه: قال سبحانه: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الخِصَامِ، وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللهُ لاَ يُحِبُّ الفَسَادَ، وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللهَ أَخَذَتْهُ العِزَّةُ بِالإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ المِهَادُ ﴾ [البقرة: ٢٠٤-٢٠٦].

وهذا الأدب يحمي الناس من التورط في علاقات مالية، تكون نهايتها سيئة.

٨. ومن أدب الصادق: أنه **يحرص على ترك المعاصي والشهوات المحرمة التي تَدْفَعه إلى الكذب**، فلن يكون صادقاً من يكذب ليستر على نفسه ما يفعل من محرمات.

فالعامل والتاجر الذي غلبته شهوة المال وحبه حتى صار يطلبه بالحرام، يغش في بضاعته وعمله، ثم يكذب إذا سئل عن ذلك، ويكذب على من يتعامل معه ليأخذ أجراً أكبر أو ثمناً أكثر بغير حق.

والحاكم والوزير والمسؤول الذي يسعى لمصالحه الشخصية أو لمصالح أعداء أمته، يكذب على أمته ورعيته، ويضيع أموال الأمة والبلاد، متوهماً أنه يحافظ بذلك على ما حققه من جاه أو رتبة أو وظيفة أو مصالح شخصية.

---

(١) أخرجه مسلم رقم ١٧١١ والبخاري نحوه رقم ٤٢٧٧ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

كل هؤلاء وأمثالُهم إن حرصوا على الصدق، حرصوا على ترك شهواتهم ومعاصيهم، ليحافظوا على صدقهم مع اللهِ والخلْق.

فالمعاصي والرضا بها من دوافع الكذب، وعلاجه بتركها.

٩. ومن أدب الصادق: أنه **يتحرى الصدق حتى فيما يجوز ويُرَخَّص فيه الكذب**، فيستعمل المعاريض والتورية بدلاً من الكذب، كما فعل النبي ﷺ يوم بدر حينما سأله رجل ـ يُتوقع أن يكون من العدو أو يوصل الخبر للعدو ـ سأله من أين أنتم؟ فقال: من ماء(١)، والنبي ﷺ يَقصِد الماء الذي يخلق منه الإنسان، والسائل ظن أنه يعني منطقة فيها ماء.

قال عمران بن حصين ﷺ : « إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب »(٢).

وعن أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها قالت: « لم أسمع(٣) يُرَخِّصُ في شيء مما يقول الناس من الكذب، إلا في ثلاث: الحرب(٤)، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجلِ امرأتَه وحديث المرأة زوجها »(٥)، وليس معنى الحديث أن يتهاون الإنسان في الكذب في هذه الأمور، ويجعله عادة، فالنص لم يذكر إباحة الكذب مطلقاً، وإنما رخص فيه، فيستعمل عند الحاجة والضرورة، وعند عدم وجود البديل الذي يُغْنِي عنه.

وإنما رُخِّص بالكذب في هذه المواطن، لأن المقصد من الصدق إقرار الحق ونصرة الحق، فإذا وجد ظرفٌ ما يجعل الصدق مضراً بالحق وأهله، فالواجب عندئذ إخفاؤه، حرصاً على المصلحة الأكبر.

أما في الشؤون المالية والحقوق الدنيوية، فلا يجوز التعريض والتورية بما يضيع حقوق الآخرين، كما لا يجوز في القضاء والشهادة التورية، لأن ذلك يضيع حقوق الآخرين، بل يجب أن يشهد بحسب نية القاضي، وعلى ظاهر الأمر.

١٠. ومن أدب الصادق: أن **لا يتفاخر ويتظاهر الإنسان بشيء، يوهم أنه عنده وهو ليس عنده،** كأن يتظاهر بالتخلق بشيء وهو لا يتخلق به، أو يتظاهر بالتحقق بصفة كالزهد وهو لا يتصف بها، أو يتظاهر بامتلاك شيء وهو لا يملكه، أو تتظاهر المرأة أمام ضرتها بأن زوجها أعطاها أشياء لم يعطها إياها لتغيظها.

---

(١) انظر: السيرة النبوية لابن هشام، ٣ / ١٦٣.

(٢) حديث صحيح موقوفاً، أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم ٨٥٧ والبيهقي في السنن الكبرى ١٠ / ١٩٩، عن عمران بن حصين ﷺ، وأخرج البخاري في الأدب المفرد رقم ٨٨٤ وابن أبي شيبة في مصنفه رقم ٢٦٠٩٥ بمعناه عن عمر ﷺ .

(٣) أي من النبي ﷺ .

(٤) الكذبُ على العدوِّ الجائزُ في الحرب، ليس الذي يكون فيه غَدْر.

(٥) أخرجه مسلم رقم ٢٦٠٥، وفي بداية الحديث: « ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ويقول خيراً وينمي خيراً ».

قال ﷺ: « المُتَشَبِّعُ بما لم يُعطَ كلابس ثَوْبَيْ زُورٍ »(١)، فقد كذب كذباً عملياً وزَوَّر الحقيقة حينما تظاهر بامتلاك شيء لا يملكه من خلق أو علم أو عبادة أو مال أو لباس أو منصب أو إنجاز أو غيره، ثم كذب وزور حينما تفاخر واستعلى بذلك وتكبر.

وعدم التأدب بهذا الأدب أدى إلى غلاء في كثير من المبيعات، لوجود التفاخر في شرائها واقتنائها، بما يُعرَف في الاقتصاد: بالسعر التفاخري، فتكون السلعة لا تسوى عشرة دراهم، فتباع بمئة، لأن الأغنياء أو أصحاب الجاه يتفاخرون بامتلاكها، وهذا يؤدي إلى تنافس كاذب ومضر بالاقتصاد، ويَحُولُ دون شريحةٍ من المجتمع أن تنتفع من تلك المبيعات والسلع لغلائها.

١١. ومن أدب الصادق: **أن لا يتظاهر بالاهتمام بشيء، وهو صورة لا قيمة له أو لا داعي له**، فيكون كالمُمَثِّل، كمن يأتون بالناس ليشاركوا في جَاهَةٍ أو خُطوبَة، ويتظاهرون بأنهم يَطْلُبون المخطوبة لولدهم، وهم في الحقيقة قد اتفقوا على الزواج وعلى تفاصيله ومهره، بل ربما كانوا عقدوا العقد، وما هي إلا شكليات مَقِيتة، تُرهِق الناس والشباب مادياً، وتشغل الناس بلا فائدة، فذلك من الكذب، فالواجب أن يجمعوا الناس عندئذ باسم إعلان النكاح، لا باسم جاهة الطِّلْبَة، ويكتمل الكذب حينما ترى هؤلاء الرجال الذي جاؤوا والذين استقبلوا؛ يُسمَّون جاهة لفلان أو لفلانة، وحينما تنشأ مشكلات بين الزوجين لا نجد أي واحد من هذه الجاهة يسارع إلى الإصلاح بين الزوجين، فالذين جاؤوا يمدحون الخاطب؛ لم يتدخلوا لإيقاف ظلمه، ورده إلى حدوده، ولا الذين جاؤوا يُزوِّجون البنت يتدخلون لمنع نشوزها وتجاوزاتها.

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٤٩٢١ عن أسماء، ولفظه أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن لي ضرة، فهل علي جناح إن تشبعت من زوجي غير الذي يعطيني، فقال رسول الله ﷺ: المتشبع ....، وأخرجه مسلم رقم ٢١٢٩ عن عائشة أن امرأة قالت: يا رسول الله أقول إن زوجي أعطاني ما لم يعطني، فقال ...

المطلب الثاني

العدل وترك الظلم

معنى العدل:

إعطاء كل ذي حق حقه دون زيادة ولا نقصان.

وإذا لم يمكن إعطاؤه حقَّه أعطي ما يعادله أو يساويه.

ومن ذلك الحقوق المالية.

ومن كان حريصاً على الحق والصدق؛ يكون حريصاً على العدل، لأن العدل صورة عملية من صور الصدق وإحقاق الحق.

ولا يتعارض العدل مع الإحسان وإنما يتكاملان، لذلك جاء الأمر بهما معاً، قال تعالى: ﴿ إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى، وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون ﴾ ، [النحل: ٩٠].

العدل مبني على إحقاق الحق:

إذا أردت أن تكون عادلاً فأنت تعطي كل ذي حق حقه، فإذا لم تكن تعرف حق كل ذي حق، فكيف ستكون عادلاً ؟

لذلك لا بد لمن تخلَّق بالعدل أن يبحث عن الحق ويعرف الحق، ويعرف لكل ذي حق حقه.

وأعظم حق هو حق الله، فمن ضيع حق الله، ولم يعترف بحق الله، فلن يكون عادلاً مع غير الله، فلا يكون إلا ظالماً.

والذي يقرر الحقوق هو الله سبحانه، لأنه مالكُ جميع الخلْق، فهو خَلَقَهم وكُلُّهم له، فالأمورُ التي بَيَّنَ فيها الحقوقَ يجب الرجوعُ إلى بيانه سبحانه فيها، بالرجوع إلى كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ، فمن لم يرجع إلى شرع الله ﷻ في معرفة الحقوق وفي تقدير كل حق؛ فسيقع في الظلم مرتين؛ لأنه اعتدى على حق الله في التشريع والتقديرِ وإعطاءِ الحقوق لخلقه، ثم أعطى بهواه لبعض الخلْق ما ليس لهم، وحَرَمَ آخرين ما أعطاهم الله إياه.

فلن يقوم العدل إلا بالرجوع إلى شرع الله تعالى.

فالأمم التي حرصت على العدل، لكنها ضيعت طريق معرفة الحق؛ لن تستطيع إقامة العدل على تمامه، لفقدها المقدمة التي ينبني عليها العدل، وهي الحق.

والله تعالى إنما أنزل الشريعة جامعة بين الحق والعدل، ففيها الوزن الصحيح والقيمة الحقيقية لكل شيء، فقال سبحانه: ﴿ الله الذين أنزل الكتاب بالحق والميزان ﴾ [الشورى: ١٧].

ـ وكثير من الناس ينادي بمبدأ **المساواة**، والمساواة هي من العدل، إذا كانت الحقوق متساوية، فعندئذ العدل مع كل واحد أن يعطى مثل الآخر، لأن حق كل واحد متساوٍ مع الآخر.

أما إذا اختلفت الحقوق والواجبات، فليس من العدلِ المساواةُ.

والواجب أن يُقَدَّم لسياسة أمور الناس، أعلمُ الناس، وأصلحُهم، وأكثرُهم أمانةً وعدلاً ووفاءاً، وأقدرُهم على التفكير والتخطيط والإدارة، فإذا قُدِّمَ الجاهلُ البليدُ سيءُ الأخلاق أعوجُ النية أو قُدِّم الكاذبُ الظالم الخائن المجرم، فذلك ظلم، أَنْ يُقَدَّم ظُلْمٌ، وأن يَتَقَدَّمَ ظُلم.

أهمية خُلُق العدل وخطورةُ الظلم:

إن أعظم خُلُق يحتاجه جميع الناس في التعامل بينهم ويصلح حالهم، هو العدل، وأخطر خُلُق يُفسد حال الناس، هو الظلم.

ومما يدلك على أهمية العدل أنه يدخل في كل شيء، فمجالاته واسعة، تشمل كل معاملة في الحياة، ومن ذلك أمور المال والاقتصاد.

ـ حينما يكون الإنسان ظالماً ولا يكون عادلاً، فلا بد أن يضيع حقوق الناس ويعتدي عليهم، يحولها إلى غيرهم أو إلى نفسه عدواناً بغير حق، فمن خرج عن العدل فلا بد أن يؤذي الناس، ويُفسِد حالهم، ويضيع حقوقهم، ويُضِرَّ بهم اقتصادياً واجتماعياً ومعنوياً، ويصنع الحقد بينهم، حتى قد يؤدي إلى الانتقام والجريمة، فالظلم له أثره السيء على الأفراد والمجتمعات، ولأجل ذلك كانت عقوبته عند الله عظيمة.

ـ ولأهمية العدل وخطورة الظلم وأثره العام، أوجب الله تعالى على الأمة أن تتعاون على منع الظلم، وكتب عقوبة الأمة التي تترك الظالم على ظلمه وهي تقدر أن تنكر عليه وتقدر على منعه وكف ظلمه، قال رسول الله ﷺ: « إن الناس إذا رأو الظالم فلم يأخذوا على يديه عمهم الله بعقابه »(١).

وأوجب الله على الأمة أن تتناصر وتتعاون على رد الظالم وإجباره على الحق، وإلا استحقت اللعن والعقاب، لأن سكوتها عن الظالم مع قدرتها على ردعه يعتبر مشاركة له في ظلمه وباطله، قال ﷺ: « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » قالوا: يا رسول الله، ننصره مظلوماً فكيف ننصره ظالماً؟ قال: تأخذ على يديه »(٢)، وقد لعن

---

(١) حديث صحيح، أخرجه أحمد رقم ٢٩ وأبو داود رقم ٤٣٣٨ والترمذي رقم ٢١٦٨ وابن حبان رقم ٣٠٤، عن أبي بكر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٢٣١٢ وأخرج مسلم نحوه رقم ٢٥٨٤ وفيه: « إن كان ظالما فلينهه فإنه له نصر »، وقد ورد في معنى الآية والحديث حديث ضعفه أكثر المحدثين ـ لكن يشهد له الحديثان المذكوران السابقان ـ ولفظه: « لتأخذنَّ على يد الظالم، ولتأطرنه أطراً، ولتقصرنه على الحق قصراً، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض، ثم ليلعننكم كما لعنهم » رواه الطبراني في المعجم الكبير ١٠٢٦٧ ونحوه عند أبي داود رقم ٤٣٣٦ والترمذي رقم ٣٠٤٨ وابن ماجه رقم ٤٠٠٦ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، والحديث روي بأطول من ذلك، ووردت الآية التي سيأتي ذكرها فيه، وفيه أيضاً أن النقص دخل على بني إسرائيل بسبب ترك النهي عن المنكر، وقولُه: (لتأخذن): أي لتمنعنه، (ولتأطرنه): أي تحملونه حملاً، (ولتقصرنه): أي تجبرونه إجباراً.

الله بني إسرائيل لأنهم كانوا عاصين وظالمين ولا ينهون عن المنكر، قال تعالى: ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، كَانُوا لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [المائدة: ٧٨-٧٩].

كيف نتخلق بالعدل:

١. لا يمكن أن يتحقق الإنسان بالعدل ويتخلص من صفة الظلم وأعمال الظلم بكل أشكاله؛ إلا إذا كان مؤمناً بالآخرة، متوقعاً الحساب بين يدي الله، فبقدر ما يخاف من الله ويخاف عقوبته وناره، ويرجو جنته.

وبِقدْرِ ما يكون الإنسان موقناً بذلك، وبقدر ما يتذكر ذلك؛ يكون أبعد عن الظلم وأقرب إلى العدل، فالمنكر للآخرة لا يكاد يجد ما يردعه عن الظلم، والغافل عن هذه الحقيقة يظلم ويتمادى ويعتدي ويجاوز الحدود، ولا يشعر أنه فعل شيئاً، لاسيما حينما يكون والياً أو حاكماً، فيتمكن ويقدر على أن يتسلط بقوته وسلطانه وجنده، ولا يستطيع أحد من الناس أن يردعه، أو حتى أن يعظه، كالذين وصفهم الله بقوله: ﴿ وإذا تولى(١) سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد ﴾ [البقرة: ٢٠٥].

٢. إن الذي يرى لله حقاً، وهو أن يُعبَد وتُلتَزَم أحكامُه وشرعه، لا بد أن يحرص على أداء حقوق الخلق، ويحرص على العدل بينهم، حتى لا يكون مخالفاً لأمر الله وحق الله، فالله أمرنا بالعدل.

٣. إن الذي يرى وجوب الأدب مع الله، يرجع إلى أمر الله، ويقف عند حدوده، ولا يتجاوز أمره ونهيه.

٤. إن الذي يعلم أنه إن ظلم الناس، فالله القاهر القادر العدل الحسيب؛ سوف يحاسبه، ويقدر على إنزال العقوبة به، فإذا عجز أصحاب الحقوق في الدنيا عن انتزاع حقوقهم في الدنيا، فالله يوفي كل إنسان حقه يوم الحساب.

إن الذي يعلم أنه مهما بلغ من القوة فالله أقوى منه، قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الحَقِّ، وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً ؟ أَوَ لَمْ يَرَوْا أَنَّ اللهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً، وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ ﴾ [فصلت: ١٥].

إن من يعلم هذه الحقائق ويستحضرها في عقله وقلبه كل حين؛ لا يمكن أن يكون ظالماً.

٥. والظلم لا يصدر إلا عن القلب المتكبر والقلبِ القاسي الذي فَقَد الرحمة، فالرحيم المتواضع لا يظْلِم، بل يعطي كل شيء حقه، ومن رأى نفسه فوق الناس، ورأى أنه يستحق أكثر من الناس؛ فهو المتكبر الذي يأكل حقوقهم ولا يبالي، فيرى من حقه أن يعتدي على الآخرين، وليس من حق الآخرين أن يَقْرَبوا حقه، فهو يميز نفسه على الناس، ويرى نفسه أكبر منهم، فيَطمعُ بما ليس له، وحينما يعتدي على حق إنسان أو ينقله إلى غير صاحبه لا يؤنبه ضميره، لأنه ميتٌ قاسي القلب، لا يعرف الرحمة، ولا يبالي بقهر الناس بالتسلط على حقوقهم بغير حق.

---

(١) أي صار والياً وحاكماً أو مسؤولاً عن أمر أو ناس.

وقد بين النبي ﷺ أن الكِبْرَ هو سببُ في الظلم، فلا يمكن أن يتحقق المسلم بالعدل إلا إذا عالج الكِبْر في نفسه، قال ﷺ : « إن الله أوحى إليَّ أن تواضعوا، حتى لا يفخر أحد على أحد، ولا يبغي أحد على أحد »[١].

٦. ومن كان غارقاً في حب الدنيا، طامعاً في شهواتها المحرمة، فإن طمعه يَغْلبُه ويحمله على التعدي وأكل ما ليس له، والمؤمن الزاهد في الدنيا يقتصر على أَخْذِ ما أحل الله له، ولا يتمتع إلا بما يملكه.

فَرْض العدل وتحريم الظلم:

١. أمر الله تعالى العباد جميعاً بالعدل وجعله من الفرائض، فقال: ﴿ قل أمر ربي بالقسط[٢] ﴾ [الأعراف: ٢٩].

٢. وأمر كل حاكم به: قال تعالى: ﴿ وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ﴾ [النساء: ٥٨] .

٣. وأمر نبيه ﷺ بالعدل: قال تعالى حاكياً قول نبيه ﷺ: ﴿ وأمرت لأعدل بينكم ﴾ [الشورى: ١٥].

٤. وحرم الله الظلم على نفسه، فقال تعالى: ﴿ إِنَّ اللّهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ [النساء: ٤٠]،وقال سبحانه: ﴿ إِنَّ اللّهَ لاَ يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئاً وَلَـكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ [يونس: ٤٤].

٥. وحرم الله الظلم على العباد جميعاً، وجعله من موجبات العذاب والنار، فقال ﷺ في الحديث القدسي: قال الله تعالى: « إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا »[٣]، وقال ﷺ : « اتقوا الظلم فإن الظلم ظلماتٌ يوم القيامة »[٤].

٦. ولقد حذر الله سبحانه من إهلاك الظالمين، وجعل إهلاك الظالمين من سننه في خَلْقه ومُلْكِه، قال تعالى: ﴿ وَكَمْ قَصَمْنَا مِن قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْماً آخَرِينَ ﴾ [الأنبياء: ١١].

٧. والله تعالى جعل سبب العقوبة والعذاب هو الظلم وليس الكفر، فإنْ عَذَّبَ الكافر فَلِظُلْمه، قال تعالى: ﴿ فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ﴾ [النساء: ١٥٣]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولاً يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلاَّ وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ ﴾ [القصص: ٥٩]، والظلم هنا بمعناه العام، فيدخل فيه الشرك والكفر بالله، لأنه تَعَدٍّ على حق الله، ويدخل فيه المعصية والفساد والإفساد، ويدخل فيه الاعتداء على حقوق الآخرين.

٨. ومن سنة الله أنه يعطي الظالمين مُهلة عسى أن يتوبوا ويرجعوا، فلا ينبغي أن يغتروا بتأخر العقاب، قال تعالى: ﴿ وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَمْلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾ [الحج: ٤٨]، وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِم مَّا تَرَكَ عَلَيْهَا مِن دَآبَّةٍ وَلَكِن يُؤَخِّرُهُمْ إلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لاَ يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلاَ يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [النحل: ٦١]، فإذا كانت بعض البلاد تُحكَم بالظلم، ويرى حكامُها استقراراً، فذلك من الإمهال والاستدراج، ولن يدوم.

---

(١) أخرجه مسلم رقم ٢٨٦٥ عن عياض بن حمار ﷺ .

(٢) القسط: العدل.

(٣) أخرجه مسلم رقم ٢٥٧٧ عن أبي ذر ﷺ .

(٤) أخرجه مسلم رقم ٢٥٧٨ عن جابر بن عبد الله ﷺ ، وفي البخاري رقم ٢٣١٥ عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: « الظلم ظلمات يوم القيامة ».

وقال رسول الله ﷺ : « إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يُفْلِتْه، قال[١]: ثم قرأ: ﴿ وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمةٌ إن أخذه أليم شديد ﴾ »[٢].

٩. والمظلوم له حق، لذلك فالله يستجيب دعاءه على ظالمه، قال ﷺ : « واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب »[٣].

والمظلوم لا يَضيع حقه عند الله، فإن لم يأخذ حقه في الدنيا أخذه في الآخرة، حتى الحيوان المظلوم يقام له العدل، ويطالب الظالم برد الحق يوم القيامة، قال ﷺ : « لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ[٤] مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ »[٥]، وقال ﷺ : « مَنْ ظَلَمَ قِيدَ[٦] شِبْرٍ مِنَ الأَرْضِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ »[٧].

فالله تعالى يقيم ميزان العدل يوم القيامة: قال تعالى: ﴿ والوزن يومئذ الحق ﴾ [الأعراف: ٨]، وقال: ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره ﴾ [الزلزلة: ٧-٨].

١٠. وحتى لا يلاحقنا عقابُ الظلمِ وظُلُماتُه إلى يوم القيامة علمنا النبي ﷺ أن نتخلص من الظلم برد المظالم والاعتذار من المظلومين، قال ﷺ : « من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرضه أو من شيء فليتحلله منه اليوم، قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالحٌ أُخذ منه بِقَدْرِ مَظْلَمَتِه، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحُمل عليه »[٨].

١١. العادل يلازم العدل في كل تصرفاته، ويتأدب به في كل معاملاته، ويحرص عليه في كل مجالاته، وفي كل موقف وظرف يتطلب العدل، فإذا تولى الحكم على عامة الناس أو بعضهم، أو تولى القضاء، أو أدى الشهادة، أو عامل الزوجات والأبناء، أو باع أو كَالَ أو وَزَنَ، أو أصلح بين الناس؛ في كل ذلك وغيرِه يعدل بين الناس، ويعطيهم حقوقهم لا يضيع شيئاً منها.

فإذا قام المسلم بالعدل في كل حال وفي كل موقف؛ اتصف بالعدل وتحلى به حتى يصير عنده سجية وطبيعة، فيكونَ خُلُقاً راسخاً، وصفة ملازمة له في جميع أعماله.

من آداب العادل

ذات العلاقة بالمال والتي لها أثر عظيم في الإصلاح الاقتصادي

---

(١) أي الصحابي الراوي أبو موسى الأشعري ﷺ .

(٢) أخرجه البخاري رقم ٤٤٠٩ ومسلم رقم ٢٥٨٣ عن أبي موسى الأشعري ﷺ .

(٣) أخرجه البخاري رقم ١٤٢٥ ومسلم رقم ١٩ عن معاذ بن جبل ﷺ .

(٤) الجلحاء: التي ليس لها قرون، والقرناء: التي لها قرون، فتؤذي بها الجلحاء وتعتدي عليها.

(٥) أخرجه مسلم رقم ٢٥٨٢ عن أبي هريرة ﷺ .

(٦) (قِيد): أي قَدْرَ.

(٧) أخرجه البخاري رقم ٢٣٢١ ومسلم رقم ١٦١٢ عن عائشة رضي الله عنها.

(٨) أخرجه البخاري رقم ٦١٦٩ عن أبي هريرة ﷺ .

من أهم آداب العادل وأعماله وسلوكياته فيما يتعلق بالأمور المالية والاقتصادية:

١. **العدل في الشهادة**، بحيث لا يشهد شهادة تكون سبباً في تضييع العدل والحقوق، إذ لا يقوم عدل بلا صدق، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقِيراً ، فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا، **فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا**، وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً ﴾ [النساء:١٣٥]، ومن أعرض عن العدل في الشهادة بأن كتم الشهادةَ أو رفض أداء الشهادة، أو لَوَى بأن حرَّفها، فالله عليم خبير بجريمته، وهو الذي يعاقبه عليها.

٢. من أدب العادل: **أنه يشهد بالحق على كل الناس**، فيقول الصدق الذي يقوم عليه العدل، ولو كان في شهادته إدانةٌ لنفسه أو والديه أو أقاربه، أو تكليفاً لهم بحق مالي، وسواء كانوا فقراء أو أغنياء، ضعفاء أو أصحاب جاه، كما بينت الآية السابقة.

وحينما يكون الإنسان معتدياً وآكلاً لحق غيره، وتُطلَب منه الشهادةُ على نفسه؛ فيجب عليه أن يشهد على نفسه، ولا يجوز عندئذ الستر على نفسه وإخفاء جريمته وظلمه، لأن الستر في هذا الموطن يضيع حقوق الآخرين، فلا تدخل هذه الحالة في المجاهرة التي نهى عنها النبي ﷺ ، إنما يستر الإنسان على نفسه فيما بينه وبين الله، وليس فيما فيه حقوق للناس، إذا كان سَتْرُه يُضَيِّعُها.

٣. من أدب العادل: **الصدق في الشهادة، ولو كنت تكره من تشهد له أو عليه**، فلا يجوز أن يحملك الكره والبغض لمن تشهد عليه على أن تكذب أو تمتنع عن الشهادة التي تُبرِّئُه أو تُقرِّرُ حَقَّه.

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ(١) شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ، **وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ(٢) عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا**، اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى، وَاتَّقُوا اللَّهَ، إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة: ٨].

وإذا أردنا الصدق في الشهادة فلا بد أن نختار للشهادة من نرتضيه، من أهل الصدق والتقوى والعدل، فالكاذب والفاسق لا يصلح شاهداً، لأنه قد يكذب ويظلم، لذلك اشترط الله للشهادة أهل العدل، فقال سبحانه: ﴿ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾ [الطلاق: ٢].

٤. من أهم آداب العادل: **الحكم بالعدل**: قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا **وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ**، إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً ﴾ [النساء:٥٨].

وأكثر قضايا الناس عند القضاة هي في الأمور المالية.

٥. من أدب العادل: **العدل في الوزن والكيل في البيوع**، قال تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [الأنعام: ١٥٢].

٦. من أدب العادل: **العدل في توثيق العقود والديون**، بالصدق في كتابتها، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ **بِالْعَدْلِ** وَلا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً أَوْ لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ **بِالْعَدْلِ** ... ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله، ذلكم أقسط

---

(١) ﴿ قوامين لله ﴾: أي يبتغون مرضاة الله في قوامتهم وإدارتهم وإمارتهم وما ولاهم الله عليه.

(٢) أي بغضهم وكرههم.

عند الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، فالكتابةُ الصادقة سبب في تقويم الشهادة وتعديلها، والكتابةُ سبب يمنع من الكذب في الشهادة عند أدائها، وبذلك يُتوصَّل إلى إقامة العدل، وإحقاقِ الحقوق، وحمايةِ الأموال من ادعاء الكاذبين، أو نسيان الغافلين.

٧. من أدب العادل: **العدل مع الزوجة وبين الزوجات،** قال تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُوا[1] ﴾ [النساء: ٣]، وقال رسول الله ﷺ : « إذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط »[2].

حتى لو كره الرجل زوجته وجب عليه أن يعدل معها، وأن يعطيها حقها من المهر والنفقة وغير ذلك، وأن يعاملها بالإنصاف والمعروف والعدل، إن لم يعاملها بالإحسان، ﴿ وعاشروهن بالمعروف ﴾ [النساء: ١٩]، وقد أمر الله من وصل به الحال إلى أن يطلِّق زوجته أن لا يسيء إليها مع الطلاق، وأَمَرَه إن أراد أن يُبْقِيَها أن يعاملها بالمعروف، فيقدم لها القدرَ المتعارفَ عليه والمشروعَ من الحقوق المالية وغيرها، مع الكلمة الحسنة الطيبة، قال تعالى: ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ [الطلاق: ٢].

وأكثر قضايا الأزواج في المحاكم ترجع إلى الإخلال بالحقوق المالية، والتقصير في الإنفاق، فالتأدب بأدب العدل في ذلك يحمي المجتمع والأُسَرَ من الخلافات، ويُخَفِّف العِبْءَ القضائي على الدولة، ويخفف من نسبة الطلاق، ويزيد الطمأنينة والسعادة في المجتمع.

٨. من أدب العادل: **العدل في معاملةِ الأولاد والإنفاقِ عليهم،** فلا يُميِّز واحداً منهم دون إخوانه في العطاء، لغير ضرورة أو حاجة، فإن ذلك تفريق بينهم، يورث الحقد بينهم، ويوقع الضغينة في قلوبهم على والدهم وعلى بعضهم، فتمام العدل أنه إذا أراد أن يعطي واحداً منهم لغير حاجة أعطى إخوانَه مثلَه، أما إذا وُجِدت حاجةٌ عند أحدهم فلا حرج أن يُعطِيَ المحتاجَ المضطرَّ بقدر حاجته دون إخوانه، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - رضي الله عنهما - قَالَ سَأَلَتْ أُمِّي أَبِي بَعْضَ الْمَوْهِبَةِ[3] لِي مِنْ مَالِهِ، ثُمَّ بَدَا لَهُ فَوَهَبَهَا لِي، فَقَالَتْ: لاَ أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي وَأَنَا غُلاَمٌ، فَأَتَى بِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمَّهُ بِنْتَ رَوَاحَةَ سَأَلَتْنِي بَعْضَ الْمَوْهِبَةِ لِهَذَا[4]، قَالَ « أَلَكَ وَلَدٌ سِوَاهُ »، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأُرَاهُ قَالَ: « لاَ تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ »[5].

والتسوية في العطاء هو من العدل، كما ورد في إحدى روايات الحديث: « اتَّقُوا اللهَ، وَاعْدِلُوا فِي أَوْلادِكُمْ »، وعدم التمييز لأحد من الأبناء بالعطية أمر أخلاقي، أمر به النبي ﷺ ليحافظ على قلوب الأبناء من الحقد

---

(١) ﴿ ذلك أدنى ألا تعولوا ﴾: أي حتى لا تميلوا عن العدل والحق، وقيل معناه: حتى لا تفتقروا، وقيل معناه: ذلك أقرب إلى أن لا يكثر عيالكم، فتقعون في الظلم وتتركون العدل.

(٢) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ١١٤١ وأبو داود رقم ٢١٣٣ ولفظه: « وشقه مائل »، عن أبي هريرة ﷺ .

(٣) أي طلبت الأم من الأب أن يعطي لأحد أولاده عطيةً هبةً له دون إخوانه.

(٤) أي: فما الحكم؟

(٥) أخرجه البخاري رقم ٢٥٠٧ ومسلم رقم ١٦٢٣ عن النعمان بن بشير ﷺ ، وفي رواية : قال: « لاَ أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ ».

والغيظ، الذي قد يؤدي إلى خلل في بر الأب، فقد جاء في رواية للحديث قول النبي ﷺ : « أَيَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً ؟ » قَالَ : بلى ، قَالَ : « فَلا إِذاً »[(١)].

ومن العدل: أن يقدم الوالد للأولاد حاجتهم من الطعام والشراب واللباس، وغيرها من الحاجات.

ومن العدل المطلوب من الأم: أن ترضع الولد حاجته من الحليب، فهذا طعامه، وهو حقه، والعدل إعطاء ذي الحق حقه، فإنْ أَنْقَصَتْ عليه وأَجاعَتْه فهي ظالمة، وإنْ تَرَكَتْ إرضاعَه وأَبْدلتْه بحليب صناعي فقد ظلمته، إن لم تكن مضطرة إلى ذلك، وكان ذلك يَضُرُّه، فالفطرة وتمام الصحة[(٢)] أن تُرضع الأم ولدها نحو سَنَتَين، قال الله تعالى: ﴿ **وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ** ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

٩. ومن العدل: **أن لا نتوسط ولا نشفع إلا بحق**، مع إنصاف الآخرين من المستحقين للتقديم، كان رسول الله ﷺ إذا جاءه السائل أو طُلبت إليه حاجة، قال: « اشفعوا، تؤجروا، ويقضي الله على لسان نبيه ﷺ ما شاء »[(٣)]، وهذه الشفاعة لا يجوز أن تكون إلا بحق وبعِلم، فلا يجوز الوساطة والشفاعة بالكذب لمن لا نعلم حاله، ولا يجوز الشفاعة لأجل قرابة أو صحبة بغير حق، ولا يجوز الشفاعة طمعاً في رشوة، ولا يجوز أن نشفع ونتوسط في توظيف إنسان في عمل وهو ليس كفؤاً له، أو لا نعلم كفاءته لذلك العمل، ولا يجوز أن نشفع لأحد لِنُقدِّمه على من هو أحق منه، فذلك ظلم، ولا سيما في الوظائفِ العامةِ وما يَصْلُحُ به حالُ الأمة، فإن توظيف من ليس أهلاً في الوظائف العامة يؤدي إلى ظلم كبير وفساد واسع وخطير.

ومن يتوسط ويشفع في مثل هذه الأمور الباطلة فهو آثم، ويتحمل أوزار من توسط له، وهو مشارك في إثمه وتقصيره وإساءته، قال تعالى: ﴿ ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها ﴾ [النساء: ٨٥].

وعدم الالتزام بهذا الأدب عند بعض أبناء شعوبنا، له أثر سلبي كبير على الاقتصاد، وهذا يوجب الاهتمام بالتربية على هذه الثقافة الأخلاقية، ويوجب تقنين القوانين التي تحمي هذه الأخلاق والآداب.

ـ ولا يكون الإنسان عادلاً حتى يتجرد عن الظلم وعن جميع أعمال الظالمين:

ومن صورِ الظلم

من أعمالِ الظالمين وسلوكياتهم المذمومة التي يجب التحرزُ عنها والحذرُ منها، مما يتعلق بالمال والاقتصاد:

١. مِن أخطرِ الظلم: **عَوْنُ الظالمِ على ظُلْمِه**، أو أن تكون جندياً عنده، وقد نهى الله تعالى عن ذلك، فقال سبحانه: ﴿ ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ [المائدة: ٢]، والله تعالى لم يَعْذُرْ قومَ فرعونَ المستضعَفين حينما استخفهم فأطاعوه، وكانوا جنداً يستخدمهم وعوناً له على الباطل والظلم والاستبداد، فقد سماهم فاسقين، قال

---

(١) هذه الرواية والتي سبقتها أخرجها مسلم رقم ١٦٢٣، وقوله: (فلا إذاً): أي فلا تعط واحداً دون إخوته.

(٢) الرضاعة تزيد المناعة عند الطفل وتقوي جسده، وتزيده من الحنان والعطف والطمأنينة النفسية، ما لا يعوضه إياه أي طعام آخر مهما كان صحياً.

(٣) أخرجه البخاري رقم ١٣٦٥ ونحوه عند مسلم رقم ٢٦٢٧ عن أبي موسى ﷺ.

عز وجل: ﴿ فاستخف قومه فأطاعوه، إنهم كانوا قوماً فاسقين ﴾ [الزخرف: ٥٤]، فلا يجوز لمسلم أن يكون جندياً ومعيناً لأهل الظلم والباطل، حتى في الأمور المباحة إذا كانت ترسخ حكمهم وظلمهم.

والتعاون على الظلم وتضييع حقوق الآخرين يؤدي إلى أعظم المفاسد الاقتصادية، فلا يمكن إصلاح اقتصادي معه.

لذلك منع اللهُ تعالى ونبيُّه ﷺ أن يكون الإنسان عاصراً للخمر أو بائعاً لها أو مُقدِّماً لها، ولعن فاعل ذلك كما لعن شاربها.

وكذلك الأمر فيمن يقدم الرشوة للمرتشي.

وكذلك الأمر فيمن يكتب الربا ويَشهد عليه، فلعنهم كما لعن آكل الربا ومُوكِلَه.

وهذه قاعدة عظيمة مهمة في الدين والحياة، يجب التزام المؤمنين بها، فكل عمل في الدولة الظالمة، يستعين به الظالم على ظلمه، ويثبِّت به حكمه؛ يجب تركه، والامتناع عن الوظيفة فيه، وبذلك يسقط الظالمُ، وينتهي ظلمه.

ولكنَّ رِضَا الناسِ بخدمة الظالمين ـ طمعاً في أموالهم ودنياهم ـ هو الذي يُثبِّت الظلم والظالمين، فيتسبب ذلك في فساد حالنا، وتسلط أهل الباطل والظلم علينا، لأجل ذلك كان عون الظالم من أخطر أنواع الظلم التي نعيشها، والتي تمنع الإصلاح الاقتصادي والسياسي والتعليمي والاجتماعي وغيره.

٠٢ من الظلم: **الاعتداءُ على أموال الآخرين وأكلُها بغير حق.**

وقد وصف الله أكل أموال الناس بالباطل بالظلم، إذ قال سبحانه: ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَات أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللهِ كَثِيراً، وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ [النساء: ١٦٠-١٦١].

وشدد الله في تحريم أكل المال لإرضاء الحكام والمتسلطين، فمن أعان الظالم فهو ظالم مثله، ومن استعان بالظالم ليأكل الحقوق فهو ظالم، قال تعالى: ﴿ وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٨].

٠٣ ومن صور الظلم: أن يتصرف الحاكم في المال بغير حق ومصلحة، فليس من حق الحكام والمسؤولين أن يتصرفوا في أموال الأمة كيفما اتفق أو تبذيراً، وإنما واجبهم أن يبحثوا عمّا هو أنفع للأمة، وعما يحقق المقصود من الحكومة والحاكم والدولة، فينفقوا الأموال فيها أولاً، ثم ينتقلون إلى المندوبات والمباحات.

ولا يجوز أن يستعملوها في حرام، ولا أن ينفقوها في مباح قبل تحقيق الواجبات.

وليس من حق الحاكم أن يخص عائلته أو رجاله أو بعض رعيته دون بعض من مال الدولة بغير حق.

وعلى الحاكم أن يَحْذَرَ من التبذير في مال الأمة.

ويجب عليه أن ينفق بحسب القدرة.

ولا يستدين للشعب والأمة من الكافرين، بالربا أو غيره.

ولا يأخذ ضرائب من أغنياء الشعب؛ إلا لضرورة معتبرة.

ولا يستدين من أموال الشعب إلا بحق.

ولا ينفق منها إلا فيما فيه مصلحة حقيقية شرعية، مع مراعاة الأهم والأولى.

٤. ومن صور الظلم: استغلال الأجراء والموظفين، وعدم إعطائهم كفايتهم، مع القدرة على ذلك، أو تشغيلهم بأجور زهيدة؛ استغلالاً لحاجتهم.

فمن حق الموظف أن يأخذ كفايته، وأن يكون مكفولاً في طعامه وشرابه ولباسه وطبابته وسكنه، قدر إمكان من يَستعمِله ويُوَظِّفُه، قال ﷺ : « من وَلِيَ لنا عملاً، وليس له منزل؛ فليتخذ منزلاً، أو ليس له زوجة فليتزوج، أو ليس له خادم فليتخذ خادماً، أو ليس له دابة فليتخذ دابة، ومن أصاب شيئاً سوى ذلك فهو غالّ »(١)، لكنه لا يجوز للعامل والموظف أن يأخذ ذلك من غير الرجوع إلى من هو مسؤول عن ذلك، وقال ﷺ : « من استعملناه على عمل؛ فرزقناه رزقاً فما أَخَذ بعد ذلك فهو غلول »(٢).

٥. ومن صور الظلم في استعمال المال: فسق المترفين، فبدلاً من أن يستعملوا المال الزائد عن الحاجة في الخير والعون؛ يستعملونه في الفسق والمعصية والشهوات والمجون والتكبر والتفاخر والإفساد، وذلك موجب للهلاك والعقوبة، قال تعالى: ﴿ وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميراً ﴾ [الإسراء: ١٦].

وواجب المسلم أن يعتدل في إنفاقه، مهما أغناه الله، ويحذر من التبذير والإسراف، ويحذر من الإنفاق للشكليات الفارغة والمظاهر الوهمية والمفاخرات الباطلة.

وصور الظلم بأكل مال الغير بغير حق كثيرة جداً في الواقع، وسنذكر كثيراً منها ونذكر أحكامها وتحريمها في هذا الكتاب(٣).

---

(١) حديث صحيح، أخرجه أحمد ٤/٢٢٩ والطبراني في المعجم الكبير ٧٢٥ عن المستورد بن شداد ﷺ .

(٢) حديث صحيح، أخرجه أبو داود ٢٩٤٣ عن بريدة ﷺ ، ومعنى غلول: أي سرقة.

(٣) ومن ذلك: أكلُ أموالِ اليتامى، ومهورِ النساء وميراثِهن، وأكلُ الدَّين، وأخذ الرشوة، ومنع الزكاة أو تأخيرها عن المحتاجين، والغلول، والسرقة، والربا، والقمار، والغش والاحتكار، فكل ذلك محرمات يُتَوَصَّل بها إلى مال حرام، وكل ذلك سنتحدث عنه ونفصله.

المطلب الثالث
الرحمة وترك القسوة

تمهيد:

إن وجود الرحمة في قلوب المسلمين، من أعظم أسباب الصلاح الاقتصادي، إذ تحمل الرحمة صاحبها على الإحسان والكرم، والتعاون والإغاثة، والتسامح والعفو، والمسلم لا ينظر إلى هذا الأمر على أنه نافلة أو تَفَضُّلٌ، بل ينظر إليه على أنه واجب، فالتراحم صفة المسلم، كأنه جسد واحد.

معنى الرحمة:

الرحمة: هي رقة في القلب تجاه الآخرين، تَحْمِلُ صاحبها على التألم لآلامهم، والانزعاج لما يصيبهم، والرغبة في إزالة الآلام وأسبابها عنهم، وتَحْمِل صاحبها على السرور والفرح لفرح الآخرين، ومشاركتهم في فرحهم، والرغبة في بقاء الفرح وأسبابه عندهم.

ويدخل في خلق الرحمة أمور كثيرة، منها: اللين واللطف والعطف والعفو والصفح والسماحة والرفق والإحسان إلى الآخرين في المعاملة والكلام والمال.

والرحمة عواطف وانفعالات باطنية، إذا وجدت في القلب ظهرت **لها آثار سلوكية ظاهرة كثيرة،** فعنها تصدر الدعوة والرغبة في هداية الضالين والكافرين خشية أن يُعذَّبوا، وعنها يصدر بر الوالدين والإحسان إليهما، وعنها تصدر صلة الرحم والإحسان إلى الزوجات والأبناء والأقارب، وعنها تصدر الأُخُوَّة والتعاطف بين الإخوان والأصحاب والجيران وبين المسلمين بوجه عام، ومن مظاهرها وآثارها: إكرام اليتيم، والعطف على الفقراء والمساكين والخدم والضعفاء والمرضى والعجزة وذوي الحاجات وذوي المصائب، وغير ذلك.

وجوب التخلق بالرحمة وأهميتُها:

هذا الخُلُق مِن أعظم الأخلاق، وأرقاها، وهو الذي يصنع السعادة والفرح، ويخفف الآلام عن البشرية، ويدفع إلى التعاون والتناصر على الحق بين الناس.

والرحمة خُلُق واجب، لذلك يمنع الله رحمته مَنْ لم يكن رحيماً، قال ﷺ : « مَن لا يَرحَم لا يُرحَم »(١)، وقال ﷺ: «وإنما يرحم الله من عباده الرحماء»(٢)، وقال ﷺ : « مَن لا يَرحَمِ الناس لا يَرحَمُه الله »(٣)، وجعل الله رحمتك للخلق سبباً في رحمة الله لك، قال ﷺ : « ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء »(٤)، وقال

(١) أخرجه البخاري رقم ٥٦٥١ ومسلم رقم ٢٣١٨ عن أبي هريرة وجرير بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) جزء من حديث أخرجه البخاري رقم ١٢٢٤ ومسلم ٩٢٣ عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه مسلم رقم ٢٣١٩ عن جرير بن عبد الله ﷺ، والبخاري رقم ٦٩٤١ عنه بلفظ: « لا يرحم اللهُ من لا يرحم الناس ».

(٤) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ١٩٢٤ وقال: حسن صحيح، والحاكم رقم ٧٢٧٤ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

ﷺ : « أهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مُقْسِط متصدق موفق، ورجل رحيمٌ رقيقُ القلب لكل ذي قُرْبى ومسلمٍ، وعفيفٌ متعففٌ ذو عيال »[١].

ـ وقد بيَّن النبي ﷺ الأثر العظيم للرحمة في الأمة الإسلامية، فهو يجعلها جسماً واحداً ونسيجاً واحداً وأمة واحدة، كالجسد الواحد، فقال ﷺ : « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد »[٢]، ومعنى الحديث أنه لا يجوز للمؤمنين إلا أن يكونوا كذلك؛ يُحبُّ بعضهم بعضاً، ويرحم بعضهم بعضاً، ويعطف بعضهم على بعض، وكما يتألم الجسم لإصابة أي عضو منه، فيسعى الجسم كله في علاجه وإزالة آلامه وأسبابها، كذلك يتألم كل المسلمين لما يصيب أيَّ مسلم، ويسعون لنصرته وإزالة الأذى والمصاب عنه، ومن أصابه منهم خير؛ يفرحون له، كما يفرح الإنسان لنفسه إن أصابه خيرٌ، أو اندفع عنه شر.

ـ ولأن الرحمةَ لها عظيمُ الأثر في الأمة وأفرادها، وفي صلاحِها والتخفيف من آلامها؛ فقد أمر الله المؤمنين بأن يُذَكِّروا بعضهم بالرحمة، قال تعالى: ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ ﴾ [البلد: ١٧].

كيف نتخلق بالرحمة:

١. الإنسان لا يستطيع أن يعيش في الأرض وحده، فهو يحتاج إلى الناس، والناس يحتاجونه، وكل إنسان قد يمر بشدة وحاجة وبؤس وبلاء وفقر وضعف وهرم.

فإذا جعل الناس قاعدتهم ومنهجهم أن يتركوا المحتاجين والضعفاء، ولا يقوموا بهم؛ فإنَّ مَنْ كانوا قادرين وأغنياءَ حينما يحتاجون سيجدون الناس يعاملونهم بمثل ما عاملوا به الضعفاء والمحتاجين من الإهمال والتطنيش والقسوة، وأما إذا جعل الناس منهجهم أن يرحموا ضعيفهم، فإن القوي إذا ضعف، والغني إذا افتقر، والصحيح إذا مرض؛ يجد من يُحِسُّ به ويرحمه ويعينه ويتلطف به ويقوم به.

فإذا تذكَّر الإنسانُ أن الحاجة إلى الرحمةِ وآثارِها متبادَلة، وإذا تذكر الإنسان أنه يحتاج إلى رحمةِ غيرِه؛ دفعه ذلك إلى أن يرحم غيره، حتى يُسَخِّر اللهُ له عند حاجته من يرحمه، فالله يرحم الرحماء.

٢. والله سبحانه ما خلق الدنيا لتكون عذاباً لأحد من الناس، وإنما جعل ما يصيب الناس ابتلاءً واختباراً للناس في علاقتهم مع الله، وفي علاقتهم مع بعضهم، هل يرحم بعضهم بعضاً، أم يعتدي بعضهم على بعض، هل يعدل أم يظلم، هل يحسن أم يسيء، قال تعالى: ﴿ وجعلنا بعضكم لبعض فتنة أتصبرون؟ وكان ربك قديراً ﴾ [الفرقان: ٢٠] ﴿ ونبلوكم بالشر والخير فتنة، وإلينا ترجعون ﴾ [النساء: ٣٥].

من آداب الرحيم

ذات العلاقة بالمال والتي لها أثر عظيم في الإصلاح الاقتصادي

أمرنا الله تعالى بالرحمة والإحسان، ونبهنا إليه في حالات كثيرة، فينبغي على المسلم أن يتحلى بالرحمة، ويأتي بهذه الأعمال الرحيمة التي أوجبها الله أو ندبنا إليها.

---

(١) أخرجه مسلم رقم ٢٨٦٥ عن عياض بن حمار المجاشعي رضي الله عنه .

(٢) أخرجه البخاري رقم ٥٦٦٥ ومسلم رقم ٢٥٨٦ عن النعمان بن بشير رضي الله عنه .

ومن هذه المظاهر الرحيمة ذات العلاقة بالتصرفات المالية والإصلاح الاقتصادي:

١. من أدب الرحيم: **الرحمة بالضعفاء والإحسان لهم وإكرامهم، من اليتامى والمساكين والأرامل والخدَم وغيرهم.**

أمرنا الله تعالى أن ننصر الضعفاء والمستضعفين ونقاتل لأجل حمايتهم ونصرتهم، قال سبحانه: ﴿ وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِياً وَاجْعَلْ لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيراً ﴾ [النساء: ٧٥].

وبين الله تعالى أن من أسباب خسران الإنسان وهوانه، ومن مظاهر فشله وانحرافه في الحياة الدنيا، أن يكون مسيئاً لليتيم، لا يكرمه ولا يحسن إليه، ولا يوصي الناس بالإحسان إليه، فقال سبحانه: ﴿ وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ، كَلاَّ بَل لاَّ تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ، وَلاَ تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ، وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلاً لَّمّاً، وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُباً جَماً ﴾ [الفجر: ١٦-٢٠].

وبين الله تعالى أن الإنسان يتجاوز عقبة العذاب، وعقبة انحراف النفس، ويخرج من قسوة القلب، ويكون رحيماً يستحق الرحمة، إذا تحقق بإكرام الضعفاء من الأيتام والمساكين والفقراء والعبيد، قال سبحانه: ﴿ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ، فَلاَ اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ، فَكُّ رَقَبَةٍ، أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ(١)، يَتِيماً ذَا مَقْرَبَةٍ(٢)، أَوْ مِسْكِيناً ذَا مَتْرَبَةٍ(٣)، ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ(٤)، أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ ﴾ [البلد: ١٠-١٨]، وقد بينت الآية أنه لا يكفي أن تكون رحيماً، بل يجب أن توصي غيرك بالرحمة والتحمل والصبر، فذلك طريق أهل اليمين، أهل الجنة.

وحثنا النبي ﷺ على رحمة الأرملة والإحسان إليها وكفالتها، وبين أن ذلك جهاد، وأجرُه أجرُ جهادٍ في سبيل الله، قال النبي ﷺ: « السّاعي على الأرْمَلَة والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله »(٥).

٢. ومن الرحمة بالضعفاء والمقهورين: **الرحمة باليتيم**، والصغيرِ الذي فَقَدَ والديه أو أحدهما.

فقد حذرنا الله من إيذاء اليتيم وقهره وكسر نفسه: ﴿ فأما اليتيم فلا تقهر ﴾ [الضحى: ٩] وبين سبحانه أن من يؤذي اليتيم ويضربه ويدفعه ويحرمه فهو كافر مكذب بالآخرة، أو هو من الغفلة كالمكذبين، قال تعالى: ﴿ أرأيت الذي يكذب بالدين، فذلك الذي يدع اليتيم ﴾ [الماعون: ١-٢].

ومن الرحمة التي أمرنا الله بها تجاه الأيتام أن نحافظ على أموالهم ولا نعتدي عليها، قال عز وجل: ﴿ وَلاَ تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ﴾ [الأنعام: ١٥٢، الإسراء: ٣٤].

---

(١) ﴿ ذي مسغبة ﴾: مجاعة.

(٢) ﴿ ذا مقربة ﴾: قرابة.

(٣) ﴿ ذا متربة ﴾: فقر وحاجة.

(٤) ﴿ المرحمة ﴾: الرحمة.

(٥) أخرجه البخاري رقم ٥٠٣٨ ومسلم رقم ٢٩٨٢ عن أبي هريرة ﷺ .

وبين سبحانه أن أكل أموال الأيتام هو ظلم واعتداء يستحق العقوبة والنار، وما أخذه الناس منهم بغير حق فهو مال حرام، ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً ﴾ [النساء: ١٠].

وأمرنا سبحانه أن لا نبدل أموال الأيتام وممتلكاتهم التي ورثوها وملكوها بأموال لنا ، فنعطيهم من ممتلكاتنا أو أراضينا التي هي دون أراضيهم وأملاكهم، فقال تعالى: ﴿ وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَتَبَدَّلُوا الخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً ﴾ [النساء: ٢]، فنهى الله تعالى عن تبديل أموالنا الرخيصة بأموالهم الثمينة بما يضيع أموالهم ومصالحهم، كأن يعطي اليتيم أرضاً صخرية ويأخذ أرضه الخصبة، أو يأخذ بيته الجديد ويعطيه بيتاً قديماً، كما نهى عن ضم أموالهم إلى أموالنا على سبيل السرقة لها، أو على سبيل أخذ أرباحها وعدم إعطائهم حقوقَهم وأرباحَهم، فذلك إثم كبير عند الله.

وأمر الله سبحانه بتسليم الأيتام أموالهم إذا بلغوا الرشد والقدرة على التصرف في أموالهم، وحرم علينا أن نؤخرها عنهم، كما حرم علينا أن نسرف في صرفها، ونستعجل إلى تضييعها وسرقتها قبل أن يكْبَروا وتتفتح أعينهم على أموالهم ومصالحهم ويطالبوا بها، وأمرنا إذا عملنا في أموالهم لمصالحهم أن نأخذ أجرة المثل إذا كنا فقراء، وندبنا إذا كنا أغنياء أن لا نأخذ منها شيئاً عفة واحساناً، قال تعالى: ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَأْكُلُوهَا إِسْرَافاً وَبِدَاراً أَن يَكْبَرُوا وَمَن كَانَ غَنِياً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللّهِ حَسِيباً ﴾ [النساء: ٦].

كما أمر الله تعالى بضم أموال الأيتام إلى أموالنا على سبيل الشراكة والتجارة، إذا كان في ذلك خير لأموالهم وحفظ لها وتنمية لها، فقال سبحانه: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللّهُ لأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، فأوجب علينا أن نعمل بما فيه خيرهم ومصالحهم، وأن نقصد الإصلاح، لا الإفساد، ورضي منا أن نعاملهم كما نعامل أنفسنا، ونحرص على مصالحهم وأموالهم كما نحرص على مصالحنا وأموالنا، ونبهنا بأن الأصل أن نحتاط لأموال الأيتام ومصالحهم أكثر من ذلك، لكن هذا تخفيف من الله علينا، وإلا لَشَرَعَ لنا ما يَشُقُّ علينا رحمة بهم وإحساناً لهم ورفقاً بهم لضعفهم، فلو شاء الله لَحَمَّلَنا تجاههم مسؤولية أكبر، ولَطالَبَنا بأن نُدَقِّقَ ونرهق أنفسنا في تَحَرِّي الخير لهم.

كما حذر الله من استغلال اليتيمات مادياً أو معنوياً، لضعفهن وعدم وجود ولي أو أب يدافع عن حقوقهن ومصالحهن، فحذرنا سبحانه من تَزَوُّجِ اليتيمات بمهر أقل من أمثالهن من الفتيات، أو الزواج منهم مع التقصير في حقوقهن لعدم وجود ولي ترجع إليه وتشكو إليه، فليتزوج الإنسان من غيرهن، ولا يَقربْهُنَّ إلا أن يُحسنَ إليهن ويُعطيهنَّ كاملَ حقوقِهنَّ، ويعاملَها كما يعامل غيرها، لا كأنها صنفٌ ثانٍ أو طبقةٌ ثانية، فقال سبحانه: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُوا[1] ﴾ [النساء: ٣]، وقد بينت أُمُّنا عائشة رضي الله

---

(١) ﴿ أدنى ألا تعولوا ﴾: أي أرجى لكم أن لا تتحملوا مسؤولية عيال كثيرين، لا تستطيعون النفقة عليهم.

عنها معنى الآية فقالت: « يا ابن أختي[1]، اليتيمةُ تكون في حَجْرِ وَلِيِّها، فيرغب في مالها وجمالها، يريد أن يتزوجها بأدنى من صداقها، فنُهُوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن، فيكملوا الصداق، وأمروا بنكاح من سواهن من النساء »[2].

كما أمر الله بالإحسان إلى الأيتام المحتاجين والأقارب والمساكين بمراعاة نفوسهم، إذا حضروا مجلساً تُقَسَّم فيه أموال ميراث أن نعطيهم شيئاً من المال تطييباً لخواطرهم، وقضاءاً لحوائجهم، قال سبحانه: ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفاً، وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ﴾ [النساء: ٨-٩]، وبينت الآية الثانية أن هذا التصرف مع الكلام الطيب لهؤلاء الضعفاء هو سبب عند الله في حفظ أبنائنا ورحمتهم إن تركناهم ضُعفاءَ ومِتْنا قبل أن يصلوا إلى سن القيام بشؤون أنفسهم.

ومن رحمة الله بالأيتام أن جعل لهم نصيباً من غنائم المسلمين في القتال ومن الفيء[3] مما يغنمه المسلمون في الفتوح بغير قتال، فقال سبحانه: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللهِ وَمَا أَنزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [الأنفال: ٤١]، وقال تعالى: ﴿ مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لاَ يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الحشر: ٧].

وحثنا النبي ﷺ على رعاية الأيتام، وبين أن كفالتهم سبب في الجنة، « أنا وكافِلُ اليتيمِ في الجنة هكذا » وأشار بأصبعيه السَّبَّابَة والوُسْطَى، وفَرَّجَ بينهما شيئاً[4].

ومن توكل بتربية اليتيمات تربية حسنة عفيفة كريمة، فإنه يكون رفيقَ النبي ﷺ في الآخرة، قال ﷺ : « من عال جاريتين حتى تبلغا، جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين » وضم أصابعه[5].

٣. ومن أدب الرحيم: **الرحمة بالخادم والإحسان إليه وإكرامه وكفايته**، فقد علمنا النبي ﷺ أن لا نستغل الخادم والأجير والعبد استغلالاً فوق طاقته ، أو ننقص عليه أجره دون كفايته، فقال ﷺ : « هُمْ إِخْوَانُكُمْ،

---

(١) ابن أختها الذي تخاطبه هو راوي الحديث عنها: عروة بن الزبير رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٤٧٧٧ ومسلم رقم ٣٠١٨.

(٣) الفيء: هو ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد، أما الغنائم: فهي ما أخذ من أموال الكفار عنوة بطريق القهر والغلبة عن طريق قتال.

(٤) أخرجه البخاري ٤٩٩٨٧عن سهل بن سعد ﷺ ، وأخرجه مسلم عن أبي هريرة ﷺ رقم ٢٩٨٣ بلفظ : « كافل اليتيم له أو لغيره، أنا وهو كهاتين في الجنة، وأشار مالك [وهو أحد رجال السند] بالسبابة والوسطى »، وَمَعْنَى قَوْله: (لَهُ) بِأَنْ يَكُون جَدّاً لليتيم أَوْ عَمّاً أَوْ أَخاً أَوْ قريباً فيكفله، ومثل ذلك أن يفقد اليتيم أباه فتقوم به أمه، أو يفقد اليتيم أمه فيقوم به أبوه، (أو لغيره): بأن يكون اليتيم من غير قرابته، فهو منتسب لغيره، ومع ذلك يتولاه ويكفله ويقوم به، كما يقوم بأبنائه.

(٥) أخرجه مسلم رقم ٢٦٣١ عن أنس ﷺ.

جَعَلَهُم اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ جَعَلَ اللهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلاَ يُكَلِّفُهُ مِنْ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ عَلَيْهِ »(١).

كما علمنا النبي ﷺ بفعله أن لا نؤذي خادماً، فهو ﷺ لم يضرب خادماً أبداً(٢).

٤. آداب التراحم بين المسلمين كثيرة، ومنها مما يتعلق بالتعامل المالي: **عدمُ الظلم لأخيك المسلم، والسعيُ في قضاء حاجته، وتفريجُ كربته، وإغاثةُ لهفته، وحبُّ النعمةِ والخيرِ له، وعدمُ غشه والتغريرِ به في بيع أو زواجٍ أو غيره، وعدمُ تقديم مصلحتك على مصلحته، إذا سبق إليها، في بيع أو خطبة أو نحو ذلك من المباحات، وعدمُ خُذْلانه وتفشيلِه حينما يحتاجك في أمر، وتركُ الاعتداء على نَفْسِ المسلمِ أو ماله أو سُمْعَتِه.**

وقد جُمَعَتْ هذه الصور في حديثين: قال رسول الله ﷺ: « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لا يَظْلِمُه، ولا يُسْلِمهُ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حاجَتِهِ، ومَنْ فَرَّج عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يوْمَ الْقِيامَةِ، ومَنْ ستر مُسْلماً سَتَرَهُ اللهُ يَوْم الْقِيامَةِ »(٣)، وقال رسول الله ﷺ: « لا تَحاسدُوا، ولا تناجشُوا(٤)، ولا تَباغَضُوا، ولا تَدابرُوا(٥)، ولا يبِعْ بعْضُكُمْ عَلَى بيْعِ بعْضٍ، وكُونُوا عِبادَ الله إِخْواناً، المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لا يَظْلِمُه، ولا يَحْقِرُهُ، ولا يَخْذُلُه، التَّقْوَى هَاهُنا - ويُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ - بِحَسْبِ امْرِيءٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِر أَخاهُ المسلم، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حرامٌ دمُهُ ومالُهُ وعِرْضُهُ »(٦).

٥. ومن أدب الرحيم: **الرحمة بالحيوانات والبهائم**، فرحمة المؤمن لا تقتصر على إخوانه المؤمنين، ولا تقتصر على الناس، بل شملت البهائم والحيوانات وسائر المخلوقات، يرحمها، فهي ذات روح وإحساس، ويكون رفيقاً بها ولطيفاً معها.

وقد بين النبي ﷺ أن أجرَ الرحمة بالحيوان عند الله عظيم، فقال ﷺ: « بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش، فوجد بئراً فنزل فيها فشرب، ثم خرج، فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بَلَغَ هذا الكلبُ مثلَ الذي كان بلغ بي، فنزل البئرَ فملأ خُفَّه، ثم أمسك بِفِيْه فسقى الكلب، فشَكَرَ اللهُ له، فغفر له، قالوا: يا رسول الله، وإنَّ لنا في البهائم أجراً ؟ فقال: في كل كَبِدٍ رَطْبةٍ أجر(٧) »(٨).

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٥٧٠٣ ومسلم بنحوه رقم ١٦٦١، عن أبي ذر ﷺ.

(٢) كما روت عائشة ﷺ، أخرجه مسلم رقم ٢٣٢٨.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٢٣١٠ ومسلم رقم ٢٥٨٠ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٤) (النَّجَش): أَنْ يزيدَ فِي ثَمَنِ سلْعة يُنادَى عَلَيْهَا فِي السُّوقِ ونَحْوِه، ولا رَغْبةَ لَه فِي شِرائِهَا، بَلْ يقْصِد أَنْ يَغُرَّ غَيْرهُ، وهَذا حرامٌ، والمال الذي يحصله لنفسه أو لصاحب السلعة بالنجش، مال حرام.

(٥) (التَّدابُرُ): أَنْ يُعرِض عنِ الإِنْسانِ ويهْجُرَهُ، كالذي يدير ظهره لغيره إعراضاً عنه أو تحقيراً له.

(٦) أخرجه مسلم رقم ٢٥٦٤ عن أبي هريرة ﷺ.

(٧) (في كل كبد رطبة أجر): أي في الإحسان إلى كل حي من الحيوانات وغيرها أجر، فعبر عن حياتها برطوبة الكبد، لأن الحيوان إذا مات جف باطنه وذهب ماؤه.

(٨) أخرجه البخاري رقم ٢٢٣٤ ومسلم رقم ٢٢٤٤ عن أبي هريرة ﷺ.

وبين ﷺ أن إيذاء الحيوان وتعذيبه يستحق العقوبة والتعذيب ودخول النار يوم القيامة، فقال ﷺ: « دخلت امرأةٌ النارَ في هِرَّةٍ، ربطتها فلم تطعمها، ولم تَدَعْها تأكلُ مِن خَشاشِ الأرض »(١).

وقد نبه النبي ﷺ إلى أن للرحمة بالحيوان أثراً اقتصادياً طيباً على أصحابها وعلى المجتمع، وبين أنه لا يجوز أن نُتعِبَ الحيوان كثيراً، ولا أن نتقصد إرهاقه، سواء كنت تملكه أم لا، وإنما تستعمله لحاجتك بما يَحتمِل، ولا يجوز أن تُقَصِّرَ عليه في الطعام والشراب والدواء، فلا يجوز أن تتركه للجوع والعطش والألم، وهذه الحيوانات لا تستطيع أن تتكلم وتخبر عن جوعها وألمها، فعلى صاحبها أن يكون منتبهاً إلى شأنها، قائماً بحقها، لا يغفل عن حاجتها وسياستها.

« عن سَهْلِ بن الحَنْظَلِيَّةِ ﷺ قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بِبَعِيرٍ، قد لَحِقَ ظهرُه ببطنِه، فقال: اتقوا الله في هذه البهائم المُعْجَمة، فاركبوها صالحة وكلوها صالحة»(٢).

و « عن عبدِ الله بن جَعفرَ رضي الله عنهما قال: أردفني رسول الله ﷺ خلفَه ذاتَ يومٍ فأَسَرَّ إليَّ حديثاً لا أُحدِّثُ به أحداً من الناس، وكان أَحبُّ ما اسْتترَ به رسولُ الله ﷺ لحاجتِه هدفاً أو حائِشَ نخلٍ، قال: فدخل حائطاً لرجل من الأنصار، فإذا جملٌ، فلما رأى النبيَّ ﷺ حَنَّ وذَرَفَتْ عَيْناه، فأتاه النبيُّ ﷺ فمَسحَ ذِفْراه، فسكت، فقال: مَن ربُّ هذا الجملِ؟ لمن هذا الجمل؟ فجاء فتىً مِن الأنصار، فقال: لي يا رسولَ الله، فقال: أفلا تتقي الله في هذه البَهِيمةِ التي مَلَّكَكَ اللهُ إياها، فإنه شَكَى إليَّ أنك تُجِيعُه وتُدْئِبُه »(٣).

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٣١٤٠ ومسلم رقم ٢٢٤٢ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، ومسلم رقم ٢٢٤٣ و ٢٦١٩ عن أبي هريرة ﷺ. و (خشاش الأرض): ما تأكله القطة من حشرات الأرض وهَوامِّها ودوابها الصغيرة.

(٢) حديث صحيح، أخرجه أبو داود رقم ٢٥٤٨ وابن خزيمة رقم ٢٥٤٥.

(٣) حديث صحيح، أخرجه أبو داود رقم ٢٥٤٩ وأحمد رقم ١٧٤٥، وقوله: (أردفني): أي أركبني خلفه على الدابة، (هدفاً): مكاناً مرتفعاً ساتراً، (حائِشَ نخلٍ): شجرات نخل ملتفة ومتقاربة، كالنخل الصغير الذي يستر من كان فيه، (حائطاً): بستاناً، (حَنَّ وذَرَفَتْ عَيْناه): أي بَكَى وجَرَى دَمعُه، (ذِفْراه): مؤخرة رأسه من القَفا بين الأذنين، (وتُدْئِبُه): تُتْعِبُه في العمل وتُحمِّلُه فوق طاقته.

المطلب الرابع

الصبر وترك الغضب والانتقام

الصبر من أعظم الأخلاق، يحجز به الإنسان نفسه عن الاعتداء والغضب والانتقام بغير حق، وقد أمرنا الله تعالى به، وهو خلق يمتد إلى جميع نواحي الحياة، كما له علاقة بالاقتصاد والتصرفات المالية.

من آداب الصابرين

ذات العلاقة بالمال والتي لها أثر عظيم في الإصلاح الاقتصادي

١. من آداب الصابرين: **الصبر على البلايا والخوف والجوع والمِحَن في المال والنفس والأهل**، قال تعالى: ﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٨٦]، فهذه سنة الله في خلقه أن يختبرهم من يصبر منهم ومن لا يصبر، وقال تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الأَمْوَالِ وَالأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ، الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أُوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧]، فمهما كنت تعيش في استقرار وراحة فتوقع أن يغير الله الأحوال وتدخل في بلاء، فتخرج من الأمن وتكون خائفاً على نفسك وحياتك، وعلى أهلك وعرضك، وعلى مالك وأكلك، وعلى بيتك وبلدك، وغير ذلك، أو يزول ملكك ومالك وتتلف مصانعك وبيوتك، أو تهدم أو تتزلزل، أو تحرق أرضك أو يصيبها آفة، والصابر هو الذي يتوقع ذلك، ويتحمله إن وقع، وينظر إلى الآخرة ولا يحزن على دنياه، ولا يضيق صدره مهما اشتد البلاء، فيكرمه الله بمدد الصبر، ويزيده تحمُّلاً، ويعطيه رحمة، وذلك هو المهتدي الذي علم حقائق الحياة الدنيا والآخرة، ولماذا هي، وكيف يتعامل معها.

والمؤمن يعلم أن هذه الدنيا لا تستحق أن يحزن عليها وعلى نعيم يفوته فيها، ويعلم أن الله تعالى لا يضيع شيئاً من أجر المؤمن، ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ [البقرة: ١٤٣]، كل ذلك يجعل المؤمن مسلماً لقضاء الله تعالى في هذه الدنيا، وكل ذلك يجعل المؤمن يوطن نفسه على المحن والصبر عليها، فإنه عما قليل تزول ونفارق الدنيا جميعاً، والموعد عند الله، ﴿ وَاصْبِرْ فَإِنَّ اللهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [هود: ١١٥].

والمؤمن يعلم أن كثيراً من البلاء تطهيرٌ له فلا يزعجه ذلك، قال رسولُ اللهِ ﷺ: « مَا يَزَال الْبَلاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ ومَالِهِ حَتَّى يَلْقَى الله تعالى وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»(١).

٢. من أدب الصابر: **الصبر على مخالطة الناس**، وما ينتج عن ذلك من أذى وإساءات وبلايا، فالله تعالى جعل مخالطة الناس محلاً لاختبار الناس، فقال تعالى: ﴿ وجعلنا بعضكم لبعض فتنة، أتصبرون، وكان ربك

---

(١) حديث صحيح، أخرجه أحمد رقم ٧٨٤٦ والتِّرمِذيُّ رقم ٢٣٩٩ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وابن حبان رقم ٢٩٢٤، عنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ.

بصيراً ﴾ [الفرقان : ٢٠]، وقال ﷺ : « المسلم الذي يخالط الناس، ويصبر على أذاهم، خير من الذي لا يخالط الناس، ولا يصبر على أذاهم »(١).

والصبر على مخالطة الناس لا يعني أن تختلط بمن تؤدي الخلطة بهم إلى ضياع دينك أو فتنتك عن الحق، بل يجب اعتزال الفتنة وأصحابها، وإنما يحرص المسلم على مخالطة من ينتفع منهم، ويصبر على مجالستهم والأخذ عنهم، ويصبر على مخالطة إخوانه وأرحامه على الرغم مما قد يصدر منهم من الأذى والإساءات، ويصبر على مخالطة مَن يُضطَر لمخالطتهم من أهل الدنيا والباطل، ويحاول أن يكون داعية إلى الله فيهم، ينقل الخير ويتحصن من التأثّر بالشر وأهله(٢).

وضمن هذه المخالطة يمنع المسلم نفسه من أن يعتدي على أموال الناس وحقوقهم، ويحمي نفسه من اعتداء الناس، ويسامح في ذلك ما استطاع؛ لمن يستحق المسامحة والإحسان.

٣. من أدب الصابر: **الصبر على ترك الشهوات المُحرَّمَة وعلى مُغْريات الحياة**، فالمسلم لا يطمع بما يرى في أيدي الناس من الدنيا، بل يصبر على الزهد والعفة والتورع والقناعة، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾ [طه: ١٣١]، فمغريات الحياة فتنة، والمؤمن لا يتعلق بها، بل يأخذ ما أحل الله له مما يحتاج منها، ومما يأمره الله به، ويصبر على ترك ما زاد على ذلك مما لم يأمره الله به.

والصبر على ترك الشهوات المحرمة يسمى عِفَّة، قال تعالى: ﴿ وليستعفف الذين لا يجدون نكاحاً حتى يغنيهم الله من فضله ﴾ [النور: ٣٣]، والإنسان ما لم يستعفَّ ويصبرْ على ترك الشهوات الجنسية المحرمة؛ فإنه يُعرِّض نفسه للفتنة، ويفتح على نفسه أبواباً من الشَّرِّ تُتْعِبُه.

وقد أذن الله تعالى لمن خاف على نفسه الوقوع في الزنا ولم يكن قادراً على تزوج الحرائر لعدم القدرة المالية أو لغيرها؛ أذن له أن يتزوج من الإماء المؤمنات العفيفات، إن كان ذلك متاحاً، ومع ذلك ندبه إلى الصبر على شهوته وترك ذلك، والانتظار عسى أن يمن الله عليه بزواج حرة مؤمنة عفيفة، قال تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلاَ مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ(٣) مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النساء: ٢٥].

---

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم ٣٨٨ عن ابن عمر رضي الله عنهما، وأحمد رقم ٥٠٢٢ والترمذي ٢٥٠٧ عن شيخ من أصحاب النبي ﷺ يراه ابن عمر.

(٢) وتفصيل ذلك وبيان قواعد الخلطة والعزلة ستأتي في الباب السادس من هذا الكتاب إن شاء الله.

(٣) قوله: ﴿ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً ﴾: لم يجد سعة وقدرة وغنىً ليتزوج، ﴿ الْمُحْصَنَاتِ ﴾: الحرائر، ﴿ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم من فتياتكم ﴾: من الإماء الرقيق، ﴿ مُحْصَنَاتٍ ﴾: عفيفات، ﴿ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ ﴾: لم يجاهرن بالزنا ولم تبِنْ منهن فاحشة، ﴿ وَلاَ مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ ﴾: ولا مصاحبات أصدقاء للزنا بالسر، ﴿ خَشِيَ الْعَنَتَ ﴾: خاف على نفسه الزنا.

٤. من آداب الصابرين: **الحِلْم والأناة**، بحيث لا يستفزك أي شيء، ولا تسرع بالغضب أو الانتقام، ولا تستعجل في الحُكْم، بل تعقل نفسك عن الانفعالات المتهورة، وتنظر بهدوء ماذا يجب أن نتصرف، وترجع إلى عقلك وحكمتك، كما ترجع إلى شرع الله، فلا نتصرف تصرفاً مستعجلاً يخالف شرع الله وينافي منطق العقل والحكمة، وقد مدح الله أهل الحلم في كتابه، كما في قوله: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُّنِيبٌ ﴾ [هود: ٧٥].

وصور الحلم التي نحتاجها في حياتنا كثيرة منها مما يتعلق بالمال:

ـ إذا سُرِقَ مالُك، أو احتال عليك محتال أو نصّاب؛ فلا يَحْمِلْك غضبك على أن تهتم وتغتم وتمرض وتكتئب، فتصيب نفسك في صحتك مع ما أصابك مِن فَقْدِ مالِك، بل كن حليماً صبوراً، وتذكر أن الدنيا لا تزن جناح بعوضة، وتذكر أن ما سُرِق مِنْك يكتب لك عند الله صدقةً، واستفد من خطئك، وخذ من ذلك درساً أن توثّق العقود وتُشهد عليها، وتحتاط لمالك ونفسك، وارجع إلى القضاء لتسترد حقك إن استطعت، ولا يحملْك ما أصابك على أن تنتقم بأكثر مما يستحق السّرّاق والنَّصاب، فتقْتُلَه، فإذا قتلته فقد جاوزت الشرع والعقل، فالشرع لا يسمح لك بقتله، والعقل يُدرِك أنك إن قَتَلْتَه سُجِنْت أو قُتِلْت به، فلم تَستَرِدَّ مالَك، وأضفت إلى نفسك بلاءً آخر.

المطلب الخامس

التواضع وترك الكِبْر

التواضع من الأخلاق التي تزيد التراحم والتعاون والمحبة، لأن النفوس لا تحب من يتعالى عليها، ولا تستريح إلى من يرى نفسه فوقها، والكِبْر وترك التواضع سبب في فَقْد المحبة، وإذا فُقِدت المحبة فُقِدت الأُخُوَّة والتراحم وفُقِد التعاون، وحصلت الشحناء والبغضاء والعداوات، وحصل الظلم والاعتداءات.

ولقد بيَّن النبي ﷺ أن التواضع يؤدي إلى أداء الحقوق إلى أصحابها وعدم ظلمهم، ويمنع التفاخر والتعالي على الناس، قال رسول الله ﷺ : « إن الله أوحى إليَّ أن تواضعوا، حتى لا يفخر أحد على أحد، ولا يبغي أحد على أحد »(١).

وإنما كان ترك التواضع يؤدي إلى التعالي والظلم وأكل حقوق الآخرين، لأن من لم يتواضع رأى نفسه فوق الناس، وأنه يستحق أكثر من الناس، فيأخذ ما لهم مما ليس له، ويُظهر عُلُوَّه عليهم وهو مثلهم في حقيقته وحقوقه.

ومن هنا كان التواضعُ سبباً في العدلِ وإعطاءِ كل ذي حق حقه، وكان التكبرُ سبباً في ظلم الناس وأكلِ حقوقهم.

كما أن الكِبْر يقود صاحبه إلى رفض الحق وإنكاره، وإذا نبهه الناس إلى الحق احتقرهم واستصغرهم، قال ﷺ: « الكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ وغَمْطُ النَّاسِ(٢) »(٣).

والمتكبر يستحق نار جهنم، قال رسول الله ﷺ يقولُ: « أَلا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الجَنَّةِ ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ(٤) لَوْ أَقْسَم عَلَى الله لأبرَّه(٥)، أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بَأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ(٦) مُسْتَكْبِرٍ »(٧).

من آداب المتواضعين

---

(١) أخرجه مسلم رقم ٢٨٦٥ عن عياض بن حمار ﷺ .

(٢) (بَطَرُ الحقِّ): دفْعُهُ وردُّهُ على قائلِهِ، (وغَمْطُ النَّاسِ): احْتِقَارُهُمْ.

(٣) أخرجه مسلم رقم ٩١ عن عبد اللهِ بن مسعُود ﷺ، وتمام الحديث: « لا يَدْخُل الجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّة مِنْ كِبر »، فقال رَجُلٌ : إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُه حسناً، ونعلهُ حسناً، قال: « إِنَّ الله جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ، الكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ وغَمْطُ النَّاسِ ».

(٤) (كُلّ ضَعِيف مُتَضَعَّف): أي يَسْتَضْعِفهُ النَّاس وَيَحْتَقِرُونَهُ وَيَتَجَبَّرُونَ عَلَيْهِ لِضَعْف حَاله فِي الدُّنْيَا، وقُرئت (مُتضعِّف) بكسر العين، ومَعْنَاهَا: مُتَوَاضِع مُتَذَلِّل لله لا يرى نفسه فوق الناس، وفيه إشارة إلى رِقَّة الْقُلُوب وَلِينهَا وَإِخْبَاتهَا.

(٥) (لَوْ أَقْسَمَ عَلَى الله لَأَبَرَّهُ): أي لَوْ حَلَفَ يَميناً طَمَعًا فِي كَرَم الله تَعَالَى بِإِبْرَارِهِ لَأَبَرَّهُ، وقيل معناه: لَوْ دَعَاهُ لَأَجَابَهُ.

(٦) العتل: الشديد الغليظ الفظ الجافي اللئيم، الجواظ: الجموع المنوع، أو الذي ينتفخ بما ليس عنده. أو الضَّخْمُ المُخْتَالُ فِي مِشْيَتِهِ.

(٧) أخرجه البخاري رقم ٤٦٣٤ ومسلم رقم ٢٨٥٣ عن حارثة بن وهب الخُزاعي ﷺ .

ذات العلاقة بالمال والتي لها أثر عظيم في الإصلاح الاقتصادي

١. ومن أدب المتواضع: **عدم التكبر عن قبول العطاء إذا كنت محتاجاً**، وجاءك من غير مِنَّة، قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولا ينظر إليهم، ولهم عذاب أليم؛ شيخ زان، وملك كذاب، وعائل[١] مستكبر »[٢].

فهؤلاء مُنعوا من الرحمة واستحقوا العذاب؛ لغرابة هذه الأفعال منهم أكثر من غيرهم، فالغني لا يحق له أن يتكبر، فكيف بالفقير الذي عنده عيال كثيرون وهو محتاج، والإنسان العادي لا يجوز أن يكذب، فكيف بالملك وهو يحكم ويتصرف كما يشاء، ما حاجته إلى الكذب، إلا خساسة في نفسه، والشاب لا يجوز له الزنا، فكيف بالشيخ الكبير، وقد بلغ سناً تعف فيه النفس وتعجز عن الشهوات.

٢. ومن أدب المتواضع: **خدمة المسلمين، وحب الخدمة لهم**، والسعي في قضاء حوائجهم، والسعي في راحتهم، وعدم الترفع عن خدمة أي مسلم، لا سيما من كان من المحتاجين أو الضعفاء أو النساء أو الأطفال أو الملهوفين أو الغرباء أو المنكوبين أو الغارمين أو الجائعين أو الذين لا مأوى لهم أو المتورطين في ورطة يبحثون عن حل لها، كل هؤلاء وأمثالهم؛ يجب على المسلم أن يهتم بهم، وبقضاء أمورهم، وإصلاح شأنهم، ولا يحق لمسلم أن يهمل أمورهم أو يُطَنّش عنهم، وهو يستطيع أن يقدم لهم شيئاً، وكل واحد منا قد يبتلى بمثل ما ابتلوا به، وقد يحتاج يوماً إلى من يُعِينه فلا يجد.

والله تعالى أمرنا بالتعاون على الخير: ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ﴾ [المائدة: ٢]، وقال رسول الله ﷺ : « وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »[٣]، وقال ﷺ : « ولا يخذله »[٤].

وبين النبي ﷺ أن من أعمال الخير عند المسلم مساعدة الناس وإعانة الضعفاء وقضاء حوائجهم، « تعين صانعاً أو تصنع لأخرق[٥] »[٦]، فالضعيف والمسكين والذي لا يحسن أن يتولى أموره باب من أبواب الخير والأجر، والمتواضع لا يترك قضاء حوائجهم وهو قادر عليها، إنما يتركها من كان عنده تكبر أو احتقار للآخرين أو إهمال أو غفلة أو ضعف إيمان.

---

(١) أي فقير له عيال وأهل وأولاد كثيرون.

(٢) أخرجه مسلم رقم ١٠٧.

(٣) أخرجه البخاري رقم٢٣١٠، ومسلم رقم ٢٥٨٠، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، ومعنى (من كان في حاجة أخيه) أي مشى في قضائها وأعانه عليه، (كان الله في حاجته): أي أعانه الله تعالى وسهل له قضاء حوائجه، (كربة): أي مصيبة من مصائب الدنيا، تجعله مهموماً مغموماً، مشغول الفكر.

(٤) في رواية أخرى للحديث، ومعنى (لا يخذله): أي لا يترك الإعانة والنصر، وهو قادر على ذلك.

(٥) (أخرق): أي قليل الحيلة، لا يحسن تدبير أموره، أو إصلاحها، ويطلق على من لا يحسن العمل أو لا يقدر عليه.

(٦) أخرج البخاري رقم ٢٣٨٢ ومسلم رقم ٨٤ « عن أبي ذر ﷺ قال: سألت النبي ﷺ أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله وجهاد في سبيله، قلت: فأي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمناً وأَنْفَسُها عند أهلها، قلت: فإن لم أفعل، قال: تعين صانعاً أو تصنع لأخرق، قال: فإن لم أفعل، قال: تدع الناس من الشر، فإنها صدقة تَصَدَّقُ بها على نفسك»، وفي رواية مسلم: « أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعملِ ؟ »، ومعنى (أنفسها عند أهلها): أي النفيسة منها التي يحبها مالكوها.

٣. من آداب المتواضع: **أن لا يستكبر من صارت له مكانة وجاه عن مجالسةِ الناس** ومحادثتِهم وهداياهم والسعيِ في حل مشكلاتهم وخدمتهم.

وقد كان النبي ﷺ يتحدث إلى الأطفال ويلاطفهم، ويجالس الضعفاء والفقراء، ويزور المرضى والمغمورين، ويتقبل هداياهم مهما كانت قليلة، ويجيب دعوتهم إلى الطعام مهما كان الطعام متواضعاً، قال النبي ﷺ : « لَوْ دُعِيتُ إِلى كُرَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ[١] لقبلتُ، وَلَوْ أُهْدى إِلَيَّ ذِراعٌ أَو كُراعٌ لَقَبِلْتُ »[٢].

(١) الكراع: ما استدق من ساق الغنم والبقر وكان قليل اللحم أو عارياً منه، والذراع: أكبر وأكثر لحماً من الكراع.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٢٤٢٩ عن أبي هريرة ﷺ .

المطلب السادس

الحياء وترك الوقاحة

معنى الحياء:

الحياء: تَرَفُّع الإنسان عن النقائص، وخوفه من الظهور بمظاهر النقص.

والحياء ناشئ عن أدب النفس وسموها، وعدم رضاها بالنقص، والإنسان السوي يكره بطبيعته النقصَ والعيوب وينفر منها.

ولا يستحيي الإنسان من الكمال والجمال والصواب، إنما يستحيي مما فيه نقص أو مما يخشى أن يكون فيه نقص.

ـ والحياء عند المؤمن لا يقتصر على حياء الإنسان من الناس، بل يشمل الحياء من الله، والحياء فيما بين الإنسان ونفسه، وهذا مما يُميِّز المؤمن وأخلاقه.

فالحياء من الناس يحمل صاحبه على ترك المجاهرة بالقبيح، وكف الأذى عن الناس، والتغاضي عن زلاتهم.

وهذا قد يستوي فيه المؤمن وغيره، لكن المؤمن يستقبح ما قَبَّحه وعابه وذمَّه وأنكره الله ﷻ ورسوله ﷺ، بينما الكافر يستقبح ما يستقبحه الناس، ولا يبالي بما حرمه الله وأنكره، ثم يتميز المسلم بالحياء من الله والنفس.

والحياء من الله يحمل صاحبه على الخضوع لله، والطاعةِ والامتثالِ لأوامر الله ورسوله ﷺ، والاجتنابِ لكل ما نهى الله عنه.

والحياء من النفس يحمل صاحبه على صِيانة الخَلَوَات والتزام الأدب فيها، فلا يفعل الإنسان في وحدته وخَلْوته ما لا يفعله أمام الناس، ولا يعصي الله بما يتركه أمام الناس، يستثمر أوقات خلوته كما يستثمرها في جَلْوته، يحرص على ما ينفعه في آخرته في كل وقت وحال.

ولا يكاد يحرص على الحياء من النفس إلا من كان كثير الذكر لله، يعظمه ويخاف منه ويتذكر أنه يراه ويراقبه ويطلع على كل ما يصدر منه.

ـ والحياء غير الخجل، فالحياء ممدوح، والخجل مذموم، وأحياناً يُطْلَقُ أحدُهما على الآخر.

الخجل استحياء مما لا يستحيى منه، يؤدي إلى تضييع الحقوق وعدم المطالبة بها، كأن يكون له بقية مال فلا يطالب به خجلاً، ويؤدي إلى التغاضي عن ما لا يجوز التسامح به، كأن تسمح المرأة أو الشابة أن يَلمَسها أحدٌ أو يُغازلها، وتخجلُ أَنْ تَرُدَّه وتُوبِّخَه وتَزْجُرَه، لذلك قيل: الخجل يورث الرجالَ الفقرَ، ويورث النساءَ الزنا، أعاذنا الله من ذلك.

والحياء من الحق خجل مذموم، فالمسلم لا يستحيي من الحق والأمور المشروعة، بل يجبر نفسه على الحق والخير، فلا يخجل أن يقرأ القرآن أو يُؤَذِّن أمام الناس، ولا يخجل أن يصلي على طرف الطريق إن اضطر لذلك، ولا يخجل أن ينهى عن منكر، ولا يخجل أن يُبدِي رأياً أو يَقترح أمراً، ولا يخجل أن يمشي بجنب أمه أو زوجته، ولا يخجل من أي فعل أمر الله به، وعلى هذا يُرَبِّي المسلمون أطفالَهم وأبناءهم.

كيف نتخلق بالحياء ونتحقق به سلوكياً:

١. أعطى النبي ﷺ مقياساً، يصنع الحياء عند من يراعيه، وهو مداراة نظر الناس، ومراعاة تقديرهم لما هو ناقص أو مقبول، فما كان حسناً وطيباً عندهم فيحرص عليه المسلم، وما كان مكروهاً ومستهجناً عند المسلمين فينبغي للمسلم أن يستحيي منه، قال النبي ﷺ: « البِرُّ حسن الخلق، والإثم ما حاك في نفسك، وكرهت أن يطلع عليه الناس»[1]، ولا يُقصَد بذلك مراعاة جميع الأعراف والتقاليد والاعتبارات، وإنما يراعي منها ما كان عرفاً صحيحاً واعتباراً لا يتنافى مع شرع الله، أما الاعتبارات والأعراف والتقاليد الباطلة شرعاً فلا يجوز مراعاتها ولا الحياء لأجلها.

٢. مما يصنع الحياء: أن ينظر الإنسان إلى التصرُّفات التي يكره أن يتصرَّف بها الناسُ معه؛ فليتركها وليحذر أن يتصرف بها مع غيره، وما كان يستحسنه من الناس في تعاملهم معه فليحرص عليه معهم، قال ﷺ : « **ولْيأْتِ إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه** »[2]، فإذا كنت تحب من الناس أن يتغاضُوا عن سيئاتك وسقطاتك وزلاتك؛ فتعامل معهم بمثل ذلك، وإذا كنت تحب من الناس أن لا يسيئوا الظن بك؛ فلا تُسِئْ الظن بهم بغير دليل، وإذا كنت لا ترضى من الناس أن يغتابوك ويذكروك بسوء أو يتهموك بباطل؛ فلا تغتَب ولا تَبْهَتْ أحداً منهم، وإذا كنت لا تحب أن تُسَفَّه أو تُنْتَقَص أو تُكْسَف أو تُغْمَط أو يؤذيك أحد بلسانه أو يده؛ فلا تفعل مثل ذلك، وإذا كنت تحب من الناس العفو عنك والإحسان إليك والتلطف بك وإ**كرامك** والكلمة الطيبة معك؛ فافعل مثل ذلك معهم، صغيرهم وكبيرهم، ضعيفهم وقَوِيِّهم، ذكورهم وإناثهم، ضمن الآداب الشرعية في كل ذلك، فكل ذلك من الحياء، وناشئ عن خُلُق الحياء.

مِن آداب الحَيِيِّ

ذات العلاقة بالمال والتي لها أثر عظيم في الإصلاح الاقتصادي

إذا وُجِدَ الحياءُ في النفس ظهرت آثاره في السلوك، فمن ذلك:

١. من حياء المسلم: **أن يترك السؤال وطلب المال من الناس** على الرغم من حاجته، ويصبر ما استطاع، تعففاً وحياءً قال تعالى: ﴿ **يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف** ﴾ [البقرة: ٢٧٣]، فإذا احتاج يلجأ إلى الله أولاً، ثم إذا اضطرَّ فإنه يسألُ الناس مع الحياء والخجل، ولا يطلب فوق ضرورته، ومِن قلة الحياء أن يطلب الإنسان وهو يستطيع **الاستغناء عن الطلب والسؤال** والشحادة، لذلك كانت عقوبة من يَسأَلُ وهو قادر على الاستغناء؛ أن لا يبقى في وَجْهه قِطعةُ لحمٍ ولا جلدٍ يوم القيامة، كما هو نَزَع حياء وجهه في الدنيا، قال ﷺ : « **ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مُزْعَةُ لحم** »[3].

---

(١) أخرجه مسلم رقم ٢٥٥٣ عن النواس بن سمعان ﷺ .

(٢)أخرجه مسلم رقم ١٨٤٤ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وهو جزء من حديث يبين أن السبيل للنجاة من الفتن والزحزحة عن النار ودخول الجنة هو أن يموت الإنسان على الإيمان وأن يعامل الناس بما يحب أن يعاملوه وأن لا ينقض بيعة بالباطل.

(٣) أخرجه البخاري رقم ١٤٠٥ ونحوه مسلم رقم ١٠٤٠ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

ومن حَياء الأُمَّة الإسلامية أن تنتبه إلى المحتاجين من أبنائها، وتعطيهم، ولا تحيجهم إلى السؤال، فمِنَ الوقاحة والجفاء والجلافة **ومن قلة الحياء أن تعلم بالفقير، وتشعر بأنه محتاج، وأنت قادر على إنقاذه وقضاء حاجته؛ ثم تتجاهل**، ولا تُبالي، ولا تُحِسُّ، وكأنك لا تعلم، أو كأن الأمر لا يهمك ولا يعنيك.

المطلب السابع

الشجاعة وترك الجُبْن

الشجاعة خلق يحمي الحق والحقوق وأهلها.

ومن أدب الشجاع مما يتعلق بالمال: **الشجاعة وقوة القلب لتحقيق مطالب الدنيا المشروعة**، فلا يسمح بأن يعتدى على ماله بغير حق، ولا يجبن عن الدفاع عن حقه، ويفرق بين مخطئ وضعيف، يعفو عنه ويسامحه، وبين معتد ومتعمد، يحتاج إلى تأديب وعقاب وشجاعة في مجابهة فساده واحتياله وتسلطه.

جاء رجُلٌ إلى رسول الله ﷺ فَقَال: يا رسول الله أَرأَيت إنْ جاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مالي ؟ قال: « فَلا تُعْطه مالكَ » قال: أَرأَيْتَ إنْ قَاتلني؟ قال: « قَاتِلْهُ » قال: أَرأَيت إن قَتَلَني؟ قال: « فَأَنْت شَهِيدٌ » قال: أَرأَيْتَ إنْ قَتَلْتَه ؟ قال: « هُوَ في النَّارِ »[1].

(١) أخرجه مسلم رقم ١٤٠ عن أبي هريرة ﷺ .

الوحدة الرابعة

أخلاق المسلم وآدابه مع المال

مقدمة الوحدة

في أهمية الأخلاق والآداب ووسائل بنائها وحمايتها في المجتمع

أولاً: إن الأخلاقَ الحسنة وحسنَ التعاملِ والتأدبَ مع الناس؛ هي من أعظم ثمرات الإيمان بالله، قال ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً».

ووجود الأخلاق في نفس الإنسان يَظهر أثره في آداب وتصرفات وسلوكيات في تعامل الإنسان مع الإنسان، فإذا كانت الأخلاق من علامات وجود الإيمان، فإن التأدب مع الناس علامة على وجود الأخلاق.

والناس لا ترى ما في قلبك من إيمان، ولا ترى ما حقيقة الأخلاق عندك، لكنها ترى تلك السلوكيات والآداب التي تظهر منك، فهي صورتك أمام المجتمع والبشرية، وصورة الأمة الإسلامية أمام البشرية تظهر في آدابها وسلوكياتها.

والأخلاق والآداب قِيَمٌ ثابتة لا تتغير، يجب على الدولة أن تُرَبِّي عليها وترعاها، وتُعلّمها في المدارس والجامعات، وتُروِّجَها من خلال أدوات الإعلام، وتضعَ القوانين لحمايتها، وتُسخِّرَ القضاءَ ونظامَ الحِسْبَةِ للإلزام بها، وتحميَها بالدستور.

ويجب على العشيرة والعائلة أن تبنيها في أفرادها وأبنائها، وتحافظ عليها، وتستعمل الوسائل لمنع التَّفَلُّتِ منها أو تبديلها.

ثانياً: كيف تُبنَى الأخلاق:

إذا عرف الإنسان الأخلاق وما فيها مِنْ خيرٍ ونفعٍ وُجِدَ في نفسه ما يدفعه إلى التخلق بها، ويحصل ذلك **بمعرفة الأخلاق، والتفكير بجمالها وآثارها** ونتائجها الطيبة على الفرد والمجتمع، أو يحصل ذلك بتذكير أهل العلم والتربية بهذه الآثار الطيبة مع الحث على التحلي بالأخلاق.

والنفس المستقيمة يكفيها ذلك، أما إذا كانت النفس مُعْوَجَّة مريضة فإنها ترى الحق وتَنْحَرِفُ عنه، فيحتاج صاحبها إلى **مجاهدةٍ وَتَصبُّرٍ وتكلُّفٍ وَتَصَنُّعٍ وتخلُّقٍ** حتى يَحْمِل نفسه على تلك الأعمال الصالحة والأخلاق الفاضلة، لذلك قيل: (الخلق بالتخلق).

ولا يزال في كل موقف حياتي يُجبِر نفسه على الآداب المناسبة لكل موقف، وعلى الأخلاق المطلوبة في كل معاملة، حتى يعتاد ذلك وينطبع فيه ويصير سجية عنده، فيكون مالكاً لذلك الخلق الذي أتى بكل آدابه في كل مواقفه التي تعرض لها، مع الاستعداد النفسي أن يأتي بتلك الآداب ويتحلى بتلك الأخلاق في كل موقف يمكن أن يتعرض له.

وإذا كان بعض الناس يملك الخلُق خِلْقة، فإن غيره إذا حرص على الخلُق، وألزم نفسه بآدابه والتحلي بها، فإنه يصل إلى أن يصير الخلُق عنده سَجِيَّة، فيكون في تَخَلُّقِه كمِثل الذي خُلُق فيه الخلُق خِلقة.

ولا بد من **مصاحبة العلماء**، لتعرف منهم ما هي الأخلاق، وما هو جمالها، وما هي الحقائق والمنافع التي تدعو إليها، **وتصاحب الصالحين**، وترافقهم وتلازمهم لترى الأخلاق والآداب في أفعالهم وأقوالهم في كل موقف، وتسمع تذكيرهم وترغيبهم بالأخلاق، وترهيبهم من فعل الأخلاق المذمومة، والأباء الصالحون والأصحاب المخلصون لهم دورهم الكبير في التذكير بالأخلاق والتَّمَثُّل بها.

فإذا رأيْتَ الأخلاقَ واقعاً عملياً جميلاً، دعاك ذلك إلى تقليدها ومحاكاتها **والاقتداء بأهلها**، فالأخلاق تتشربها النفس برؤيتها ورؤية آثارها من القُدوات الصالحة.

وقراءتك لسيرة النبي ﷺ تعرفك بالقدوة العظمى صاحب الأخلاق الأرقى محمد ﷺ الذي أمرنا الله أن نتخذه قدوة في أفكارنا وأعمالنا وعباداتنا وأخلاقنا وأحوالنا كلها، قال تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللهَ كَثِيراً ﴾ [الأحزاب: ٢١].

وإذا كان للصاحب الصالح أثرُه في انتقال الأخلاق ومحاكاتها في أصحابه، فكذلك الصحبة الفاسدة تؤثر في انتقال الأخلاق الفاسدة، وتتشرب النفس أخلاق أصحابها بالصحبة والرفقة وتتعلق بأوهامها، حتى قيل: (الطِّباعُ تَسْرِق الطِّباع)، و (الصاحِب ساحِب)، فمن أراد أن يكون صالح الأخلاق **فليجتنب أصحاب السوء أصحاب الأخلاق الفاسدة المذمومة**، وليحذر من صحبتهم، كما يحرص على صحبة الأصحاب الصالحين المتأدِّبين.

وإذا هيأ الله للإنسان أبوين ملتزمين بالأخلاق والدين(١)، وعشيرةً ملتزمة بالأخلاق والدين، وصحبة صالحة أديبة، فذلك من أعظم ما يساعده على النشأة على الأخلاق الراقية العالية الطيبة، خاصة إذا كان الأبوان يحرصان على تنبيه الولد وتربيته، وكانت العشيرة تضغط على أفرادها للالتزام بالأدبيات الصالحة لا بالتقاليد العمياء.

ثالثاً: الدولة هي الأقدر على بناء الأخلاق:

إن أهم مُؤَثِّرٍ في صناعة الأخلاق: وِجْهةُ **الدولة** واهتماماتها، فإن كان من اهتماماتها إصلاح أخلاق الناس فهي أقدر من يفعل ذلك، فهي تقدر على توجيه الناس وتعليمهم، وتقدر على تقديم العلماء والصالحين والمربين لِيُذَكِّروا الناس بالأخلاق والآداب، وترفع من شأنهم ليقتدي الناس بهم، وتقدِر على تعميم الثقافة اللازمة لرفع مستوى الاهتمام بالأخلاق والحرص عليها، وتستطيع تجييش الإعلام وموظفي الدولة لإصلاح الأخلاق، **وتضع القوانين**

---

(١) والأخلاق من الدين، وإنما نذكرها من باب ذكر الخاص مع العام، على سبيل التأكيد.

التي تفرض الأخلاق والآداب الواجبة **بسلطان الدولة وقوتها وهيبتها**، وتعاقب من يتهاون في الواجب منها، أو يقع في المحظور من الأخلاق والأعمال والتصرفات، وتمنع المفسدين المروِّجين للأخلاق الفاسدة، وتضع لهم حدّاً.

كل ذلك تقدر عليه الدولة وتخطط له وتنظمه وتنفذه من خلال وسائلها المتنوعة، الإعلامية وغيرها، وقنواتها الرسمية الواسعة، وقدرتها المالية الكبيرة.

وأما إذا أهملت الدولة شأن الأخلاق، فإنها تنهار في المجتمع، وتصعُبُ المهمة على طلاب الأخلاق، فكيف إذا كانت الدولة ساعية إلى تغيير القيم والأخلاق وتضييعها وتغيير ثقافة العيب، وفتح البابِ للمفسدين والتافهين ليفسدوا ويشوهوا أخلاق الأمة وقيمها، وكيف إذا فتحت الدولة لهم قنواتها الرسمية والإعلامية ودعمتهم بالأموال الطائلة ووضعت القوانين لحمايتهم، وجعلت لهم حقوقاً تحافظ عليها وتدعمها وتعاقب من يعارضهم.

رابعاً: مؤثرات سلبية على الأخلاق:

إن من أخطر المؤثرات على الأخلاق في زماننا **أدوات الإعلام المعاصر**، فَمَن تراهم في التلفاز وتسمع كلامهم وترى أفعالهم وتمثيلهم؛ كأنك تخالطهم وتجالسهم، فكثير من الناس **يشاهدون التلفاز والمواقع الإلكترونية في** كثير من أوقاتهم، فيستمعون ويشاهدون الغث والثمين، الفاسد والنافع، فيجلسون الساعات إلى المسلسلات والأفلام والبرامج والمقاطع، وهي صحبة، وتؤثر كالصحبة أو أكثر، وكثير من تلك المسلسلات والأفلام والبرامج موجهة للتأثير على الناس تأثيراً سلبياً في عقائدهم وأفكارهم وأخلاقهم وأعمالهم ولغتهم وتعبيرهم، وبعضها يزيِّن الباطل ويُلَبِّس على الحق، وبعضها يستثير الشهوات ويحرك إلى الفواحش، وبعضها يعلِّم حب الدنيا والمال والغفلة عن الله، وبعضها يعلِّم الكلام البذيء والساخر، وبعضها يكذب ويكرر الكذب حتى يصدقه الناس، وبعضها يعيش على النفاق وإقرار الظالم وتبرير جرائمه، وبعضها يضيع الأوقات بكلام تافه أو ساقط، وترفيه غير موجه إلى الخير، وبعضها يغرس عادات غير سليمة، كالتدخين، ويروض الناس على قبول أمور غير مشروعة، فيتأثر الصغار والكبار كثيراً بهذه الأمور، وقد لا يشعرون.

فمجالسة التلفاز والهاتف والفيسبوك واليوتيوب لأوقات طويلة أو قليلة، في برامج غير منتقاة انتقاءاً سليماً؛ تشكل بيئة مؤثرة على الأخلاق والسلوك، بل على أفكار الناس وعقولهم وقلوبهم وسائر أعمالهم، فيغيب الحرص على الإنجاز والنفع واغتنام الأوقات.

ـ ولنأت إلى بيان عدد من الأخلاق التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالأمور المالية والحالات الاقتصادية، كالكرم والأمانة والعفة، ثم نعرض عدداً من الأخلاق الأخرى، ونبين مجال ارتباطها بالأمور المالية، وتأثيرها على صلاح الاقتصاد، كالصدق والعدل والرحمة.

المبحث الأول

الكرم وترك البخل

تمهيد: خلق الكرم كله متعلق بالمال والمعاملات المالية، ووجوده في مجتمع هو من أعظم أسباب الإصلاح الاقتصادي.

نتناول هذا الموضوع لتفصيله وبيانه في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

تعريف الكرم وأهميته والأمر به والنهي عن البخل

تعريف الكَرَم:

هو خُلُقٌ يدفع صاحبه إلى العطاءِ، وبذلِ المال، وقضاءِ حوائج الآخرين، والإحسانِ إليهم، ببذل ما يُعِينُهم ويُدخل السرور والفَرح عليهم.

وهذا العطاء منه ما هو واجب كحقِّ النفقة الواجبة للأقارب والزوجة، وحقّ الزكاة للسائل والمحروم، وحقِّ مصالح المسلمين ومنه نصرةُ الدعوة والجهادُ بالمال.

ومنه ما هو سنة ومندوب ونافلة وإحسان، كالصدقة والهدية والوصية والوقف وإطعام الطعام.

والبُخْل: يُقابِل الكرم، وهو مَنْعُ ما ينبغي بذله، مع القدرة على العطاء.

ولا يوصف بالبخل مَن بَذَلَ الواجبَ ومَنعَ ما يُسَنُّ تقديمُه ويُستحسنُ بَذلُه، لكنه يُمكِنُه أن يكون أكثر كرماً وسخاءاً وعطاءاً، إذا اتَّبعَ السُّنةَ وبَذَل.

ـ من لم يكن سَخِي النفْسِ مُحِباً للعطاء؛ فإنه لا يكون كريماً، فإذا أعطى وهو يكره العطاء، فذلك لا يكون قد تحقق بالكرم.

لكنه يحمل نفسه على العطاء ويجبر نفسه عليه؛ حتى يصير كريماً، ويعمل بأعمال الكرم وآدابه؛ حتى يصير سجية عنده، ويعتاد عليه، فيصير كريماً حقاً.

ـ قد يكون الإنسان سخي النفس كريماً في قلبه، لكنه لم يجد في يده ما يُعطي؛ فهو كريم ولو لم يظهر أثر الكرم منه.

وأما من كان شحيح النفس بخيلاً في قلبه، وأعطى لغير الله، رغبةً في مدح أو مصلحة دنيوية أو طلباً لجاه أو عوض؛ فهذا ليس بكريم، ولو ظهر بمظهر الكريم أمام الناس.

بين الإنفاق والإمساك:

أمر الله تعالى بالكرم والعطاء، ليكون محققاً لمصالح البشر والخلق، ونهى عن الإمساك الذي يضيّع تلك المصالح، فإذا كان العطاء في غير محله، أو كان مُضيّعاً للمصالح، فذلك ليس من الكرم ولا من الإنفاق المطلوب الممدوح، بل هو مذموم ومكروه، ويجب الإمساك عندئذ.

قال الله تعالى: ﴿ والَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً ﴾ [الفرقان: ٦٧]، أي عَدْلاً واعتدالاً، وقال سبحانه: ﴿ وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً ﴾ [الإسراء: ٢٩]، فمن أمسك عن الإنفاق عند وجوبه؛ فسيكون نادماً وملوماً يوم القيامة.

ومن أنفق كل ماله مسرفاً أو مبذراً بغير حق؛ فسيكون نادماً وملوماً في الدنيا، ويجد نفسه محتاجاً ولا يجد ما يقضي حاجاته.

فقد جعل الله المال وسيلة يستعين بها الإنسان على قضاء حاجاته، وتحصيل مطالبه، فبه يحصّل المرء طعامه وشرابه وملبسه ومسكنه وزواجه وعلاجه، ومنه ينفق على زوجته وأبنائه، وبه يصل رحمه، وبه يطلب العلم، وبه يحفظ كرامته، ويصون عرضه، وبه يحسن إلى الأقارب والأرحام والجيران والأصحاب، وبه يواسي الفقراء والمرضى والبؤساء والمنكوبين، وبه ينفق على الدعوة إلى الله والجهاد في سبيل الله، لتبليغ دعوة الحق ولحماية الأمة، ومنه ينفق في أعمال صالحة، والواجب أن لا يبخل ولا يُقَتِّرَ في شيء من ذلك، إذا كان قادراً على البذل في كل ذلك، فإن لم يكن قادراً فإنه يُقدِّم الأَوْلى والأوجبَ وما كان مُلِحّاً مُستعجَلاً.

وينفق المسلم من المال فيما أباح الله من الحلال الطيب، والواجب أن لا يُسرِف في ذلك ولا يُبَذِّر.

فالله أخرج المال والطيبات لتكون للمؤمن عوناً، قال تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٢].

وحَرِيٌّ بالمسلم أن يستثمر المال في وجوهٍ مشروعةٍ ومشاريعَ نافعةٍ له وللأمة وللبشرية، فلا يَكْنِز المال ولا يُجمِّده، ويُحقِّقُ به عمارة الدنيا التي أمر الله بها، من غير أن ينشغل بذلك عن واجباته وعباداته.

ويجمع المسلم بين حاجات الدنيا وأعمال الآخرة، فإذا قضى حوائجه الدنيوية وفرائضه المالية؛ حَرِصَ على أن ينشغل بالطاعة، عن أن ينشغل بمزيد من طلب الدنيا، مما يُمكنُ الاستغناءَ عنه.

ولا يقدم دنياه على ما هو أنفع في آخرته.

وإذا خير المسلم بين أمرين في التعامل المالي؛ قَدَّمَ أوجبهما وأنفعهما في آخرته.

وإذا وُجِدَت حاجةٌ إلى المال، في الوقت والحال، لنفسه أو لإخوانه أو لدينه؛ لم يحبس المال للمستقبل.

أهمية الكرم:

ـ الكرم من أعظم مظاهر الرحمة والإحسان والتعاون، يخرج به الإنسان عن أنانيته، ليكون جزءاً من المجتمع والبشرية، يحس بحاجة الآخرين وآلامهم، ويعينهم.

ـ الكرم يؤدي دوراً اجتماعياً عظيماً، فحينما يتخلق به الأفراد ويَشِيعُ في المجتمعات، فإنه يقضي على كثير من مشكلات البشرية، فيقضي على الفقر والجوع، ويَسدُّ عَوَزَ المحتاجين والمساكين، ويحل مشكلة الجهل والتخلف ويعالج البطالة[1] وآثارها السيئة، ويكون عوناً على معالجة المرضى، وكسوة العارين، وإيواء المشردين، وتدفئة البَرْدانِين.

ـ الكرم يجعل الأغنياء يُخرجون من أموالهم، لتؤدي رسالتها الدينية الربانية، في نشر العلم والدعوة، وفي إقامة دولة الحق، وجهادِ أهلِ الباطل.

ـ الكرم يُشعِر الإنسان بأُخُوَّة الإنسان، فحينما يحس بك أخوك ويعطيك ما يقضي حوائجك، وأنت تفعل معه مثل ذلك حين حاجته، فذلك الذي يؤلف بين القلوب ويجمعها ويصنع الحب بينها، فإذا تَمَكَّنَتْ فيها المحبة تمكَّن فيها الاحترام والإحسان والمسامحة والعفو، وطابت النفوس تجاه بعضها، ولهجت بالدعاء لمن أحسن إليها.

وإبقاءً على المحبة نهى الله تعالى عن إيذاء الفقير بالمنّ عليه بما نعطيه، فقال سبحانه: ﴿ لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

أما إذا رأى المحتاجُ الأغنياءَ من حوله يُتْرَفون ويَترفَّهون بأموالهم، وهو لا يستطيع أن يَشبعَ من طعام، أو يُعالِجَ مرضاً، أو يَجِدَ مأوىً، أو يَسدَّ حاجة من حوائجه؛ فإنه يحقد على الأغنياء، ويحصل بينه وبينهم من الجفوة والكراهية والعداوة والبغضاء ما يتسبب بكثير من المشكلات والمآسي والفرقة والقطيعة.

قال تعالى: ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ﴾ [التوبة : ١٠٣]، فالزكاة كما تطهر المال مما قد يدخله من حرام؛ فإنها تطهِّر قلبَ الفقير من الحقد، وتطهر قلبَ الغنيّ من التعلق بالدنيا.

وقد يؤدي البخل إلى القتل وسفك الدماء واستحلال الحرام، فقد يستبيح الفقير لنفسه سرقة الأموال والاحتيال والرشوة ونهب المال العام، بحُجَّةِ أنه محتاج ولم يعطه الأغنياء حاجتَه وحقَّه، وقد ينظر إلى الأغنياء على أنهم سببٌ في مآسي الفقراء، فيستبيح مقاتلتهم، وقد يُعرِّض حياة الناس إلى خطر وقتل وهو يسطو على بيوتهم وأموالهم ليسرق، فكثير من جرائم البشرية ناتج عن بخل الأغنياء وعدم إحساسهم بالفقراء، قال رسول الله ﷺ : « اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلمَاتٌ يوْمَ القِيامَة، **واتَّقُوا الشُّحَّ**، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُم على أَن سَفَكُوا دِمَاءَهم واستحَلُّوا مَحَارِمَهُم[2] »[3].

ـ الكرم يذكر بحقيقة الدنيا، وأن الأموال ليست لتُجمَع وتُمنَع، بل لتكون عوناً لصاحبها ولمن حوله، ولتكون سبباً في إصلاح الفكر وبناء حضارةٍ إنسانية وتقدمٍ مدنيّ أخلاقي، ولتكون وسيلة إلى الآخرة.

ومَنْ فَهِم حقيقة الدنيا؛ لم يبخل بالمال عن مصالح نفسه ومصالح البشرية، ويعلم أن الله لم يجعله مالكاً للمال، فالمال عن قريب يزول من بين يديه، ويتركه خلفه ويمضي إلى قبره، فالمال لله يورثه من يشاء، وفي الفترة التي كان

---

(١) من وظائف الزكاة وثمراتها أنها تشارك في القضاء على البطالة، حيث يجوز أن يعطى الفقير من المال ما يفتح به مشروعاً أو عملاً يستغني به عن السؤال والزكاة، فكيف إذا كان العطاء والكرم من الزكاة ومن غيرها؟ ألا تحل مشكلة البطالة؟.

(٢) أي ما حرم الله عليهم.

(٣) أخرجه مسلم رقم ٢٥٧٨ عن جابر ﷺ.

المال بين يديك كان لاختبارك، فكنت خليفة فيه ووكيلاً عليه، ومسؤولاً عن إنفاقه كما يريد الله، الذي أعطى كل شيء، ويملك كل شيء.

وقد بين الله هذه الحقيقة بقوله: ﴿ وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه ﴾ [الحديد: ٧].

ـ والله تعالى قد ابتلانا بالمال، فلا يرضى ممن يملك مالاً لا يحتاجه أن يحبسه عمن يحتاجه، ولا يرضى أن يكون المال متداولاً بين بعض الناس فقط، فاللهُ خلق المالَ ليتداوله الجميع ويستفيد منه الجميع، فشرع الله من الواجبات المالية ما يوصل المال إلى أيدي الجميع فيتداولونه جميعاً، قال تعالى مبيناً الحكمة من تشريع بعض الواجبات المالية: ﴿ كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم ﴾ [الحشر: ٧].

وهذا التداول ليس من مصلحة الفقراء فقط، بل هو من مصلحة الأغنياء أيضاً، ذلك أن الفقير إذا كان لا يملك شيئاً فإنه لا يشتري من الأغنياء شيئاً، فإذا أعطاه بعض الأغنياء فإنه يشتري من الأغنياء، فيكون قد رد المال إليهم، وهذا من معنى قول الله تعالى: ﴿ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَـكِنَّ اللّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ **وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلأَنفُسِكُمْ** وَمَا تُنفِقُونَ إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللّهِ **وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ** وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٢] وقولِ النبي ﷺ: « مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ »(١)، فالأغنياء إذا كانوا كرماء انتفعوا من الأجر عند الله، وسيرجع إليهم المال الذي قدموه إلى غيرهم، فجمعوا بين نفع الدنيا والآخرة.

وكلما كان عدد الأغنياء الذي يفعلون هذا أكثر، كان حال المجتمع والبشرية أرقى وأغنى وأسعد.

وإذا كان الكرم ينفع أصحابه في الدنيا، فإنه لا ينفعهم في الآخرة إلا أن يكون خالصاً لله يبتغون به مرضاةَ الله، ﴿ وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

ـ والكريم يُسعِد نفسَه ويَطمئِن فؤادُه، والبخيل يُضيّق على نفسه، فقد صوَّر النبي ﷺ الحالة النفسية للكريم والبخيل، فقال ﷺ : « مَثَلُ البَخِيلِ والمُنْفِقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ من حَدِيد مِنْ ثُدِيِّهِما إلى تَرَاقِيهِمَا(٢)، فَأَمَّا المُنْفِقُ، فَلا يُنْفِقُ إِلاَّ سَبَغَتْ، أَوْ وَفَرَتْ على جِلدِه حتى تُخْفِيَ بَنَانَه، وَتَعْفُوَ أَثَرَه، وَأَمَّا البَخِيلُ، فَلا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئاً إِلاَّ لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوَسِّعُهَا فَلا تَتَّسِعُ »(٣).

فالكريم حينما ينفق يوسع على نفسه ويزيل الضيق عن صدره، كما لو أنه كان يلبس ثوباً ضيقاً ليس له أكمام، واليدان محبوستان في الثوب، فإن تصدَّق وَسَّعَ الثوب وارتاح، وكان ممدوحاً عند الله والناس، وإن بخل ضيقه على نفسه، وآذى نفسه، وكان مذموماً مبغوضاً.

والحديث يدل على أن الكرم والعطاء مرة بعد مرة يعالج طبيعة الشح والبخلِ والمنع في النفس، فترتاح النفس للعطاء شيئاً فشيئاً، وتتدرب عليه ويصير من سلوكها وأخلاقها.

---

(١) أخرجه مسلم رقم ٢٥٨٨ عن أبي هريرة ﷺ، وتمة الحديث: « وَمَا زَادَ اللهُ عَبْداً بِعَفْوٍ إِلاَّ عِزّاً، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ للهِ إِلاَّ رَفَعَهُ اللهُ عَزَّ وجلَّ ».

(٢) الترقوتان: العظمان اللذان تحت الرقبة على جانبي النحر.

(٣) أخرجه البخاري رقم ١٣٧٥ ومسلم رقم ١٠٢١ عن أبي هريرة ﷺ.

الأمرُ بالكرم وثوابُه وفضيلتُه:

١. أمر الله تعالى بالكرم والجود والعطاء والسخاء، وسمّاه إنفاقاً، وأمر أن يكون من المال الحلال الطيِّب، وأن يكون في سبيل الله، وفي وجوه الخير التي ترضي الله تعالى، قال سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الأَرْضِ ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

٢. وأوجب الله البذل حينما يكون مع المسلم ما يزيد عن حاجته، مع وجود حاجة للآخرين من المسلمين، إلى الطعام أو اللباس أو المركوب أو غير ذلك، فعن أبي سعيد الخُدريِّ ﷺ قال: بينَمَا نَحْنُ في سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إذ جاءَ رَجُلٌ على رَاحِلَةٍ لَهُ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ بصرَه يميناً وَشِمالاً، فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: « مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهرٍ[1] فَلْيعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لا ظَهْرَ لَهُ، وَمَن كانَ لَهُ فَضْلٌ مِن زَادٍ[2]، فَلْيَعُدْ بِهِ على مَن لا زَادَ لَهُ »، فذَكَرَ مِن أَصْنَافِ المَالِ مَا ذَكَرَ، **حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لا حَقَّ لأحدٍ مِنَّا في فَضْلٍ**[3].

٣. وبين الله فضل الكرم والصدقة والعطاء وأنه أجر كبير، قد يزيد عن سبعمائة ضعف، لا سيما إن كان في الجهاد، قال تعالى: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٦١].

٤. والكرم والإنفاق والعطاء سبب في تثبيت الله للمسلم على دينه، كما فيه مضاعفة المال الذي تصدقت به، ومضاعفة الأجر، قال تعالى: ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللهِ وَتَثْبِيتاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ[4] أَصَابَهَا وَابِلٌ[5] فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ[6] وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٥].

٥. والكريم المنفق يتكفل الله بذريته وأبنائه، فإذا كان الغني يتكفل بأبنائه فقد يتلف ماله ويضيع، لكن كفالة الله دائمة ثابتة، قال تعالى: ﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الكِبَرُ[7] وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ[8] فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [البقرة: ٢٦٦]، فهذا مَثَلُ الذي يَدَّخِر بنفسه لأبنائه، فقد يذهب كل شيء، وقد يكون كبيراً في السن لا يستطيع أن يَعُوْل أبناءه، وهم صغار لا يعولون أنفسهم، أما الذي يتصدق فإنه يدخر لأبنائه عند الله، فلا يضيِّعهم الله.

---

(١) (فَضْل): أي زيادة عن حاجة الإنسان، (ظَهْر): أي دابة يُركب ظهرها.

(٢) (زاد): أي طعام.

(٣) أخرجه مسلم رقم ١٧٢٨ .

(٤) ﴿ بربوة ﴾: أي بمكان مرتفع من الأرض.

(٥) ﴿ وابل ﴾: أي مطر كثير.

(٦) ﴿ فطَلّ ﴾: الطل: أي مطر خفيف رذاذ، أو نَدَى.

(٧) أي الكِبَرُ في السِّن.

(٨) ﴿ إعصار ﴾: ريح عاصف وزوبعة شديدة تمحق الزرع وتهدم البيوت.

٦. وعلى المؤمن أن يكثر من الإنفاق، عند كل موقف فيه ما يدعو إلى الصدقة، حتى تصير النفقةُ والصدقة والكرم صفةً له، عندئذ فقد وعده الله بالأمان مع الأجر، قال عز وجل: ﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِراً وَعَلانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٤].

٧. وكما أن المنفق في سبيل الله يرحم إخوانه، وييسر أمورهم، ويُقدِّم لهم الخير؛ فالله تعالى يتولى المتصدِّق المنفق الكريم، ويبارك له، ويُيسِّر أموره، ويقضي حوائجه، قال سبحانه: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى، وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى، فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى، **وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى، وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى، فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى، وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى**[1] ﴾ [الليل:٥-١١]، والآية تُبين أن الله يُجازي البخيل بالتشديد عليه والتعسير لأموره، كما تُبيِّن أن البخل ناشئ عن التكذيب بالآخرة ونعيمها، وناشيء عن ظنِّ الغنيِّ البخيلِ أنه هو الذي أغنى نفسه، وأنه يدفع بماله عن نفسه، فينسى فضل الله، وينسى أنه سيموت ولن يدفع عنه ماله شيئاً.

وقد ضرب النبي ﷺ لنا مثلاً من إكرام الله للكريم وتيسيره له، كيف يسوق الله له المطر والرزق، ويخصه بالرحمة، فقال ﷺ: « بيْنَما رَجُلٌ يَمْشِي بِفَلاةٍ من الأَرض، فَسَمِعَ صَوتاً في سَحَابَةٍ[2]: اسقِ حَدِيقَةَ فُلانٍ، فَتَنَحَّى ذلكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ في حَرَّةٍ[3]، فإذا شَرْجَةٌ[4] من تِلْكَ الشِّراجِ قَد اسْتَوعَبَتْ ذلِكَ الماءَ كُلَّهُ فَتَتَبَّعَ المَاءَ، فإذا رَجُلٌ قَائِمٌ في حَدِيقَتِه يُحَوِّلُ المَاءَ بمِسحَاتِه[5]، فقال له: يا عَبْدَ اللهِ ما اسْمُكَ؟ قال: فُلانٌ، للاسْمِ الَّذِي سَمِعَ في السَّحَابَةِ، فقال له: يَا عَبْدَ اللهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إني سَمِعْتُ صَوتاً في السَّحَابِ الذي هذَا مَاؤُهُ يقُولُ: اسقِ حَدِيقَةَ فُلانٍ، لاسمِكَ، فما تَصْنَعُ فِيها؟ فقال: أَمَا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِني أَنْظُرُ إِلى ما يَخْرُجُ مِنها، **فَأَتَصَدَّقُ بثُلثِه**، وآكُلُ أنا وعِيالي ثُلُثاً، وأَردُّ فِيها ثُلثَهُ[6] »[7].

٨. قدوتُنا رسولُ الله ﷺ عاش يجوع ويشبع، لا يدخر أكثر من حاجته، ولا يتوسع في المباحات والزينة، وينفق ما زاد عن حاجته، لأمته ولدينه وللجهاد، ويؤثر المحتاجين على نفسه، ويتمنى أن يعطيه الله مثل جَبَلِ أُحُدٍ ذهباً لينفقه في سبيل الله.

الحَضُّ على الإنفاق، ودعوة الأغنياء إليه:

لما كان المقصودُ من الإنفاقِ هو الإحسانُ إلى الآخرين وحلُّ مشكلاتهم؛ فالكريم إذا كان فقيراً أو لم يكن قادراً على الإعطاء، لا يرى واجبه قد انتهى، بل يرى من واجبه أن يعين المحتاجين، بدعوة الأغنياء والقادرين إلى الإنفاق، لقضاء حاجات الفقراء، وإيصال حقهم إليهم، لذلك بيّن الله وجوب الحثّ والحضّ على إطعام المسكين، بيَّن ذلك حينما ذمَّ مَن لا يَحُضُّ، فقال سبحانه: ﴿ كَلاَّ بَل لاَّ تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ، **وَلاَ تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ**، وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلاً لَّمّاً، وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبّاً جَمّاً ﴾ [الفجر: ١٧-٢٠]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّهُ كَانَ لاَ يُؤْمِنُ بِاللهِ

---

(١) أي هل يدفع عنه ماله العذاب إذا سقط في النار وهلك.

(٢) أي أسمعه اللهُ هذا الصوت، ليُظهِر الله له كرامةَ الرجل المتصدق الكريم.

(٣) (الحَرَّةُ): أَرضٌ ذات حجارة سوداء.

(٤) (الشرجة): مكان مسيل الماء.

(٥) (المِسْحاة): المجرفة، يجرف بها الطين والتراب.

(٦) يعني يحتفظ بثلث الحبوب ليزرعها مرة أخرى.

(٧) أخرجه مسلم رقم ٢٩٨٤ عن أبي هريرة ﷺ .

العَظِيمِ، **وَلاَ يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ المِسْكِينِ** ﴾ [الحاقة: ٣٣-٣٤]، وقال تعالى: ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ، فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ، **وَلاَ يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ المِسْكِينِ** ﴾ [الماعون: ١-٣].

تحريم البخل:

١. حرم الله تعالى ونبيُّه ﷺ البخل والشُّحَّ وحذرنا منهما، قال تعالى: ﴿ وَلاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ، بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ، سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلِلّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، فكيف يبخل الإنسان والمال الذي بين يديه هو من فضل الله، والله يأمره بالإنفاق، فكيف لا يطيعه، وكيف يبخل الإنسان ورازق المال يطالبه بالإنفاق، ويُطَمْئِنُه بأنه سيرده إليه.

٢. والبخل شر للإنسان، يتسبب في منع الآخرين له، كما يمنعهم، ثم يخسر في الآخرة أجر الإنفاق، بل سيُعذَّب بماله الذي وجب عليه إنفاقُه ولم ينفقه.

٣. وبين الله تعالى أن الدنيا والأموال التي لا يحتاجها الإنسان ليست شيئاً ذا قيمة، فكيف يحرص عليها ويبخل بها ويجمعها ويمنعها، فلينفقها لتصير ذات قيمة، ليُحصِّل بها في الآخرة شيئاً ذا قيمة، وليبقى مستحقاً لرحمة الله وعطائه، فنحن فقراء إلى الله، لا نستغني عنه، فكيف نعصيه ونبخل بعطاءِ ما أَمَرَنا به، فقال سبحانه: ﴿ إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ، وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلاَ يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ، إِن يَسْأَلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ(١) تَبْخَلُوا وَيُخْرِجْ أَضْغَانَكُمْ(٢)، هَا أَنتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ **فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ، وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِ، وَاللَّهُ الْغَنِيُّ** وَأَنتُمُ الْفُقَرَاءُ، وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ثُمَّ لاَ يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ ﴾ [محمد: ٣٦-٣٨]، فالله لم يطالبنا بكل المال، وإنما طالبنا بما نستطيع مما لا نحتاجه؛ وبيَّن أن الذي يمنع شيئاً من ذلك مذمومٌ، حيث وصف هذا المانع بأنه بخيل، وأنه يبخل بالأجر على نفسه، وأنه سيستبدلهم بمن هو خير منهم، فيأتي بقوم يبذلون وينفقون في سبيل الله.

٤. ولما كان البخل صفة سيئة في النفس، وله أثره السيّء الخطير في المجتمع والبشرية؛ فهو يستحق أن نستعيذ منه كما استعاذ النبي ﷺ منه، فقال: « اللهم إني أعوذ بك من البخل »(٣)، واستعاذة النبي ﷺ من البخل دليل على أن البخل قبيح وحرام.

٥. وحينما يغلِبُ البخل على الإنسان؛ فإن البخل يصير إماماً له، فيَتَّبِعُ ما يقتضيه البخل ويتصرف بناءاً عليه، وذلك من فساد الحال، وقد حذرنا النبي ﷺ من ذلك، كما أمرنا باجتناب المجتمع الذي صار بخيلاً، وأمرنا بالبحث عن ناس صالحين يقودهم الكرم والإحسان وحسن الخلق، قال ﷺ : « إذا رأيت شحاً مطاعاً، وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، ورأيت أمراً لا يدانِ لك به؛ **فعليك خُوَيِّصَةَ نفسك** »(٤)، وخويصة الإنسان:

---

(١) ﴿ فيحفكم ﴾: أي إن الله لم يطلب منا الصدقة بما يستأصل المال كله، أو يجهدنا بطلب كل المال، وإنما طلب منا ما زاد عن حاجتنا.

(٢) ﴿ أضغانكم ﴾: أحقادكم، والمعنىأنه لو طلب منا أموالنا التي نحتاجها لحقدنا وكرهنا دين الله.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٦٠٢٧ عن سعد بن أبي وقاص ﷺ ومسلم رقم ٢٧٠٦ عن أنس بن مالك، وتمة الحديث: « ... والكسل وأرذل العمر وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات ».

(٤) حديث حسن، أخرجه الترمذي رقم ٣٠٥٨ وأبو داود رقم ٤٣٤١ ابن ماجه رقم ٤٠١٤ وابن حبان رقم ٣٨٥، وللحديث تتمة، وقد ضعف بعض العلماء بعض الحديث.

هم أصحابه الذين يختصهم فيتناصح معهم ويتعاون معهم على الحق والخير، ويتجنب من سواهم من العامة ممن ساءت أخلاقهم وفسدت أحوالهم[١].

وحينما يصير البخل هو المتَّبَعُ وهو المحرِّك للإنسان، فإن يتسبب بقطع الرحم وقطيعة الإخوان، وذلك أن البخيل يَثْقُل عليه أن يتحملَ مصروف الطريق، وهدية القريب والصديق، ويَبْخَلُ بوقته عن مثل هذه الطاعات، بينما هو لا يبخل على نفسه بما تشتهيه نفسه من اللهو أو المتابعة للرياضة والأفلام والمسلسلات، ويبذل في ذلك مالاً ووقتاً.

وحينما يصير البخل إماماً؛ يُقَصِّر البخيل في النفقة الواجبة عن الزوجة والأقارب والأبناء، ويُنْقِصُ العاملَ أجرَه المتفقَ عليه أو يأكُله عليه، أو يعطيه أجرةً غيرَ مُجْزِيَة.

وحينما يصير البخل إماماً؛ لا يبالي البخيل بجاره وإخوانه، جاعوا أم شبعوا.

وكل ذلك من صور البخل التي نهى الله وسوله ﷺ عنها.

٦. وقد نبه الله تعالى إلى **علاقة بين البخل والكِبْر،** قال عز وجل: ﴿ وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ، الَّذِينَ **يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ**، وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴾ [الحديد: ٢٣-٢٤]، فالمتكبر يستصغر الناس، فلا يرى لأحدٍ حقّاً، فيبخل، ويظلم، والأغنياء المتكبرون يرفضون صحبة الفقراء، ويتواصون فيما بينهم بازدراء الفقراء وإهمالهم واتهامهم بالكسل، فيأمرون بعضهم بالبخل.

وكذلك جمع رسول الله ﷺ بين صفة الكِبْر والبُخل، فقال ﷺ : « **أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ** »[٢].

والعتل: هو الشديدُ الغليظُ الفظُّ الجافي اللئيم، والجوّاظ: هو الذي يَجْمَعُ المالَ ويمنعُه.

٧. وقد بين الله تعالى أن الشح غريزة في النفس، ﴿ وأحضرت الأنفس الشح ﴾ [النساء: ١٢٨]، وقال تعالى: ﴿ قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذاً لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الإِنفَاقِ **وَكَانَ الإنْسَانُ قَتُوراً** ﴾ [الإسراء: ١٠٠]، فالشح وصف مذموم موجود في النفس، والإنسان يُقَتِّر فينفق أقلَّ مما يملك، وأقلَّ مما يستطيع أن يُنفق؛ خوفاً وجهلاً وبخلاً، وواجب المسلم أن يتخلص من هذا الشح، ويحمل نفسه على الخير الذي أمره الله به.

ومِنْ شُحِّ النفس وبخلها وكذبها أن يتعذر الإنسان ويبرر لنفسه البخل والمنع؛ بِاسْم الاقتصاد والتوفير فيقع في التقتير، وبِاسْم مصلحة الأبناء وضرورات الحياة ومفاجآت المستقبل؛ فيمنع حق الحاضر.

وبحجة أن الله تعالى رزاق ومعطي ومانع؛ يتناسى الإنسان أن الله كلفه بإخوانه واختبره بهم، وجعل رزق بعض الناس عن طريقه، قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنُطْعِمُ مَن لَّوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ إِنْ أَنتُمْ إِلاَّ فِي ضَلالٍ مُّبِينٍ ﴾ [يس: ٤٧].

٨. وقد بين الله تعالى أن النفس الإنسانية لا يزال فيها مرض الشح والبخل والمنع، حتى تؤمن بالله وتجتهد في طاعة الله، فيُطَهِّرُها الإيمان والطاعة من بقايا الشح في النفس، ومن الخوف من الفقر عند العطاء، فقال سبحانه: ﴿ إِنَّ الإِنسَانَ خُلِقَ هَلُوعاً، إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعاً[٣]، **وَإِذَا مَسَّهُ الخَيْرُ مَنُوعاً**، إِلاَّ الْمُصَلِّينَ، الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلاتِهِمْ

---

(١) وهذا لا يعني ترك الدعوةِ إلى الله والتناصح والأمرِ بالمعروف والنهي عن المنكر، حينما يجد المسلمُ القدرةَ على ذلك.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٤٦٣٤ ومسلم رقم ٢٨٥٣ عن حارثة بن وهب الخُزاعي ﷺ .

(٣) ﴿هلوعاً﴾: أي خائفاً مرعوباً، ﴿جزوعاً﴾: أي قَلِقاً قليلَ الصبر، مُتوقِّعاً لما هو أسوأ.

دائِمُونَ، وَالَّذِينَ فِي أَمْوالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ، لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ، وَالَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ، وَالَّذِينَ هُم مِّنْ عَذَابِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ، إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ، وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ، إِلاَّ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ، فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ العَادُونَ، وَالَّذِينَ هُمْ لأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ، وَالَّذِينَ هُم بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ، وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلاتِهِمْ يُحَافِظُونَ، أُوْلَئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُّكْرَمُونَ ﴾ [المعارج: ١٩-٣٥]، فلا تنفك الأخلاق عن الطاعة والإيمان، والطائع القائم بأعمال الإسلام والمتحقق بصفات المسلم؛ هو الذي يستحق التوفيقَ إلى الخيرِ والأخلاقِ والجمالِ.

٩. ومن كان قليلَ الإيمان فلا بد أن تدعُوَه نفسُه إلى البخلِ ومنعِ العطاء، لذلك أخبرنا الله أن المنافق بخيل، فقال سبحانه: ﴿ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ **وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ** نَسُوا اللهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الفَاسِقُونَ ﴾ [التوبة: ٦٧].

المطلب الثاني

كيف نتخلق بخلق الكرم

الأساس الفكري الذي يُوَلِّدُ خلق الكرم ويدفع إليه

١. خلق الكرم والتضحية بالمال عند المسلم مبني على إيمانه بأن الله هو الملك الرزاق المعطي النافع الكريم المغني، فمن وثق بذلك كيف يبخل.

٢. والمؤمن يعتقد أن الله يُعَوِّض ويُخْلِف على مَنْ أعطى لوجه الله، فلا يخاف من العطاء.

٣. ويَدفعُ المسلمَ إلى بذل المال: التوكل على الله والثقة به، فكيف يخاف من الفقر، وهو عبد الغني المالك الرزاق، وهو معه سبحانه.

٤. ولا يحب العطاء إلا من كان صاحب فطرة طاهرة؛ تجعله يحس بآلام الآخرين، ويرحمهم.

٥. ولا يحب العطاء إلا من كان صاحب عقل راجح؛ يعلم منافع العطاء، وما يعود على صاحبه وعلى المجتمع من خير ونفع.

٦. ولا يحب العطاء إلا من كان صاحب رحمة واسعة وشعور جماعي؛ فيتعامل باللطف والعاطفة تجاه الآخرين، ويدرك أن هناك احتياجاتٍ متبادلةً ومشتركةً بين الناس، فواجب كل إنسان أن يقدم ما يستطيع لغيره، وغيرُه يقدِّمون له حاجات يحتاجها ويفتقر إليهم فيها.

أما من كان أنانياً دنيء الطبع بليداً، فهو الذي يضيق صدره بالعطاء، فيبخل ويحرص ويستأثر ويطغى.

٧. والبخلُ ومنعُ المالِ يَرجعُ إلى تسعة أمراض قلبية: عدمِ الثقة بالله، وعدمِ اليقين بوعد الله بأنه يُخلِف على المنفق، ويرجع إلى حب الدنيا والاعتماد عليها وعلى أسبابها، ونِسيان من بيده الأسباب، ويرجع إلى طولِ الأمل،

والحرصِ على الموجود ولو لم يكن نافعاً، والطمع في المزيد حتى لو لم تكن إليه حاجة، ويرجع إلى القلقِ والخوفِ من المستقبل والمجهول، مع أنه قد لا يأتي ما نتوقع من سوء، وقد نموت قبله.

فكل هذه أمراض قلبية تتسبب بالبخل، وواجب المسلم أن يتخلص من هذه الأمراض، ويُذهِب الوَهْمَ الذي يصنعها، فمن تخلص من بخل النفس فقد أفلح ونجح، لأنه تخلص من أمراض كثيرة، وتخلص من سلوكيات خطيرة ناتجة عن ذلك البخل، كما قال تعالى: ﴿ ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون ﴾ [التغابن: ١٦]، والشح هو البخل مع الحرص[١]، ولا فلاح إلا بترك البخلِ والشحّ إلى الكرم والعطاء.

ومَن صَحَّ إيمانه وكان قلبه سليماً، لم يكن فيه بخل، قال رسول الله ﷺ: « لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد أبداً، **ولا يجتمع الشحُّ والإيمانُ في قلب عبدٍ أبداً** »[٢]، والحديث يدل على أننا حينما نرى البخل في مجتمع المسلمين؛ فذلك ليس من الإسلام، وإنما هو دليل على عدم التحقق بحقائق الإسلام وصفات الإيمان.

٨. ومن الحقائق التي تجعل المسلم كريماً: أن يعلم أن الله أَذِنَ للإنسان أن يتملَّك في الدنيا، وخَلَق فيه غريزةَ حبِّ التملك وغريزةَ الحرصِ على ما يملك، ليكون عند الإنسان دافعٌ للإنتاج والعمل، وذَكَّر اللهُ الإنسانَ بأن هذا التملكَ ليس تاماً وإنما هو استخلاف، فالله الذي أعطاك إياه مِنْ حَقِّه أن يقيِّدَك فيه، وأن يطلب منك أن لا تتعلق بالمال تعلقاً يجعلك تخرج عن عبادتك وتعلقاً يجعلك عبداً للمال، ومن حقه أن يطلب منك إنفاق شيء من المال، ومن حقه أن ينهاك عن الإسراف والتبذير فيه، إذ إنه ما أعطاك المال والممتلكات إلا ليختبرك، فكان من اختباره لك أن طالبك بالكرم والإنفاق في وجوه من الخير، ونبهك إلى أَنَّ تملُّكَ المال وإنفاقَه يجب أن يكون مرتبطاً بالنفع، فتتملك لنفعك، وتنفق لنفعك، وتعطي غيرك أيضاً لنفعك، فالعطاء يعود عليك بالنفع، لذلك نبه الله البخلاء الذين يظنون أن الكرم والعطاء والصدقةَ تُنْقِص المال؛ نبَّهَهم أن الصدقة لا تُنقِص المال مادياً، بل تعود بالمصلحة والنفع على المنفق كما تنفع مَنْ يأخذُها، فتلك سنة من سنن الله، قال رسول الله ﷺ : « قال الله تعالى : أنفِق يا ابْنَ آدمَ أُنْفِقْ عَلَيْكَ »[٣]، وقال ﷺ : « مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ »[٤].

ـ لقد عَرَّفنا اللهُ ونبيُّه ﷺ مِن سُنَّةِ الله في المنفِقِ والإنفاق ما يجعلنا نَكْرُمُ ولا نبخل، ونعطي ولا نمنع، ولا نخاف الفقر، ولا نخاف النقص، قال تعالى: ﴿ وما أنفقتم من شيء فهو يُخلِفه ﴾ [سبأ: ٣٩]، وقال رسول الله ﷺ : « مَا

---

(١) الشح هو أبلغ من البخل وأشد، فهو يتضمن شدة الحرص مع المنع، ويرى بعض العلماء أن البخل تعبير عن المنع من حيث المعاملة والسلوك، أما الشح فهو الحالة النفسية الدافعة إلى المنع، فيكون البخلُ تعبيراً عن ظاهر البخيل، والشُّحُّ تعبيراً عن باطنه.

(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم ٢٨١ والنسائي رقم ٤٣١٨ وابن حبان رقم ٣٢٥١، عن أبي هريرة ﷺ، ونحوه عند أحمد رقم ٩٦٩١، وفي معناه حديث ضعفه العلماء: « خصلتان لا تجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق » أخرجه الترمذي رقم ١٩٦٢ عن أبي سعيد الخدري ﷺ ، وقال الترمذي: حديث غريب.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٥٠٣٧ عن أبي هريرة ﷺ ، وفيه زيادة في رقم ٤٤٠٧ وعند مسلم رقم ٩٩٣ : «يدُ الله مَلْأى لا تُغيضُها نفقة، سَحاءُ الليلَ والنهارَ».

(٤) أخرجه مسلم رقم ٢٥٨٨ عن أبي هُريرة ﷺ، ومعنى الحديث: أن الصدقة لا تنقص المال.

مِنْ يَوْمٍ يُصبحُ العِبادُ فيهِ إِلاَّ مَلَكَانِ يَنْزِلانِ، فَيَقُولُ أَحَدَهُمَا: اللَّهُمَّ أَعطِ مُنْفِقاً خَلَفاً، وَيَقُولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعطِ مُمسكاً تَلَفاً »(١).

والذي يُتلِف اللهُ مالَه بسبب الإمساك، هو مَن أمسك المال الذي يجب إنفاقُه، وهؤلاء هم الذين سيعاقبهم الله ويعذبهم بأموالهم: ﴿ سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

فمن أدرك هذه الحقائق كيف يكون بخيلاً، وكيف لا يكون كريماً منفقاً.

ـ الذين يبخلون، ويجمعون المال الكثير فوق حاجتهم، ثم لا ينتفعون منه ولا ينفعون غيرهم؛ يكونون قد حبسوا الخير وضيعوا مهمة المال، وهؤلاء هددهم الله، وبين أنهم جهلاء، يتوهمون أن المال سيُخَلّدُهم، قال تعالى: ﴿ وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ، الَّذِي جَمَعَ مَالاً وَعَدَّدَهُ، يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ، كَلاَّ لَيُنْبَذَنَّ فِي الحُطَمَةِ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا الحُطَمَةُ، نَارُ اللهِ المُوقَدَةُ، الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الأَفْئِدَةِ، إِنَّهَا عَلَيْهِم مُّؤْصَدَةٌ، فِي عَمَدٍ مُّمَدَّدَةٍ ﴾ [الهمزة: ١-٩].

٩. من الحقائق التي تجعل المؤمن كريماً: أن يثق بالله أنه يعلم صدقاتنا، وأنه لا يضيّعنا، ولا يُحيجنا إذا أنفقنا في سبيله، قال تعالى: ﴿ وما تنفقوا من خير فإن الله به عليم ﴾ [البقرة: ٢٧٣]، وقال تعالى: ﴿ وما تنفقوا من خير فلأنفسكم، وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله، وما تنفقوا من خير يوف إليكم وأنتم لا تظلمون ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

١٠-١١. وأمرنا الله أن نثق بأنه **يتولانا**، وأمرنا أن لا نخاف الفقر إذا أعطينا، وأعلمنا سبحانه أن الذي يخوفنا من الفقر هو الشيطان، فواجب المسلم أن لا يطيع هذا الخاطر الذي يخوفه من الفقر لأنه من عدونا الشيطان، وعلمنا الله أن الكرمَ والعطاء **سببُ المغفرة**، وأنه لا يُنقصُ المال بل يأتي بالفضل وزيادة المال، قال تعالى: ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلاً وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ، يُؤْتِي الحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ، وَمَا أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ [البقرة: ٢٦٨-٢٧٠]، والآية الأخيرة تبين أن الله لا يخفى عليه الإنفاق الذي نتقربون به إليه، فكيف تظنون أن صدقاتكم تذهب هدراً، وتتوهمون أن الله لا يكرمكم بها.

١٢. وإذا علم المؤمن أن الدنيا كلَّها بما فيها من مال وغيره؛ لا تزن جَناح بعوضة، فكيف يبخل بهذا الجَناح وهو غير محتاج إليه، فالمؤمن لا يكون بخيلاً على المحتاجين بالمال من أهله وقرابته وغيرهم، ولا بخيلاً عن نصرة دينه ودعوته، ولا يبخل بالجَناح إلا قليلُ العقل، متعلقٌ بالأوهام، غيرُ موقن بقول الله تعالى: ﴿ فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل ﴾ [التوبة: ٣٨].

فمن عَلِم هوان الدنيا وحقارتها زهد فيها، ولم يعظمها، ولم يتعلق بها، ولم يحرص عليها، مع كونه يأخذ حاجته منها.

ومن زهد فيها لم يبخل فيها، بل يدفعه ذلك إلى بذلها لمن يحتاجها، لينتفع من هذا الإنفاق في آخرته، فالكرم هو من أهم ثمرات الزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة.

١٣. الله تعالى خلق الإنسان ويرزقه، وكل دابّة على الله رزقها، ولا تموت نفس حتى تستكمل رزقها، والله تعالى قد يجعل الإنسان يمر بالحاجة والفاقة والفقر، ليُحس بضعفه، وليتذكر ربه، فيرجعَ إليه ويلجأَ إليه ويدعُوَه، والمسلم يدعو ربه ويطلب منه الرزق، حتى لو كان غنياً، من باب العبودية والاعتراف بالافتقار إلى الله.

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٣٧٤ ومسلم رقم ١٠١٠ عن أبي هُريرة ﷺ.

١٤. والمسلم الذي رزقه الله، وجعلَ المالَ بين يديه فوق حاجته، وطلب منه أن ينفقه في سبيله؛ فلم يفعل، ولم يُعطِ، فبأي منطق يطلب مزيد الرزق؟ أهو يشك في الله؟ أم يريد رزق الله وهو لا يطيع الله؟ أم يريد رزقاً، لا هو يحتاجه ولن يعطيه لمن يحتاجه؟

لذلك أخبر النبي ﷺ أن من كان معه مال يستطيع أن ينفقه فلم يفعل، فإن الله يحبس الرزق عنه، فعن أَسماءَ بنتِ أبي بكرٍ الصديق رضي الله عنهما قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ : « لا تُوكِي(١) فَيُوكَى عَلَيْكِ »(٢)، « أَنفِقِي أَو انْضَحِي أَو انْفَحِي(٣)، وَلا تُحْصِي(٤) فَيُحْصِيَ الله عَلَيكِ، وَلا تُوعِي(٥) فيوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ »(٦)، ومعناه أن من ربط الجراب الذي فيه المال، أو أقفل الخزانة التي فيها المال، أو حبس المال في وعاء لأجل المستقبل، أو عدَّ المال ورغب أن يدَّخر منه شيئاً، مع وجود من يستحقُّه، فالله تعالى لا يرزقه، وذلك أن المالَ معه والرزقَ بين يديه، فلماذا يريد الرزق؟

أما إن أنفق ممّا بين يديه؛ أعطاه الله بدلاً منه وأخلفه إياه، فيستفيد من المال مرتين، مرة بإنفاقه، ومرة بما يعطيه الله خلفاً عنه.

١٥. ومما يدعونا إلى البذل أن نعلم أن الإنسان كما يُسأل عن المال من أين اكتسبه، كذلك يُسأل كيف أنفقه أو مَنَعَه، فسوف نحاسب على كل دينار نعطيه هل أعطيناه لمن يستحقه، أم منعناه، أم صرفناه فيما لا يحل لنا، قال ﷺ : « لا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَا فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ، وَفِيمَا أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا أَبْلاهُ »(٧).

وقد بين القرآن أننا سوف نحاسب عن كل دينار منعناه لِمَ منعناه، ولِمَ بخلْنا به عمن يستحقه، ونُعذَّبُ على ذلك، قال تعالى: ﴿ وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْراً لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

وذمَّ الله تعالى الذين أعطاهم الله من المال فلم يقدموه في سبيل الله، كما وَعَدُوا، قال تعالى: ﴿ وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ، فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُم مُّعْرِضُونَ، فَأَعْقَبَهُمْ

---

(١) (الوكاء): الرباط الذي يكون على الإناء والجراب، ومعناه أن لا تقولي: هذا مال للضرورة والمستقبل، فلا أَفْتَحُه، بل أَبْقِهِ مفتوحاً فكلما عرضت حاجة لك أو لغيرك فأنفقي منه.

(٢) أخرجه البخاري رقم ١٣٦٦.

(٣) (انْضَحِي أو انْفَحِي): بمعنى: أَنفِقِي، لكنه يفيد العطاء الكثير وبلا تردد.

(٤) (لا تحصي): أي لا تعُدّي شيئاً من المال، فتجعلي لنفسك مبلغاً احتياطياً، لا تنفقينه إلا في الضرورة، بل أنفقيه في أي باب من أبواب الخير.

(٥) (لا توعي): لا تجعليه في وعاء، وتدخريه وتمنعيه، ومعنى: (فيوكي الله عليك) و(يحصي الله عليك) و(يوعي الله عليك)، أي يمنعك ويغلق عليك الرزق كما تغلق القربة ويشد بابها، فيمنع الله عنك الزيادة والفضل، لأنك منعتيه عن مستحقّيه.

(٦) أخرجه مسلم رقم ١٠٢٩ ونحوه البخاري رقم ١٣٦٧ و ١٣٦٨.

(٧) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ٢٤١٧ وقال: حسن صحيح، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ ﷺ، ونحوه رقم ٢٤١٦ عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

نِفَاقاً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ [التوبة: ٧٥-٧٧] فكان عقابهم أن يصرفوا عن الهداية طول حياتهم.

١٦. ومما يدفع المسلم إلى الإنفاق: أن ينظر إلى ماله الذي يزيد عن حاجته على أنه ليس له، فما نقضي به حاجاتنا هو مالنا، وما يبقى وراءنا فهو لغيرنا وليس لنا، لذلك قال النبي ﷺ لأصحابه: « أيُّكم مال وارثه أحبُّ إليه من ماله؟ » قالوا: ليس فينا أحدٌ مال وارثه أحبُّ إليه من ماله، قال: « فمالُك ما قدَّمتَ، ومال وارثك ما أخَّرت »(١)، فمال الإنسان هو ما استفاد منه، في دنياه بالنفقة على نفسه، أو ما استفاد منه في آخرته بإنفاقه في سبيل الله، أما ما حبسه وبخل به؛ فكأنه ليس له، بل هو لغيره، فالعاقل من يستفيد من ماله، لا من يُحوِّله إلى غيره، دون أن ينتفع منه، وهو لم يُفَوِّت النفع فحسب؛ بل سيُسأَل من أين اكتسبه، ويحاسب على جمعه ومنعه، إن منعه عن واجب، وإن منعه عن مندوب سيندم، ثم يصير المال إلى ورثته، وقد يسيئون في استعماله، فيحاسب على إساءة تربيتهم، إن كان قصر في تربيتهم، وتكون إساءتهم في صحيفته لأنه سبب فيها، فلا تبخل أيها المسلم.

ـ كل هذه الحقائق يجب أن يتذكرها المسلم، ولا ينساها، ويقرأ القرآن الذي يُذَكِّرُه بها، حتى تستقر في نفسه، فتدفعه إلى الكرم والإنفاق.

المطلب الثالث

من آدابِ الكريم وأعمالِه

الجانب العملي الذي يُرَسِّخُ الكرم:

حتى يصير الإنسان كريماً؛ فلا بد أن يتكلف آداب الكرم ويحرص عليها، ويحمل نفسه عليها، فإذا ألزم نفسه بالكرم في كل ظرف يقتضي الكرم، وفي كل حال يَحسن فيه الكرم، وإذا ألزم نفسه بآداب الكرماء؛ بدأ يتحقق بخلق الكرم حتى يتعود عليه ويصير بعد حين سَجِيَّة، لا يتأخر فيه ولا يتردد، ولا يحتاج إلى تَرَوٍّ ولا إلى تفكير في صدوره عنه.

١. من آداب الكريم: **أنه يعطي وينفق، ولا يمدح نفسه بالعطاء، بل يرى إنفاقه من فضل الله**، وبتوفيق من الله، فيشكر الله، ولا يمتن على الناس الذين أنفق عليهم، لأن الخير من عند الله، لا عند نفسه، قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ لاَ يُتْبِعُونَ مَا أَنفَقُوا مَنّاً وَلاَ أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ٢٦٢]، فواجب الكريم أن يكون إنفاقه خالياً من الأذى النفسي والإذلالِ والمنِّ على الآخذ.

والمؤمن يعلم أنه إن اغتنى فمالُه وغِناه من الله، وعليه أن يعمل فيه صالحاً، وإن افتقر ففقره ابتلاء من الله وعليه أن يصبر عليه، ومن جهل ذلك فلم يصبر ولم يعمل صالحاً؛ فإنه إذا مُنع من المال قد يكفر ويعترض على الله ويتسخَّط، وإذا أعطي يظن ذلك من شطارته وجهده، وقد يظنه علامة على رضى الله عنه، والحق أنه في كلا الحالين يَختبرُه الله تعالى، قال سبحانه: ﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَا الإِنسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَيَئُوسٌ كَفُورٌ، وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ نَعْمَاءَ بَعْدَ ضَرَّاءَ

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٦٠٧٧ عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ، إِلاَّ الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ [هود: ٩-١١].

٢. الصدقة إن لم تكن بالمال كانت بغيره، قال تعالى: ﴿ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٣]، الصدقة لها صور أخرى غير المال، فالكلمة الطيبة صدقة، ومسامحة الناس صدقة، وقد تكون هذه الصدقات أعظم من صدقات المال، ولَأَنْ يتصدق الإنسان بكلمة طيبة خير من أن يتصدق بالمال، ثم يؤذي الناس بالمنِّ عليهم، أو باستغلالهم، أو بالتكبر عليهم.

والصدقة بغير المال لها صور كثيرة، وكلها لها قيمة مادية، كما هي قيمة أخلاقية، ومن صورها:

أ. عَوْنُ الناس وخدمتهم وكف الأذى عنهم: صدقة، قال ﷺ : « تعين صانعاً أو تصنع لأخرق »، قال الراوي: فإن لم أفعل، قال ﷺ: « تدع الناس من الشر، فإنها صدقة تَصَدَّقُ بها على نفسك »(١). وقال ﷺ : « يعين ذا الحاجة الملهوف »(٢)، وهذا العون عادة يؤخذ مكانَه أجرةٌ، فكانت صدقة مادية من هذا الوجه، وكأنك أعطيته مالاً ليستعين به على قضاء حاجة.

ب. هداية الناس صدقة عظيمة، قال ﷺ : « لأن يهدي الله بك رجلاً خير لك من حُمْر النَّعَم »(٣)، فلأن تهدي رجلاً كأنما أهديت نفسك أعظم من مال الدنيا، وكأنما أَهْدَيتَ مَن هَدَيْته أكثرَ من الدنيا، فالهداية أغلى من المال كله.

ج. وعطاء العلم والمعرفة صدقة، قال الله تعالى: ﴿ وما هو على الغيب بضنين ﴾ [التكوير: ٢٤]، أي ليس بخيل ببيان ما يأتيه من الغيب من علم وحق، ونهى النبي ﷺ عن البخل بالعلم، وبيَّن عقوبته فقال: « من كتم علماً أُلْجِم بِلِجامٍ من نار يوم القيامة »(٤)، والمعلِّم يُفرِّغُ بعضَ وقته للتعليم، ويترك العمل الدنيوي لأجل التعليم، فكان كالباذل مالاً.

د. بَذْلُ صاحب السلطانِ جاهَه وإمكاناته في الخير كَرَمٌ وعطاءٌ وصدقة، قال تعالى: ﴿ مَن يَشفع شفاعةً حسنة يكن له نصيب منها ﴾ [النساء: ٨٥]، فما يترتب على شفاعته ووساطته الحسنة من خير فهو كالمتصدق به، وقال ﷺ: « اشفعوا تؤجروا، ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء »(٥).

هـ. أن تعطي الناس من وقتك وعطفك وحنانك وابتسامتك صدقة، قال ﷺ : « تبسمك في وجه أخيك صدقة »(٦)، ومعلوم اليوم في علوم الاقتصاد أن تطييب الحالة النفسية يعين على الأداء والإنتاج الأفضل، فهو أمر يُقَدَّر بمال، إذ يعود بالزيادة فيه.

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري رقم ٢٣٨٢ ومسلم رقم ٨٤ عن أبي ذر ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٥٦٧٦ ومسلم رقم ١٠٠٨ عن أبي موسى الأشعري ﷺ .

(٣) أخرجه البخاري رقم ٢٨٤٧ و ٣٤٩٨ و ٣٩٧٣ عن سهل بن سعد ﷺ . و (حمر النعم): الإبل الحمراء، وهي أفضل الأموال عند العرب.

(٤) حديث صحيح، أخرجه ابن حبان رقم ٩٥، ونحوه عند أحمد رقم ١٠٤٩٢ وأبي داود رقم ٣٦٥٨. و (اللجام): الحديدة التي توضع على فم الفرس ووجهه.

(٥) أخرجه البخاري رقم ١٣٦٥ عن أبي موسى الأشعري ﷺ.

(٦) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ١٩٥٦ وابن حبان رقم ٤٧٤ عن أبي ذر ﷺ .

و. الدعاء لأخيك، والنصيحة له، والعفو عنه، والتغافل عن زلاته، والكلمة التي تُدخِل السرور عليه وتشرح صدره، صدقة، قال ﷺ: « والكلمة الطيبة صدقة »(١).

ز. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجود بالنفس في الجهاد في سبيل الله كرم وصدقة للأمة كلها، قال ﷺ: « وأمرك بالمعروف صدقة، ونهيك عن المنكر صدقة »(٢).

والنصيحة والأمر بالمعروف هما عطاء للأمة يصلح مسيرتها، وينعكس على حالها الاقتصادي بالصلاح والإصلاح.

٣. من أدب الكريم: **الإخلاص لله في الصدقة**، وعدم انتظار الأجر من غير الله، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأَذَى كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلاَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ(٣) عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ(٤) فَتَرَكَهُ صَلْداً(٥) لاَّ يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٦٤]، فعدم الإخلاص لله في الإنفاق يبطل أجره، وذلك ناتج عن ضعف الإيمان بالله واليوم الآخر، وكذلك من يؤذي الناس ويمنُّ عليهم بالعطاء، يبطل أجره.

فالصدقة تحتاج إلى أرضية صالحة تنبت فيها وتثمر، هي الإخلاص والرحمة للناس.

ـ ولا يكون الكريم كريماً إذا كان ينتظر من صدقته أن يأتيه نفع من الناس، من تعظيم أو مدح أو جاه أو تقديم أو رئاسة، أو مثوبة وجزاء وردٍّ بمثلها، أو مقابل وبديل في الدنيا، وإنما الكريم من يعطي ولا ينتظر الخير والمثوبة والأجر إلا من عند الله، فذلك هو المخلص.

ومن كان يكره الإنفاق، لكنه ينفق طلباً للجاه، أو ليقال كريم، أو خجلاً من الناس؛ فذلك لا ينفعه، ولا يتقبل الله منه، قال تعالى في وصف المنافقين: ﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ ﴾ [التوبة: ٥٤].

وليس كريماً من يشتري بماله ضمائر الناس، ليسكتوا على ظلمه، أو ليناصروه في باطله، أو ليشهدوا معه بالكذب، أو لينتخبوه في منصب أو إدارة أو رئاسة، ونحو ذلك، فذلك بخيل خائن.

٤. من أدب الكريم: **عدم التراجع عن نية العطاء والصدقة والكرم**، فالكريم يَنظُر إلى نيته في العطاء على أنها وعد للناس بالصدقة، يجب الوفاء به، ويراها عهداً مع الله، يجب الصدق فيه، وقد هدد الله من يكذب ويُخلف وعده بالصدقة، ويمنع حق الله؛ بأن يُدخِل النفاق في قلبه فلا يخرج منه، ويموت على ذلك، أعاذنا الله من ذلك، فالبخل يورث نفاقاً متمكّناً في القلب، قال سبحانه: ﴿ وَمِنْهُم(٦) مَّنْ عَاهَدَ اللهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٢٧٣٤ ومسلم رقم ١٠٠٩ عن أبي هريرة ، وتتمة الحديث: « وكل خطوة يمشيها إلى الصلاة صدقة ».

(٢) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ١٩٥٦ عن أبي ذر . ومعناه عند البخاري رقم ٥٦٧٦ ومسلم رقم ١٠٠٨.

(٣) ﴿ صفوان ﴾: صخر أو حجر كبير أملس.

(٤) ﴿ وابل ﴾: مطر كثير.

(٥) ﴿ صلداً ﴾: أجرد، قاسياً.

(٦) أي من المنافقين.

الصَّالحِينَ، فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوا وَهُم مُّعْرِضُونَ، فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقاً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ [التوبة: ٧٥-٧٧].

٥. من آداب الكريم: **الإخراج من الحلال الطيب، لا من الخبيث والرديء**، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَلاَ تَيَمَّمُوا الخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَن تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، فالكرم والإنفاق يجب أن يكون من الطيب الذي يُحِبُّه الإنسان ويرتاح إليه ويَقبَلُه، ولا يجوز أن يكون من الخبيث غير الجيد الذي تنفر منه النفوس وتكرهه، والذي لا نَقْبَلُ من غيرنا أن يُعْطِيَنا مثلَه، كالذي يتخلص من ثياب مهترئة أو أثاث قديم أو سلع كاسدة أو فاكهة فاسدة أو مُخَمَّجَة، فذلك تخلُّص وليس صدقة.

وقال تعالى: ﴿ لن تنالوا البر(١) حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ [آل عمران: ٩٢]، فالمؤمن يتصدق ويكرم من ماله الذي يحبه لنفسه وماله الذي يرغب به لنفسه، ومع ذلك يخرجه طيبة به نفسه، يتكلف أن يخرج هذا المال رغم تعلق قلبه به ورغم حبه له، فذلك هو الكريم، وذلك الذي وعده الله بالجزاء الجزيل، قال تعالى: ﴿ يطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً ﴾ [الإنسان: ٨] وقوله: ﴿ على حبه ﴾ على الرغم من تعلق النفس به أو على الرغم من حاجته إليه، ومع ذلك ينفق على غيره، ويقدم ذلك على التمتع بماله، فالمال الذي يحب أن يبقى عنده، هو الذي يتصدق به ليبقى له في الآخرة.

٦. من آداب الكريم: **الحرص على إخفاء الصدقة**، لعدم جرح شعور الفقراء والمساكين، ومحافظةً على الإخلاص، قال تعالى: ﴿ إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٧١]، بينت الآية أن إخفاء الصدقة أولى من إظهارها، ولعل ذلك يرجع إلى حماية النفس من العُجبِ ورؤيةِ العمل وطلبِ مدح الآخرين، فالعمل الذي لم يطلع عليه الناس يكون أقرب إلى الإخلاص، حتى لا تأتيك خواطر تجعلك تقصد بعملك رؤيةَ الناس وتعظيمَهم لك، كما أن إظهار الصدقة أحياناً يكون مؤذياً لمن نتصدق عليه، فإذا تجنب المسلم هذين المحذورين؛ فلا بأس بعد ذلك إن أَظهَر الصدقة، فقد تكون دافعاً للاقتداء بالمتصدِّق.

٧. من أدب الكريم: **البحث عمن هو أولى بالصدقة، والحرص على إعطائهم، كالعاملين لدين الله، وكأخفياء الفقراء، ومن هو أحوج بينهم،** قال تعالى: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ(٢) لاَ يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِي الأَرْضِ(٣)

---

(١) ﴿ لن تنالوا البر ﴾:أي لن تنالوا الخير ورتبة الإحسان، والبر اسم جامع لأبواب الخير.

(٢) ﴿ أحصروا في سبيل الله ﴾: أي حبسوا لعمل فيه خدمة للدين؛ من جهاد أو دعوة أو علم أو تعليم أو خدمة للمصلحة العامة للمؤمنين، وقوله: ﴿ في سبيل الله ﴾: يطلق ابتداءاً على الجهاد الحق، ويمكن أن يشمل معه غيره من أعمال النصرة للدين.

ولوالدي الشيخ سعيد حوى رحمه الله رسالة ينبه فيها على أولوية إخراج الأموال لمن يعملون للإسلام، ويقومون بالفرائض الكفائية، ولمن لهم نفع عام، هذه الرسالة بعنوان: (فلنتذكر في عصرنا ثلاثاً: فروض العين، فروض الكفاية، لمن تدفع صدقتك)، وهي مطبوعة في كتاب له يضم عدداً من الرسائل بعنوان: (كي لا نمضي بعيداً عن احتياجات العصر).

(٣) ﴿ لا يستطيعون ضرباً في الأرض ﴾: أي لا يستطيعون العمل والكسب الذي يسد حاجتهم الدنيوية، وسبب عدم استطاعتهم: تفرغهم لأمر من أمور المسلمين، كالجهاد أو طلب العلم، أو لضعفٍ وقلةِ حيلة.

يَحْسَبهُمُ الجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا(١) وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٧٣]، فحثت الآية على الإنفاق على الفقراء المتعففين الذين لا يَفطَنُ الناس إليهم، فهم لا يُظهرون حاجتهم للناس، ولا يطلبون من أحد، لكن إن كنت فَطِناً نَبِهاً قد تكتشف فقرَهم مِن حالهم أو لباسهم أو مِن وجود عوز ونقص عندهم.

وقد أكد النبي ﷺ هذا المعنى فقال: « لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنِ الْمِسْكِينُ الَّذِي لاَ يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلاَ يُفْطَنُ بِهِ فَيُتَصَدَّقُ عَلَيْهِ، وَلاَ يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ »(٢).

وكما أَمَرَ الله المؤمنين أن ينتبهوا إلى الفقراء، حَثَّ الفقراء على التعفُّف عن السؤال، فالله تعالى عليم بهم، وييسر لهم من يعطيهم.

وبَعدَ أن أمر الله بالإنفاق في الخير ابتغاء وجه الله، في الآية السابقة على هذه الآية، بيَّن الله في هذه الآية نموذجاً مِن الإنفاق في الخير، الإنفاق على المتعفّفين الذين **حَبسوا أنفسهم لخدمة الدين** بالعلم أو التعليم أو الدعوة أو الجهاد، أو **حبسوا أنفسهم لخدمة المؤمنين** ومصالحهم العامة، كالحاكم الذي يحكم بالعدل، والموظف الذي يسعى في خدمة الناس وتيسير أمورهم وتفريج كرباتهم وإغاثة ملهوفهم، فهم في الحقيقة لا يعملون لأنفسهم، وإنما يعملون للأمة، ويُفرِّغون أنفسهم لما ينفعها ويحفظ عليها دينها، **فيجب على الأمة وأغنيائها أن تقضي حوائجهم الدنيوية**، وذلك من أوجبِ الصدقة، وأعظمِها أجراً، فإن الأمة إن لم تُعْطِهم، فإنهم يُضطَرُّون لترك مواقعهم، لأجل أن يَكْفُوا أنفسَهم بعمل دنيوي، فَيَفُوتُ خيرٌ كثيرٌ على الأمة، وقد تتعرض للخطر، وتصير الأمة بحاجة إلى من يقوم بهذه الأعمال، وتحتاج أن تُفرِّغَ غيرَهم وتعطيَهم رواتبَ.

والعالِم حينما يتفرغ لطلب العلم وتعليم الناس، ما تفرغ إلا لأجل الناس وإصلاحهم وتعليمهم ودينهم وآخرتهم، فهو يكرم الأمة بهذا العطاء العظيم، فعلى الأمة أن تعطيه ما يقضي حوائجه في مقابل خدمته لها.

والمجاهد حينما يتفرغ لنصرة الدين وحماية الأمة وبلادها، فهو يعمل بالنيابة عن المسلمين جميعاً، فعلى المسلمين أن يكرموه ويقوموا به وبأهله، وإن لم يفعلوا فسيضطر لترك موقعه والعمل في الدنيا، فتخسر الأمة وتتعرض للهلاك في دينها وأموالها وأبنائها وبلادها.

والأصل في هذه الأمور أن تتولاها الدولة المسلمة، فإذا قصرت الدولة، أو لم توجد دولة إسلامية تقوم بهذه الأمور، فواجب أغنياء المسلمين أن يتولوا ذلك ويقوموا به.

كما يجب على الأغنياء أن يُعطوهم بإكرام واحترام، لا بإذلال وإهانة وتقتير، فيعطي الغنيُّ المالَ من غير أن يراه أحد، ويقول له: أنفقه كيفما شئت، أو أنفقه على نفسك أو من تراه محتاجاً، ولا يقول له: إن احتجت فاطلب مني، فلن يطلب منه.

---

(١) ﴿ لا يسألون الناس إلحافاً ﴾: أي لا يطلبون بإلحاح وإحراج للناس.

(٢) أخرجه البخاري رقم ١٤٠٦ ومسلم رقم ١٠٣٩، عن أبي هريرة ﷺ.

٨. من أدب الكريم: **أن يكون عطاؤه وكرمه في محلِّه المناسب**، وذلك أن يكون في الحق، وفيما يريده الله، وفيما هو أنفع لعباد الله، فقد بين النبي ﷺ أن المال الذي تُنفِق منه وتُحسِن أن تضعه في مواضعه الموافقةِ لأمر الله؛ مِنْ أعظمِ النعم، فهي نعمة تنافس نعمة العلم والحكمة، وتستحق أن يَغبطك الناس عليها، ويَتَمَنَّوا أن يُعطَوا مثلها، قال ﷺ : « لا حَسَدَ[١] إلاَّ في اثنتينِ: رَجُلٌ آتَاهُ الله مَالاً، فَسَلَّطَه عَلَى هَلَكَتِهِ[٢] في الحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاه الله حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا »[٣]، فلا شيء يستحق التقدير أكثر من هذين الأمرين، أحدهما العلم والحكمة، والثاني أن يوفقه الله إلى إنفاق المال بما يوافق الحق والشريعة، سواء كان إنفاقه على نفسه أو عياله أو على الناس والأمة.

ولا يكون إنفاقاً في حق؛ حتى يكون مشروعاً، وحتى يقدَّم الواجب على المندوب، وحتى يقدَّم الواجبُ والمندوبُ على المباح، وحتى يُترَك الإنفاقُ في الحرام والمكروه.

فلا يجوز لمسلم أن يقدِّم النفقة في بناء قصر وعنده بيت يؤويه، أو شراء أثاث جديد يمكن أن يستغني عنه، أو سيارة حديثة عنده ما يغني عنها، أو لباس لا يحتاجه، أو يدفع المال لمتابعة رياضة أو قنوات فارغة، لا يجوز أن يقدم هذه الأمور وأمثالها؛ على الإنفاق فيما هو واجب، كما لا ينبغي أن يقدمها على مندوب، فيخسر أجراً كبيراً، لأجل أمور يستطيع أن يستغني عنها.

ولا ينبغي للمسلم أن يترك أو يؤخر الإنفاق على القريب المحتاج، أو المسكين والفقير، أو اليتيم الذي لا مال له ولا معيل، أو طالب العلم الذي لا يجد نفقته وتكاليف دراسته، أو المجاهد الذي انشغل عن طلب الدنيا بحماية الأمة ونشر الدين، ولا ينبغي أن يبخل المسلمُ الغنيُّ بالإنفاق على الإصلاح بين الناس، أو في بناء المساجد وتعميرها، أو إنشاء المرافق التي تخدم الأمة، أو زيارة الصالحين، والسعيِ إلى دروس العلم النافعة، وشراء كتب فيها علم نافع ينتفع منه.

كما لا يجوز أن ننفق أموالنا في حرام كالخمر والخنزير والربا، أو في رشوة ندفعها لظالم، أو في السعي لطلب جاه أو إمارة بغير حق، ولا أن ننفق أموالنا لشيء نتفاخر به أمام الناس، أو نسعى به للمدح والتعظيم، أو نحو ذلك، كما لا يجوز للمسلم الغني أن يسرق الأموال العامة ويستبيحها، ولا أن يتهرب مما عليه من أموال للأمة والدولة، ترتبت عليه بحق.

ـ وكما أن للغني أجرَه ومكانته إذا أنفق بعلم وحكمة؛ فكذلك الفقير ينال ذلك الأجر إذا نوى نية صادقة أنه لو أغناه الله لفعل كما فعل ذلك الغني العالِمُ الحكيم.

فالمؤمن إذا كان كريم النفس، لكنه لا يملك مالاً ينفقه؛ فإن الله تعالى يعطيه أجر المنفقين، إذا كان صادق النية، بحيث لو مَلَكَ المال تَصدَّقَ فعلاً في الخير والصلة والطاعة، ولم يبخل، قال النبي ﷺ : « عبد رزقه الله مالاً وعلماً،

---

(١) الحسد هنا بمعنى الغبطة، أن تُقَدِّر هذه النعمة، وتمنى مثلَها، لا أن تمنى زوالها عن صاحبها.
(٢) أي وفقه الله إلى إنفاقه في الحق.
(٣) أخرجه البخاري رقم ٧٣ و ١٣٤٣ ومسلم رقم ٨١٦ عَن عبد الله بنِ مسعودٍ ﷺ .

فهو يتقي فيه ربه، ويصل فيه رحمه، ويعلم لله فيه حقاً، فهذا بأفضل المنازل، وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالاً، **فهو صادق النية**، يقول: لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان، فهو نيته، فأجرهما سواء »(١).

٩. من أدب الكريم: أنه لا يحبس المال إذا احتاجه هو أو غيره، فالله تعالى جعل في الدنيا من الرزق والأموال فوق حاجة الناس، لكنَّ حَبْسَها هو الذي يتسبب بالفقر والجوع ويفسدُ أحوال كثيرٍ من البشرية، وسوءَ الإدارة للأرزاق والزروع والثمار، هو السبب في نسبة الفقر العالمية الكبيرة.

وقد حثنا النبي ﷺ على أن نستفيد من أموالنا في حياتنا، بإنفاقها على حاجاتنا، وفي أوجهِ الخير إن استطعنا، بدلاً من أن نتركها إلى الورثة، لا ندري يسيئون فيها أم يحسنون، وقد يستفيد منها غيرنا، لكن نحن الذين تعبنا بها أولى بالاستفادة منها، قال رسولُ الله ﷺ : « أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِليه مِن مَالِهِ ؟ » قالُوا : يا رَسولَ الله، ما مِنَّا أَحَدٌ إِلاَّ مَالُهُ أَحَبُّ إِليه، قال : « فَإِنَ مَالَه ما قَدَّمَ وَمَالَ وَارِثِهِ ما أَخَّرَ »(٢).

وإن كنت ترى قرابتك وأهل بيتك بحاجة، فتمنعُهم حاجتهم، وتبخلُ عليهم، فأنت تبخل عن نفسك، ولا تستفيد من مالك، وأنت ممن يخاف على الرزق، ويحرص على الدنيا، ويبخل بحق الله فيها، وكذلك من يبخل عن حاجات نفسه، فيموت ولم ينتفع من ماله، وترك المال والميراث لغيره، فهذان ممن ذَمَّ تصرفهم هذا الحديث.

أما إنْ كنتَ ترى ورثتك من العاجزين عن العمل وطلب الرزق، فأنت مأمور بأن تترك لهم شيئاً يعيشون به، إن كان معك فائض من مالك، وكانوا ممن لا يُضيّعون المال بفسق وحرام، فقد قال سعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ قال: « عَادَنِي النبيُ ﷺ عَامَ حَجَّة الْوَداعِ مِنْ مرض أَشْفَيْتُ منه على الموت، فَقُلْتُ: يا رسُول الله، بلغَ بِي مِن الْوجعِ مَا تَرى، وَأَنَا ذُو مَال وَلاَ يرِثُني إِلاَّ ابْنةٌ لِي واحدة، أَفَأَتصدَّق بثُلُثَيْ مالِي؟ قَالَ: لا، قال: فأتصدق بشَطره؟ قالَ: لا، قال: الثُلُثُ يا سعد والثُّلُثُ كثيرٌ، **إِنَّكَ أَنْ تَذرَ وَرثتك أغنياءَ خَيْرٌ مِن أَنْ تذرهُمْ عالَةً يتكفَّفُونَ النَّاس** »(٣).

ـ ويدل الحديث على أنه **يجوز للإنسان أن يحتفظ بالمال لحاجةٍ مُتَوَقَّعة**(٤)، إذا لم يكن يتوقع ـ من حيث الواقعُ والمُعتادُ وعالَمُ الأسباب ـ أن يدخل عليه ما يكفيه لحاجته التي يتوقعها، ويشترط في ذلك، أن لا يَجِدَّ له حاجةٌ لنفسه أو لإخوانه أو لأمَّته هي أهمُّ مِن حاجته، فإذا طرأ شيء من ذلك(٥)، وَجَبَ عليه أن يُنفق فيما هو أَوْلَى، ثم إنْ

(١) جزء من حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ٢٣٢٥، وقال: هذا حديث حسن صحيح، عن أبي كبشة الأنماري، وأخرج نحوه أحمد في مسنده ٢٣١/٤ .

(٢) أخرجه البخاري رقم ٦٠٧٧ عن ابن مسعود ﷺ .

(٣) جزء من حديث أخرجه البخاري رقم ٣٧٢١ ومسلم رقم ١٦٢٨.

(٤) ويكون هذا التَوَقُّعُ والاحتمالُ مبنياً على واقعٍ وعلمٍ ومعرفة، لا على وَهْمٍ وتَخَوُّف، وذلك كأن يكون الإنسان مريضاً، ويُقَدّر أنه سيحتاج مبلغاً من المال للعلاج أو الدواء، أو كأن يكون عند الوالد ولد يَدرُس في الجامعة، ويقدر أنه يحتاج مبلغاً ما لدراسته، أو كأن يكون مُقبِلاً على الزواج، ويتوقع أنه سيحتاج مبلغاً لمهر الزوجة وتجهيز البيت.

(٥) كأن يكون الوالدُ قد ادَّخَرَ مالاً لدراسة ولده، فاحْتيجَ إلى ماله للجهاد في سبيل الله، فأيهما أولى أن يَدْرُس أولادُنا وتضيع البلاد، أم أن نحمي البلاد والدين والمسلمين، ولو فاتت بعض مصالحنا ومصالح أبنائنا؟، أو يكون أحدُنا قد ادَّخر بعض المال لدواءٍ، فوجد مريضاً يُخشَى عليه الموت إن لم نعالجْه ونُسْعِفْه، ولم يَجِدْ غيرَنا يُعطيه، فوجب علينا أن نُقدّمه على أنفسنا، فَدَرْأُ ما يؤدي إلى الموتِ أولى من درإ ما يؤدي إلى الألم.

احتاجَ عند تَحقُّقِ حاجتِه التي كان يتوقعها، كان حقه على إخوانه، وجاز له أن يطلب منهم، إن لم يأته من الرزق ما يقضي حاجته.

ونجد نموذج ادخار المال لحاجةٍ مُتوقَّعَة في كتاب الله في قصة يوسف ﷺ، حينما علم من الرُّؤيا أنه سَتأْتي على الناس سبع سنوات قليلة المحصول والإنبات، فأرشد الناس إلى حبس بعض المحصول من السنوات التي قبلها، قال تعالى: ﴿ وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنَبِّئُكُم بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ، يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنْبُلاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَّعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ، قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَباً فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّا تَأْكُلُونَ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّا تُحْصِنُونَ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴾ [يوسف: ٤٥-٤٩].

ومما يدل على جواز إبقاء شيء من المال للمستقبل، قول النبي ﷺ : «مَا أُحِبُّ أَنَّ أُحُدًا ذَاكَ عِنْدِى ذَهَبٌ، أَمْسَى ثَالِثَةً عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلاَّ دِينَاراً أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ»(١).

١٠. ومن أدب الكريم: **أن لا يخاف على المستقبل، وأن يعلم أن رزق كل حاجة في وقتها**، فإذا جاءت الحاجة لك أو لغيرك فأنفق، فلكل حاجة رزقها، ورزق حاجتك الآن موجود، فأنفق، ورزق الحاجة التي ستأتي، سيأتي فيما بعد.

لماذا يعطيني المالَ إذا كنت أَمنعُه ولا أستعمله عند الحاجة إليه، وربما أموت قبل أن أحتاج المالَ لحاجة أخرى، فأكون قد حرمت نفسي وغيري مما رَزَقَ اللهُ، قال رسولُ الله ﷺ لأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما: « لا تُوكِي فَيوكَى عَلَيْكِ »، « لا تُوعِي فيوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ »(٢)، فبيّن أن من سُنَّة الله فيمن يخاف على المستقبل، فيحبس المال ويقفل عليه، أنه يتسبب في منع نفسه من رزق الساعة والوقت الحاضر، فيبقى الرزق إلى المستقبل، وربما يهلك، ولو أعطى الآن لاستفاد من الرزق، وسيأتيه رزق المستقبل.

وقد سمى الله تعالى ترك الإنفاق على الحاجة الآنية، لأجل حاجة متوهمة أو محتملة في المستقبل، سماه كنزاً للمال، وهدد أصحابه بالعذاب، لأنهم يحبسون المال عند الحاجة إليه، قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ، يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥].

ـ وقد يمنع الإنسان العطاء في الحاجةِ الحاضرةِ بحجةِ مستقبلِ الأبناء، فبين الله تعالى أن من يخاف على أبنائه، فالوسيلة لحماية مستقبلهم هو التقوى والكلمة الطيبة، وليس البخل ومنع الصدقة، فقال: ﴿ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ﴾ [النساء: ٩].

ـ والنبي ﷺ دعا لآل بيته رضي الله عنهم: « اللهم اجعل رزق آل محمد كَفافاً »(٣)، وليس معنى ذلك أنه يطلب لهم الفقر، أو أن لا يكون بين أيديهم إلا حد الكفاية، وإنما معناه أن الله تعالى يعطيهم ويغنيهم، فيتصدقون

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري رقم ٦٠٧٩، ومسلم رقم ٩٤، عن أبي ذر ﷺ.
(٢) سبق تخريجه وشرحه، أخرجه البخاري رقم ١٣٦٦ و١٣٦٧ ومسلم رقم ١٠٢٩ عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما.
(٣) أخرجه مسلم رقم ١٠٥٥ وفي رواية عنده بلفظ قوتاً بدل كفافاً، وابن حبان رقم ٦٣٤٣ عن أبي هريرة ﷺ.

بما يزيد عن حاجتهم، فلا يبقى إلا كفايتهم، وكذلك كانت تفعل فاطمة رضي الله عنها، وأمهات المؤمنين عائشة وغيرها، وكذلك كان علي والحسن والحسين وغيرهم من أبنائهم وأحفادهم رضي الله عنهم أجمعين.

١١. من أدب الكريم: أنه بَعْدَ أن ينفق فيما هو مضطر إليه؛ **ينفق فيما هو أنفع لنفسه في آخرته**، فبَعْدَ أن يقضي حاجاته الضرورية؛ يحرص على أن يقدِّم المالَ الزائدَ لآخرته، فهو أنفع له من أن ينفقه على نفسه في أمور غير ضرورية، وهذا من إكرام النفس.

ولا يلام المسلم على الإنفاق على نفسه فيما يحقق كفايته، ثم ينبغي أن يتقرب إلى الله بالإنفاق على أقرب الناس إليه، وهم أهله وعياله، ثم ينفق في وجوه الخير الأخرى في سبيل الله، فتكون يده منفقة عليا، ولا يمد يده إلى الناس، وما زاد عن حاجته وحاجة من كلَّفه الله بهم؛ يعلم أن الخير له أن يبذله وينفقه، قال رسُولُ الله ﷺ: « يا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الفَضْلَ خَيرٌ لَكَ، وأَنْ تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلا تُلامُ عَلَى كَفَافٍ، وَابْدأْ بِمَنْ تَعُولُ، واليَدُ العُلَيا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى »(١).

فليكن كرمك على نفسك أيها المسلم بما ينفعك في الآخرة؛ أعظمَ مِن كرمك على نفسك فيما يمكن أن تستغني عنه من الدنيا، فَمِن غِشِّ النفس أن تتوسع في دنيا على حساب آخرتك وأجرك وثوابك، واجعل نظرك وميزانك أخروياً لا دنيوياً، كما روي عن عائشة رضي الله عنها أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: « مَا بَقِيَ مِنهَا؟ » قالت: ما بقي منها إلاَّ كَتِفُهَا، قال ﷺ: « بَقِي كُلُّهَا غَيرَ كَتِفِهَا»(٢)، فما تَصَدَّقُوا به فهو الذي ينتفعون منه انتفاعاً أعظم، وهو الذي بقي لهم في الآخرة، وما لم يتصدقوا به كأنما أتلفوه من غير فائدة، مقارنةً مع الآخَر.

١٢. من أدب الكريم: **أن يتحرى متى يعطي ماله ويتصدق ويُطعِم**، كثيرٌ من المسلمين لا يفكر أن يعطي إلا لمسجد أو يتيم، فتجد بعضَ أبوابِ الخير فيها عطاءٌ كثير فائض، وبعضُ أبوابِ الخير الأخرى لا تجد مَن يُعطِي فيها، كالدعوة إلى الله وطلب العلم والجهاد، فواجب الغني أن يتفطن إلى أبواب الصدقة التي هي أحوجُ وأقلُّ حظاً من الإنفاق، فلا يكون بخيلاً فيما قصَّر الناس فيه، ولا يكون معطياً فيما أعطى الناسُ فيه كفاية.

وبعض الناس لا يعطي إلا في رمضان، ولا يزكي إلا في رمضان، فالفقير يأتيه شيء كثير في رمضان، ولا يأتيه شيء في غير رمضان، والله تعالى ربط الزكاة بالنصاب والحول، لتتوزع على السنة كلها، فإذا كان المسلم يحرص على الخير في رمضان، فلا ينبغي أن يكون ذلك على حساب مصلحة الفقراء في بقية السنة.

ونجد بعض الأغنياء يطعم الطعام ويوزعه للفقراء في رمضان، فبعض الفقراء يأتيه في اليوم الواحد في أيام رمضان عددٌ من الوَجبات، بينما لا يأتيه شيء في بقية السنة.

ولا يكون عطاء الكريم وإطعامُه للطعام على حساب مصالح شرعية أخرى، فلا يجعل كرَمَه وعطاءَه على حساب بيته وأهله وما يحتاجونه من نفقة، ولا يجعل نفقتَه تضييعاً لواجبات أهمّ، ولا يجعل كرَمَه مُرهِقاً لزوجته ومُهلكاً لصحتها، ولا يجعل اهتمامه بالإنفاق على حساب الصلوات وجماعةِ المسجد، ولا يجعل إطعامَه تبذيراً وإسرافاً، فيصنع طعاماً يكفي لأَضْعافِ مَن يَدعُوهم، ثم يُلقِي الطعامَ إلى النفايات.

---

(١) أخرجه مسلم رقم ١٠٣٦ عن أبي أُمَامَةَ صُدَيِّ بنِ عَجْلانَ ﷺ.

(٢) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ٢٤٧٠ وقال: حديث صحيح، وأخرجه أحمد رقم ٢٤٢٨٦ عن عائشة رضي الله عنها.

١٣. من أدب الكريم: أن **لا يخجل من الصدقة والإكرام بالقليل**، ولا يُشترط في الصدقة والإنفاق والإكرام أن يكون بكثير، بل تُعطِي مما عندك ومما بين يديك، قال رسول الله ﷺ: « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ »[١].

وقد ذم الله الذين يسخرون ممن يعطي القليل الذي عنده، فقال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ إِلاَّ جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ٧٩].

وقال رسولُ الله ﷺ : « مَنْ تَصَدَّقَ بِعدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ ، ولا يَقْبَلُ اللهُ إِلاَّ الطَّيِّبَ فَإِنَّ اللهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهَا ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ[٢] حتى تَكُونَ مِثْلَ الجَبَلِ »[٣].

والحديث يدل على أن الصدقة المقبولة يجب أن تكون من المال الحلال والكسب الطيب، فالله ينميها ويبارك فيها، ولو كانت قليلة.

وقد حث النبي ﷺ على إكرام الجيران من الطعام، ولو كان شيئاً قليلاً، قال ﷺ : « لا تَحْقِرَنَّ جارةٌ لجارتها ولو فِرْسَنَ شاةٍ »[٤].

١٤. من آداب الكريم: **إكرام الأهل والأقارب**: فيحرص المسلم على أن يشبع أهله وأقاربه، ويكرمهم، بعد كفايتهم، فيكرم والديه وزوجته وأولاده وأعمامه وأخواله، ويتصدق على أقربائه وأبناء عمومته، ويتفقد جميع عائلته وعشيرته، قَبْل أن يتصدق على الغرباء.

وليس من أخلاق الكريم المؤمن؛ أن يحقد على قرابته ويمنعهم، ثم يكون كريماً على غيرهم، فالكريم كريم النفس، يسارع إلى العفو عن قرابته إن أساؤوا، ولا يحقد عليهم، ولا يقصر في حقوقهم، ولا يغفل عن حاجاتهم، فليس كريماً من لا يكون كريماً على أهله وقرابته.

وكيف تستقيم البيوت، وكيف يكون الحب والصلة والتراحم والتعاون فيها؛ والفقير منهم يرى الغني يُعطِي الآخرين، وهم جياع ومحتاجون ولا يبالي بهم، ولا يرحمهم، ولا يحسن إليهم.

قال ﷺ: « أفضل دينار ينفقه الرجل؛ دينار ينفقه على عياله »[٥]، وقد حث النبي ﷺ على الصدقة على الأقارب وبين أن فيها أجران: « أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ »[٦].

وانظر كيف كان النبي ﷺ يوجه أصحابه للعناية بأقاربهم والإحسان إليهم: عن أَنَسِ بْنِ مَالِك ﷺ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ[٧]، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ[٨]، وَكَانَ

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٣٥١ ومسلم رقم ١٠١٦ عَن عَدِيِّ بِن حاتم ﷺ .

(٢) (الفَلُوُّ): هو المُهْرُ: الخيل الصغير.

(٣) أخرجه البخاري رقم ١٣٤٤ ونحوه عند مسلم رقم ١٠١٤ عن أبي هريرة ﷺ .

(٤) أخرجه البخاري رقم ٢٤٢٧ و ٥٦٧١ ومسلم رقم ١٠٣٠ عن أبي هريرة ﷺ . و(الفرسن): هو الموضع الذي ليس فيه لحم كثير، كقدم الخاروف.

(٥) أخرجه مسلم رقم ٩٩٤ عن ثوبان ﷺ ، وتتمة الحديث: « ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله، ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله ».

(٦) أخرجه البخاري رقم ١٣٩٧، عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما.

(٧) (بيرحاء): اسم بستان.

(٨) (مستقبلة المسجد): أي مقابلة له، قريبة منه.

رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْخُلُهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ(١)، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [آل عمران: ٩٢]، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا(٢) عِنْدَ اللهِ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : بَخْ(٣)، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ(٤)، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، **وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ**، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ(٥).

فينتفع المسلم بالصدقة على أقاربه الفقراء أكثر مما ينتفع من الصدقة للفقير غير القريب، فقد أعطى الفقيرَ وأكرَمَ القريب، وسَلَّ الحقدَ من قلوب الأقارب، ويتسبب في مزيد من الحب والتراحم والدعاء بالبركة لبعضهم.

والقريب الفقير حينما يرى مال قريبه الغني، ويتطلع إلى حَظٍّ منه، ويعلم أن له فيه حقاً جعله الله له، ويرى أن الغريب يستفيد منه وهو لا يصل إليه منه شيء، ولا يرى خيره؛ فإنه يحقد على قريبه الغني، وربما يقاطعه.

- وليس معنى ما سبق أن نَحرِم الفقراء غير الغرباء، وليس معناه أن يصير الكرمُ على القريب والأبناء دلالاً مفسِداً لهم، أو تبذيراً في مُحَرَّم، أو إسرافاً في دنيا، فالمسلم يجب أن يكون وسطاً عَدْلاً مُعتدِلاً في كل شيء.

١٥. من أدب الكريم: **إكرام الجار**، وتفقد أحواله، وعونه عند حاجته، والإحسان إليه بالهدية، ومبادلته الهدايا. فإنه من لم يُكْرِمْ أهلَه وجيرانَه فلن يكون فيه خيرٌ للأمة.

ولا يجوز لمسلم أن يتجاهل جيرانه، ولا يبخل عليهم، ولا يكفي أن ينظر إلى ظاهر أحوالهم، بل عليه أن يتفقد أحوالهم، ويعينهم؛ إن كان قادراً على عون الضعفاء والفقراء، وقد بين النبي ﷺ أن تضييعهم وتركهم جَوعى من نقص الإيمان، وليس من أخلاق المسلمين، فقال ﷺ رسول الله ﷺ : « لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى جَنْبِهِ »(٦).

والواجب أن تعطي جارك المحتاج حتى ولو كنت قد أديت زكاتك، فهذا واجب غير الزكاة، والجار الذي يحتاجك اليوم، وتُقاسِمُه مالَك؛ قد تحتاجه غداً، وتحتاج أن يقاسمك لقمته وماله، والمسلمون أسرة واحدة وعائلة واحدة، بل كالجسد الواحد، فكيف يجوع واحد فيهم، وكيف يحتاج.

---

(١) (طيب): عذب .

(٢) (أرجو بِرَّها وذُخرها): أطمع وأنتظر من الله تعالى أن يكتب لي أجرها وثوابها، لأجده يوم القيامة.

(٣) (بَخْ أو بَخٍ): كلمة تقال عند الرضا والإعجاب بالشيء.

(٤) (مال رابح) ذو ربح كثير، يجنيه صاحبه في الآخرة. وفي رواية: (رايح) من الرواح وهو الرجوع أي يرجع نفعه إلى صاحبه.

(٥) أخرجه البخاري رقم ١٣٩٢ ومسلم رقم ٩٩٨.

(٦) حديث صحيح، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى رقم ٢٠١٦٠ ، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه عنه البخاري في الأدب المفرد رقم ١١٢ بلفظ: « ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع »، ونحوه الحاكم في المستدرك رقم ٢١٦٦، وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير رقم ٧٥٠ عن أنس ﷺ بلفظ: « ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به ».

وأمر النبي ﷺ بإكرام الجار من الطعام، ولو بالشيء القليل كالمَرَق، فقال ﷺ لأبي ذر ؓ : « إذا طبخت مَرَقَةً فأكثر ماءها، وتعاهد(١) جيرانك »(٢).

ـ وحينما يصير الإطعام للجيران ثقافةً عامة جماعية، فإنك ستجد أن إكرامَ الجيران إكرامٌ لنفسك، فحينما تعطي هذا الجار وهذا الجار من بعض طعامك، ويعطيك هذا الجار وهذا الجار من بعض طعامهما، فإنه يصير عند كل واحد منكم ثلاثة أطعمة، وما أعطيتهم رجع إليك مثله من نوع آخر، فكان ذلك خيراً على الجميع، ولم يخسر أحد شيئاً، فكل جار رجع إليه مثل ما أعطى وأحسن.

١٦. ومن أدب الكريم: **إكرام الضيف**، والمسارعة بتقديم الضيافة إليه، وقد جعل النبي ﷺ إكرام الضيف حقاً له واجباً، قال ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه »(٣)، وقد علمنا الله إكرام الضيف والمسارعة إلى ضيافته، في فعل إبراهيم عليه الصلاة السلام، قال الله تعالى: ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ، إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلاَمَاً قَالَ سَلامٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ، فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ، فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلاَ تَأْكُلُونَ ﴾ [الذاريات: ٢٤-٢٧].

وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلاماً قَالَ سَلامٌ فَمَا لَبِثَ أَن جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ(٤) ﴾ [هود: ٦٩].

وإكرام الضيف إحسان وتحبب وتراحم وتآلف، ولا يجوز أن يكون نفاقاً ولا تبذيراً ولا مباهاة ولا إسرافاً، فأمر النبي ﷺ أن يكون للضيف فراش، ولكن لا يزيد من الفرش ما لا يحتاجه هو وأهله وضيوفه، فقال ﷺ : « فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ وَفِرَاشٌ لامْرَأَتِهِ وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ »(٥).

١٧. من أدب الكريم: **إكرام العامل والأجير والموظف والخادم، وإعطاؤهم حقهم وأجرتهم** المتفق عليها، وأن تكون مكافئة للعمل، تكفي العامل وتسد حاجاته، وعدم التأخر عنهم، قال ﷺ : « أَعْطُوا الأَجِيرَ أَجْرَهُ ، قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ »(٦)، وقال ﷺ : « قال الله: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، رجل أعطى بي(٧) ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه(٨)، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه(٩) ولم يعطه أجره »(١٠).

---

(١) (تعاهد جيرانك): أي اعْتَنِ بهم واقصدهم بالإكرام وتفقدهم.

(٢) أخرجه مسلم رقم ٢٦٢٥.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٥٦٧٢ ومسلم رقم ٤٧ و ٤٨ عن أبي هريرة ؓ .

(٤) (حنيذ): أي مشوي.

(٥) أخرجه مسلم رقم ٢٠٨٤ عن جابر بن عبد الله ؓ .

(٦) حديث حسن، أخرجه ابن ماجه، رقم ٢٤٤٣ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، والبيهقي في السنن الكبرى رقم ١١٤٣٤عن أبي هريرة ؓ .

(٧) أي عاهد بالله.

(٨) أي ادعى على حُرٍّ أنه عبد وباعه وأخذ ثمنه.

(٩) أي عمل له الأجير العمل المطلوب.

(١٠) أخرجه البخاري رقم ٢١٥٠ عن أبي هريرة ؓ .

والبخيل لا يستشعر الأخوة بينه وبين العاملين، ولا يحس بهم وبآلامهم وفقرهم، فيُنْقِص العاملَ أجره المتفق عليه، أو يأكله عليه، أو يعطيه أجرة غير مُجْزِيَة، وذلك لا يجوز من المسلم.

فالمسلم يرى أن منافعه ما تحصلت إلا من هؤلاء العمال، وأرباحه ما جاءت إلا على أكتافهم وأتعابهم وأوقاتهم، فيعطيهم ليعيشوا كما يعيش، ويشبعوا كما يشبع، ويلبسوا كما يلبس، ويتعلموا كما يتعلم، ويتداووا كما يتداوى، ولا يَشُقّ عليهم، ولا يكلّفهم فوق طاقتهم، ولا يُطَوِّل عليهم وقت العمل، بما يفوّت عليهم عبادتهم وصلتهم للرحم وغير ذلك من شؤون البشر التي لا بد منها.

كُلُّ ذلك بيَّنه ونبَّهَ إليه النبي ﷺ بقوله: « هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمْ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ جَعَلَ اللهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلاَ يُكَلِّفْهُ مِنْ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ عَلَيْهِ »[١].

١٨. من أدب الكريم: **أن لا يَرُدَّ السائل، ولا ينهره ولا يعنّفه**، بل يتلطف به، ويتأكد من فقره وحاجته، ثم يعطيه ما يقضي حاجته، قدر ما يستطيع، أو يتعاون مع إخوانه الأغنياء في سد حاجته، قال تعالى: ﴿ وأما السائل فلا تنهر ﴾ [الضحى: ١٠]، ومما تعنيه الآية أن على المسلم أن يُحسن الظن بالسائل، ويَفترِض صدقه، حتى ولو كان ظاهره الغنى أو يشكك بكلامه[٢].

وهذا لا يعني تضييع المال، ولا أن نكون أغراراً يغشُّنا بعض المحتالين والشحادين ويكذبون علينا ويستخرجون أموالنا بغير حق، فالكرم لا يعني بذل المال من غير تأكُّد وتحرِّي، بل من حقِّ المسلم وواجبه أن يَتَحَرَّى لِمَنْ يُعطي، ويتثَّبت مِن السائل هل هو فقير أو كذاب، إن لم يكن يعرف حاله.

وقد أمر بذلك النبي ﷺ وبيَّن كيفية التثبت، وبيَّن أنجع وسيلة للتعامل مع الشحادين السائلين، فعن قَبِيْصَةَ بن مُخَارِقٍ الهِلالي قال: تَحَمَّلت حِمالةً[٣]، فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها[٤]، فقال[٥]: « أقم حتى تأتينا الصدقة، فنأمر لك بها »، ثم قال: « يا قَبِيصةُ، إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل تَحَمَّل حِمالةً، فحلت له المسألة حتى يصيبها، ثم يُمسِك، ورجل أصابته جائحة[٦] اجتاحت ماله، فحلَّت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش، أو قال سداداً[٧]

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٥٧٠٣ ومسلم بنحوه رقم ١٦٦١، عن أبي ذر ﷺ.

(٢) وهذا مما تفيده الآية، وقد ورد في هذا المعنى حديث ضعَّفه أكثر علماء الحديث، وحسنه قليل منهم، أخرجه أحمد وأبو داود وابن خزيمة وغيرهم، ولفظه: « للسائل حق ولو جاء على فرس »، أي ولو كان ظاهره قد يوهمك بالغنى فلا تُسِئْ الظن بالمسلم، فربما كان الفرس لغيره، أو ربما كان من ضرورات حياته.

(٣) (حمالة): أي دِيَة قتيل أو غرامة ترتبت عليه أو تكفَّل بها عن غيره، أو كانت حَرْب بين فَرِيقين سفكت فيها دماء فتدخَّل بينَهُم رجُل تَحَمَّل دِيَاتِ القَتْلَى، ليُصْلح ذات البَيْن.

(٤) (أسأله فيها): أي أطلب منه أن يعطيني من المال والصدقة لأجل أداء الدية.

(٥) أي النبي ﷺ .

(٦) (جائحة): أي مصيبة تفسد المال والممتلكات، كالحريق الذي يحرق بيت الإنسان ومتجره، أو كالآفة التي تصيب الزرع فلا يبقى منه شيءٌ ينتفع منه المزارع.

(٧) (قواماً): أي ما يقوم به أمر الإنسان، لا أن يصير غنياً أو يرجع كما كان، (سداداً): وما يسد حاجته، وتمشي به أموره المادية الضرورية.

مِن عيش، ورجل أصابته فاقةٌ[١] ، حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا[٢] من قومه، لقد أصابت فلاناً فاقةٌ، فَحَلَّتْ له المسألةُ حتى يصيب قواماً من عيش، أو قال سداداً من عيش، فما سواهنَّ من المسألة يا قبيصةُ سُحْتاً[٣] يأكلها صاحبها سحتاً »[٤].

فانظر كيف أمر النبي ﷺ في هذه الأمور أن يكون التثبت تثبتاً زائداً على التثبت المعتاد، وذلك فيه حِكَم عظيمة، فإذا كان يكفي للشهادة في الأمور العادية رجلان عَدْلان؛ فإنه طَلَب للشهادة في أمر الفقير ثلاثة، واشترط أن يكونوا من عقلاء قومه وعِلْيَتهم، وذلك يفيد عدة أمور:

١. حتى يتثبت الغني ويطمئن أن ماله يصل إلى محتاج ومستحق.

٢. إذا سألنا عنه عشيرته وأهله وقومه، وتبين أنه كذاب؛ فإننا نكون قد دفعناهم إلى إصلاحه وتربيته، وأخبرناهم أنه يفسد سمعتهم، ونهيناه عن المنكر والكذب، بِرَدّه إلى مَن يَقدِر على ضبطه وتأديبه وإصلاحه.

٣. إذا تبين أنه فقير ومحتاج، وكانوا قادرين على إعطائه والإنفاق عليه، فنكون قد أحرجناهم، وذكَّرناهم بواجبهم تجاه ولدهم وقريبهم.

٤. وإذا تبين أنه فقير محتاج، وهم غير قادرين على إعطائه؛ عندئذ نعطيه ونحن مطمئنون إلى استحقاقه، ونعلم أننا نضع المال فيما وجب أن يوضع فيه.

ففي هذا الحديث علاج حكيم عظيم لمشكلة الفقر، ولمشكلة الشحادة والتسوُّل.

١٩. من أدب الكريم: **أن يحرص على أن يقدم ماله وطعامه لمن كان أحوج**، ولقد ندبنا النبي ﷺ إلى إطعام الناس، فقيرهم وغنيهم، فعنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلاً[٥] سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الإِسْلامِ خَيْرٌ[٦] ؟ قَالَ: « تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلامَ[٧] عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ »[٨]، لكن النبي ﷺ حذرنا من أن نقصد الأغنياء وحدهم، فالأغنياء عندهم ما يكفيهم، ولا حاجة لإطعامهم، إنما نطعمهم تراحماً وتحبباً، أما الفقير فإنه يُطعَم زيادة على ذلك لحاجته، فهو أولى، فمن قصد الأغنياء وترك الفقراء فقد أخطأ طريق الإحسان وطريق الرحمة، وسلك طريق النفاق والمباهاة والتفاخر والتكبر، قال ﷺ : « شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى إِلَيْهَا الأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ

---

(١) (فاقة): أي فقر وعَوَزٌ ونقص وحاجة.
(٢) (ذوي الحجا): أي أصحاب العقل والفطنة والمكانة بين الناس.
(٣) (سحتاً): أي حراماً وكذباً وباطلاً بغير حق.
(٤) أخرجه مسلم رقم ١٠٤٤.
(٥) هو أبو ذر رضي الله عنه .
(٦) أيْ أَيُّ أعمال الإسلام أكثر أجراً ونفعاً.
(٧) (تقرأ السلام): أي تُسَلِّم.
(٨) أخرجه البخاري رقم ١٢ ومسلم رقم ٣٩.

»[1] وقال ﷺ: « شَرُّ الطَّعَام طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا[2]، ويُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا[3]، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ »[4].

٢٠. من أدب الكريم: **أن يكون كريماً من جيبه، لا من جيب غيره**، فقد يستدين الكريم لأجل إكرام الناس، ولا حرج في ذلك إذا كان يعلم من نفسه أنه يقدر على سداد الدين، أو استدان لتحقيق مصلحة عظيمة كالإصلاح بين الناس[5]، أما أن نستدين ونحن لا نستطيع الوفاء والسداد، لأجل الكرم؛ فالله تعالى لا يكلفنا ذلك، وليس هذا من الكرم، بل هو من أكل أموال الناس بالباطل، فالكرم لا يعني أن يكلف الإنسان نفسه فوق طاقته.

٢١. من أدب الكريم: **أن لا يعلّق كرمه وعطاءه على فِعلٍ من الله**، فليس من أدب المؤمن أن يعامل الله بالتجارة والمبادلة، ولو أراد أن يعامله كذلك فعطاء الله سابق وسابغ وعظيم وغامر، ولا نستطيع الوفاء به، قال سبحانه: ﴿ وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ﴾ [النحل: ١٨]، وقال: ﴿ وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة ﴾ [لقمان: ٢٠].

ومن ظن أنه إذا وعد الله تعالى بالعطاء مقابل فعل يفعله الله له، فإن وعده وعطاءه يُغيِّر من قضاء الله أو يؤثر على إرادة الله وقَدَره؛ فإنه واهمٌ ومُخْتَلُّ الإيمان، لذلك « نهى النبي ﷺ عن النذر، وقال: إنه لا يرد شيئاً[6]، وإنما يُستخرج به من البخيل »[7]، فلا تكن بخيلاً؛ لا تخرج المال ولا تتصدق ولا تعطي إلا إذا حقق الله لك مقصداً كشفاء مريض أو نجاح طالب أو كشف غُمَّة، بل أعط وتصدق، سواء حقق الله لك ذلك أم لا، فالبخيل الذي لا تسخو نفسه ولا تجود بالعطاء، يُجبر نفسه على العطاء بالنذر، فيصير واجباً في حقه، وهو متوهم أنه إذا نذر سيحقق الله له مطلبه، فأخبرنا النبي ﷺ أن نذره لن يغير ما قضاه الله من بقاء البلاء أو زواله.

٢٢. من أدب الكريم: أن **لا يضيع المال**؛ تبذيراً في حرام، أو إسرافاً في غير نفع، أو مُباهاة ومَخِيْلَة وتكبراً وتفاخراً، أو نفاقاً وتجلاً، قال تعالى: ﴿ وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيراً، إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُوراً ﴾ [الإسراء: ٢٦-٢٧]، وقال سبحانه: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلاَ تُسْرِفُوا إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأعراف: ٣١].

وقال ﷺ: « كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير إسرافٍ ولا مَخِيْلَةٍ »[8].

فلنتق الله في أموالنا وطعامنا وولائمنا، فليس الكرم أن نصنع طعاماً ثم نكب ونلقي ثلاثة أرباعه، فذلك تضييع للنعمة، وليس الكرم أن نصنع الطعام الكثير للعدد القليل لنريهم أننا نكرمهم أو أننا نملك المال، فذلك سفه وجنون.

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٤٨٨٢ ومسلم رقم ١٤٣٢ عن أبي هريرةَ ﷺ، وفي رواية لمسلم بلفظ: « بئس ... ».

(٢) وهم الفقراء الذين يحتاجونها، فيأتونها.

(٣) وهم بعض الأغنياء الذين يتكبرون عن حضورها، أو لا يحرصون على إجابتها لعدم حاجتهم.

(٤) أخرجه مسلم رقم ١٤٣٢ عن أبي هريرة ﷺ .

(٥) ومن استدان للإصلاح بين الناس، ولم يستطع سداد الدين؛ جاز أن يُعطَى من الزكاة لأجل ذلك.

(٦) أي لا يَرُدُّ شيئاً من قضاء الله وقدره، ولا يُغيِّر.

(٧) أخرجه البخاري رقم ٦٢٣٤ ومسلم رقم ١٦٣٩ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٨) حديث حسن، أخرجه البخاري تعليقاً قبل حديث رقم ٥٤٤٦ ، وأخرجه أحمد رقم ٦٦٩٥ والنسائي في السنن الكبرى رقم ٢٣٤٠ والحاكم رقم ٧١٨٨ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، و (الإسراف): أن يَصْرِف المال فوق الحاجة، و (مخيلة): التكبر والافتخار على الآخرين.

وحَرِيٌّ بمن صنع طعاماً فزاد منه شيء أن يبحث عمن يستفيد منه ويأكله من قرابته وجيرانه والمحتاجين.

٢٣. من أدب الكريم: **الإقراض الحسن**، فبعض الناس قد لا يحتاج إلى صدقة ولا إلى عطاء، لكنه يحتاج أن تُعطيَه قَرضاً أو دَيْناً لأجل ما، ثم يرده إليك، وهذا القرض فيه إكرام للناس وقضاء لحوائجهم، فهو في معنى الصدقة والإنفاق، لأنك تجمد مالك، فلا تنتفع منه، وتعطي لأخيك أن ينميه لنفسه أو ينتفع منه مدة من الزمن، وقد بين الله تعالى أنه يضاعف القرض لصاحبه، كما أنه يضاعف الصدقة، وجعل فيهما أجراً كبيراً، قال سبحانه: ﴿ مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾ [الحديد: ١١]، وقال ﷺ : « ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا كان كصدقتها مرة »(١).

والمجتمع الذي تنمو فيه الثقة بين أفراده هو الذي يكثر فيه القرض، ويستفيد الناس منه فوائد عظيمة، أما في مجتمع النصب والاحتيال والكذب والغش والخوف من إنكار الدَّين أو المماطلة فيه فإن الناس يحجمون عن الدين والإقراض خوفاً على أموالهم أن تضيع ولا ترجع، ويسرقها الكذابون والمماطلون.

لذلك حرَّم الله مطل الغني وتأخيرَ سدادَ الدَّين عند الاستطاعة، حتى لا يكون سبباً في قطع الخير والبر والتعاون، قال ﷺ : « مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ »(٢).

وأمرنا بالصبر على المَدِين الفقير حينما لا يستطيع سداد الدين، ليتم المعروف إليه، ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

المبحث الثاني

الأمانة، وترك الخيانة

إن الالتزام بخلق الأمانة يعد من أعظم الأخلاق ذات القيمة الاقتصادية، فالأمانة تحفظ على البشرية والأمم والدول والأفراد مليارات من الأموال، والأمانة تصنع الثقة التي بها يُبنى الاقتصاد ويحصل الإنجاز السريع والإنتاج الكبير.

معنى الأمانة:

الأمانة صدق عملي، فمن كان يحب الصدق ويؤثر الحق لا يكون إلا أميناً، يحرص على حقوق الآخرين، ولا يضيعها.

سمي الأمين أميناً لأنه مأمون، لا يُتَوَقَّعُ منه مكروه، ولا يَعتَدي على حقوق الآخرين وممتلكاتهم وما يَخُصُّهم، وإذا وُكِّل بحفظ شيء من أموال أو ودائع أو غيرها؛ فلا يعتدي عليه ولا يُقَصِّر في حفظه ولا يتهاون ولا يفرِّط، بل يحفظه لغيره أكثر مما يحفظ لنفسه حقوقه وأشياءه، ويؤديه حينما يطلب منه بصدق وتمام، دون نقص أو تأخُّر.

---

(١) حديث حسن، أخرجه ابن ماجه رقم ٢٤٣٠ عن ابن مسعود ﷺ، وأخرج نحوه ابن حبان في صحيحه رقم ٥٠٤٠ والبيهقي في السنن الكبرى رقم ١٠٧٣٣ و ١٠٧٣٤.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٢١٦٦ ومسلم رقم ١٥٦٤ ، عن أبي هريرة ﷺ .

الأمين يعف عما ليس له به حق، فلا يعتدي عليه ولا يخفيه ولا يسرقه؛ حتى وإن تهيأت له ظروف العدوان عليه دون أن يكون عرضة للإدانة عند الناس.

الأمين لا تتحرك في نفسه مطامع للاستيلاء على الأمانة، وإذا حدَّثته نفسه بذلك جاهدها ومنعها من الباطل، ولا يكذب؛ ليأخذ ما ليس له، أو ليضيع أمانة غيره.

- ولا يكون الأمين أميناً إلا إذا كان يقدر على الخيانة، ومع قدرته على الخيانة يبقي على أمانته وصدقه وعفته.

فإذا ائتُمِن على مال أو دَين، وليس لدى الدائن المُستأمِن ما يثبت به حقه، فيعف عن أخذه أو أخذ شيء منه، ويؤديه كاملاً.

وإذا تهيأت له فرصة اختلاس أموالِ غيره، دون أن يشعر به أحد من الناس، ودون أن يكون عرضة لاكتشاف لصوصيته؛ فيعف عن ذلك، فذلك الأمين.

ويدخل في الأمانة بمعناها الواسع: تبليغ الرسائل كما هي إلى أصحابها، وتأدية النصيحة لكل مسلم، وتأدية العبادات المفروضة على وجهها، والعدل من الأمانة.

ونحن سنقتصر في هذا الوحدة على الحديث فيما يتعلق بالأموال ويؤثر في الاقتصاد.

- والخيانة ضد الأمانة، وهي كذب عملي.

ويدخل في خيانة الأمانة: العدوان على الأعراض، والعدوان على الحقوق العلمية والمعنوية، وبعض ذلك له قيمة مادية، كما تكون الخيانة في الأمور المالية، من خلال الغِش، أو تطفيف الميزان، أو الغلول وهو سرقة المال العام، أو الجَوْرِ والظلم.

والمعصية لله خيانة، لأن الله استأمَن العبد على جسمه وعلى ما أعطاه؛ فلا يحق له أن يخرج عما كُلِّف فيه.

أهمية خلق الأمانة:

الأمين يرتاح له الناس ويأمنونه على أنفسهم وأموالهم وأغراضهم وأعراضهم، فهو خير عون للناس، والمجتمع الذي يتحلى أفراده جميعاً بالأمانة مجتمع تعاون واطمئنان وسلام وأمن وراحة وسكون.

يأمن فيه كل فرد من أفراد المجتمع، بل يكون أمناً على البشرية جميعاً، لا يعتدي عليهم بغير حق، يكون صادقاً في خبره، يفي بوعده وعهده، يرتاح إليه الناس لأنهم لا يجدون منه شراً، ولا يتوقعون منه شراً وأذى.

أما الخائن فهو مؤذٍ مُعتدٍ ظالم، يجاوز حدَّه، ويضيع حق غيره، والمجتمع الذي تكثر فيه الخيانة مجتمع فاسد خطير، لا اطمئنان فيه ولا سكون، يحتاج كل إنسان فيه إلى حذر كبير واحتياط كثير، فتبقى نفسه في خوف وتوجُّس وحذر.

والدول والمجتمعات تدفع الملايين من الأموال لتحقيق الأمان، وخُلُق الأمانة يوفر ذلك ويحققه من غير تكلفة مادية.

كيف نتخلق بالأمانة:

إذا كان الإنسان حريصاً على الصدق والأمانة، فإما أن يكون حريصاً على ذلك لأجل مصالحه ومنافعه، أو لمبادئ واعتقاداتٍ وإيمانٍ عنده.

فمن كان يسعى إلى مصالحه وشهواته، فإنه إذا صارت مصالحه بالكذب والخيانة، فيمكن أن تنهار أخلاقه وأمانته وصدقه، طلباً لمصالحه التي يتوهمها.

ومن كان يؤمن بالله والآخرة، ويعلم أن الله قد أمره بالأمانة والصدق، ويعلم أن الله يراه ويسمعه ويراقبه، ويعلم أنه يحصي أعماله، وسوف يحاسبه عليها، فإمّا إلى جنة أو نار، فذلك الذي يتمسك بالصدق والأمانة، حتى لو فاتت مصالحه وشهواته، لأنه يعلم أن مصلحته عند الله في الآخرة في الصدق والأمانة، أكبر من المصلحة التي يحصلها في الدنيا بالكذب والخيانة.

لذلك يخبرنا النبي ﷺ أن من علامة المنافق: «إذا اؤتمن خان»، والمنافق هو الذي يتظاهر بالإيمان وهو غير مؤمن، أو هو الذي يأتي بأعمال الكافرين لشدة غفلته عن الله، فكان في أعماله كغير المؤمن.

وروي أن النبي ﷺ كان يقول كثيراً في خُطَبِه يقول: « لا إيمانَ لمن لا أمانةَ له، ولا دينَ لمن لا عهدَ له »(١)، ليبين لنا أن الإيمان لا ينفك عن الأمانة، فَمَنْ فَقَدَ الأمانةَ فذلك دليل فَقْدِه الإيمانَ، وهذا يقتضي أن الإيمان إذا وُجِدَ، وُجِدَتْ معه الأمانة.

والخيانة من الكبائر الخطيرة، فلا يمكن أن تكون من صفات المؤمن، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: « يُطْبَعُ المؤمنُ على الخِلالِ كلِّها إلا الخيانةَ والكذبَ »(٢).

فَرْضُ الأمانةِ وحُرْمةُ الخيانة:

فرض الله أداء الأمانة، وحذرنا من الخيانة وحرمها.

فقال سبحانه: ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا **الأمانات** إلى أهلها، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل، إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيراً ﴾ [النساء : ٥٨]، وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا **لاَ تَخُونُوا اللّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ** وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٧].

وجعل الله تعالى الوفاء بالعهد وهو من الأمانة من صفات أهل البرِّ والصدق والتقوى، قال تعالى: ﴿ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وقد بين النبي ﷺ حرمة الخيانة حينما بيَّن أنها من صفات النفاق، فقال ﷺ: « آية المنافق ثلاث: إذا حدَّث كذب، وإذا وعدَ أخلف، وإذا اؤتمن خان، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم »(٣).

---

(١) حديث صحيح، أخرجه أحمد رقم ١٢٤٠٦ وابن حبان رقم ١٩٤ والبيهقي في شعب الإيمان رقم ٤٣٥٤، عن أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد رقم ٢٢٢٢٤ عن أبي أمامة رضي الله عنه، والبيهقي رقم ٤٨٠٩ والبزار رقم ١١٣٩عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وقد حسنه بعض العلماء وضعفه آخرون.

(٣) أخرجه مسلم رقم ٥٩ عن أبي هريرة رضي الله عنه ورواه البخاري رقم ٣٣ من غير قوله: « وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم »، وفي رواية جعلهن أربعاً، ولم يذكر الوعد، وزاد: «وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر» أخرجه البخاري رقم ٣٤ ومسلم رقم ٥٨، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

والله تعالى خصم لكل غادر، قال ﷺ : قال الله: « ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، رجل أعطى بي[١] ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه[٢]، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه[٣] ولم يعطه أجره »[٤].

وأخبر النبي ﷺ أن الإنسان لا يكون متصفاً بصفات الإيمان حقاً إلا أن يكون خالياً من الخيانة، بل لا بد أن يكون متصفاً بالأمانة بحيث يُعرَفُ بها، وبحيث لا يخشى منه الناس خيانة، فقال ﷺ : « والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن » قيل: من يا رسول الله ؟ قال: « الذي لا يأمن جاره بوائقه »[٥]، أي غدره وخياناته، فلا بد أن يكون المؤمن بحيث يطمئن جاره وإخوانه من أنه لا يخونهم ولا يغدر بهم ولا يؤذيهم ولا يخدعهم.

والله يحدثنا في كتابه عن أنبيائه وأمانتهم، وهم قدوتنا، فذكر في شأن هود مثلاً: ﴿ أبلغكم رسالات ربي وأنا لكم ناصح أمين ﴾ [الأعراف: ٦٨]، وكذلك وصف الله نوحاً وهوداً وصالحاً ولوطاً وشعيباً بذكر قولهم لأقوامهم : ﴿ إني لكم رسول أمين ﴾ [سورة الشعراء: ١٠٧ و١٢٥ و١٤٣ و١٦٢ و١٧٨]، ووصف الله الملكَ جبريلَ بالأمانة: ﴿ وإنه لتنزيل من رب العالمين، نزل به الروح **الأمين**، على قلبك لتكون من المنذرين ﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٤]، وكان نبينا ﷺ معروفاً بالأمانة من قبل بعثته، ولولا الأمانة ما حصلت ثقة بما يُبَلِّغُ الأنبياءُ عن الله من شرائعَ، فكن أيها المسلم على طريق الأنبياء صادقاً أميناً.

من آداب الأمين

إذا قام المسلم بجملة من الأعمال في مجالاتٍ مختلفةٍ من حياته؛ فإنه يوصف بالأمانة، ومن حرص على هذه الأعمال والأداب في مواطنها مرة بعد مرة تمكنت فيه صفة الأمانة، حتى يكون أميناً.

وهذه الأعمال والآداب ينظر إليها المسلم كأحكام شرعية، فمنها ما هو واجب، فلا يتركه المسلم، ومنها ما هو مندوب، فيحرص عليه، وما كان مُحَرَّماً من السلوكيات لإخلاله بالأمانة فإن المسلم يتركه ويبتعد عنه.

فمن أهم أعمال الأمين وآدابه وسلوكياته:

١. من أعظم آداب الأمين: **أن يكون أميناً على ما كلفه الله به**، قال تعالى: ﴿ إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال، فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً ﴾ [الأحزاب ٧٢]، وقد فسر بعض الصحابة والمفسرين الأمانةَ في الآية بأنها الطاعة أو الفرائض أو التكاليف، فيدخل فيها حقوق الله وطاعته وتكاليفه على جوارحك وقلبك وعقلك وتوجيه إرادتك ومجاهدة أهواء النفس وشهواتها وتنفيذ ما يريد الله، فمن خالف فقد خان، فكل معصية فيها معنى الخيانة، كما قال الله تعالى فيمن ينظر إلى ما لا يجوز: ﴿ يعلم خائنة الأعين ﴾ [غافر: ١٩].

---

(١) أي عاهد بالله.

(٢) أي ادعى على حُرٍّ أنه عبد وباعه وأخذ ثمنه.

(٣) أي عمل له الأجير العمل المطلوب.

(٤) أخرجه البخاري رقم ٢١١٤ و ٢١٥٠ ، عن أبي هريرة ﷺ.

(٥) أخرجه البخاري رقم ٥٦٧٠ عن أبي شريح، ومسلم رقم ٤٦ عن أبي هريرة ﷺ بلفظ: « لا يدخل الجنة من لا ... ».

ومن جملة ذلك أحكام الله التي تتعلق بالمال، فمن بنى حياته على قاعدة الطاعة لله كان أميناً في الأموال، وإلا فلا، ومن ضيع أمانة الله فطبيعي أن يضيع أمانة المخلوق، ومن أطاع الله فطبيعي أن يطيعه في حفظ أموال الناس.

ولا قيمة لأي خُلُق مع الناس والخلْق، إذا كان الإنسان سيءَ الخُلُقِ والأدبِ مع الله، فمن ضيع أمانة الله فلا قيمة لكل أخلاقه، وإن تظاهر بحفظه أمانات الخلْق، فليس ذلك عن أمانة، وإنما هو نفاق أو سعي إلى مصالح دنيوية، فعن حذيفة ﷺ قال: « حدثنا [أي النبي ﷺ] أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال، ثم علموا من الكتاب، ثم علموا من السنة، ثم حدثنا عن رفع الأمانة فقال [أي النبي ﷺ]: ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه، فيظل أثرها مثل الوكت(١)، ثم ينام النومة فتقبض الأمانة من قلبه(٢)، فيظل أثرها مثل أثر المجل، كجمر دحرجته على رجلك فنفط، فتراه منتبراً وليس فيه شيء(٣)، ثم أخذ الرسول ﷺ حصى فدحرجه على رجله، ثم قال: فيصبح الناس يتبايعون، فلا يكاد أحد يؤدي الأمانة، حتى يقال: إن في بني فلان رجلاً أميناً، حتى يقال للرجل: ما أجلدَه، وما أَظْرَفَه، وما أعقلَه، وما في قلبه مثقالُ حَبَّةٍ مِن خَرْدَلٍ مِن إيمان »(٤)، والحديث يربط بين الإيمان والأمانة، ويبين أن الأخلاق جميعاً تنهار إذا فُقِدَ الإيمانُ من النفوس، فلا قيمة لما يَظهر من الإنسان من جَلَد وصبر، أو ظَرافَة ولَطافة، أو حكمة ومنطق.

٢. من أدب الأمين: **أن يكون أميناً حفيظاً على حقوق الناس، ويؤديها إليهم كما هي**، قال تعالى: ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾ [النساء : ٥٨]، ويدخل في ذلك كل ولاية، فيجب تأدية الحقوق إلى أهلها، وإسناد الأعمال إلى الأمناء القادرين عليها، وحفظ أموال الناس وأجسامِهم وأرواحهم وعقولهم وصيانتها مما يضرها، والسعي في إقامتهم وحفظهم على الدين الذي ارتضاه الله لعباده، وحفظ أسرار الدولة مما يجب كتمانه وعدم تسريبه إلى الأعداء.

وكل ذلك سبب في حفظ المال، و مؤثر في سلامة الوضع الاقتصادي وإصلاحه.

ومن الخيانة خيانة العامل لرب العمل، وقد استأمنه على العمل، فيقصر فيه، ومنه خيانة رب العمل للعامل وقد استأمنه على الأجرة أن يعطيه إياها، فيخونه فيُنْقِصُه أو لا يعطيه.

وإذا كان العمل عملاً للأمة، فالأمانة فيه أكبر، والخيانة فيه أعظم وأخطر، وكلما كان أثرها في الأمة أكبر كانت أهم وأخطر(٥).

---

(١) هو الأثر اليسير للشيء.

(٢) ولا ينبغي أن يظن المسلم بأن قبض الأمانة من القلوب ظُلْم، فالله لا يظلم الناس شيئاً، وإنما يكون ذلك بسبب من أفعال الناس وذنوبهم.

(٣) فسر النبيُّ ﷺ المَجْلَ بأنه الجمر إذا أصاب جلد الإنسان إصابة سريعة فإنه يحرقه حرقاً خفيفاً يؤدي إلى انتفاخ الجلد، وهذا الانتفاخ لا يحتوي على شيء ذي بال، كذلك الأمانة حينما يفقدها الإنسان، يُظَنُّ أنه أمين، وما هو إلا وهم لا حقيقة له، يتظاهر بالخلق وما هو بمتحقق به.

(٤) أخرجه البخاري رقم ٧٠٨٦، ونحوه مسلم رقم ١٤٣ عن حذيفة ﷺ.

(٥) وسيأتي معنا نماذج لذلك، كالغلول.

٣. من أدب الأمين: **حفظ المال لأصحابه، بالعفة عنه ثم بأدائه كاملاً**، قال تعالى: ﴿ وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كاتباً فرهان مقبوضة فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤد الذي اؤتمن أمانته ... ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، ويدخل في ذلك تأدية الأموال إلى أصحابها في البيوع والديون والمواريث والودائع والرُّهون والعَواري والوصايا وغيرها.

٤. من أدب الأمين: **عدم تضييع حقوق المخالفين والأعداء، ولو كانوا كافرين**، قال تعالى: ﴿ ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك، ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك إلا ما دمت عليه قائماً، ذلك بأنهم قالوا: ليس علينا في الأميين[1] سبيل، ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون ﴾ [آل عمران: ٧٥]، فبين الله تعالى وجوب الأمانة مع الموافقين في الدين والمخالفين فيه، فلا يجوز الخيانة لهم والغدر بهم[2].

وحذر الله تعالى من تهمة الكافر بما يفعله المسلم العاصي، فذلك خيانة، وحذر من نصرة من يتَّهِم الكافر بما هو منه بريء، فقال تعالى: ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الكِتَابَ بِالحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ وَلاَ تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيماً، وَاسْتَغْفِرِ اللهَ إِنَّ اللهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً، وَلاَ تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً ﴾ [النساء: ١٠٥-١٠٧]، إلى أن قال سبحانه: ﴿ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً ﴾ [النساء: ١١٢].

وقد ورد في سبب نزول هذه الآيات، أن ناساً من المسلمين سُرِقوا، وكان السارق هو من قرابتهم، فاتهموا يهودياً بالسرقة، وجاؤوا إلى رسول الله يدافعون عن قرابتهم ويتهمون اليهودي، فأنزل الله يحذر نبيه من الدفاع عن السارق، ويحذر نبيه من الدفاع عن الخائنين الذين يتهمون اليهودي وهو بريء، ويدافعون عن قرابتهم وهو معتدي، وبين الله إثم البهتان والاتهام بالباطل، ودعى المخطئين إلى التوبة[3].

وإذا ظن الغادر أن الغدر يقويه على عدوه، فالله تعالى يبين عكس ذلك، فقد بين الله عز وجل أن الغدر سبب في الضعف والوهن، وسبب في الفوضى وتمزيق الأواصر، وإفسادٌ لما صَلُح، فقال تعالى: ﴿ وَلاَ تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلاً بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللهُ بِهِ وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ [النحل: ٩٢].

والمسلم حينما يكون مستأمِناً في بلاد الكافرين فيغدر بهم ويخونهم ويسرق أموالهم، فإنه يُفسِد سمعة المسلمين، ويسيء إليهم.

---

(١) «الأميين»: أي العرب.

(٢) حتى منعنا الله من الغدر بالكافرين المعاهدين إذا خِفْنا من غدرهم وخيانتهم، وكان هذا الخوف ليس وهماً، وإنما هو نتيجة قرائن وتصرفات تُقَوِّي الظن بذلك، فعندئذ نخبرهم برغبتنا في إنهاء المعاهدة، وننتظرهم حتى يكونوا في جاهزية لحماية أنفسهم، قال تعالى: ﴿ وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين ﴾ [الأنفال: ٥٨].

(٣) حديث حسن عن قتادة بن النعمان ﷺ أخرجه الترمذي رقم ٣٠٣٦، والطبري في تفسيره ٢٦٥/٥.

٥. من أدب الأمين: **أن لا يولِّيَ الحكمَ والمسؤولية إلا لأهلها، ولا يتولاها هو إن لم يكن أهلاً**، لذلك بين النبي ﷺ أن ذلك من الغدر والخيانة، فقال: « لكل غادر لواء يوم القيامة، يرفع له بقَدْر غَدْرِه، ألا ولا غادرَ أعظمُ غَدْراً من أميرِ عامة »(١).

ولا يجوز لإنسان أن يزكي إنساناً لِيوظَّف في عمل؛ لقرابة أو معرفة، دون أن يتحرى أهليته للعمل الذي يزكيه له.

وقد حذر النبي ﷺ بعض أصحابه ـ على جلالتهم وصلاحهم وعلمهم ـ من الولاية والحكم، لعدم أهليتهم لذلك، فقد يكون الرجل صالحاً وعالماً لكنه لا يصلح للإدارة والحكم، فيكون مسيئاً ومضيعاً لمن تولى عليهم، قال أبو ذر: يا رسول الله ألا تستعملني؟ فضرب بيده على منكبي، ثم قال ﷺ : « يا أبا ذر إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها، وأدى الذي عليه فيها »(٢).

لذلك لا يكون الإنسان أميناً إذا طلب الولاية وليس بكفء لها، وإنما يختاره الناس أهل المعرفة والخبرة والصلاح(٣) إذا رأوا فيه أهلية لذلك، فقد قال رسول الله ﷺ لعبد الرحمن بن سمرة ﷺ : « لا تسأل الإمارة ، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها ، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها »(٤)، والحديث يبين أنَّ مَن كُلِّف الإمارةَ أعانه الله عليها، لأن من يرى نفسه ضعيفاً ويخاف أن يفشل أو يُقصِّر؛ يعتمد على الله ويستعين به ويستمد منه ويتوكل عليه، أما من رأى في نفسه الأهلية وطلب الإمارة؛ فإنه يُوكَل إلى نفسه، لأنه وَثِق بها، فلا يجد عوناً من الله.

وقد عد النبي ﷺ من علامات آخر الزمان التي تشعر ببعد الناس عن دينهم أن يتولى الأمر والحكم من لا يصلح له، فقد قال أبو هريرة ﷺ : بينما كان النبي ﷺ يحدث إذ جاء أعرابي فقال: متى الساعة؟ قال : إذا ضُيِّعت الأمانة فانتظر الساعة، قال: كيف إضاعتها ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة »(٥).

ـ وقد يكون من الأمانة أن تطلب الإمارة وتتولاها، وذلك في حال كونك أهلاً لها؛ وإذا لم تتولاها تولاها غيرك ممن لا أهلية عنده، أو ممن يسيء فيها، أو ممن يقدم نفسه إليها بغير حق ليعمل لصالح الكفر أو الأعداء أو المفسدين، فلا يجوز عندئذ أن تترك الإمارة لأمثال هؤلاء، بل كن كما قال يوسف عليه الصلاة والسلام: ﴿ قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٥٥].

---

(١) أخرجه مسلم رقم ١٧٣٨ عن أبي سعيد الخدري ﷺ، وأخرج نحوه البخاري رقم ٣٠١٥ و ٦٥٦٥ عن أنس وابن عمر وابن مسعود رضي الله عنهم، وروي عن رسول الله ﷺ الأمر بتولية من هو أصلح وأجدر، في حديث حسنه بعض العلماء: « من استعمل رجلاً على عصابة وفيهم من هو أرضى لله منه، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين » أخرجه الحاكم رقم ٧٠٢٣ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم رقم ١٨٢٥.

(٣) وهم الذين يُسَمَّونَ في كتب الفقه: بأهل الحل والعقد، وهم نواب الناس وممثلوهم، القادرون علمياً وعملياً على إصلاح أمر العامة والقيام بشأن الحكم، بوضع القوانين المناسبة، وفق شرع الله، وإدارة شؤون الناس بما يحقق مصالحهم، مع ضبط الأمور بما لديهم من قوة وشوكة.

(٤) أخرجه البخاري رقم ٦٢٤٨ ومسلم رقم ١٦٥٢، عن عبد الرحمن بن سمرة ﷺ.

(٥) أخرجه البخاري رقم ٥٩، عن أبي هريرة ﷺ .

وهذا النوع من الأمانة من أعظم ما يؤثر على الحالة الاقتصادية في كل بلد، فمهما كانت مسؤولية الإنسان، سياسية أو إدارية أو مالية أو قضائية أو غيرها، فإنه إذا لم يكن أميناً، فإنه يمكن أن يتلاعب بحقوقٍ، ويضيع حقوقاً، ويأكل حقوق الآخرين، وقد يكون سبباً في نهب مال الأمة والدولة بشكل خطير وكبير.

وقد عملت في زماننا دول كبرى مجرمة على قاعدة توسيد الأمر إلى غير أهله، فكانت تشتري رجالاً مسؤولين في كل بلد تدفع لهم رواتب ومبالغ كبيرة، مقابل أن يوسدوا الأمر إلى غير أهله، وأن لا يضعوا الرجل المناسب في المكان الذي يناسبه، وبذلك أفسدوا بلادنا وأهلكوها وجعلوها متخلفة ضعيفة جاهلة فقيرة.

٦. ومن أدب الأمين: **حفظ الأسرار بكتمانها**، بحفظها وعدم إفشائها، لاسيما الأسرار العامة التي تتضرر من كشفها الأمةُ كلها، سواء كانت متعلقة بالأمور المالية أو العسكرية أو غيرها.

والأمانة درجات، فإذا كان حفظ الأمانة لشخص يُضيّع الحقَّ العام، أو يُضيع أمانةً أعظمَ منها، أو يضيع أمانة الله، فلا يجوز حفظ الأمانة الصغرى لأنها خيانة لما هو أكبر منها، فلو أن إنساناً اعترف لصديقه بأنه قتل فلاناً، واستأمنه أن يحفظ هذا السر، فلا يجوز حفظه، لأنه يضيع بذلك أمانة أكبر، ويعين على الخيانة والباطل، والأمانة مع الخلَق لا تَنقُض أمانة الله لأنها فوقها، والأمانة مع الفرد لا ينبغي أن تُضيّع الأمانة مع المجتمع.

وقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: « المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس: سفك دم حرام، أو فرج حرام، أو اقتطاع مال بغير حق »[1]، فبين الحديث أنه لا يصح حفظ سر أو أمانة في هذه الأمور.

وقد لا يكون أمر الكتمان متعلقاً بالمال مباشرة، لكنه يؤدي إلى حسد، فيُفسِد على المحسود أمورَه ويُضيّع عليه مصالحه وأمواله، قال ﷺ : « استعينوا على إنجاح الحوائج بالكتمان، فإن كل ذي نعمة محسود »[2].

٧. ومن أدب الأمين: **أن يرى أن كل ما أعطاه الله إياه أمانةٌ فيها حق لله**، فالسمع والبصر والحواس والجوارح كلها لا يصح استعمالها بالعدوان، فيجب حفظها عن المعصية، فلا يسترق السمع بالخيانة، ولا يسترق النظر إلى ما لا يحل النظر إليه، ولا يمس ولا يلمس ما يحرم مسه فهو خيانة، وهكذا في كل جارحة من جوارحه، فيدخل في ذلك إقامة كل طاعة، وترك كل معصية.

ولا يستعمل هذه الجوارح في إتلاف مال أو التعدي عليه أو التصرف فيه بغير حق.

٧. من أداب الأمين: **الأمانة في العمل**، وما يتعلق به، بأن يكون المسلم أميناً حفيظاً على العمل والعمال، والمال والممتلكات، والوقت، والعقود.

سواء كان العمل وظيفة في مؤسسة عامة، أو في شركة أو مركز أو عمل خاص أو غير ذلك.

وهذه نماذج من الأمانة في العمل، ينبغي التنبيه إليها في زماننا، والالتزام بها سبيل إلى تحقيق الإصلاح الاقتصادي على مستوى الأفراد والمجتمع والدولة والبشرية:

أولاً: أداء العمل أمانة:

---

(١) وهو حديث ضعيف في سنده، صحيح المعنى، أخرجه أحمد رقم ١٤٧٣٤ وأبو داود رقم ٤٨٦٩ والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ٢٤٧، عن جابر بن عبد الله ﷺ، ولفظ: « المجالس بالأمانة » دون تتمة الحديث ورد بأسانيد لا بأس بها فهو حسن.

(٢) حديث حسن، أخرجه ابن حبان في روضة العقلاء ص ١٨٧ عن أبي هريرة ﷺ، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٠ / ٩٤ والبيهقي في شعب الإيمان رقم ٦٦٥٥ عن معاذ بن جبل ﷺ، وروي الحديث بلفظ: «قضاء حوائجكم».

ـ إذا وُظِّفَ الإنسان في عمل أو استؤجر عليه، فإن العمل وأداءه على الوجه المتعاقَد عليه من الأمانة، قال ﷺ : « إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه »(١).

ويجب الإخلاص في العمل، فلا غش.

ويجب الإتقان، فلا تفريط.

فالمسلم يهتم بالعمل المطلوب منه، ويرغب في تأديته على أحسن وجه، ويقدمه بحسب الاتفاق، وبما يرتاح إليه صاحب العمل والمنتفِعون منه.

ولا يتهرب المسلم من عمله، ولا يكون غير مبال به، ولا يكون مضيعاً له أو لبعضه، ولا يُزَوِّرُ ولا يكذب ولا يغش، ولا يأتي به على وجه دون ما اتفق عليه، سواء كان صاحب العمل على رأسه أو كان غائباً.

ولا يجوز للعامل الإخلال بشروط العمل المتفق عليها في العقد، عمداً أو تهاوناً.

ـ وإذا كان الموظف يتعامل مع مُراجِعين ومُنتفِعين، فإنه يعاملهم بأجود ما يكون ويتأدب معهم، ويقدم لهم الخدمات بأسرع ما يمكن، لا يفرط في حق صاحب العمل أو المال، ولا يفرط في حق المراجعين، ولا يجوز له التأخر عن الناس وإهمال حوائجهم وملفاتهم، أو تضييع أوقاتهم ومصالحهم، أو التشاغل عنهم بغير ضرورة.

ويجب على صاحب العمل ـ سواء كان عاماً أو خاصاً ـ أن يرتب أمر انتظار المراجعين بحيث لا يكون فيه وقوف ولا تعب، ولا إذلال ولا إهانة، ولا تأخير ولا انتظار، ولا إجراءات معقدة لا فائدة منها.

ـ ولا يجوز للعامل أن يرتشي، ولا أن يمتنع عن العمل إلا أن يُعطَى رشوة، فذلك خيانة للعمل، وخيانة للمنتفعين من ذلك العمل، لا سيما وهو يأخذ أجره على العمل، قال ﷺ : « لعن الله الراشي والمرتشي »(٢).

ويجب المحافظة على أسرار العمل، وسمعة المؤسسة أو الشركة، ورد التهم الباطلة عنها.

ـ وإذا كان العمل تعليماً، فيجب على الأستاذ والمعلم أن يخلص ويتقن في تعليم طلابه، فيحضِّر الدرس، ويختار لهم أنفع المعلومات، وأسهل أسلوب لفهمها واستيعابها، ويغتنم كل لحظة لفائدة الطلاب ونفعهم، ويحرص عليهم، ويتابع مشاكلهم، ويحاسب مقصرهم، ولا يهمل أمر غائبهم ومتأخرهم، ولا يتهاون ولا يتسامح في شيء يؤدي إلى تقصيرهم أو شغبهم أو فسادهم أو إهمالهم وعدم مبالاتهم بدروسهم.

ولا يجوز للمعلم أن يضيع وقت الدرس والحصة فيما لم يجعل له، كأن يتحدث بالهاتف في الدرس، أو يقرأ قرآناً أو كتاباً لنفسه، أو يُصْلح لوحاً أو مقعداً فيهدر أوقات الطلاب ويضيع درسهم، ولا يفعل شيئاً من ذلك إلا بالقدر الذي يعود على الدَّرْسِ والتعليمِ بالمصلحة.

وهذه الأمور من الأمانة، وهي ذات قيمة مالية واقتصادية، إما مباشرة، أو تبعاً، ففي صلاحها صلاح الاقتصاد في البلاد.

ثانياً: الوقت في العمل أمانة:

---

(١) حديث حسن، أخرجه البيهقي في شعب الإيمان رقم ٥٣١٢ وأبو يعلى رقم ٤٣٨٦ عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) حديث صحيح، أخرجه أبو داود رقم ٣٥٨٠ والترمذي رقم ١٣٣٧ وقال: حسن صحيح، وابن حبان رقم ٥٠٧٧.

ـ الوظيفة والإجارة إما أن تكون على عمل محدد، أو على وقت محدد يعمل خلاله ما يطلب منه، فتضييع العمل خيانة، وإهدار الوقت في غير العمل المطلوب خيانة محرمة، لا تجوز.

ويعطى الإنسان راتبه وأجرته مقابل عمله أو وقته، فلا يصح أن يتهاون في الوقت، وإلا كان آخذاً مالاً بغير حق.

فيجب الالتزام بالدوام في الحضور والانصراف، ويجب استغلال الوقت بالشكل الصحيح والأمثل الذي يحقق مصلحة العمل، وبحسب العقد والاتفاق، وبما يتناسب مع قدرة الموظف أيضاً.

فلا يجوز استغلال وقت الوظيفة في أي عمل خارج مهام الوظيفة، إلا فرائض الله وما يتبعها.

ولا تستغل الفرائض لتضييع الوقت، بل بقدر الحاجة.

ولا يصح الاشتغال بنافلة أو مباح يؤثر على العمل داخل وقت العمل، كقراءة القرآن وصلاة الضحى والنافلة والأحاديث الجانبية وقراءة الجرائد وكتابة مقالات وأكل طعام وتسالي.

ويجوز فعل مثل هذه الأمور إذا كانت لا تؤثر على العمل، بأن كان العمل المطلوب يمكن إنجازه في بعض الوقت، ويبقى بعض الوقت فارغاً، فلا بأس من الانتفاع به، بل يندب ذلك في هذه الحالة، ولا يجوز لصاحب العمل أن يمنع منها ما دامت لا تؤثر على عمله.

ـ ويجب على العامل والموظَّف أن يهتم بتسجيل ما يجب تسجيله؛ من وقت الحضور والمغادرة والإجازة، وتدوين مصروفات المؤسسة أو الشركة، وحركة السيارات والباصات، ويَصْدُق في ذلك، حتى لا يكون التهاون والكذب في ذلك سبباً في إهمال العمل أو تضييع أمواله أو سرقة منافعه، فيكون خيانة للأمانة.

ويجب على الموظف إذا اضطر للغياب، أو كان يعلم من نفسه أنه سيتغيب؛ أن يُعلِم المسؤول عنه ويبلغه، لتأمين البديل عند اللزوم، فلا يكونَ غيابُه تضييعاً للعمل وخيانةً لصاحبه.

ثالثاً: الممتلكات والمنافع في العمل أمانة:

فلا يجوز التعدي عليها، ولا تعريضها للخطر بالإهمال، ولا إساءة استعمالها، أو استعمالها في غير ما أُعِدَّتْ له.

ويجب على العامل والموظف أن يتعامل مع الأدوات والممتلكات ـ كالأبواب، والطاولات، والسيارات، والحواسيب وآلات التصوير والأجهزة والماكينات ـ بعناية في استعمالها، وحين نقلها، وتكون عنايته بها العناية المثلى، وأكثر مما لو كانت له، فالواحد منا إذا كان صاحب مال قد يتسامح مع نفسه فيه، لكنه لا ينبغي أن يهمل أموال الآخرين.

ولا يجوز للعامل أن يسلِّمَها لمن لا يحسن التعامل معها، أو لا يهتم بها، أو لا يحس بالمسؤولية والأمانة تجاهها، ولا يسلمها لمن لم يؤذن له باستعمالِها أو حَمْلِها أو الاستفادةِ منها أو أخذِها.

ولا يجوز أن يأخذ العامل شيئاً من أدوات العمل وأجهزته، ولا أن يستعملها استعمالاً شخصياً، إلا بإذن صاحب العمل، أي مالكه، إن كان ملكاً خاصاً.

أما المملوكات العامة فلا يحق للقائم عليها أن يأذن بشيء من ذلك، إلا إذا كان فيه مصلحة العمل أو مصلحة العامة والأمة.

وهذه نماذج تطبيقية من ذلك:

١. فليس من حق الوزير أن يأذن لنائبه أن يأخذ طابعة أو سيارة للوزارة ليستعملها لأمور شخصية.

٢. ولا يجوز في العمل استعمال الحاسوب والطابعة لطباعة أوراق شخصية أو بطاقات لمناسبات خاصة شخصية لا علاقة لها بالعمل.

٣. وليس من حق إمام المسجد أو المؤذن أن يستعمل مكنسة المسجد لتنظيف بيته، وليس من حقه أن يأذن لأحد بأن يستعملها في بيته وأموره الشخصية، إلا إذا وَقَفَها الواقف لاستعمال المسجد ومُوَظَّفيه معاً.

٤. وليس من حق الموظفين أن يستعملوا الأجهزة والأدوات ـ كالحاسوب والمدفأة والسيارة ـ لأمورهم الشخصية، وإنما تستخدم داخل العمل بالقدر الذي يأذن به صاحب العمل أو القائم عليه، أو بالقدر المتعارَف عليه، بما لا يزيد عن الحاجة، ما لم يكن هذا العرف فاسداً.

ومن الأعراف الفاسدة في ذلك: أن يستعمل أقلام العمل وأوراقه للأمور الشخصية، إلا بعد إذن صاحب المال والعمل الخاص، ولا يجوز للقائم على العمل العام والتبرعي أن يأذن بذلك، إلا بما فيه مصلحة العمل، أو كان مما يُتسامَح به مما لا قيمة له.

ولا بأس من التسامح ـ في العمل الخاص دون العام ـ بالقصاصة التي لا ينتفع منها، أو بالزوائد التي تلقى وتتلف، بعد التأكد من الإدارة أنها لا يستفاد منها، وبالقلم في أشياء قليلة ككتابة رقم أو تذكير بأمر مهم، بشرط ألا يكثر ذلك، أو يكون بإذن، وما جاز التسامح به فالورع تركه.

ولا يجوز ذلك في العمل العام أو التبرعي.

فالنبي ﷺ لم يتهاون حتى بالتمرة من المال العام، فقال لسِبْطه الحسنِ بن علي رضي الله عنهما حينما أراد أن يأكل تمرة من تمر الصدقة: كَخْ كَخْ(١).

وعمر بن عبد العزيز ﷺ لم يتسامح برائحة العطر والطيب، فحينما جاءه طيب من المال العام أغلق أنفه حتى لا يشم رائحته، لأنه ليس له وإنما هو مال عام(٢).

وقال ﷺ: « إن رجالاً يتخوّضون في مال الله بغير حق؛ فلهم النار يوم القيامة »(٣).

٥. ولا يجوز استعمال سيارات العمل أو باص المدرسة لتوصيل أشخاص أو طلبات شخصية ليست من العمل.

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٤٢٠ ومسلم رقم ١٠٦٩ عن أبي هريرة ﷺ . و«كَخْ أو كَخٍ أو كِخْ أو كِخٍ»: كلمة يزجر بها الصغار عن تناول ما لا ينبغي تناوله أو أكله.

(٢) عن « رِيَاح بْن عَبِيدَةَ قَالَ: أُخْرِجَ مِسْكٌ مِنَ الْخَزَائِنِ، فَلَمَّا وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ عُمَرَ [أي ابن عبد العزيز] أَمْسَكَ بِأَنْفِهِ مَخَافَةَ أَنْ يَجِدَ رِيحَهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا ضَرَّكَ أَنْ وَجَدْتَ رِيحَهُ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : هَلْ يُنْتَفَعُ مِنْ هَذَا إِلاَّ رِيحُهُ ؟ »، ذكره ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣٦٨/٥ رقم ٦٧٠٠، ونحوه عند النووي في تهذيب الأسماء ٣٤٠/٢.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٢٩٥٠ عن خولة بنت ثامر الأنصارية رضي الله عنها.

٠٦ ولا يجوز استخراج كراسي المؤسسة أو كراسي المسجد أو كراسي المراكز الخيرية أو الوقفية؛ لحفل في منزل أو عرس.

٠٧ ولا يجوز أن يؤخذ من ممتلكات العمل أو المؤسسة أو الوقف لبيوت الأشخاص، فلا يصح نقل ماء من المؤسسة إلى بيته.

ولا يصح لأستاذ ولا لطالب أن يأخذ طباشير المدرسة ويخرجها إلى بيته أو خارج المدرسة.

ولا يصح أن يأخذ المناديل أو ماء الشرب من المسجد أو المؤسسة إلى بيته، وإنما يستعملها في المسجد والعمل إن لزمت له، فلا يصح أن يأخذ منها في جيبه عدداً فوق حاجته التي طَرَأَتْ في المسجد.

ولا يصح إخراج الأجهزة الصوتية من العمل لأمور أو حفلات شخصية.

٠٨ ولا يجوز لموظف أن يترك المال يُهدَر بلا فائدة، كأن يترك الكهرباء مشغلة بعد انتهاء الدوام، أو بعد انتهاء استخدام الغرفة أو القاعة، أو يترك المدفأة الكهربائية مشتعلة في غرفة فارغة لا يستفاد من تدفئتها.

ولا يصح لمُدَرِّس أن يكتب بالطباشير ما لا فائدة من كتابته، تسلياً أو خربشة، فيتلف المال في غير ما صرف له.

٠٩ ولا يجوز إهمال المال، بترك العناية اللازمة به أو التقصير في حفظه، كترك بعض الأدوات تتلف لعدم تغطيتها، أو بترك الأطفال أو الطلاب يعبثون بالأثاث أو المقاعد أو الدهان أو الأدوات، أو عدم تفقد الأبواب وقفلها، والنوافذ وإغلاقها، بما يُعَرِّضُ المؤسسة للسرقة أو الوسخ.

١٠. ولا يجوز استخدام هاتف العمل لأمور شخصية، من ناحيتين: من ناحية تكلفته فيتحملها الموظف، ومن ناحية استهلاكه بهذا الاستعمال الشخصي، ولا يجوز التسامح بهذا في الأموال العامة، ولا يَأْذَنُ المسؤولُ بشيء من ذلك إلا لمصلحة العمل أو ما كان ضرورياً.

وما يكون من تكلفة فيجب على الموظف أن يدفعها إلى العمل أو المؤسسة، وإلا يكون قد أكل مالاً حراماً.

ويجوز استعمال مثلِ هذه الأمور في الأموال الخاصة؛ إذا أذن صاحب العمل، وبقدر إذنه، أو بقدر المتعارف عليه الذي تطيب به نفوس أصحاب الأموال، ويُتَسامَحُ باستعمال الهاتفِ في العمل العام والخاص للضرورة، وبقدر الضرورة، مع التعويض للتكلفة.

١١. كما لا يجوز استعمال الهاتف الشخصي ـ الخلوي ـ في أوقات العمل، إذا كان ذلك يضيع وقت العمل، أو يؤثر على الإنتاجية في العمل، إلا بقدر الضرورات الملحة، أو بقدر الإذن.

١٢. ولا يجوز التجاوز والإسراف في استعمال الأشياء عن القدر المطلوب، لتنقلب ضد مصلحة العمل، فإذا تطلَّب العمل تصوير أوراق فيتحرى العاملُ العددَ اللازم، ولا يزيد عنه بلا فائدة.

ولا يجوز للسائق أن يسرع بحيث يعرِّض سيارة العمل أو الحافلة للخطر، وإذا كان السائق ينقل موظفين؛ فعليه أن يتحرى الطريق الأقرب والأسلم، ولا يجوز له أن يُطوِّل الطريق ليقدِّم شخصاً على غيره بغير مُبَرِّر.

١٣. ولا يجوز لأحد أن يأخذ كتاباً بغير إذن؛ من مكتبة عامة أو خاصة أو شخصية، ولا ينبغي له التأخر في رده، فذلك قد يضيع الفائدة على الباحثين والمطالعين.

ولا ينبغي إساءة استخدام الكتب بما يُنقِص قيمتها أو يتلِفها، ولا يجوز له إهمالها في يد أولاده الصغار فيمزقونها، أو يتركها قريباً من الطعام والشراب، فيلوثونها.

رابعاً: التعامل مع الموظفين أمانة:

١. فلا يصح الإساءة لأي عامل أو موظف، سواء كان تحتك أو مثلك أو فوقك.

٢. ولا يصح الكيد به.

٣. ولا يصح إتعابه بغير فائدة.

٤. ولا يصح تكليفه ما لا يستطيع، « ولا يكلفه ما يعنته وإذا كلفه فلْيُعِنْه ».

٥. ولا يصح السكوت عن خطإ مؤثر على العمل أو مفسد له.

٦. ويجب استعمال الكلمة الطيبة والألقاب الطيبة بين الموظفين، والاحترام المتبادل.

٧. ويجب الحذر من الغيبة والنميمة والتسرع في الاتهامات.

٨. ويجب على صاحب العمل إن كانت أرباحه جيدة يستطيع أن يرفع أجور العمال؛ أن يرفعها إلى حد الكفاية والتوسعة على العاملين قدر الممكن.

٩. ولا يؤخر عنهم رواتبهم ومستَحَقّاتهم.

١٠. ولا يجوز استغلال الموظفين بأجور زهيدة.

١١ ولا يجوز استعمالهم أو تشغيلهم بأكثر مما يعطيهم من أجر.

١٢. ولا يجوز لصاحب العمل أو غيره اتهامُ جميع الموظفين عند خطإ أحدهم.

١٣. ولا يجوز تعميم العقوبة، بل يَخُصُّ بها مَن يستحقها.

خامساً: الأموال والأرباح والعوائد والموارد في العمل أمانة:

١. فالموظف المحاسِب والقابض للأرباح والأموال مسؤول عن أرباح العمل، ولا يجوز له أن يكتم منها شيئاً، أو يأخذ منها شيئاً، إلا بعد الرجوع إلى صاحب العمل ومالكه.

وقد سمى النبي ﷺ ذلك غلولاً، فهو يدخل في قوله تعالى: ﴿ ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة، ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون ﴾ [آل عمران: ١٦١]، فما يأخذه الولاة والموظفون من الأموال العامة بغير حقٍّ **غلولٌ**.

وكذلك ما يأخذونه من الأموال الخاصة بغير إذن **غلول**.

قال ﷺ : « يا أيها الناس من عمل منكم لنا على عمل، فَكَتَمَنا منه مِخْيَطاً فما فوقه، فهو غالٌّ يأتي به يوم القيامة »[١]، وقال ﷺ : « من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً، فما أَخَذ بعد ذلك فهو غلول »[٢].

٢. ولا يجوز صرف الأموال التي يوكَّلُ الإنسان بتسليمها إلا لمستحقيها، فلا يعطيها لموظف لم يعمل، ولا يصح المحاباة للقرابات والمعارف، ولا يصح صرفها في رشوات.

٣. ولا يجوز للموظف على الصدقات صرف أموال التبرعات إلا لمن طَلَبَ المُتَبَرِّعُ بصرفها إليه، فلا يجوز جعل أموال المساجد للفقراء، ولا العكس.

٤. وإذا قُصِد بالتبرع أو الهدية جهةٌ ما، صارت مالكة لهذا المال، فلا يجوز اقتطاع شيء منه لغيرهم، بحجة أنه صدقات، أو أن هناك من هو أفقر منهم، إلا بإذنهم، أو في حالات الضرورة، مع التعويض إن أمكن.

٥. ولا يجوز صرف أموال الفقراء والمحتاجين إلا لمن هو محتاج، وبعد التحري من حاجته، ويندب البحث عن الأحوج.

٦. لا يجوز للإنسان الموكَّلِ ببيع مالِ غيره، أن يبيعه لنفسه، لأن ذلك مظنة المحاباة والتبخيس، ﴿ ويل للمطففين، الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون، وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ﴾ [المطففين: ١-٣]، فمن أراد أن يشترى شيئاً لنفسه من المال الذي وُكِّل به، فعليه أن يرجع إلى صاحب المال، ولا يجوز له أن يبيع لنفسه فيَبْخَس البائع، ويحابي نفسه، وكذلك البيع لأبيه وولده.

٧. ولا يجوز للموظف أن يأخذ لنفسه من الهدايا التي جاءت للعمل أو بسبب العمل، أو جاءته شخصياً لكن بحكم وظيفته لا لاعتبارات في شخصه، عن أبي حُمَيد عبد الرحمن بن سعد الساعدي قال: استعمل النبي ﷺ رجُلاً يقال له ابن اللُّتبِيَّة[٣] على الصدقة، فلما قدم قال: **هذا لكم، وهذا أُهدِي لي**، فقام رسول الله ﷺ على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: « أما بعد، فإني أَستعملُ الرجلَ منكم على العمل ممّا ولاني الله، فيأتي فيقول: هذا لكم وهذا هديّة أهديت إليّ! **أفلا جلس في بيت أبيه وأمه، حتى تأتيَه هديتُه إن كان صادقاً**، والله لا يأخذ أحد منكم شيئاً بغير حقه إلا لقي الله تعالى يحمله[٤] يوم القيامة، فلا أعْرِفَنّ أحداً منكم لقي الله يحمل بعيراً له رغاءٌ، أو بقرة لها خُوار، أو شاة تَيْعَر[٥]، ثم رفع يديه حتى رُئي بياض إبطيه فقال: اللهم هل بلغت؟ »[٦] .

---

(١) أخرجه مسلم رقم ١٨٣٣ عن عدي بن عَميرة ﷺ .

(٢) حديث صحيح، أخرجه أبو داود رقم ٢٩٤٣ عن بريدة ﷺ .

(٣) نسبة لبني لُتْب، وهم بطن من الأَزْد، واسمه عبد الله.

(٤) أي يحمل ما سماه هدية.

(٥) الرغاء: صوت الإبل، والخوار: صوت البقر، واليُعار: صوت الغنم.

(٦) أخرجه البخاري رقم ٦٥٧٨ ومسلم رقم ١٨٣٢.

المبحث الثالث

خلق العفة، وأثره الاقتصادي

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: العفة، تعريفها وأنواعها ووجوبها وخطورة الشهوات وكيف نتخلق بالعفة

المطلب الثاني: العفة عن الشهوات المحرمة، وأثرها على المال والإنتاج والاقتصاد

المطلب الثالث: العفة عما ليس لك من المال

تمهيد:

إن ترك الشهوات والتعفف عنه له أثر على صلاح الاقتصاد وأمور المال وتعاملاته، فخلق التعفف من الأخلاق التي تستحق العناية والتربية عليها، ولا يكون إصلاح اقتصادي بدونها، ولن نتحدث عن جميع جوانب الأمانة، إلا ما هو ذو علاقة بالاقتصاد والمال.

والعفة تطلق بمعنى الأمانة، بأن يتعفف الإنسان عن مال غيره، وفي التخلق بذلك حماية للأمة من الظلم والتعدي، وقد ذكرنا خلق الأمانة ونماذج منه، لكن في هذا المبحث نذكر بعض ما لم نذكره في الأمانة، مما يدخل تحت مسمى العفة عن المال أكثر من الدخول تحت اسم الأمانة.

ونقدم بمطلب حول العفة بشكل عام.

المطلب الأول:

العفة

تعريفها وأنواعها ووجوبها وخطورة الشهوات وكيف نتخلق بالعفة

عفة النفس عن الحرام والشهوات، والتنزهُ عما لا يباح، واستغناء النفس عما في أيدي الناس؛ من أهم جوانب صلاح النفس وطهارتها، لأجل هذا كان النبي ﷺ يقول: « اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى »[(١)]، يُعلِّمنا أن العفة عظيمة كالهداية والتقوى، فهي من أهم ما نحرص عليه وندعو الله به.

---

(١) أخرجه مسلم رقم ٢٧٢١، عن عبد الله بن مسعود ﷺ. قال النووي: الغنى هنا غنى النفس، والاستغناء عن الناس وعما في أيديهم.

والعفة أحد المعالم الكبرى من معالم الدين، لذلك حينما سئل أبو سفيان عما يدعو إليه الإسلام، وكان لا زال كافراً، فلخص ما يدعو إليه النبي ﷺ في خمسة أمور، أحدها العفة، فبين أن النبي ﷺ « يقول: اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئاً، واتركوا ما يقول آباؤكم، ويأمرنا بالصلاة والصدق والعَفاف والصِّلة »(١).

والعفاف أعظم أسباب صفاء القلب وطهارته، فبه يرتاح القلب من الشهوة وخواطرها وأطماعها وتعلُّقاتها وشواغلها وآثارها.

معنى العفة:

إذا أعرض الإنسان عن شيء مذموم يهواه ويميل إليه ويشتهيه، فقد عَفَّ عنه.

يترفع عن الشهوة على الرَّغم من وجود دواعيها، ويترفع عن المال الحرام على الرَّغم من قدرته على أكله وسرقته من غير تهمة ولا فضيحة.

والعفة فيها معنى الترفع والتكبر على الباطل، والمؤمن يتكبر على الباطل، والعفة هي هذا التكبر والترفع عن الباطل والمعصية والحرام.

أنواع العفة:

العفة تشمل **العفةَ عن الشهوات** الجنسية المحرمة.

وتشمل **العفةَ عن الأموال** الحرام وأموال الآخرين، فالمسلم لا يكون جَشِعاً ولا يطمع بما ليس له، **فالأمانة عفة.**

وتشمل **العفةَ عن أعراض الناس وسُمْعَتِهِم**، فالمسلم لا يتكلم على الناس بالباطل، ولا يغتابهم، ولا يسيء إلى سمعتهم.

وجوب العفة(٢):

١. أوجب الله التعفف لمن لا يجد النكاح الذي يعفُّه: ﴿ **وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ نِكَاحاً** حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ إلى قوله: ﴿ **وَلاَ تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ** إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِّتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النور: ٣٣]، وأوجب في الآية عفة النساء، والمحافظة على عفة الفتيات، فنهى أهاليهن عن أن يدفعوهن إلى البِغاء والزنا، ونهاهم أن يفعلوا ذلك طمعاً بالمال.

٢. وأوجب الله التعفف عما في أيدي الناس، وعما وَهَبَ اللَّهُ الآخرين، من الدنيا ومتاعها وزينتها ونسائها، قال تعالى: ﴿ وَلاَ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجاً مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾ [طه: ١٣١]، فنهى عن التطلع والطمع فيما في أيدي الناس مما يتمتعون به مؤقتاً في هذه الدنيا من زينة الحياة ومُشْتَهَياتها، مما يطمع فيه الناس؛ من مال، وسلطان وجاه، وزوجات حِسانٍ، وأولاد وذرية، وعُزوة مُناصِرين

(١) أخرجه البخاري رقم ٧ ومسلم رقم ١٧٧٣، عن عبد الله بن عباس يُحدِّث عن أبي سفيان بن حرب ما جرى بينه وبين هرقل الروم من حديث حول دين الإسلام والنبي محمد ﷺ.
(٢) ونتحدث هنا في الغالب عن العفة فيما يتعلق بالمال، ولا نتوسع فيما يتعلق بالعفة عن الشهوات.

وعشيرة، وعِمارات ومساكن طيبة وقصور، وسيارات ومركوبات فارهة، وخيل وأنعام، وزروع وثمار وفواكِه، وأراضٍ ومزارع، وحدائق وبساتين، وقوة وجمال.

فضيلة العفة:

١. مدح النبي ﷺ العفيف المتعفف، وبين أنه من أهل الجنة، وذم الشهواني والخائن والبذيء، وبين أنهم من أهل النار، فقال ﷺ: « وأهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسطٌ متصدقٌ موفق، ورجل رحيم رقيقُ القلب لكل ذي قربى ومسلم، وعفيفٌ متعفِّفٌ ذو عيال، قال: وأهل النار خمسة: الضعيف الذي لا زَبْرَ له(١) الذين هم فيكم تَبَعٌ لا يبغون أهلاً ولا مالاً، والخائن الذي لا يَخفَى له طَمعٌ وإن دَقَّ إلا خانَه(٢)، ورجل لا يصبح ولا يمسي إلا وهو يخادعك عن أهلك ومالك(٣)، وذكر البخل أو الكذب، والشِّنْظِيرُ الفَحّاش(٤) »(٥).

وفي قوله ﷺ: « لا يخفى له طمع » إشارة إلى الحالة النفسية التي يصل إليها مَن لا يكون عفيفاً ولا أميناً، فتصل به خيانته وشهوته إلى أنه لا يستطيع أن يُخفي طمعَه في المالِ وإصابةِ الشهوات، فيَظهَر شأنه ويُفْتَضَح ولا يبالي.

٢. والعفة تحمي قلب الإنسان من خواطر السوء والمكر، فيظل القلب طاهراً، سليم الطَّوِيَّة، سليم النِّية، سليم الخواطر، سليم المقاصد، لا خبث في نفسه تجاه أَحَد.

٣. والعفة تحمي الإنسانَ من الرذائل والدنايا والغش والخيانة.

التحذير من الشهوات المحرمة، وخطورتها على الفرد والمجتمع:

أباح الله تعالى لنا بعض الشهوات، وأَذِن لنا بالتمتع بها، وجعل فيها مصلحة للبشرية ورحمة وتنعماً، فجعل فيها مصلحة التوالد وبقاء النسل وتكاثر البشرية، وجعل فيها رحمة الألفة وتعاون الأسرة والقرابة والعشيرة على أمور دنياهم وقضاء حوائجهم ورد البأس عنهم، وجعل فيها حماية الإنسان وتحصيناً له من الشهوات المحرمة والفواحش، وأمرنا أن لا نتعلق بهذه الشهوات المباحة، فلا نجعلها مراداً لنا ومقصداً من حياتنا، وإنما نأتيها موافقة لأمر الله ونستعين بها على ترك ما نهى الله عنه، وذم الله الذين جعلوا الدنيا مراداً ومقصداً وبين أنهم إلى عذاب وخسران.

وابتلانا الله واختبرنا بشهوات، فحرمها علينا، وحذرنا منها، وجعل عليها عقوبات في الدنيا والآخرة، وجعل عقوبات شرعية للفاحشة، كما جعل عليها عقوبة فطرية، فمن وقع في الفواحش أصابه العقاب.

وهذه المعاصي والفواحش سبب في عقاب مادي للبشرية، فالله يمنع عن الناس بها كثيراً من الرزق والمطر والزرع والعافية، عن ابن عمر قال: «كنا عند رسول الله ﷺ فقال: كيف أنتم إذا وقعت فيكم خمس، وأعوذ بالله أن تكون فيكم، أو تدركوهن؛ ما ظهرت الفاحشة في قوم قط يُعمَل بها فيهم علانية إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم، [وفي رواية: الموت]، وما منع قوم الزكاة إلا مُنِعُوا القَطْر من السماء، ولولا البهائمُ لم يُمْطَروا،

---

(١) (لا زَبْرَ له): أي لا تفكير له، ولا إرادة له، فهو تبع، لأنه لا يستعمل عقله، فلا يكون له حيلة، وإنما ينتظر من غيره أن يقوده.

(٢) هذا الذي لا يعف عن المال، ولو كان قليلاً.

(٣) وهذا الذي لا يعف عن الشهوات والفواحش.

(٤) وهذا الذي لا يعف عن الكلام الباطل والسوء، و(الشِّنْظِير) فسره بقوله (الفحاش): وهو سيء الخلق بذيء اللسان الذي يقول كلاماً فاحشاً أي مَعِيباً جداً.

(٥) جزء من حديث، أخرجه مسلم رقم ٢٨٦٥، عن عِياض بن حِمار المُجاشِعي ﷺ.

وما بَخَسَ قومٌ المِكْيال والميزان إلا أُخِذُوا بالسِّنين وشِدَّة المَؤونَة وجَور السلطان، ولا حكم أمراؤهم بغير ما أنزل الله إلا سلط عليهم عدوهم فاستنقذوا بعض ما في أيديهم، وما عطلوا كتاب الله وسنة نبيه إلا جعل الله بأسهم بينهم»(١)، وقد رأينا في زماننا كثيراً من الأمراض الخطيرة المميتة التي تصيب أهل الفواحش والزنا واللواط والسحاق، مثل مرض الإيدز وغيره كثير وخطير، أعاذنا الله منها، كما تعيش أكثر البشرية ضِيْق الرزق وضَنْك العيش.

كيف نتخلق بالعفة، وما الأساس الفكري الذي يُوَلِّدُ ويصنع خلق العفة:

هناك عدد من الحقائق إذا عرفها الإنسان وتَذَكَّرَها، تكون سبباً في التحلي بخلق العفة، والحرص عليه:

١. خلق العفة مبني على إيمان الإنسان أنه ليس حراً في الدنيا، فهو مُقيَّد بما يريده خالقه وخالق كل شيء، ولا يجوز أن يكون الإنسان عبداً لهواه وشهواته، ولا عبداً لما يريده الناس والحكام والطغاة، ولا يجوز أن يحكم نفسه بما شاء، بل هو عبد لله ولا يحكمه إلا الله، ﴿ إن الحكم إلا لله ﴾ [يوسف: ٤٠]، ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللهِ إِنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي القَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [القصص: ٥٠].

ومن المنطقي أن حرية الإنسان يقيدها مصلحة النفس والمجتمع، ومن ترك العفة آذى نفسه، وأفسد المجتمع.

والإنسان العاقل لا تغيب عنه هذه الحقائق، فيرى من الواجب عليه أن يضبط نفسه ويتعفف، رحمةً بنفسه وبغيره.

٢. والمؤمن يعلم أن دار الدنيا ليست للترفه والتمتع، وليست باقية ولا دائمة، وإنما هي اختبار وابتلاء وفتنة، وأحكام وتكاليف، وعن قليل تزول وتنتهي ويأتي الحساب وننقل إلى الدار الآخرة.

ومن علم ذلك لم يطمع بشيء حرمه الله عليه ويعاقبه عليه، ولم يتطلع إلى ما ليس له، ولم يستعظم شيئاً يزول، فيعف عن أعراض الناس وأموالهم.

ومَن تذكَّر هذه الحقائق وتذكَّر معها أن الآخرة هي خير وأعظم وأدوم، فإنه يَعِفُّ ويصبر ويضبِط نفسه أمام المغريات والمثيرات من النساء والأموال وغيرها.

ويعلم المسلم أن الله هو الذي خلق الجمال في المرأة، خلقه ليكون اختباراً فيما حرمه الله، وخلقه نعمةً ليتمتع به الإنسان فيما أحله الله، وليكون سبباً يدفع الرجال إلى الزواج والإنجاب وإنشاء أسرة متعاونة.

هذا الأساس الفكري الذي يدفع إلى العفة، أما الأساس العملي فهو تأدب المسلم بآداب العفة التي أمر بها الشرع والتزامه بها، وإجباره نفسه بها، يُمَكِّنُ العفة فيه شيئاً فشيئاً حتى يصير عفيفاً، ثابتاً على عفته.

المطلب الثاني

العفة عن الشهوات المحرمة، وأثرها على المال والإنتاج والاقتصاد

(١) حديث حسن، وصححه بعض العلماء، أخرجه البيهقي في شعب الإيمان رقم ٣٣١٥ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وأخرجه الحاكم رقم ٨٦٢٣ بنحوه من حديث بريدة، كما أخرج نحوه البيهقي في شعب الإيمان رقم ١٠٥٥٠ وابن ماجة رقم ٤٠١٩ عن ابن عمر.

الفرع الأول

الآثار المادية الخطيرة للشهوات

الأضرار التي تنتج عن فتنة الشهوات كثيرة جداً، وهي مادية ودنيوية كما هي معنوية وأخروية، نجد منها كثيراً في واقعنا:

١. زيغ الشباب عن أهدافهم التي تنفعهم وتنفع أمتهم في الدنيا.

٢. فشل كثير من الشباب في التحصيل العلمي.

٣. إضاعة الأوقات.

٤. صرف الأموال في اللهو والفساد.

٥. ضعف الإنتاج، والانحراف عن التفكير المثمر.

٦. الغفلة عن الله وعن الآخرة، والتي ترجع إلى فساد الدنيا لعدم التقوى.

ولنفصل في بعض الآثار الخطيرة المادية والاقتصادية للشهوات:

إذا سيطرت الشهوات على الإنسان فإن لها فتنة كبيرة، وآثاراً خطيرة، على فكر الإنسان وخواطره، وعلى قلبه ونفسيته، وعلى عبادته، وعلى معاملته، وعلى سلوك الفرد والمجتمع والبشرية، كما لها آثارها الاقتصادية:

١. حينما تتمكن الشهوات تدفع صاحبها ـ ولو كان بخيلاً ـ إلى بذل الأوقات الكثيرة والأموال الطائلة لأجل الشهوة، ولمن يعينه على الشهوة، وقد يدخل بابَ السرقات والرشوات، لأجل تحصيل الأموال التي تعينه على الفساد والشهوة، وقد يدخل باب الخمر والمسكِرات والمعازف المحرمات، فهي الأدوات المرافقة للشهوات عادة، وقد يدخل ترويج المخدِّرات لأجل المال، وليورط غيره في طريق الفساد، فيُخْضِعه لما يريد من رذائل وخساسات.

وإذا نظرت إلى أثر هذه الأمور على الاقتصاد في العالم؛ وَجدْتَه سبباً في إهدار المليارات في غير نفع، ووجدته سبباً في تحويل أموال هائلة طائلة عن وظيفتها ونفعها، إلى الإفساد والإجرام والباطل والضرر واللهو.

٢. قد يصل الفساد والضلال بأهل الشهوات إلى الإفساد والإضلال، إذا صاروا وُلاة وحُكّاماً، يفسدون في الأمة، ويحرفونها عن مسيرها، قال تعالى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ ﴾ [محمد: ٢٢-٢٣].

وكثيرٌ من بلادِ العالَمِ اليومَ يَحكُمُها أئمةُ الإفسادِ والإضلال، وقد بلغوا مبلغاً خطيراً من الإغواء والإفساد والإباحية، فهدموا قيمة الحياء، وجعلوا التبرج الفاحش والاختلاط والخلوة أموراً مباحةً مُعتادَة، واستباحوا الزنا واللِّواط والسِّحاق، وزنا المحارِم والشذوذ الجنسي، وجعلوها مشروعة بالقانون في كثير من دول العالم، وسهَّلوا أسباب هذه الفواحش، وجعلوا لها نوادي وشواطئ ورياضات، وجعلوا طلب الصبايا والفتيات للمال بعِرضها وشرفها وجمالها وجسدها صَنعةً، وصنعوا إعلاماً شهوانياً، وأفلاماً إباحية، ومقاطع مصورة (فيديو كليبات) مثيرة، وأغاني ماجنة، ومسلسلات تُسَلْسِلُ القلبَ إلى الشهوة والمحرمات، وأغدقوا الأموال على أغاني المجون، واستعلنوا بالرقص المتعري على الملإ وأمام عموم الناس، فلا يخفونه ولا يستحيون منه، وأشاعوا ألوان الخلاعة والإغراء والإثارة، وأنشؤوا مواقع

إباحية لصور النساء العاريات، وللتواصل مع العاهرات، وأقحموا جسد المرأة في كل شيء، حتى صارت الإعلانات التجارية لا تخلو من مثيرات وعورات، جعلوا فيها جسد المرأة خسيساً يُستخدم لترويج المبيعات.

وهم في كل ذلك أنفقوا أموال الأمة والبشرية بغير حق فيما يَضُرُّها، بدلاً من إنفاقها فيما ينفع ويصلح ويرتقي، وبَدَلاً من إنفاقها في حاجة الإنسان الحقيقة والضرورية.

وكلُّ ذلك يهدر طاقات أمتنا وأفرادها، ويهدر الأوقات والأموال، ويهدر القدرة على التفكير والتركيز، ويُضعِف الأداء الدراسي والوظيفي، ويجعل الإنسان غافلاً عن أهدافه النافعة.

وكل ذلك ينعكس على الاقتصاد بخسارة فادحة تُقَدَّرُ بالمليارات.

٣. إن اتباع الشهوات له **آثار عامة سيئة وخطيرة على المجتمع والبشرية**، وتنعكس على المادة والمال والاقتصاد بالفساد:

أولاً: الطالب الذي يتابع التلفاز ويسهر على المواقع الإباحية، لن يفلح في طلبه للعلم، فيتغيب عن دروسه، وينشغل فكره عن استيعابها، فكيف إذا كان المجتمع كله مشغولاً بشهواته، وكيف إذا كان الطالب يجلس بجنب الطالبة وهي تعرض مفاتنها وعورتها، فأي علم سَيُحَصِّل(١).

ثانياً: العامل الذي يسهر على الشهوات، سيكون أداؤه ضعيفاً، وسيتأخر ويتغيب عن دوامه، فكيف إذا كان جو العمل مختلطاً، يشغل فكر العامل، ويثيره في كل ساعة(٢).

ثالثاً: ونتيجة الشهوة والإباحية في كثير من دول العالم، وخاصة الغربي، بدأ يعزف الناس عن الزواج، ونتج عن ذلك **تزايد المواليد من الزنا**، حتى صارت نسبة المواليد من الزنا أكبر من مواليد الزواج في تلك البلاد(٣).

ونتج عن ذلك **إرهاق خزينة الدولة**، لأن الدولة مضطرة للإنفاق على مواليد الزنا وإيوائهم وتوظيف مربين ومشرفين عليهم وعاملين وحارسين، فتضطر الدولة أن تزيد الضرائب على الشعب، فبدلاً من أن ينفق الوالدان على ولدهما وينتفعا منه ويربيانه، ينفقان عليه مع عدم الانتفاع منه.

ونتج عن ذلك ضياع هؤلاء اللقطاء وإجرام كثير منهم، فالولد الذي لا يعرف والديه **فاقد لحنان الوالدين** وتربيتهما، كما **يفقد الولد الارتباط الأسري** الذي ينمي عنده المسؤولية والانتماء والأدب والضمير والمراقبة والخجل ممن حوله، فيخرج اللقيط أقرب إلى الإجرام والنقمة على المجتمع، فيتسبب في **زيادة كبيرة للجريمة والقتل والسرقة وسوء الخلق**، وتحتاج الدولة أن تخصص لمكافحة جرائمهم نسبة كبيرة من الخزينة، ترهق الاقتصاد العام(٤).

---

(١) تعترف بعض التقارير الغربية بأن المدارس والجامعات المختلطة، لا يستفيد الطالب فيها من التحصيل العلمي إلا ٤٠٪ مما يحصله الطالب في المدارس والجامعات غير المختلطة.

(٢) إحدى الدول الكبرى في العالم منعت المواقع الإباحية سنة ٢٠٠٨م، وفرضت على محركات الانترنت عقوبة كبيرة إذا سمحت بها، حينما وجدت أن الانتاج الاقتصادي العامّ بدأ يتراجع، وتلك الدولة تخطط وتعمل لتكون خلال عقود الدولة الاقتصادية الأولى في العالم، فأجرت بحوثاً واستبيانات، فاكتشفت أن سبب التراجع هو تلك الشهوات والإباحية، التي لا يقاومها المجتمع الذي لا يملك إيماناً بالله والآخرة.

(٣) في بعض التقارير بلغت نسبة مواليد الزنا إلى مواليد الزواج ٥١ % في عدد من البلاد الغربية سنة ٢٠٠٨م، وفي إحدى بلادهم بلغت ٥٣ %.

(٤) تعترف بعض التقارير في بعض البلاد الغربية أن أكثر من ٩٠٪ من الجرائم هي من أبناء الزنا.

وبهذا ترى كيف أن الافتقار الاجتماعي والجفاف العاطفي، الناتج عن الثقافة التي تبيح الزنا والفواحش والتحلُّلَ الأسري؛ أدت إلى انحراف أخلاقي خطير وسيءٍ على تلك المجتمعات، ويكلف الدول مبالغ هائلة، وتخسر بسبب الأمم إنتاجاً وأموالاً كثيرة.

الفرع الثاني

من آداب العفة

ذات العلاقة بالمال، والتي لها أثرها على الحالة الاقتصادية

١. من أهم الأمور التي تصنع العفة وتعين عليها: **الزواج**، لذلك أمر الله بزواج العزاب، ولم يجعل ذلك مهمة الأعزب وحده، بل وجه الأمر إلى المجتمع كله، ليسعى في تزويج العزاب وعونهم على تكاليفه، لأن زواج العزاب صلاح للمجتمع كله، وحماية له، وليس حمايةً للأعزب والعَزْباء وحدهما، قال تعالى: ﴿ وَأَنكِحُوا الأَيَامَى(١) مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ **إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ** وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [النور: ٣٢]، وبينت الآية أنه لا يجوز لنا أن نجعل الفقر عائقاً دون الزواج، فالله تكفل بالرزق والفضل والزيادة من عنده.

وقد بين النبي ﷺ في الحديث السابق أن الزواج هو أعظم ما يعين على غض البصر وتحصين الفرج، فقال ﷺ: « فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج »، وهذان الأمران بهما تحصل العفة والحماية من الشهوات المحرمة.

ـ والزواج كما هو سبب في عفة الإنسان؛ فهو من أعظم أسباب تزكية النفس، فالمتزوج حينما يأخذ شهوته بالحلال، يَستعِفُّ بها عن الحرام، وتذهب خواطر الشهوة التي تشغل بال الإنسان، وتعكر عليه عباداته ومزاجه وسلوكه وأعماله، فإذا ارتاح قلب الإنسان من الشهوات؛ صار الاستعداد للطاعة والخير جاهزاً وكبيراً، لذلك كان الزواج يجعل الزوج كأنه قد ملك نصف دينه(٢).

ـ ومن المنطقي أن يكون الزواج عند الحاجة إليه، وفي السن الذي يُحتاج إليه فيه، فإذا بلغ الإنسان سن الشهوة والمُراهَقة، ولم يكن قادراً على ضبط نفسِه وخواطرِه ونَظَرِه، فالواجب أن يسارِع إلى الزواج عند ذلك، بغض النظر عن عُمرِه، فالوضع الطبيعي والفِطري والمنطقي أن يكون الزواج في السِّن الذي تبدأ تدخل الشهوة فيه إلى نفس الشاب والفتاة، وفي العُمُر الذي تثور فيه الشهوة وتفور(٣).

وتأخير الزواج عن هذا السِّنِّ هو من أعظم أسباب انفلاتِ الشباب والفتيات وفسادِ المجتمع.

ولا يجوز للمجتمع أن يتعلل بالفقر والمهر، ولا أن يَجعل الدراسةَ وتكاليفَ العرس وتجهيزَ المسكن؛ أسباباً لتأخير الزواج لعدة سنوات.

---

(١) الأيامى: هم من لم يكن متزوجاً، سواء كان ذكراً أو أنثى، وسواء كان متزوجاً من قبل أم لا.

(٢) روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: « من تزوج فقد استكمل نصف الإيمان، فليتق الله في النصف الباقي »، حديث حسن، أخرجه الطبراني في الأوسط رقم ٧٦٤٧ عن أنس بن مالك ﷺ ، وضعفه بعض العلماء.

(٣) وهو أمر مرتبط بصلاح المجتمع وعفته ونظافته من الإثارة والشهوات، فإذا كان المجتمع نظيفاً طاهراً؛ فإن الشباب يقدر على تأخير الزواج، وإلا فالحاجة إلى التبكير كبيرة.

ويجب تيسير الزواج وتيسير المهور وتيسير الشروط، من طرف الزوج وأهله، والزوجة وأهلها، قال النبي ﷺ : « أعظم النساء بركة أيسرهن صداقاً »(١)، وقال ﷺ : « خير النكاح أيسرُه »(٢) .

وواجب المسلمين جميعاً أن يُغيِّروا تلك التقاليد التي تؤخر الزواج وترهق الأزواج بالتكاليف، كما يجب تعاون المجتمع كله على ذلك، كما أمر الله بقوله: ﴿ وأنكحوا الأيامى ﴾.

ـ ولا ينبغي أن نؤخر الزواج؛ لأجل **حفلة زواج** تُكلِّف ألوف الدنانير، وهذه الحفلات صارت غروراً ورياءاً وتفاخراً وسمعة، وقد يستدين الزوج لأجلها مالاً ينفقه في ساعة واحدة على حفلة العرس، ثم يبقى سنوات وهو يُضَيِّقُ على نفسه وعلى زوجته لِيَسُدَّ الدَّين، أليس ذلك تضييعاً لمصلحة الزوجين؟ أليس ذلك نوعاً من السَّفَه؟

وكذلك ما تطلبه الزوجة من **لباس كثير**، تقتصر فائدته على أيام أو أشهر، وتَضِيعُ الأموالُ، ولا يستعمل اللباس بعد ذلك، فإنها تَسمَن أو تحبَل، فلو كانت الزوجة عاقلة لاكتفت بالقليل، وأبقت على مال زوجها، ثم يأتيها بلباس جديد كلما احتاجت، وكلما تغيرت أحوالها.

وكذلك **تكاليف أثاث البيت الزائدة،** مما يمكن تأخيره أو الاستغناء عنه، وتطلبها الزوجة أو أهلها؛ قد تكون خلاف مصلحة الزوجين، ولا تُعِين على عفتهما، فمن أهم أسباب تأخير الزواج حرص الناس على أن يكون بيت الزوجية على أكمل ما يكون، ويؤخرون الزواج حتى يصير الزوج قادراً على التكاليف الباهظة لأثاث البيت، وقد لا تدوم الزوجية فنحن نرى في زماننا أكثر هذه البيوت تُهدم بالطلاق(٣).

ألا يمكن الاقتصار على أثاث بيت متواضع، يكفي لأساسيات الحياة، ثم يزداد ويتوسع فيه مع الأيام، كما تزوج آباؤنا وأجدادنا، مع القلة والأثاث المتواضع، وصلحت بيوتهم وبارك الله لهم فيها.

لا ينبغي في مجتمع مسلم طاهر أن يجد المنحرفون السبيل إلى الزنا سهلاً قريباً، بينما مَنْ يُريد العفافَ يَجِدُ بينه وبين الزواج مسافاتٍ شاسعةً وجُدُراً مُمَنَّعَة.

فتلك تقاليد وأعراف باطلة، ومنكرة في دين الله، يجب التخلص منها، ولو اعتادها الناس والأقارب والعشائر والأقوام وأهل البلاد، فهي إسراف بلا عقل ولا نفع، وقد أدت هذه التقاليد مِن تكاليفِ الزواج وغلاءِ المهور إلى مفاسد كبيرة في زماننا، منها: توجُّه بعض الشباب والفتيات نحو الزنا، وانتشار الفساد في الجامعات والمؤسسات وغيرها، ومنها: تأخرُ سِنِّ الزواج، وزيادةُ العنوسة في الذكور والإناث، وما يترتب على ذلك من حالات نفسية عند كثير منهم، وما يترتب على ذلك من فساد كثير وتَوجُّهٍ نحو الحرام.

وبعض الناس يغلي المهر، بحجة أنه يريد من الخاطب والزوج احترام الزوجة وتقديرها وعدم الاستعجال إلى تطليقها لأي سبب، والواقع أن الذي لا أخلاق له لن يُقَدِّرها لأجل المهر، وإذا كرهها فإنه يظلمها ويضايقها، حتى

---

(١) حديث حسن، أخرجه الحاكم رقم ٢٧٣٢ عن عائشة رضي الله عنها، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأخرجه أحمد رقم ٢٤٥٧٣ بلفظ: « إن أعظم النكاح بركة أيسره مؤونة ».

(٢) حديث صحيح، أخرجه أبو داود رقم ٢١١٧ وابن حبان رقم ٤٠٧٢ ونحوه الحاكم ٢٧٤٢ وصححه، عن عقبة بن عامر ﷺ .

(٣) بلغت نسبة الطلاق في بعض البلاد العربية أكثر من خمسين بالمئة، فبين كل عَقدَين عَقدٌ يُفسخ أو ينتهي بالطلاق، وفي كل سنة تزيد هذه النسبة.

تطلب الطلاق وتتنازل عن المهر، فيكون المهرُ سببَ تعذيب لها، لا رحمةً لها، فمن أراد الرحمة لابنته فليزوجها من صاحب الدين والخلق، الذي إنْ أحبها أكرمها، وإن كرهها لم يَظلمْها.

٢. من أدب العفيفة: **أن لا تتابع المُوْضَة**[1]، فمتابعة الموضة سفاهة وفساد وقلة عقل.

وبعض بنات الموضة تتابع الجديد من الأزياء، وموضات الرذيلات الكافرات، وأزياء التعري والإغراء، غاية فكرها أن تقلد راقصة ساقطة، أو غاوية فاجرة، تلبس اللباس أو الحذاء اليومَ راغبةً به ومعجبة به ومُعظِّمةً له، ثم تخلعه في اليوم التالي وكأنه مقرف ومكروه.

وما يكون اليوم مكروهاً ومقرفاً ومرفوضاً ومرذولاً ومَعيباً ترفضه الفتاة، تجدها غداً تعظِّمه وتلبسه وتحبه وترغب به، ولا ترضى غيره، لأن راقصة أو مغنية لَبِسَتْه، أو تجاراً رَوَّجُوه على أنه الموضةَ الجديدة.

وكذلك الشأن في تسريحات الشعر وأدوات الزينة وألون المساحيق وحقائب اليد، تتحول بين يوم وآخر من مرفوضة إلى مقبولة، والعكس، وهذا يُرهِق جيوب الناس، ويُضيّع أموالهم، كما يفتح باب الفتنة والفساد والتعري وإظهار المفاتن.

وينطبق على أتباع الموضات في زماننا قول النبي ﷺ: « لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْراً شِبْراً وذِرَاعاً بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ »[2].

والجري وراء الموضات هو سبب كبير في الإرهاق المالي للبيوت، وسبب في انحراف الوجهة الاقتصادية عند الشعوب.

٣. من آداب العفيف: **الحذر من أن يُوَرَّط بالفاحشة والشهوات أو يَفعل ما يجعله مُتَّهماً بها.**

فأهل الكفر والفجور يحاولون استدراج الإنسان إلى الشهوات والفاحشة، ليخضعوه للباطل، وقد يصوِّرونه وهو في حالة خسيسة، ليهددوه بفضيحته بها، فيبقى خاضعاً لباطلهم وأوامرهم.

وواجب المؤمن أن لا يتورط أصلاً في ذلك، وإذا حصل منه ضعف فوقع؛ فيجب أن يبقى على الحق ولا يخضع للباطل وأهله، والكفرِ وفجورِه، والنفاق وعِمالَتِه، ولو فضحوه، فالفضيحة في الدنيا خير من الولاء للكافر، أو اتباعه في مزيد من الفواحش والشهوات والمعاصي، أو التعاون معه في إجرام وإفساد.

وكم من حاكم أو مسؤول في زماننا اشتراه الأعداء بالمال واستدرجوه في الشهوات، فخضع لهم وصار يفسد في البلاد كما يشاؤون، ويسعى في تخلف البلاد كما يريد الأعداء.

وهذا الأمر من أهم أسباب الفساد الاقتصادي في بلادنا، اليوم.

---

(١) (المُوضَة): كلمة أجنبية، تعني آخر زي، أو الطراز الحديث من الألبسة وقصات الشعر والزينة ونحوها، مما يعتاده الناس ويرغبون به.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٦٨٨٩ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، و (الضب): دابة يأكلها بعض العرب، رائحتها كريهة جداً، لا تدخل جحرها مرتين، بل تغيره، وحينما تخرج من جحرها ترجع رجوعاً ولا تخرج بوجهها، وكذلك أصحاب الموضات يأتون ما هو كريه، يستحلونه ثم يتراجعون عنه ويكرهونه، ولا يعودون إليه، ويتراجعون عنه تراجعاً، ونجد أكثر هذه الطرائق والعادات الفاسدة تأتينا من اليهود والنصارى، فهم أصحابها، والمخططون لها.

وقد تعرض لمثل هذا الموقف صحابي، أراد الأعداء أن يشتروه بالمال والجاه، فوقف موقفاً عفيفاً، فهذا كعب بن مالك ﷺ لما كان في المدة التي عاقبه الله فيها على تخلفه عن غزوة تبوك يحاول الروم شراءه، فلا يضعف ولا يلين ولا يبيع إيمانه، قال: « فبينا أنا أمشي بسوق المدينة إذا نَبَطِيٌّ من أنباط أهل الشام، ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول: من يدل على كعب بن مالك، فطَفِق الناس يشيرون له، حتى إذا جاءني دفع إلي كتاباً من مَلِك غَسّان، فإذا فيه: أما بعد، فإنه قد بلغني أن صاحبك قد جَفاك، ولم يجعلك الله بدارِ هَوان ولا مَضْيَعةٍ، فَالْحَقْ بنا نُواسِك، فقلت لما قرأتها: وهذا أيضاً من البلاء، فتَيَمَّمْتُ بها التَّنورَ، فسَجَرْتُه بها »(١) .

والواجب أن تكون التربية الإيمانية الأخلاقية والتربية على العفة في بلادنا وأبنائنا على أفضل وجه، حتى إذا جاء عدونا إلى أرضنا، لم يجد من يشتريه، ولم يجد من يتاجر بسمعته، ولم يجد من يعينه على فساده، ولم يجد من يقبل ثقافة الفجور والخنا التي يروِّجها الكفار والمفسدون.

المطلب الثالث

العفة عما ليس لك من المال

بينا من قبل أن اسم العفة يطلق على الأمانة، فالذي يكون قادراً على الخيانة ويعف عنها، فهو أمين.

والمسلم لا يكون جَشِعاً ولا يطمع بما ليس له، **فالأمانة عفة**، ومَن لا عفة له يسقط في الخيانة ويُضَيِّع الأمانة.

وقد مدح الله المتعففين عن أموال الناس على الرغم من حاجتهم، وأمرنا بالبحث عن المتعففين والتصدق عليهم، فقال سبحانه: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحصِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِي الأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ **التَّعَفُّفِ** تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافاً وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٧٣].

وأهم الأسباب التي تدعو إلى العفة عن المال الحرام:

١. عِلمُك بأن الرزق مضمون ومقسوم ومكتوب، فإنك لن تزداد بالمال الحرام رزقاً.

٢. صبرك على الكسب الحلال.

٣. صبرك على ما أعطاك الله، يَصِلُك معه رزقُك، ويُبارَك لك فيه، وتكون ممدوحاً وناجياً، قال رسول الله ﷺ: « ليس من عمل يقرب إلى الجنة، إلا قد أمرتكم به، ولا عمل يقرب إلى النار، إلا قد نهيتكم عنه، لا يستبطئن أحد منكم رزقه، إن جبريل عليه السلام ألقى في رَوْعي(٢) أن أحداً منكم لن يخرج من الدنيا حتى يستكمل رزقه، فاتقوا الله أيها الناس، وأجملوا(٣) في الطلب، فإن اسْتَبْطَأَ أحدٌ منكم رزقَه، فلا يطلبه بمعصية الله، فإن الله لا يُنالُ فضلُه بمعصية »(٤).

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٤١٥٦ ومسلم رقم ٢٧٦٩ .

(٢) (رَوْعي): نفسي.

(٣) (أَجْمِلوا): أي اطلبوه طلباً جميلاً، لا بالحرام، ولا بالهمّ والاستعجال.

(٤) حديث صحيح، أخرجه الحاكم رقم ٢١٣٦ عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

ويوضح المعنى رواية أخرى للحديث: إذ قال: « فأجملوا في الطلب، خذوا ما حل، ودعوا ما حرم »[١].

ـ وعكس العفة عن المال: **الطمع**، وهو أن يتطلع الإنسان إلى ما ليس له، يتطلع إلى ما عند غيره. يرغب ويحرص على اكتساب المال، ولو كان بطريق منحرف أو حرام.

وكلما ازداد ماله ازداد حباً للمال، وحرصاً على جمعه، فلا يشبعه شيء، كما قال النبي ﷺ : « لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغَى ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب »[٢].

والغِنى وكثرةُ المال لا تُخرِجِ الإنسانَ من الطمع إلى العفةِ، وإنما يُخرجه أن يتعلم القناعة، فيصير غنيَّ النفس، قال ﷺ: « ليس الغنى عن كثرة العَرَض[٣] إنما الغنى غنى النفس »[٤].

ومَن تخلَّص من الطمع طابت نفسه وارتاحت، قال ﷺ : « طوبى لمن هدي للإسلام، وكان عيشه كَفافاً، وقَنعَ »[٥].

من آداب العفيف عن أموال الناس

ما ذكرناه في خلق الأمانة كله يدخل في هذا الباب، ونضيف هنا أموراً لم يمر ذكرها فنُفَصِّل فيها، وبعض ما تكرر لا نفصل فيه:

١. ومن أدب هذا العفيف الأمين: أن **يتعفف عن أموال الأيتام والضعفاء**، حتى لو كان يعمل لهم فيها، إذا كان مستغنياً عنها بماله الخاص، وإن كان فقيراً قد فرغ وقته أو بعض وقته للعمل بأموالهم؛ فلا يأخذ من أموالهم التي يشغّلها لهم إلا قدر أجرة المثل، ولا يتوسع ولا يعتدي، قال تعالى: ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَأْكُلُوهَا إِسْرَافاً وَبِدَاراً[٦] أَن يَكْبَرُوا وَمَن كَانَ غَنِياً **فَلْيَسْتَعْفِفْ** وَمَن كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللّهِ حَسِيباً ﴾ [النساء: ٦].

٢. ومن أدب العفيف عن المال: أن **لا يتطلع إلى أموال الآخرين ودنياهم**، ولا يطمع بها ولا يرغب بمثلها، قال تعالى: ﴿ وَلاَ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجاً مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾

---

(١) رواه أبو يعلى في مسنده رقم ٦٥٨٣ عن أبي هريرة ﷺ، وتمام روايته: « يا أيها الناس إن الغنى ليس عن كثرة العَرَض، ولكن الغنى غنى النفس، وإن الله يوفّي عبده ما كتب له من الرزق، فأجملوا في الطلب ... ».

(٢) أخرجه البخاري رقم ٦٠٧٢ عن ابن عباس رضي الله عنهما ومسلم رقم ١٠٤٨ عن أنس ﷺ. وقوله: (ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب): أي إن أكثر الناس يرغبون بالدنيا ويحرصون على الاستكثار منها، حتى يموتوا ويدفنوا في التراب، إلا من تاب من التعلق بالدنيا، فيكون خلاف ذلك.

(٣) العَرَض والأعراض: أي ما يملكه الإنسان.

(٤) أخرجه البخاري رقم ٦٠٨١ ومسلم رقم ١٠٥١ عن أبي هريرة ﷺ .

(٥) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ٢٣٤٩ وأحمد رقم ٢٣٩٨٩ وابن حبان رقم ٧٠٥ والحاكم ٩٨ عن فضالة بن عبيد ﷺ، وفي رواية ابن حبان: « وقنعه الله به »، ومعنى: (طوبى): أي جنة، أو موضع في الجنة، (كفافاً): أي رزقه الله ما يكفيه ويقضي حاجاته، (وقنع) بفتح النون أو كسرها: أي اكتفى ولم يطمع بالمزيد، وارتاح قلبه.

(٦) ﴿ بِداراً ﴾: أي مبادرين ومستعجلين، قبل أن يكبر الأولاد، وينتبهوا لأموالهم وحقوقهم.

[طه: ١٣١]، وهذه الآية كما تطلبُ العفةَ عن الشهوات، تطلبُ العفةَ عن أموال الآخرين، والعفةَ عن التعلق بالمال، والعفةَ عن الطمع فيما آتاه الله أصنافاً من الناس من المؤمنين والكافرين، ومن ذلك:

أ. **أن لا يُشعِر العفيفُ أحداً أنه يرغب بممتلكاته وخصوصياته**، فإذا رأى قلماً في جيب أحدٍ، لم يُشعِره بأنه معجب به، حتى لا يكون ذلك سبباً في إعطائه إياه، فكثير من الناس يكرهون من يرغب بما عندهم، ويحبون من يزهد فيما عندهم، قال ﷺ : « وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس »(١).

ب. **أن لا يستغل أموال الناس والأصدقاء لمصالحه الشخصية**، كأن يطلب من صديق أن يوصله إلى بيته أو عمله، فيكون ثقيلاً على صديقه، ويكلِّفه ثمن الوقود، ويأخذ من وقته، لا سيما إذا تكرر ذلك، فالعفيف يرفض الإثقال على الناس أو استخدام الناس أو الاستفادة من أموالهم، إلا إذا كان ذلك إحساناً منهم، وبطِيْبِ نفْسٍ منهم.

ج. **أن يستعف الزوج عن مال زوجته**، ولو تبرعت له به، فإنه يَعُدُّه دَيْناً، ويَرُدُّه إليها حينما يستطيع، خشية أن تكون قد قَدَّمَتْه حَياءً وخجلاً أو بغير طيب نفس.

د. **أن يستعف الوالد عن مال ولده، إن لم يكن محتاجاً إليه**، وإذا أخذ منه لا يأخذ إلا قَدْرَ حاجتِه، وكذلك الوالدة.

قال النبي ﷺ : « أنت ومالك لأبيك »(٢)، وقوله ﷺ : « إن أطيب ما أكلتم من كسبكم، وإن أولادكم من كسبكم »(٣)، فإذا احتاج الوالد فلا يخجل ولا يتحرج من أن يطلب من ولده مالاً، ويأخذ قدر حاجته، وهو مرتاح كأنما يأخذ من مال نفسه، ولا يتحرج من الضيافة عنده، ويأكل ويتناول ما يشتهي، كأنما هو في بيته.

ويستعف الأب عما وراءَ ذلك، مما لا يحتاجه، فلا يأخذ الأب مال ولده كما يشاء، ولا يتصرف بأموال الأبناء من غير رضاهم، ولا يتسلط على أموالهم بغير حق.

وقد ظن بعضُ الناس أن معنى هذين الحديثين أن يتسلط الوالد على مال الولد كما يشاء، ويستبيحه بغير حاجة، أخذاً من رواية: « إن أبي يريد أن يجتاح مالي، فقال له النبي ﷺ : أنت ومالك لأبيك »، لكن الحديث رُوِيَ بلفظ: «إن أبي يحتاج مالي»، وهذه الرواية هي الموافقة للأصول العامة، كما يؤيدها رواية عن عائشة رضي الله عنها، قال

---

(١) حديث حسن، أخرجه ابن ماجة رقم ٤١٠٢ والحاكم رقم ٧٨٧٣ عن سهل بن سعد رضي الله عنه .

(٢) حديث حسن، أخرجه ابن أبي شيبة رقم ٢٢٦٩٤ عن محمد بن المنكدر، وابن ماجة رقم ٢٢٩١ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، والطبراني في المعجم الكبير رقم ٦٩٦١ عن سمرة رضي الله عنه وفي المعجم الأوسط رقم ٥٧ عن عبد الله، وابن حبان رقم ٤١٠ عن عائشة رضي الله عنها، وقد روي مع الحديث الذي بعده، أخرجه أبو داود رقم ٣٥٣٠ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما « أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن لي مالاً وولداً، وإن والدي يحتاج مالي، قال: أنت ومالك لوالدك، إن أولادكم من أطيب كسبكم فكلوا من كسب أولادكم »، وأخرجه ابن ماجة رقم ٥٢٩٢ من طريق عمرو بن شعيب وفيه: « إن أبي اجتاح مالي ».

(٣) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ١٣٥٨ وقال: حديث حسن صحيح، ونحوه عند أبي داود رقم ٣٥٢٩ وابن ماجة رقم ٢٢٩٠ وابن أبي شيبة رقم ٢٢٦٩٤، عن عائشة رضي الله عنها، وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط رقم ٥١٣٦ عن ابن عمر رضي الله عنهما، وروي هذا الحديث مع الحديث السابق، وقد ذكرنا ذلك في الهامش السابق.

رسول الله ﷺ : « إن أولادَكم هبةُ الله لكم، يهب لمن يشاء إناثاً، ويهب لمن يشاء الذكور، فهم وأموالُهم لكم، إذا احْتَجْتُم إليها»[١]، فجعل استخدامَهم وأخذَ أموالهم مرتبطاً بالحاجة.

٣. ومن أدب العفيف عن المال: **أن لا يحسد الناس فيما عندهم من الدنيا**، قال تعالى: ﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله ﴾ [النساء: ٥٤]، فالعفيف عن أموال الناس؛ يطلب من الله أن يُعطيَه من فضله، دون أن يحقد على الناس لما عندهم، ودون أن يتمنى زوال النعمة عنهم.

ولا ينبغي أن ينظر المسلم إلى من هو فوقه في الدنيا؛ فيحتقرَ ما هو فيه من نِعَمٍ، ويحسد الآخرين على ما عندهم، بل ينظر إلى مَن دُونه ليكون شاكراً معظماً لعطاء الله ونعمته وعافيته، فكم من إنسان هو أقلُّ مِنك في العلمِ والخُلُقِ والجمالِ والصحة والبنينَ والمالِ، قال رسول الله ﷺ : « إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ »[٢]، وقال ﷺ: « انظروا إلى مَن أسفلَ مِنكم، ولا تَنْظُروا إلى مَن هو فوقكم، فهو أَجْدَرُ أن لا تَزْدَروا نِعمة اللهِ عليكم »[٣].

٤. من أدب العفيف عن المال: أن **لا يُضيّع حق الله في المال**، فلا يأكل حق الفقير، ولا يتخلف عن أداء الزكاة، ولا يتأخر، ولا يُقصِّر فيما وجب عليه مِنْ إنفاق، للأهل أو للقرابة أو للجار أو للمريض أو للدعوة أو للجهاد أو غير ذلك، فلا يطمع في مال جعله الله لغيره، ورزقه إياه؛ ليبتليه هل يعطيه أم يَحْرِمُه، هل يظنه لنفسه، أم يتذكر أن الله ولاه عليه واستخلفه فيه[٤].

(١) رواه الحاكم في المستدرك رقم ٣١٢٣ وصححه على شرط الشيخين.
(٢) أخرجه البخاري رقم ٦١٢٥ ومسلم رقم ٢٩٦٣ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.
(٣) أخرجه مسلم رقم ٢٩٦٣ عن أبي هريرة ﷺ.
(٤) وما سيأتي في أحكام المال المنهي عنه، يدخل تركه في العفة الواجبة.

المبحث الرابع

أخلاق أخرى وأثر التَّخَلُّق بها

على التصرفات المالية والإصلاح الاقتصادي

المطلب الأول: الصدق وترك الكذب

المطلب الثاني: العدل وترك الظلم

المطلب الثالث: الرحمة وترك القسوة

المطلب الرابع: الصبر وترك الغضب والانتقام

المطلب الخامس: التواضع وترك التكبر

المطلب السادس: الحياء وترك الوقاحة

المطلب السابع: الشجاعة

المطلب الأول

الصدق وترك الكذب

تمهيد:

لخلق الصدق أهمية عظيمة وأثر كبير في إصلاح جميع مناحي الحياة، وله علاقة قوية بالاقتصاد والمال والدنيا وأعمالها، والتخلق به له أثر بالغ على التصرفات المالية والإصلاح الاقتصادي، فنقدم خلاصة عن خلق الصدق، ثم نتحدث عن آداب الصادق ذات العلاقة بالدنيا وصلاح الحالة الاقتصادية والمعاملات المالية.

معنى الصدق:

خُلُق الصدق أن يقول الإنسان ما يوافق الحق ويطابق الواقع.

الصدق أعظم الأخلاق وأهمها، وهو فريضة من أعظم الفرائض، لذلك لا يجوز لإنسان ولا لمسلم أن يتهاون فيه، وعلينا أن نُشِيعَه في المجتمع كله، وأن نحرص عليه، وأن نعلمه لأبنائنا، وأن نحارب الكذب والكاذبين، ونحذَر منهم أشد الحذر، ونُحذِّر منهم أشد التحذير.

الصدق خُلُق يُحتاج إليه في التعامل مع الخَلْق، وهو يطلق على صدق اللسان في الكلام، ويطلق الصدق على الصدق مع الله، وصدق الحال والعزيمة والنية، ومن حرص على صدق القلب حرص على الصدق بلسانه، وكلامنا في هذا المطلب عن صدق اللسان دون غيره.

أهمية خُلُق الصدق وخطورة الكذب:

من كان صادقاً وثق به الناس وائتمنوه على أعمالهم وأموالهم، فهو يريح الناس كما هو مرتاح ومطمئن بصدقه، قال النبي ﷺ : « دَعْ ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طُمأنينة، وإن الكذب رِيبة »(١).

فالصدق طمأنينة وسكون وراحة في نفس صاحبه، لا يخاف ولا يضطرب، لأنه لم يُزَوِّر، والصدق طمأنينة في المجتمع، لأن الصادق يريح غيره، ولا أذى منه ولا إفساد، ولا غش ولا كذب، فيطمئن الناس إليه ويرتاحون إليه.

فَرْض الصدق:

ـ أوجب الله علينا الصدق واتباع الحق، وأمرنا النبي ﷺ بالصدق وبين لنا أنه طريق إلى الجنة، وحرم علينا الكذب، فنهانا النبي ﷺ عن الكذب وبين أنه طريق إلى النار، قال ﷺ : « عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البِرِّ، وإن البر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحَرَّى(٢) الصدق حتى يكتب عند الله صِدِّيقاً، وإياكم والكذب،

---

(١) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ٢٥١٨، عن الحسن بن علي رضي الله عنهما، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) يتحرى الصدق: أي يبحث عنه ويقصده ويلازمه ويصرُّ عليه، ويخشى الانحراف عنه.

فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً »(١).

تحريم الكذب:

ـ إن تحريفَ الحق وتحويلَه إلى باطل، أو تحويلُ الباطل إلى حقٍّ أمرٌ مرفوضٌ لذاته، لأن تبديل الحقائق وقَلْبَ الأمور مفسدة محرمة لذاتها، كما هو مفسدة محرمة لنتائجها وآثارها السيئة.

فالكذب وتزوير الحقائق لا تصلح معه الحياة، ولا يكون معه استقرار ولا أمن ولا ثقة، فكيف نتفاهم البشرية إذا كان ما يتكلمون عنه في كل شيء غير مطابق للواقع والحق، ثم إن كل تصرف يُبنى على الكذب لا يكون سليماً، فالحياة مع الكذب تسير سيراً منحرفاً باطلاً.

لذلك حرم الله الكذب وسماه زوراً، لأن الكذب تزوير وتحريف وتبديل للحقائق، قال تعالى: ﴿ واجتنبوا **قول الزور** ﴾ [الحج: ٣٠]، أي الكذب، وقال تعالى: ﴿ والذين لا يشهدون **الزور** ﴾ [الفرقان: ٧٢].

من آداب الصادق

ذات العلاقة بالمال والتي لها أثر عظيم في الإصلاح الاقتصادي

١. عدم الكذب على الله، إن صدق المسلم مع الله يدعوه أن لا يخرج عن أحكام الله في المال والمعاملات وغير ذلك، وصدقه مع الله يمنعه أن يكذب في معاملاته المالية، فالله أمره بالصدق ونهاه عن الكذب.

وصدق المسلم مع الله يمنعه من أن يستبيح المال الحرام والمعاملة المحرمة، فلا يفتري على الله، قال تعالى: ﴿ **قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَّا أَنْزَلَ اللهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَاماً وَحَلالاً قُلْ آللهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللهِ تَفْتَرُونَ، وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لاَ يَشْكُرُونَ** ﴾ [يونس: ٥٩-٦٠].

٢. ومن أدب الصادق: **الوفاء بالوعد**: بأن يحافظ على وعده، ويقيد نفسه به، ولا يتخلف عنه، ولا يتهاون في الموعد، إلا لضرورة قاهرة، وعند الضرورة إذا استطاع أن يعتذر من موعده من خلال الهاتف أو غيره فعليه أن يفعل ذلك حرصاً منه على صدقه.

ومن ذلك أن يحرص العمال والموظفون والمسؤولون والشيوخ والعلماء والطلاب على مواعيد اللقاءات ومواعيد الأعمال ومواعيد الدروس ومواعيد تنفيذ القضايا والأمور، قال ﷺ : « آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان »(٢).

والالتزام بالوعد من أعظم أسباب صلاح التعامل الاقتصادي واستقراره.

---

(١) أخرجه مسلم بهذا اللفظ رقم ٢٦٠٧، والبخاري نحوه ٥٧٤٣، عن عبد الله بن مسعود ﷺ ، وفي رواية عند مسلم: « إن الصدق بر ... وإن الكذب فجور ».
(٢) أخرجه البخاري رقم ٣٣ ومسلم رقم ٥٩ عن أبي هريرة ﷺ.

٣. ومن أدب الصادق: أنه **يصدق ولو كان الصدق خلاف مصلحته** الدنيوية الظاهرة، **فيصدق** في شهادته على نفسه وأقرب الناس إليه، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ ﴾ [النساء: ١٣٥].

ويصدق في وصف قدرته على العمل، ووصف عمله، ووصف سلعته التي يبيعها، ولو كان ذلك سبباً في تقليل أَجْره أو ثمن بيعه، لذلك أمرنا النبي ﷺ أن لا نحلف على بيع السلعة خشية الوقوع في الكذب، فيدخل علينا المال الحرام من ذلك، قال ﷺ : «الحَلِفُ مُنَفِّقَةٌ للسِّلْعَةِ، مُمْحِقَةٌ للْبركَةِ »[١]، وقال ﷺ : « ثلاثةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامةِ، ولا يَنْظُرُ إِلَيْهِم، وَلا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » قال: فَقَرأَها رسولُ الله ﷺ ثلاث مِرَارٍ، قال أَبو ذَرٍّ: خابُوا وخسِرُوا مَنْ هُمْ يا رسول الله ؟ قال: « المُسبِلُ[٢]، والمَنَّانُ، وَالمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالحَلِفِ الكاذِبِ »[٣]، وقال ﷺ : « إن هذا البيع يحضره الحلف والكذب، فشوبوه[٤] بالصدقة »[٥].

وبين لنا النبي ﷺ أن الصدق في البيع سبب في البركة والخير والزيادة، وليس سبباً في النقص، كما يتوهم بعض الناس، قال ﷺ : « البيِّعان بالخيار مالم يتفرقا، فإن صَدَقا وبيَّنا بورك لهما في بيعهما، وإن كتَما وكذبا مُحِقَت بركةُ بيْعِهما »[٦].

ومن الصدق الذي هو خلاف المصلحة الدنيوية، وهو واجب لأنه صِدْقٌ يقيم العدل ويُؤثِر الحق: صدق المحامي فيما يتقبله من قضايا يدافع عنها، بحيث لو طالبه مجرم أو نصاب أو سراق أو ظالم يأكل حق غيره أن يحامي عنه ويرافع له في قضية لينجيه من جرم، فأعطاه المجرم سِرَّه واعترف بجريمته له، وطالبه أن يُزَوِّر الحق ويناصر الباطل، ويدفع عنه بغير حق، ووعده على ذلك مبلغاً من المال، فلا يجوز للمحامي أن يَقْبَل، وهو يعلم أن قضيته كاذبة، ولا أن يأخذ المال فهو حرام، ويجب على المحامي أن يتحول شاهداً ضده، وجوباً.

ويدخل ذلك في قول الله تعالى: ﴿ وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٨].

والتزام المسلم بهذا النوع من الصدق له أثره الكبير الصالح اقتصادياً.

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٩٨١ ومسلم رقم ١٦٠٦ عن أبي هريرة ﷺ، وقال مسلم: للربح، بدل البركة.
(٢) أي المسبل إزاره: أي الذي يطيله تكبراً.
(٣) أخرجه مسلم رقم ١٠٦ عن أبي ذر ﷺ .
(٤) الشَّوب : الخلط، أي تصدقوا بشيء من أموالكم كفارة عما يقع منكم من لغو وحلف وكذب، خطأً.
(٥) حديث صحيح، أخرجه الترمذي ١٢٠٨ وأبو داود رقم ٣٣٢٦ والنسائي رقم ٣٨١٤ وابن ماجه رقم ٢١٤٥ وأحمد رقم ١٦١٣٥ والحاكم ٢١٣٨ وصححه، عن قيس بن أبي غَرَزَة ﷺ، وبعضهم يرويه بلفظ: « اللغو والحلف ».
(٦) أخرجه البخاري رقم ١٩٧٣ ومسلم رقم ١٥٣٢، عن حكيم بن حزام ﷺ.

٤. ومن صدق المسلم في معاملته: **أنه لا يُزَوِّر ولا يغرر ولا يغش ولا يخدع**، بل ينصح من يشتري منه، قال ﷺ : « من غش فليس منا »(١)، وقد ذكر بعض أصحاب النبي ﷺ أنهم بايعوه على النصح لكل مسلم(٢)، ولذلك اتفق العلماء على عدم جواز بيع الشيء المَعِيب إلا أن يبين البائع عيبه أو يشير إلى أن فيه عيباً على الأقل.

٥. ومن آداب الصادق، ذات الأهمية البالغة في التعاملات الاقتصادية: أن **يصدق في أداء عمله بحسب ما وَعَدَ واتفق وتعاقد**، وبحسب ما يتعارف عليه الناس عند عدم الاتفاق، ويؤدي العمل بالإتقان الذي يريده الناس ويفرحون به، لذلك قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ [المائدة: ١]، وقال ﷺ: « إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه »(٣) أي يتقنه بحسب ما يُصلح الأمر، وبحسب ما يحب الناسُ، وبحسب الاتفاق.

والعقود الشفوية يجب الوفاء بها، ولا يجوز التهرب منها، أو ادعاء عدم حصولها بحجة أنها لم تُسَجَّل رسمياً، فالعقد سواء كُتِب أم لم يكتب، سواء شَهِد عليه شهودٌ أم لم يشهدوا؛ هو عقد شرعاً، ويجب الوفاء به.

والمسلم ينظر إلى عقوده على أنها ميثاق وعهد مع الله، يجب الوفاء به، فلا يُخِلُّ المسلم بالتزاماته لله، ولا لخلق الله، كما أمر الله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلاَ تَنقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ [النحل: ٩١]، وقال تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً ﴾ [الإسراء: ٣٤].

وحتى يكون الإنسان وفياً بالعهود؛ فلا يجوز أن يعاهد إلا في أمر حق وخير وطاعة، حتى لا يضطر إلى نقض عهده، إذ لا يجوز إبرام عهد على باطل وشر ومعصية، ولا يجوز الوفاء به.

وإن عاهد على أمر باطل، فيجب أن يلغيه، قال ﷺ : « ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله، ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن كان مائة شرط، كتاب الله أحق وشرط الله أوثق »(٤).

٦. ومن أدب الصادق: **الحذر من الإشاعة الكاذبة**، والحذر من أن يكون سبباً في إشاعة خبر غير أكيد، فإذا سمع أمراً أو خبراً لم يحدث به ولم ينشره حتى يتأكد منه، ويرده إلى من يعلمُه أو يقدرُ على التحقق من صدقه.

قال تعالى مبيناً موقف المنافقين حول الإشاعة، ومبيناً الموقف الصحيح تجاهها: ﴿ وإذا جاءهم أمرٌ من الأمن أو الخوف أذاعوا به، ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ [النساء: ٨٣].

وإذا التزم المجتمع كله بهذا الأدب الواجب؛ كان مجتمعاً نظيف الثقافة سليم المعلومة، أما المجتمعات التي تفشو فيها الإشاعة؛ فهي مجتمعات تعيش على الوهم والثرثرة، وتشغل أنفسها بما لا ينفعها، بل بما يضرها ويثير فيها الشكوك والمخاوف.

---

(١) أخرجه مسلم رقم ١٠١ وفي رقم ١٠٢ قال: ليس مني، والترمذي رقم ١٣١٥، وأبو داود رقم ٣٤٥٢، وابن ماجة ٢٢٢٤، كلاهما بلفظ: « ليس منّا من غش »، عن أبي هريرة ﷺ .

(٢) أخرجه البخاري رقم ٢٥٦٦ ومسلم رقم ٥٦ عن جرير بن عبد الله ﷺ .

(٣) حديث حسن، أخرجه البيهقي في شعب الإيمان رقم ٥٣١٢ وأبو يعلى رقم ٤٣٨٦ والطبراني في الأوسط والكبير عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) أخرجه البخاري رقم ٤٤٤ ومسلم رقم ١٥٠٤.

ومن صدق المسلم أن يكون منصفاً، فلا يجوز للمسلم أن يَقْبَل الإشاعةَ في خصومه من غير دليل ولا تأكد، وإذا أشيع حوله شيء طالب بالدليل، قال ﷺ : « لو يعطى الناس بدعواهم؛ لادَّعى ناس دماءَ رجال وأموالهم، ولكن اليمين على المدَّعَى عليه »(١) .

كما يدل على تحريم الإشاعة؛ الأدلة التي تنهى عن القول بالظن، وتنهى عن الحديث بكل ما يسمع الإنسان، والأدلة التي تأمر بالتثبت من أقوال الفاسقين.

ونحن نرى اليوم كم هو أثر الإشاعة الكاذبة على الاقتصاد العالمي والمحلي، فهي وسيلة إعلامية خطيرة تستخدمها جهات عالمية مُجرِمةٌ، تتلاعب بالأخبار لتؤثر على الأوضاع المالية، فتتسبب بانهيار الأسعار أو ارتفاعها لسلعة أو لشركة، ثم تؤدي تبعاً لذلك إلى غنى فاحش لأولئك المتلاعبين، وتؤدي إلى افتقار شرائح كبيرة من المتعاملين والمساهمين.

وذلك فساد اقتصادي خطير، وعبث بالمال والقِيَم المالية، وكذب على البشرية، وإجرام في حقها، ومانع من استقرار المؤسسات المالية والشركات والمصانع.

٧. ومن أدب الصادق: أن **لا يكون ذا وجهين**، فالمسلم صريح، في مجتمع لا يَتَمَلَّقُ ولا يُراوِغ ولا يُزَوِّر، ولا يتظاهر لناس بشيء وهو ينظر إليهم خلاف ذلك.

ولا يتظاهر بالمودة والصداقة والنصيحة وهو يُضمِر الحقد والكيد والغش والغدر والخيانة.

ولا يتظاهر لناس بشيء ثم يشوه صورتهم عند الآخرين.

ولا يتظاهر للناس بشيء وحقيقته شيء آخر، فمن الكذب أن يقول شيئاً خلاف ما يعتقد، أو يقول قولاً يكذبه في نفسه: قال سبحانه: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الخِصَامِ، وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللهُ لاَ يُحِبُّ الفَسَادَ، وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللهَ أَخَذَتْهُ العِزَّةُ بِالإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ المِهَادُ ﴾ [البقرة: ٢٠٤-٢٠٦].

وهذا الأدب يحمي الناس من التورط في علاقات مالية، تكون نهايتها سيئة.

٨. ومن أدب الصادق: أنه **يحرص على ترك المعاصي والشهوات المحرمة التي تَدْفَعه إلى الكذب**، فلن يكون صادقاً من يكذب ليستر على نفسه ما يفعل من محرمات.

فالعامل والتاجر الذي غلبته شهوة المال وحبه حتى صار يطلبه بالحرام؛ يغش في بضاعته وعمله، ثم يكذب إذا سئل عن ذلك، ويكذب على من يتعامل معه ليأخذ أجراً أكبر أو ثمناً أكثر بغير حق.

والحاكم والوزير والمسؤول الذي يسعى لمصالحه الشخصية أو لمصالح أعداء أمته؛ يكذب على أمته ورعيته، ويضيع أموال الأمة والبلاد، متوهماً أنه يحافظ بذلك على ما حققه من جاه أو رتبة أو وظيفة أو مصالح شخصية.

كل هؤلاء وأمثالُهم إن حرصوا على الصدق؛ حرصوا على ترك شهواتهم ومعاصيهم، ليحافظوا على صدقهم مع اللهِ والخَلْق.

فالمعاصي والرضا بها من دوافع الكذب، وعلاجه بتركها.

٩. ومن أدب الصادق: أنه **يتحرى الصدق حتى فيما يجوز ويُرَخَّص فيه الكذب**، فيستعمل المعاريض والتورية بدلاً من الكذب، كما فعل النبي ﷺ يوم بدر حينما سأله رجل ـ يُتوقع أن يكون من العدو أو يوصل الخبر للعدو ـ

---

(١) أخرجه مسلم رقم ١٧١١ والبخاري نحوه رقم ٤٢٧٧ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

سأله من أين أنتم؟ فقال: من ماء[١]، والنبي ﷺ يَقصِد الماء الذي يخلق منه الإنسان، والسائل ظن أنه يعني منطقة فيها ماء.

قال عمران بن حصين ﷺ: « إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب »[٢].

وعن أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها قالت: « لم أسمع[٣] يُرَخِّصُ في شيء مما يقول الناس من الكذب؛ إلا في ثلاث: الحرب[٤]، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجلِ امرأتَه وحديث المرأة زوجها »[٥]، وليس معنى الحديث أن يتهاون الإنسان في الكذب في هذه الأمور، ويجعله عادة، فالنص لم يذكر إباحة الكذب مطلقاً، وإنما رخص فيه؛ فيستعمل عند الحاجة والضرورة، وعند عدم وجود البديل الذي يُغْنِي عنه.

وإنما رُخِّص بالكذب في هذه المواطن، لأن المقصد من الصدق إقرار الحق ونصرة الحق، فإذا وجد ظرفٌ ما يجعل الصدق مضراً بالحق وأهله، فالواجب عندئذ إخفاؤه، حرصاً على المصلحة الأكبر.

أما في الشؤون المالية والحقوق الدنيوية؛ فلا يجوز التعريض والتورية بما يضيع حقوق الآخرين، كما لا يجوز في القضاء والشهادة التورية، لأن ذلك يضيع حقوق الآخرين، بل يجب أن يشهد بحسب نية القاضي، وعلى ظاهر الأمر.

١٠. ومن أدب الصادق: أن **لا يتفاخر ويتظاهر الإنسان بشيء، يوهم أنه عنده وهو ليس عنده،** كأن يتظاهر بالتخلق بشيء وهو لا يتخلق به، أو يتظاهر بالتحقق بصفة كالزهد وهو لا يتصف بها، أو يتظاهر بامتلاك شيء وهو لا يملكه، أو تتظاهر المرأة أمام ضرتها بأن زوجها أعطاها أشياء لم يعطها إياها لتغيظها.

قال ﷺ: « المُتَشَبِّعُ بما لم يُعطَ كلابس ثَوْبَيْ زُورٍ »[٦]، فقد كذب كذباً عملياً وزَوَّر الحقيقة حينما تظاهر بامتلاك شيء لا يملكه من خلق أو علم أو عبادة أو مال أو لباس أو منصب أو إنجاز أو غيره، ثم كذب وزور حينما تفاخر واستعلى بذلك وتكبر.

وعدم التأدب بهذا الأدب أدى إلى غلاء في كثير من المبيعات، لوجود التفاخر في شرائها واقتنائها، بما يُعرَف في الاقتصاد: بالسعر التفاخري، فتكون السلعة لا تسوى عشرة دراهم، فتباع بمئة، لأن الأغنياء أو أصحاب الجاه يتفاخرون بامتلاكها، وهذا يؤدي إلى تنافس كاذب ومضر بالاقتصاد، ويَحُولُ دون شريحةٍ من المجتمع أن تنتفع من تلك المبيعات والسلع لغلائها.

١١. ومن أدب الصادق: أن **لا يتظاهر بالاهتمام بشيء، وهو صورة لا قيمة له أو لا داعي له،** فيكون كالمُمَثِّل، كمن يأتون بالناس ليشاركوا في جَاهَةٍ أو خُطوبَة، ويتظاهرون بأنهم يَطْلُبون المخطوبة لولدهم، وهم في

---

(١) انظر: السيرة النبوية لابن هشام، ٣ / ١٦٣.

(٢) حديث صحيح موقوفاً، أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم ٨٥٧ والبيهقي في السنن الكبرى ١٠ / ١٩٩، عن عمران بن حصين ﷺ، وأخرج البخاري في الأدب المفرد رقم ٨٨٤ وابن أبي شيبة في مصنفه رقم ٢٦٠٩٥ بمعناه عن عمر ﷺ.

(٣) أي من النبي ﷺ.

(٤) الكذبُ على العدوِّ الجائزُ في الحرب؛ ليس الذي يكون فيه غَدْر.

(٥) أخرجه مسلم رقم ٢٦٠٥، وفي بداية الحديث: « ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ويقول خيراً وينمي خيراً ».

(٦) أخرجه البخاري رقم ٤٩٢١ عن أسماء، ولفظه أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن لي ضرة، فهل علي جناح إن تشبعت من زوجي غير الذي يعطيني، فقال رسول الله ﷺ: المتشبع ....، وأخرجه مسلم رقم ٢١٢٩ عن عائشة أن امرأة قالت: يا رسول الله أقول إن زوجي أعطاني ما لم يعطني، فقال ...

الحقيقة قد اتفقوا على الزواج وعلى تفاصيله ومهره، بل ربما كانوا عقدوا العقد، وما هي إلا شكليات مَقِيتة، تُرهِق الناس والشباب مادياً، وتشغل الناس بلا فائدة، فذلك من الكذب، فالواجب أن يجمعوا الناس عندئذ باسم إعلان النكاح، لا باسم جاهة الطِّلْبَة، ويكتمل الكذب حينما ترى هؤلاء الرجال الذي جاؤوا والذين استقبلوا؛ يُسمَّون جاهة لفلان أو لفلانة، وحينما تنشأ مشكلات بين الزوجين لا نجد أي واحد من هذه الجاهة يسارع إلى الإصلاح بين الزوجين، فالذين جاؤوا يمدحون الخاطب؛ لم يتدخلوا لإيقاف ظلمه، ورده إلى حدوده، ولا الذين جاؤوا يُزوِّجون البنت يتدخلون لمنع نشوزها وتجاوزاتها.

المطلب الثاني

العدل وترك الظلم

معنى العدل:

إعطاء كل ذي حق حقه دون زيادة ولا نقصان.

وإذا لم يمكن إعطاؤه حقَّه أعطي ما يعادله أو يساويه.

ومن ذلك الحقوق المالية.

ومن كان حريصاً على الحق والصدق؛ يكون حريصاً على العدل، لأن العدل صورة عملية من صور الصدق وإحقاق الحق.

ولا يتعارض العدل مع الإحسان وإنما يتكاملان، لذلك جاء الأمر بهما معاً، قال تعالى: ﴿ إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى، وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون ﴾ ، [النحل: ٩٠].

العدل مبني على إحقاق الحق:

إذا أردت أن تكون عادلاً فأنت تعطي كل ذي حق حقه، فإذا لم تكن تعرف حق كل ذي حق، فكيف ستكون عادلاً ؟

لذلك لا بد لمن تخلَّق بالعدل أن يبحث عن الحق ويعرف الحق، ويعرف لكل ذي حق حقه.

وأعظم حق هو حق الله، فمن ضيع حق الله، ولم يعترف بحق الله، فلن يكون عادلاً مع غير الله، فلا يكون إلا ظالماً.

والذي يقرر الحقوق هو الله سبحانه، لأنه مالكُ جميع الخلْق، فهو خَلَقَهم وكُلُّهم له، فالأمورُ التي بَيَّنَ فيها الحقوقَ يجب الرجوعُ إلى بيانه سبحانه فيها، بالرجوع إلى كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ، فمن لم يرجع إلى شرع الله ﷻ في معرفة الحقوق وفي تقدير كل حق؛ فسيقع في الظلم مرتين؛ لأنه اعتدى على حق الله في التشريع والتقديرِ وإعطاءِ الحقوق لخلقه، ثم أعطى بهواه لبعض الخلْق ما ليس لهم، وحَرَمَ آخرين ما أعطاهم الله إياه.

فلن يقوم العدل إلا بالرجوع إلى شرع الله تعالى.

فالأمم التي حرصت على العدل، لكنها ضيعت طريق معرفة الحق؛ لن تستطيع إقامة العدل على تمامه، لفقدها المقدمة التي ينبني عليها العدل، وهي الحق.

والله تعالى إنما أنزل الشريعة جامعة بين الحق والعدل، ففيها الوزن الصحيح والقيمة الحقيقية لكل شيء، فقال سبحانه: ﴿ الله الذين أنزل الكتاب بالحق والميزان ﴾ [الشورى: ١٧].

ـ وكثير من الناس ينادي بمبدأ **المساواة**، والمساواة هي من العدل، إذا كانت الحقوق متساوية، فعندئذ العدل مع كل واحد أن يعطى مثل الآخر، لأن حق كل واحد متساوٍ مع الآخر.

أما إذا اختلفت الحقوق والواجبات، فليس من العدلِ المساواةُ.

والواجب أن يُقَدَّم لسياسة أمور الناس، أعلمُ الناس، وأصلحُهم، وأكثرُهم أمانةً وعدلاً ووفاءاً، وأقدرُهم على التفكير والتخطيط والإدارة، فإذا قُدِّمَ الجاهلُ البليدُ سيءُ الأخلاق أعوجُ النية أو قُدِّم الكاذبُ الظالم الخائن المجرم؛ فذلك ظلم، أَنْ يُقَدَّم ظُلْمٌ، وأن يَتَقَدَّمَ ظُلم.

أهمية خُلُق العدل وخطورةُ الظلم:

إن أعظم خُلُق يحتاجه جميع الناس في التعامل بينهم ويصلح حالهم؛ هو العدل، وأخطر خُلُق يُفسد حال الناس؛ هو الظلم.

ومما يدلك على أهمية العدل أنه يدخل في كل شيء؛ فمجالاته واسعة، تشمل كل معاملة في الحياة، ومن ذلك أمور المال والاقتصاد.

ـ حينما يكون الإنسان ظالماً ولا يكون عادلاً؛ فلا بد أن يضيع حقوق الناس ويعتدي عليهم، يحولها إلى غيرهم أو إلى نفسه عدواناً بغير حق، فمن خرج عن العدل فلا بد أن يؤذي الناس، ويُفسِد حالهم، ويضيع حقوقهم، ويُضِرَّ بهم اقتصادياً واجتماعياً ومعنوياً، ويصنع الحقد بينهم، حتى قد يؤدي إلى الانتقام والجريمة، فالظلم له أثره السيء على الأفراد والمجتمعات، ولأجل ذلك كانت عقوبته عند الله عظيمة.

ـ ولأهمية العدل وخطورة الظلم وأثره العام؛ أوجب الله تعالى على الأمة أن نتعاون على منع الظلم، وكتب عقوبة الأمة التي تترك الظالم على ظلمه وهي تقدر أن تنكر عليه وتقدر على منعه وكف ظلمه، قال رسول الله ﷺ: « إن الناس إذا رأو الظالم فلم يأخذوا على يديه عمهم الله بعقابه »[(١)].

وأوجب الله على الأمة أن نتناصر ونتعاون على رد الظالم وإجباره على الحق، وإلا استحقت اللعن والعقاب، لأن سكوتها عن الظالم مع قدرتها على ردعه يعتبر مشاركة له في ظلمه وباطله، قال ﷺ: « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » قالوا: يا رسول الله، ننصره مظلوماً فكيف ننصره ظالماً؟ قال: تأخذ على يديه »[(٢)]، وقد لعن الله بني إسرائيل لأنهم كانوا عاصين وظالمين ولا ينهون عن المنكر، قال تعالى: ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى

---

(١) حديث صحيح، أخرجه أحمد رقم ٢٩ وأبو داود رقم ٤٣٣٨ والترمذي رقم ٢١٦٨ وابن حبان رقم ٣٠٤، عن أبي بكر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٢٣١٢ وأخرج مسلم نحوه رقم ٢٥٨٤ وفيه: « إن كان ظالما فلينهه فإنه له نصر »، وقد ورد في معنى الآية والحديث حديث ضعفه أكثر المحدثين ـ لكن يشهد له الحديثان المذكوران السابقان ـ ولفظه: « لتأخذنَّ على يد الظالم، ولتأطرنه أطراً، ولتقصرنه على الحق قصراً، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض، ثم ليلعننكم كما لعنهم » رواه الطبراني في المعجم الكبير ١٠٢٦٧ ونحوه عند أبي داود رقم ٤٣٣٦ والترمذي رقم ٣٠٤٨ وابن ماجه رقم ٤٠٠٦ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، والحديث روي بأطول من ذلك، ووردت الآية التي سيأتي ذكرها فيه، وفيه أيضاً أن النقص دخل على بني إسرائيل بسبب ترك النهي عن المنكر، وقولُه: (لتأخذن): أي لتمنعنه، (ولتأطرنه): أي تحملونه حملاً، (ولتقصرنه): أي تجبرونه إجباراً.

ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَواْ وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، كَانُوا لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [المائدة: ٧٨-٧٩].

كيف نتخلق بالعدل:

١. لا يمكن أن يتحقق الإنسان بالعدل ويتخلص من صفة الظلم وأعمال الظلم بكل أشكاله، إلا إذا كان مؤمناً بالآخرة، متوقعاً الحساب بين يدي الله، فبقدر ما يخاف من الله ويخاف عقوبته وناره، ويرجو جنته.

وبِقَدْرِ ما يكون الإنسان موقناً بذلك، وبقدر ما يتذكر ذلك، يكون أبعد عن الظلم وأقرب إلى العدل، فالمنكر للآخرة لا يكاد يجد ما يردعه عن الظلم، والغافل عن هذه الحقيقة يظلم ويتمادى ويعتدي ويجاوز الحدود، ولا يشعر أنه فعل شيئاً، لاسيما حينما يكون والياً أو حاكماً، فيتمكن ويقدر على أن يتسلط بقوته وسلطانه وجنده، ولا يستطيع أحد من الناس أن يردعه، أو حتى أن يعظه، كالذين وصفهم الله بقوله: ﴿ وإذا تولى[1] سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد ﴾ [البقرة: ٢٠٥].

٢. إن الذي يرى لله حقاً، وهو أن يُعبَد وتُلتَزَم أحكامُه وشرعه، لا بد أن يحرص على أداء حقوق الخلق، ويحرص على العدل بينهم، حتى لا يكون مخالفاً لأمر الله وحق الله، فالله أمرنا بالعدل.

٣. إن الذي يرى وجوب الأدب مع الله، يرجع إلى أمر الله، ويقف عند حدوده، ولا يتجاوز أمره ونهيه.

٤. إن الذي يعلم أنه إن ظلم الناس، فالله القاهر القادر العدل الحسيب، سوف يحاسبه، ويقدر على إنزال العقوبة به، فإذا عجز أصحاب الحقوق في الدنيا عن انتزاع حقوقهم في الدنيا، فالله يوفي كل إنسان حقه يوم الحساب.

إن الذي يعلم أنه مهما بلغ من القوة فالله أقوى منه، قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الحَقِّ، وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً ؟ أَوَ لَمْ يَرَوْا أَنَّ اللهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً، وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ ﴾ [فصلت: ١٥].

إن من يعلم هذه الحقائق ويستحضرها في عقله وقلبه كل حين، لا يمكن أن يكون ظالماً.

٥. والظلم لا يصدر إلا عن القلب المتكبر والقلبِ القاسي الذي فَقَد الرحمة، فالرحيم المتواضع لا يظْلِم، بل يعطي كل شيء حقه، ومن رأى نفسه فوق الناس، ورأى أنه يستحق أكثر من الناس، فهو المتكبر الذي يأكل حقوقهم ولا يبالي، فيرى من حقه أن يعتدي على الآخرين، وليس من حق الآخرين أن يَقْرَبوا حقه، فهو يميز نفسه على الناس، ويرى نفسه أكبر منهم، فيَطمعُ بما ليس له، وحينما يعتدي على حق إنسان أو ينقله إلى غير صاحبه لا يؤنبه ضميره، لأنه ميتٌ قاسي القلب، لا يعرف الرحمة، ولا يبالي بقهر الناس بالتسلط على حقوقهم بغير حق.

وقد بين النبي ﷺ أن الكِبْرَ هو سببُ في الظلم، فلا يمكن أن يتحقق المسلم بالعدل إلا إذا عالج الكِبْر في نفسه، قال ﷺ : « إن الله أوحى إليَّ أن تواضعوا، حتى لا يفخر أحد على أحد، ولا يبغي أحد على أحد »[2].

---

(١) أي صار والياً وحاكماً أو مسؤولاً عن أمر أو ناس.

(٢) أخرجه مسلم رقم ٢٨٦٥ عن عياض بن حمار ﷺ .

٦. ومن كان غارقاً في حب الدنيا، طامعاً في شهواتها المحرمة؛ فإن طمعه يَغْلِبُه ويحمله على التعدي وأكل ما ليس له، والمؤمن الزاهد في الدنيا يقتصر على أَخْذِ ما أحل الله له، ولا يتمتع إلا بما يملكه.

فَرْض العدل وتحريم الظلم:

١. أمر الله تعالى العباد جميعاً بالعدل وجعله من الفرائض، فقال: ﴿ قل أمر ربي بالقسط[1] ﴾ [الأعراف: ٢٩].

٢. وأمر كل حاكم به: قال تعالى: ﴿ وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ﴾ [النساء: ٥٨] .

٣. وأمر نبيه ﷺ بالعدل: قال تعالى حاكياً قول نبيه ﷺ: ﴿ وأمرت لأعدل بينكم ﴾ [الشورى: ١٥].

٤. وحرم الله الظلم على نفسه، فقال تعالى: ﴿ إِنَّ اللّهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ [النساء: ٤٠]،وقال سبحانه: ﴿ إِنَّ اللّهَ لاَ يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئاً وَلَـكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ [يونس: ٤٤].

٥. وحرم الله الظلم على العباد جميعاً، وجعله من موجبات العذاب والنار، فقال ﷺ في الحديث القدسي: قال الله تعالى: « إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا »[2]، وقال ﷺ : « اتقوا الظلم فإن الظلم ظلماتٌ يوم القيامة »[3].

٦. ولقد حذر الله سبحانه من إهلاك الظالمين، وجعل إهلاك الظالمين من سنته في خَلْقِه ومُلْكِه، قال تعالى: ﴿ وَكَمْ قَصَمْنَا مِن قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْماً آخَرِينَ ﴾ [الأنبياء: ١١].

٧. والله تعالى جعل سبب العقوبة والعذاب هو الظلم وليس الكفر، فإنْ عَذَّبَ الكافر فَلِظُلْمِه، قال تعالى: ﴿ فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ﴾ [النساء: ١٥٣]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولاً يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلاَّ وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ ﴾ [القصص: ٥٩]، والظلم هنا بمعناه العام، فيدخل فيه الشرك والكفر بالله، لأنه تَعَدٍّ على حق الله، ويدخل فيه المعصية والفساد والإفساد، ويدخل فيه الاعتداء على حقوق الآخرين.

٨. ومن سنة الله أنه يعطي الظالمين مُهلة عسى أن يتوبوا ويرجعوا، فلا ينبغي أن يغتروا بتأخر العقاب، قال تعالى: ﴿ وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَمْلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾ [الحج: ٤٨]، وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِم مَّا تَرَكَ عَلَيْهَا مِن دَابَّةٍ وَلَكِن يُؤَخِّرُهُمْ إلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لاَ يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلاَ يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [النحل: ٦١]، فإذا كانت بعض البلاد تُحكَم بالظلم، ويرى حكامُها استقراراً، فذلك من الإمهال والاستدراج، ولن يدوم.

---

(١) القسط: العدل.

(٢) أخرجه مسلم رقم ٢٥٧٧ عن أبي ذر ﷺ .

(٣) أخرجه مسلم رقم ٢٥٧٨ عن جابر بن عبد الله ﷺ ، وفي البخاري رقم ٢٣١٥ عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: « الظلم ظلمات يوم القيامة ».

وقال رسول الله ﷺ : « إن الله يملي للظالم حتى إذا أخذه لم يُفْلِتْه، قال(١): ثم قرأ: ﴿ وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمةٌ إن أخذه أليم شديد ﴾ »(٢).

٩. والمظلوم له حق، لذلك فالله يستجيب دعاءه على ظالمه، قال ﷺ : « واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب »(٣).

والمظلوم لا يَضيع حقه عند الله، فإن لم يأخذ حقه في الدنيا أخذه في الآخرة، حتى الحيوان المظلوم يقام له العدل، ويطالب الظالم برد الحق يوم القيامة، قال ﷺ : « لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاء(٤) مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاء »(٥)، وقال ﷺ : « مَنْ ظَلَمَ قِيدَ(٦) شِبْرٍ مِنَ الأَرْضِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ »(٧).

فالله تعالى يقيم ميزان العدل يوم القيامة: قال تعالى: ﴿ والوزن يومئذ الحق ﴾ [الأعراف: ٨]، وقال: ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره ﴾ [الزلزلة: ٧-٨].

١٠. وحتى لا يلاحقنا عقابُ الظلمِ وظُلُماتُه إلى يوم القيامة علمنا النبي ﷺ أن نتخلص من الظلم برد المظالم والاعتذار من المظلومين، قال ﷺ : « من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرضه أو من شيء فليتحلله منه اليوم، قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالحٌ أُخذ منه بِقَدْرِ مَظْلَمَتِه، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحُمل عليه »(٨).

١١. العادل يلازم العدل في كل تصرفاته، ويتأدب به في كل معاملاته، ويحرص عليه في كل مجالاته، وفي كل موقف وظرف يتطلب العدل، فإذا تولى الحكم على عامة الناس أو بعضهم، أو تولى القضاء، أو أدى الشهادة، أو عامل الزوجات والأبناء، أو باع أو كَالَ أو وَزَنَ، أو أصلح بين الناس؛ في كل ذلك وغيرِه يعدل بين الناس، ويعطيهم حقوقهم لا يضيع شيئاً منها.

فإذا قام المسلم بالعدل في كل حال وفي كل موقف؛ اتصف بالعدل وتحلى به حتى يصير عنده سجية وطبيعة، فيكونَ خُلُقاً راسخاً، وصفة ملازمة له في جميع أعماله.

من آداب العادل

ذات العلاقة بالمال والتي لها أثر عظيم في الإصلاح الاقتصادي

(١) أي الصحابي الراوي أبو موسى الأشعري ﷺ .
(٢) أخرجه البخاري رقم ٤٤٠٩ ومسلم رقم ٢٥٨٣ عن أبي موسى الأشعري ﷺ .
(٣) أخرجه البخاري رقم ١٤٢٥ ومسلم رقم ١٩ عن معاذ بن جبل ﷺ .
(٤) الجلحاء: التي ليس لها قرون، والقرناء: التي لها قرون، فتؤذي بها الجلحاء وتعتدي عليها.
(٥) أخرجه مسلم رقم ٢٥٨٢ عن أبي هريرة ﷺ .
(٦) (قِيد): أي قَدْر.
(٧) أخرجه البخاري رقم ٢٣٢١ ومسلم رقم ١٦١٢ عن عائشة رضي الله عنها.
(٨) أخرجه البخاري رقم ٦١٦٩ عن أبي هريرة ﷺ .

من أهم آداب العادل وأعماله وسلوكياته فيما يتعلق بالأمور المالية والاقتصادية:

١. **العدل في الشهادة**، بحيث لا يشهد شهادة تكون سبباً في تضييع العدل والحقوق، إذ لا يقوم عدل بلا صدق، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقِيراً ، فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا، **فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا**، وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً ﴾ [النساء:١٣٥]، ومن أعرض عن العدل في الشهادة بأن كتم الشهادةَ أو رفض أداء الشهادة، أو لَوَى بأن حرَّفها؛ فالله عليم خبير بجريمته، وهو الذي يعاقبه عليها.

٢. من أدب العادل: **أنه يشهد بالحق على كل الناس**، فيقول الصدق الذي يقوم عليه العدل، ولو كان في شهادته إدانةٌ لنفسه أو والديه أو أقاربه، أو تكليفاً لهم بحق مالي، وسواء كانوا فقراء أو أغنياء، ضعفاء أو أصحاب جاه، كما بينت الآية السابقة.

وحينما يكون الإنسان معتدياً وآكلاً لحق غيره، وتُطلَب منه الشهادةُ على نفسه؛ فيجب عليه أن يشهد على نفسه، ولا يجوز عندئذ الستر على نفسه وإخفاء جريمته وظلمه، لأن الستر في هذا الموطن يضيع حقوق الآخرين، فلا تدخل هذه الحالة في المجاهرة التي نهى عنها النبي ﷺ ، إنما يستر الإنسان على نفسه فيما بينه وبين الله، وليس فيما فيه حقوق للناس، إذا كان سَتْرُه يُضَيِّعُها.

٣. من أدب العادل: **الصدق في الشهادة، ولو كنت تكره من تشهد له أو عليه**، فلا يجوز أن يحملك الكره والبغض لمن تشهد عليه على أن تكذب أو تمتنع عن الشهادة التي تُبرِّئُه أو تُقرِّرُ حَقَّه.

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ[1] شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ، **وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ**[2] **عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُوا**، اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى، وَاتَّقُوا اللهَ، إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة: ٨].

وإذا أردنا الصدق في الشهادة فلا بد أن نختار للشهادة من نرتضيه، من أهل الصدق والتقوى والعدل، فالكاذب والفاسق لا يصلح شاهداً، لأنه قد يكذب ويظلم، لذلك اشترط الله للشهادة أهل العدل، فقال سبحانه: ﴿ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ [الطلاق: ٢].

٤. من أهم آداب العادل: **الحكم بالعدل**: قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا **وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ**، إِنَّ اللهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً ﴾ [النساء:٥٨].

وأكثر قضايا الناس عند القضاة هي في الأمور المالية.

٥. من أدب العادل: **العدل في الوزن والكيل في البيوع**، قال تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لاَ نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾ [الأنعام: ١٥٢].

٦. من أدب العادل: **العدل في توثيق العقود والديون**، بالصدق في كتابتها، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ **بِالْعَدْلِ** وَلاَ يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللهَ رَبَّهُ وَلاَ يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً أَوْ لاَ يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ **بِالْعَدْلِ** ... ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله، ذلكم أقسط عند الله

---

(١) ﴿ قوامين لله ﴾: أي يبتغون مرضاة الله في قوامتهم وإدارتهم وإمارتهم وما ولاهم الله عليه.

(٢) أي بغضهم وكرههم.

وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، فالكتّابةُ الصادقة سبب في تقويم الشهادة وتعديلها، والكتّابةُ سبب يمنع من الكذب في الشهادة عند أدائها، وبذلك يُتوصَّل إلى إقامة العدل، وإحقاقِ الحقوق، وحمايةِ الأموال من ادعاء الكاذبين، أو نسيان الغافلين.

٧. من أدب العادل: **العدل مع الزوجة وبين الزوجات،** قال تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُوا(١) ﴾ [النساء: ٣]، وقال رسول الله ﷺ: « إذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط »(٢).

حتى لو كره الرجل زوجته وجب عليه أن يعدل معها، وأن يعطيها حقها من المهر والنفقة وغير ذلك، وأن يعاملها بالإنصاف والمعروف والعدل، إن لم يعاملها بالإحسان، ﴿ وعاشروهن بالمعروف ﴾ [النساء: ١٩]، وقد أمر الله من وصل به الحال إلى أن يطلّق زوجته أن لا يسيء إليها مع الطلاق، وأَمَرَه إن أراد أن يُبْقِيَها أن يعاملها بالمعروف، فيقدم لها القدرَ المتعارفَ عليه والمشروعَ من الحقوق المالية وغيرها، مع الكلمة الحسنة الطيبة، قال تعالى: ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ [الطلاق: ٢].

وأكثر قضايا الأزواج في المحاكم ترجع إلى الإخلال بالحقوق المالية، والتقصير في الإنفاق، فالتأدب بأدب العدل في ذلك يحمي المجتمع والأُسَرَ من الخلافات، ويُخفِّف العِبْءَ القضائي على الدولة، ويخفف من نسبة الطلاق، ويزيد الطمأنينة والسعادة في المجتمع.

٨. من أدب العادل: **العدل في معاملةِ الأولاد والإنفاقِ عليهم،** فلا يُميِّز واحداً منهم دون إخوانه في العطاء، لغير ضرورة أو حاجة، فإن ذلك تفريق بينهم، يورث الحقد بينهم، ويوقع الضغينة في قلوبهم على والدهم وعلى بعضهم، فتمام العدل أنه إذا أراد أن يعطي واحداً منهم لغير حاجة أعطى إخوانَه مثلَه، أما إذا وُجِدت حاجةٌ عند أحدهم فلا حرج أن يُعطِيَ المحتاجَ المضطرَّ بقدر حاجته دون إخوانه، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - رضى الله عنهما - قَالَ سَأَلَتْ أُمِّي أَبِي بعْضَ الْمَوْهِبَةِ(٣) لِي مِنْ مَاله، ثُمَّ بَدَا لَهُ فَوَهَبَهَا لِي، فَقَالَتْ: لاَ أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي وَأَنَا غُلاَمٌ، فَأَتَى بِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمَّهُ بِنْتَ رَوَاحَةَ سَأَلَتْنِي بَعْضَ الْمَوْهِبَةِ لِهَذَا(٤)، قَالَ « أَلَكَ وَلَدٌ سِوَاهُ »، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأُرَاهُ قَالَ: « لاَ تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ »(٥).

والتسوية في العطاء هو من العدل، كما ورد في إحدى روايات الحديث: « اتَّقُوا اللهَ، وَاعْدِلُوا فِي أَوْلادِكُمْ »، وعدم التمييز لأحد من الأبناء بالعطية أمر أخلاقي، أمر به النبي ﷺ ليحافظ على قلوب الأبناء من الحقد والغيظ، الذي

---

(١) ﴿ ذلك أدنى ألا تعولوا ﴾: أي حتى لا تميلوا عن العدل والحق، وقيل معناه: حتى لا تفتقروا، وقيل معناه: ذلك أقرب إلى أن لا يكثر عيالكم، فتقعون في الظلم وتتركون العدل.

(٢) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ١١٤١ وأبو داود رقم ٢١٣٣ ولفظه: « وشقه مائل »، عن أبي هريرة ﷺ .

(٣) أي طلبت الأم من الأب أن يعطي لأحد أولاده عطيةً هبةً له دون إخوانه.

(٤) أي: فما الحكم؟

(٥) أخرجه البخاري رقم ٢٥٠٧ ومسلم رقم ١٦٢٣ عن النعمان بن بشير ﷺ ، وفي رواية : قال: « لاَ أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ ».

قد يؤدي إلى خلل في بر الأب، فقد جاء في رواية للحديث قول النبي ﷺ : « أَيَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً ؟ » قَالَ : بلى ، قَالَ : « فَلا إِذاً »(١).

ومن العدل: أن يقدم الوالد للأولاد حاجتهم من الطعام والشراب واللباس، وغيرها من الحاجات.

ومن العدل المطلوب من الأم: أن ترضع الولد حاجته من الحليب، فهذا طعامه، وهو حقه، والعدل إعطاء ذي الحق حقه، فإنْ أَنْقَصَتْ عليه وأَجاعَتْه فهي ظالمة، وإنْ تَرَكَتْ إرضاعَه وأَبْدلَتْه بحليب صناعي فقد ظلمته، إن لم تكن مضطرة إلى ذلك، وكان ذلك يَضُرُّه، فالفطرة وتمام الصحة(٢) أن تُرضع الأم ولدها نحو سَنَتَين، قال الله تعالى: ﴿ **وَالوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلاَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ** ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

٩. ومن العدل: **أن لا نتوسط ولا نشفع إلا بحق،** مع إنصاف الآخرين من المستحقين للتقديم، كان رسول الله ﷺ إذا جاءه السائل أو طُلبت إليه حاجة، قال: « اشفعوا، تؤجروا، ويقضي الله على لسان نبيه ﷺ ما شاء »(٣)، وهذه الشفاعة لا يجوز أن تكون إلا بحق وبعِلم، فلا يجوز الوساطة والشفاعة بالكذب لمن لا نعلم حاله، ولا يجوز الشفاعة لأجل قرابة أو صحبة بغير حق، ولا يجوز الشفاعة طمعاً في رشوة، ولا يجوز أن نشفع ونتوسط في توظيف إنسان في عمل وهو ليس كفؤاً له، أو لا نعلم كفاءته لذلك العمل، ولا يجوز أن نشفع لأحد لِنُقَدِّمه على من هو أحق منه، فذلك ظلم، ولا سيما في الوظائفِ العامةِ وما يَصْلُحُ به حالُ الأمة، فإن توظيف من ليس أهلاً في الوظائف العامة يؤدي إلى ظلم كبير وفساد واسع وخطير.

ومن يتوسط ويشفع في مثل هذه الأمور الباطلة فهو آثم، ويتحمل أوزار من توسط له، وهو مشارك في إثمه وتقصيره وإساءته، قال تعالى: ﴿ ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها ﴾ [النساء: ٨٥].

وعدم الالتزام بهذا الأدب عند بعض أبناء شعوبنا، له أثر سلبي كبير على الاقتصاد، وهذا يوجب الاهتمام بالتربية على هذه الثقافة الأخلاقية، ويوجب تقنين القوانين التي تحمي هذه الأخلاق والآداب.

ـ ولا يكون الإنسان عادلاً حتى يتجرد عن الظلم وعن جميع أعمال الظالمين:

ومن صورِ الظلم

من أعمالِ الظالمين وسلوكياتِهم المذمومة التي يجب التحرزُ عنها والحذرُ منها، مما يتعلق بالمال والاقتصاد:

١. مِن أخطرِ الظلم: **عَوْنُ الظالمِ على ظُلْمِه،** أو أن تكون جندياً عنده، وقد نهى الله تعالى عن ذلك، فقال سبحانه: ﴿ ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ [المائدة: ٢]، والله تعالى لم يَعْذُرْ قومَ فرعونَ المستضعَفين حينما استخفهم فأطاعوه، وكانوا جنداً يستخدمهم وعوناً له على الباطل والظلم والاستبداد، فقد سماهم فاسقين، قال عز وجل: ﴿

---

(١) هذه الرواية والتي سبقتها أخرجها مسلم رقم ١٦٢٣، وقوله: (فلا إذاً): أي فلا تعط واحداً دون إخوته.

(٢) الرضاعة تزيد المناعة عند الطفل وتقوي جسده، وتزيده من الحنان والعطف والطمأنينة النفسية، ما لا يعوضه إياه أي طعام آخر مهما كان صحياً.

(٣) أخرجه البخاري رقم ١٣٦٥ ونحوه عند مسلم رقم ٢٦٢٧ عن أبي موسى ﷺ .

فاستخف قومه فأطاعوه، إنهم كانوا قوماً فاسقين ﴾ [الزخرف: ٥٤]، فلا يجوز لمسلم أن يكون جندياً ومعيناً لأهل الظلم والباطل، حتى في الأمور المباحة إذا كانت ترسخ حكمهم وظلمهم.

والتعاون على الظلم وتضييع حقوق الآخرين يؤدي إلى أعظم المفاسد الاقتصادية، فلا يمكن إصلاح اقتصادي معه.

لذلك منع اللهُ تعالى ونبيُّه ﷺ أن يكون الإنسان عاصراً للخمر أو بائعاً لها أو مُقدِّماً لها، ولعن فاعل ذلك كما لعن شاربها.

وكذلك الأمر فيمن يقدم الرشوة للمرتشي.

وكذلك الأمر فيمن يكتب الربا ويَشهد عليه، فلعنهم كما لعن آكل الربا ومُوْكِلَه.

وهذه قاعدة عظيمة مهمة في الدين والحياة، يجب التزام المؤمنين بها، فكل عمل في الدولة الظالمة؛ يستعين به الظالم على ظلمه، ويثّبِت به حكمه؛ يجب تركه، والامتناع عن الوظيفة فيه، وبذلك يسقط الظالمُ، وينتهي ظلمه.

ولكنَّ رِضَا الناسِ بخدمة الظالمين ـ طمعاً في أموالهم ودنياهم ـ هو الذي يُثَبِّت الظلم والظالمين، فيتسبب ذلك في فساد حالنا، وتسلط أهل الباطل والظلم علينا، لأجل ذلك كان عون الظالم من أخطر أنواع الظلم التي نعيشها، والتي تمنع الإصلاح الاقتصادي والسياسي والتعليمي والاجتماعي وغيره.

٢. من الظلم: **الاعتداءُ على أموال الآخرين وأكلُها بغير حق.**

وقد وصف الله أكل أموال الناس بالباطل بالظلم، إذ قال سبحانه: ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللهِ كَثِيراً، وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ [النساء: ١٦٠-١٦١].

وشدد الله في تحريم أكل المال لإرضاء الحكام والمتسلطين، فمن أعان الظالم فهو ظالم مثله، ومن استعان بالظالم ليأكل الحقوق فهو ظالم، قال تعالى: ﴿ وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٨].

٣. ومن صور الظلم: أن يتصرف الحاكم في المال بغير حق ومصلحة، فليس من حق الحكام والمسؤولين أن يتصرفوا في أموال الأمة كيفما اتفق أو تبذيراً، وإنما واجبهم أن يبحثوا عمّا هو أنفع للأمة، وعما يحقق المقصود من الحكومة والحاكم والدولة، فينفقوا الأموال فيها أولاً، ثم ينتقلون إلى المندوبات والمباحات.

ولا يجوز أن يستعملوها في حرام، ولا أن ينفقوها في مباح قبل تحقيق الواجبات.

وليس من حق الحاكم أن يخص عائلته أو رجاله أو بعض رعيته دون بعض من مال الدولة بغير حق.

وعلى الحاكم أن يَحْذَرَ من التبذير في مال الأمة.

ويجب عليه أن ينفق بحسب القدرة.

ولا يستدين للشعب والأمة من الكافرين، بالربا أو غيره.

ولا يأخذ ضرائب من أغنياء الشعب؛ إلا لضرورة معتبرة.

ولا يستدين من أموال الشعب إلا بحق.

ولا ينفق منها إلا فيما فيه مصلحة حقيقية شرعية، مع مراعاة الأهم والأولى.

٤. ومن صور الظلم: استغلال الأجراء والموظفين، وعدم إعطائهم كفايتهم، مع القدرة على ذلك، أو تشغيلهم بأجور زهيدة، استغلالاً لحاجتهم.

فمن حق الموظف أن يأخذ كفايته، وأن يكون مكفولاً في طعامه وشرابه ولباسه وطبابته وسكنه، قدر إمكان من يَستعمِله ويُوَظّفُه، قال ﷺ : « من وَلِيَ لنا عملاً، وليس له منزل، فليتخذ منزلاً، أو ليس له زوجة فليتزوج، أو ليس له خادم فليتخذ خادماً، أو ليس له دابة فليتخذ دابة، ومن أصاب شيئاً سوى ذلك فهو غالّ »(١)، لكنه لا يجوز للعامل والموظف أن يأخذ ذلك من غير الرجوع إلى من هو مسؤول عن ذلك، وقال ﷺ : « من استعملناه على عمل، فرزقناه رزقاً فما أَخَذ بعد ذلك فهو غلول »(٢).

٥. ومن صور الظلم في استعمال المال: فسق المترفين، فبدلاً من أن يستعملوا المال الزائد عن الحاجة في الخير والعون، يستعملونه في الفسق والمعصية والشهوات والمجون والتكبر والتفاخر والإفساد، وذلك موجب للهلاك والعقوبة، قال تعالى: ﴿ وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميراً ﴾ [الإسراء: ١٦].

وواجب المسلم أن يعتدل في إنفاقه، مهما أغناه الله، ويحذر من التبذير والإسراف، ويحذر من الإنفاق للشكليات الفارغة والمظاهر الوهمية والمفاخرات الباطلة.

وصور الظلم بأكل مال الغير بغير حق كثيرة جداً في الواقع، وسنذكر كثيراً منها ونذكر أحكامها وتحريمها في هذا الكتاب(٣).

---

(١) حديث صحيح، أخرجه أحمد ٢٢٩/٤ والطبراني في المعجم الكبير ٧٢٥ عن المستورد بن شداد ﷺ .

(٢) حديث صحيح، أخرجه أبو داود ٢٩٤٣ عن بريدة ﷺ ، ومعنى غلول: أي سرقة.

(٣) ومن ذلك: أكلُ أموالِ اليتامى، ومهورِ النساء وميراثِهن، وأكلُ الدَّين، وأخذ الرشوة، ومنع الزكاة أو تأخيرها عن المحتاجين، والغلول، والسرقة، والربا، والقمار، والغش والاحتكار، فكل ذلك محرمات يُتَوَصَّل بها إلى مال حرام، وكل ذلك سنتحدث عنه ونفصله.

المطلب الثالث

الرحمة وترك القسوة

تمهيد:

إن وجود الرحمة في قلوب المسلمين، من أعظم أسباب الصلاح الاقتصادي، إذ تحمل الرحمة صاحبها على الإحسان والكرم، والتعاون والإغاثة، والتسامح والعفو، والمسلم لا ينظر إلى هذا الأمر على أنه نافلة أو تَفَضُّلٌ، بل ينظر إليه على أنه واجب، فالتراحم صفة المسلم، كأنه جسد واحد.

معنى الرحمة:

الرحمة: هي رقة في القلب تجاه الآخرين، تَحْمِلُ صاحبها على التألم لآلامهم، والانزعاج لما يصيبهم، والرغبة في إزالة الآلام وأسبابها عنهم، وتَحْمِل صاحبها على السرور والفرح لفرح الآخرين، ومشاركتهم في فرحهم، والرغبة في بقاء الفرح وأسبابه عندهم.

ويدخل في خلق الرحمة أمور كثيرة، منها: اللين واللطف والعطف والعفو والصفح والسماحة والرفق والإحسان إلى الآخرين في المعاملة والكلام والمال.

والرحمة عواطف وانفعالات باطنية، إذا وجدت في القلب ظهرت **لها أثار سلوكية ظاهرة كثيرة،** فعنها تصدر الدعوة والرغبة في هداية الضالين والكافرين خشية أن يُعذَّبوا، وعنها يصدر بر الوالدين والإحسان إليهما، وعنها تصدر صلة الرحم والإحسان إلى الزوجات والأبناء والأقارب، وعنها تصدر الأُخُوَّة والتعاطف بين الإخوان والأصحاب والجيران وبين المسلمين بوجه عام، ومن مظاهرها وآثارها: إكرام اليتيم، والعطف على الفقراء والمساكين والخدم والضعفاء والمرضى والعجزة وذوي الحاجات وذوي المصائب، وغير ذلك.

وجوب التخلق بالرحمة وأهميتُها:

هذا الخُلُق مِن أعظم الأخلاق، وأرقاها، وهو الذي يصنع السعادة والفرح، ويخفف الآلام عن البشرية، ويدفع إلى التعاون والتناصر على الحق بين الناس.

والرحمة خُلُق واجب، لذلك يمنع الله رحمته مَنْ لم يكن رحيماً، قال ﷺ: « مَن لا يَرحَم لا يُرحَم »(١)، وقال ﷺ: «وإنما يرحم الله من عباده الرحماء»(٢)، وقال ﷺ: « مَن لا يَرحَمِ الناس لا يَرحَمُه الله »(٣)، وجعل الله رحمتك للخلق سبباً في رحمة الله لك، قال ﷺ: « ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء »(٤)، وقال ﷺ: « أهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مُقْسِط متصدق موفق، ورجل رحيمٌ رقيقُ القلب لكل ذي قُرْبى ومسلمٍ، وعفيفٌ متعففٌ ذو عيالٍ »(٥).

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٥٦٥١ ومسلم رقم ٢٣١٨ عن أبي هريرة وجرير بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) جزء من حديث أخرجه البخاري رقم ١٢٢٤ ومسلم ٩٢٣ عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه مسلم رقم ٢٣١٩ عن جرير بن عبد الله ﷺ، والبخاري رقم ٦٩٤١ عنه بلفظ: « لا يرحم اللهُ من لا يرحم الناس ».

(٤) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ١٩٢٤ وقال: حسن صحيح، والحاكم رقم ٧٢٧٤ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه مسلم رقم ٢٨٦٥ عن عياض بن حمار المجاشعي ﷺ .

ـ وقد بيَّن النبي ﷺ الأثر العظيم للرحمة في الأمة الإسلامية، فهو يجعلها جسماً واحداً ونسيجاً واحداً وأمة واحدة، كالجسد الواحد، فقال ﷺ : « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد »[١]، ومعنى الحديث أنه لا يجوز للمؤمنين إلا أن يكونوا كذلك؛ يُحبُّ بعضهم بعضاً، ويرحم بعضهم بعضاً، ويعطف بعضهم على بعض، وكما يتألم الجسم لإصابة أي عضو منه، فيسعى الجسم كله في علاجه وإزالة آلامه وأسبابها، كذلك يتألم كل المسلمين لما يصيب أيَّ مسلم، ويسعون لنصرته وإزالة الأذى والمصاب عنه، ومن أصابه منهم خير؛ يفرحون له، كما يفرح الإنسان لنفسه إن أصابه خيرٌ، أو اندفع عنه شر.

ـ ولأن الرحمةَ لها عظيمُ الأثر في الأمة وأفرادها، وفي صلاحِها والتخفيف من آلامها؛ فقد أمر الله المؤمنين بأن يُذَكِّروا بعضهم بالرحمة، قال تعالى: ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ ﴾ [البلد: ١٧].

كيف نتخلق بالرحمة:

١. الإنسان لا يستطيع أن يعيش في الأرض وحده، فهو يحتاج إلى الناس، والناس يحتاجونه، وكل إنسان قد يمر بشدة وحاجة وبؤس وبلاء وفقر وضعف وهرم.

فإذا جعل الناس قاعدتهم ومنهجهم أن يتركوا المحتاجين والضعفاء، ولا يقوموا بهم؛ فإنَّ مَنْ كانوا قادرين وأغنياءَ حينما يحتاجون سيجدون الناس يعاملونهم بمثل ما عاملوا به الضعفاء والمحتاجين من الإهمال والتطنيش والقسوة، وأما إذا جعل الناس منهجهم أن يرحموا ضعيفهم، فإن القوي إذا ضعف، والغني إذا افتقر، والصحيح إذا مرض؛ يجد من يُحِسُّ به ويرحمه ويعينه ويتلطف به ويقوم به.

فإذا تذكَّر الإنسانُ أن الحاجة إلى الرحمةِ وآثارها متبادَلة، وإذا تذكر الإنسان أنه يحتاج إلى رحمةِ غيرِه؛ دفعه ذلك إلى أن يرحم غيره، حتى يُسَخِّر اللهُ له عند حاجته من يرحمه، فالله يرحم الرحماء.

٢. والله سبحانه ما خلق الدنيا لتكون عذاباً لأحد من الناس، وإنما جعل ما يصيب الناس ابتلاءً واختباراً للناس في علاقتهم مع الله، وفي علاقتهم مع بعضهم، هل يرحم بعضهم بعضاً، أم يعتدي بعضهم على بعض، هل يعدل أم يظلم، هل يحسن أم يسيء، قال تعالى: ﴿ وجعلنا بعضكم لبعض فتنة أتصبرون؟ وكان ربك قديراً ﴾ [الفرقان: ٢٠] ﴿ ونبلوكم بالشر والخير فتنة، وإلينا ترجعون ﴾ [النساء: ٣٥].

من آداب الرحيم

ذات العلاقة بالمال والتي لها أثر عظيم في الإصلاح الاقتصادي

أمرنا الله تعالى بالرحمة والإحسان، ونبهنا إليه في حالات كثيرة، فينبغي على المسلم أن يتحلى بالرحمة، ويأتي بهذه الأعمال الرحيمة التي أوجبها الله أو ندبنا إليها.

ومن هذه المظاهر الرحيمة ذات العلاقة بالتصرفات المالية والإصلاح الاقتصادي:

١. من أدب الرحيم: **الرحمة بالضعفاء والإحسان لهم وإكرامهم، من اليتامى والمساكين والأرامل والخدَم وغيرهم.**

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٥٦٦٥ ومسلم رقم ٢٥٨٦ عن النعمان بن بشير ﷺ .

أمرنا الله تعالى أن ننصر الضعفاء والمستضعفين ونقاتل لأجل حمايتهم ونصرتهم، قال سبحانه: ﴿ وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِياً وَاجْعَلْ لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيراً ﴾ [النساء: ٧٥].

وبين الله تعالى أن من أسباب خسران الإنسان وهوانه، ومن مظاهر فشله وانحرافه في الحياة الدنيا، أن يكون مسيئاً لليتيم، لا يكرمه ولا يحسن إليه، ولا يوصي الناس بالإحسان إليه، فقال سبحانه: ﴿ وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ، كَلاَّ بَل لاَّ تُكْرِمُونَ اليَتِيمَ، وَلاَ تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ المِسْكِينِ، وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلاً لَّماً، وَتُحِبُّونَ المَالَ حُباً جَماً ﴾ [الفجر: ١٦-٢٠].

وبين الله تعالى أن الإنسان يتجاوز عقبة العذاب، وعقبة انحراف النفس، ويخرج من قسوة القلب، ويكون رحيماً يستحق الرحمة، إذا تحقق بإكرام الضعفاء من الأيتام والمساكين والفقراء والعبيد، قال سبحانه: ﴿ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ، فَلاَ اقْتَحَمَ العَقَبَةَ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا العَقَبَةُ، فَكُّ رَقَبَةٍ، أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ(١)، يَتِيماً ذَا مَقْرَبَةٍ(٢)، أَوْ مِسْكِيناً ذَا مَتْرَبَةٍ(٣)، ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ(٤) ، أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ المَيْمَنَةِ ﴾ [البلد: ١٠-١٨]، وقد بينت الآية أنه لا يكفي أن تكون رحيماً، بل يجب أن توصي غيرك بالرحمة والتحمل والصبر، فذلك طريق أهل اليمين، أهل الجنة.

وحثنا النبي ﷺ على رحمة الأرملة والإحسان إليها وكَفالتِها، وبين أن ذلك جهاد، وأجرُه أجرُ جهادٍ في سبيل الله، قال النبي ﷺ : « السّاعي على الأرْمَلَة والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله »(٥).

٢. ومن الرحمة بالضعفاء والمقهورين: **الرحمة باليتيم**، والصغيرِ الذي فَقَدَ والديه أو أحدهما.

فقد حذرنا الله من إيذاء اليتيم وقهره وكسر نفسه: ﴿ فأما اليتيم فلا تقهر ﴾ [الضحى: ٩] وبين سبحانه أن من يؤذي اليتيم ويضربه ويدفعه ويحرمه فهو كافر مكذب بالآخرة، أو هو من الغفلة كالمكذبين، قال تعالى: ﴿ أرأيت الذي يكذب بالدين، فذلك الذي يدع اليتيم ﴾ [الماعون: ١-٢].

ومن الرحمة التي أمرنا الله بها تجاه الأيتام أن نحافظ على أموالهم ولا نعتدي عليها، قال عز وجل: ﴿ وَلاَ تَقْرَبُوا مَالَ اليَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ﴾ [الأنعام: ١٥٢، الإسراء: ٣٤].

وبين سبحانه أن أكل أموال الأيتام هو ظلم واعتداء يستحق العقوبة والنار، وما أخذه الناس منهم بغير حق فهو مال حرام، ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ اليَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً ﴾ [النساء: ١٠].

وأمرنا سبحانه أن لا نبدل أموال الأيتام وممتلكاتهم التي ورثوها وملكوها بأموال لنا ، فنعطيهم من ممتلكاتنا أو أراضينا التي هي دون أراضيهم وأملاكهم، فقال تعالى: ﴿ وَآتُوا اليَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَتَبَدَّلُوا الخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلاَ تَأْكُلُوا

---

(١) ﴿ ذي مسغبة ﴾: مجاعة.

(٢) ﴿ ذا مقربة ﴾: قرابة.

(٣) ﴿ ذا متربة ﴾: فقر وحاجة.

(٤) ﴿ المرحمة ﴾: الرحمة.

(٥) أخرجه البخاري رقم ٥٠٣٨ ومسلم رقم ٢٩٨٢ عن أبي هريرة ﷺ .

أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً ﴾ [النساء: ٢]، فنهى الله تعالى عن تبديل أموالنا الرخيصة بأموالهم الثمينة بما يضيع أموالهم ومصالحهم، كأن يعطي اليتيم أرضاً صخرية ويأخذ أرضه الخصبة، أو يأخذ بيته الجديد ويعطيه بيتاً قديماً، كما نهى عن ضم أموالهم إلى أموالنا على سبيل السرقة لها، أو على سبيل أخذ أرباحها وعدم إعطائهم حقوقَهم وأرباحَهم، فذلك إثم كبير عند الله.

وأمر الله سبحانه بتسليم الأيتام أموالهم إذا بلغوا الرشد والقدرة على التصرف في أموالهم، وحرم علينا أن نؤخرها عنهم، كما حرم علينا أن نسرف في صرفها، ونستعجل إلى تضييعها وسرقتها قبل أن يكْبَروا ونتفتح أعينهم على أموالهم ومصالحهم ويطالبوا بها، وأمرنا إذا عملنا في أموالهم لمصالحهم أن نأخذ أجرة المثل إذا كنا فقراء، وندبنا إذا كنا أغنياء أن لا نأخذ منها شيئاً عفة وإحساناً، قال تعالى: ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَأْكُلُوهَا إِسْرَافاً وَبِدَاراً أَن يَكْبَرُوا وَمَن كَانَ غَنِياً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللّهِ حَسِيباً ﴾ [النساء: ٦].

كما أمر الله تعالى بضم أموال الأيتام إلى أموالنا على سبيل الشراكة والتجارة، إذا كان في ذلك خير لأموالهم وحفظ لها وتنمية لها، فقال سبحانه: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاَحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللّهُ لأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، فأوجب علينا أن نعمل بما فيه خيرهم ومصالحهم، وأن نقصد الإصلاح، لا الإفساد، ورضي منا أن نعاملهم كما نعامل أنفسنا، ونحرص على مصالحهم وأموالهم كما نحرص على مصالحنا وأموالنا، ونبهنا بأن الأصل أن نحتاط لأموال الأيتام ومصالحهم أكثر من ذلك، لكن هذا تخفيف من الله علينا، وإلا لَشَرَعَ لنا ما يَشُقُّ علينا رحمة بهم وإحساناً لهم ورفقاً بهم لضعفهم، فلو شاء الله لَحَمَّلَنا تجاههم مسؤولية أكبر، ولَطالَبَنا بأن نُدقِّقَ ونرهق أنفسنا في تَحَرِّي الخير لهم.

كما حذر الله من استغلال اليتيمات مادياً أو معنوياً، لضعفهن وعدم وجود ولي أو أب يدافع عن حقوقهن ومصالحهن، فحذرنا سبحانه من تَزَوُّجِ اليتيمات بمهر أقل من أمثالهن من الفتيات، أو الزواج منهم مع التقصير في حقوقهن لعدم وجود ولي ترجع إليه وتشكو إليه، فليتزوج الإنسان من غيرهن، ولا يَقربْهُنَّ إلا أن يُحسنَ إليهن ويُعطيهنَّ كاملَ حقوقِهنَّ، ويعاملَها كما يعامل غيرها، لا كأنها صنفٌ ثانٍ أو طبقةٌ ثانية، فقال سبحانه: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُوا(١) ﴾ [النساء: ٣]، وقد بينت أُمُّنا عائشة رضي الله عنها معنى الآية فقالت: « يا ابن أختي(٢)، اليتيمةُ تكون في حَجْرِ وَلِيِّها، فيرغب في مالها وجمالها، يريد أن يتزوجها بأدنى من صداقها، فنُهُوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن، فيكملوا الصداق، وأمروا بنكاح من سواهن من النساء »(٣).

كما أمر الله بالإحسان إلى الأيتام المحتاجين والأقارب والمساكين بمراعاة نفوسهم، إذا حضروا مجلساً تُقَسَّم فيه أموال ميراث أن نعطيهم شيئاً من المال تطييباً لخواطرهم، وقضاءاً لحوائجهم، قال سبحانه: ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفاً، وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً

---

(١) ﴿ أدنى ألا تعولوا ﴾: أي أرجى لكم أن لا تحملوا مسؤولية عيال كثيرين، لا تستطيعون النفقة عليهم.

(٢) ابن أختها الذي تخاطبه هو راوي الحديث عنها: عروة بن الزبير رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٤٧٧٧ ومسلم رقم ٣٠١٨.

خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ﴾ [النساء: ٨-٩]، وبينت الآية الثانية أن هذا التصرف مع الكلام الطيب لهؤلاء الضعفاء هو سبب عند الله في حفظ أبنائنا ورحمتهم إن تركناهم ضُعفاءَ ومِتْنا قبل أن يصلوا إلى سن القيام بشؤون أنفسهم.

ومن رحمة الله بالأيتام أن جعل لهم نصيباً من غنائم المسلمين في القتال ومن الفيء[1] مما يغنمه المسلمون في الفتوح بغير قتال، فقال سبحانه: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللهِ وَمَا أَنزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [الأنفال: ٤١]، وقال تعالى: ﴿ مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لاَ يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الحشر: ٧].

وحثنا النبي ﷺ على رعاية الأيتام، وبين أن كفالتهم سبب في الجنة، « أنا وكافِلُ اليتيمِ في الجنة هكذا » وأشار بأصبعيه السَّبَّابَة والوُسْطَى، وفَرَّجَ بينهما شيئاً[2].

ومن توكل بتربية اليتيمات تربية حسنة عفيفة كريمة، فإنه يكون رفيقَ النبي ﷺ في الآخرة، قال ﷺ: « من عال جاريتين حتى تبلغا، جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين » وضم أصابعه[3].

٣. ومن أدب الرحيم: **الرحمة بالخادم والإحسان إليه وإكرامه وكفايته**، فقد علمنا النبي ﷺ أن لا نستغل الخادم والأجير والعبد استغلالاً فوق طاقته، أو ننقص عليه أجره دون كفايته، فقال ﷺ: « هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمْ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ جَعَلَ اللهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلاَ يُكَلِّفُهُ مِنْ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ عَلَيْهِ »[4].

كما علمنا النبي ﷺ بفعله أن لا نؤذي خادماً، فهو ﷺ لم يضرب خادماً أبداً[5].

٤. آداب التراحم بين المسلمين كثيرة، ومنها مما يتعلق بالتعامل المالي: **عدمُ الظلم لأخيك المسلم، والسعيُ في قضاء حاجته، وتفريجُ كربته، وإغاثةُ لهفته، وحبُّ النعمةِ والخيرِ له، وعدمُ غشه والتغريرِ به في بيع أو زواج أو غيره، وعدمُ تقديمِ مصلحتك على مصلحته، إذا سبق إليها، في بيع أو خطبة أو نحو ذلك من المباحات، وعدمُ خُذْلانه وتفشيلِهِ حينما يحتاجك في أمر، وتركُ الاعتداء على نَفْسِ المسلم أو ماله أو سُمْعَتِهِ.**

---

(١) الفيء: هو ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد، أما الغنائم: فهي ما أخذ من أموال الكفار عنوة بطريق القهر والغلبة عن طريق قتال.

(٢) أخرجه البخاري ٤٩٩٨٧عن سهل بن سعد ﷺ، وأخرجه مسلم عن أبي هريرة ﷺ رقم ٢٩٨٣ بلفظ: « كافل اليتيم له أو لغيره، أنا وهو كهاتين في الجنة، وأشار مالك [وهو أحد رجال السند] بالسبابة والوسطى »، وَمَعْنَى قَوْله: (لَهُ) بِأَنْ يَكُون جَدّاً لليتيم أَوْ عَمّاً أَوْ أَخاً أَوْ قريباً فيكفله، ومثل ذلك أن يفقد اليتيم أباه فتقوم به أمه، أو يفقد اليتيم أمه فيقوم به أبوه، (أو لغيره): بأن يكون اليتيم من غير قرابته، فهو منتسب لغيره، ومع ذلك يتولاه ويكفله ويقوم به، كما يقوم بأبنائه.

(٣) أخرجه مسلم رقم ٢٦٣١ عن أنس ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري رقم ٥٧٠٣ ومسلم بنحوه رقم ١٦٦١، عن أبي ذر ﷺ.

(٥) كما روت عائشة ﷺ، أخرجه مسلم رقم ٢٣٢٨ .

وقد جُمِعَتْ هذه الصور في حديثين: قال رسول الله ﷺ : « المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ ، لا يظْلِمُه ، ولا يُسْلِمهُ ، منْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حاجتِهِ ، ومَنْ فَرَّج عنْ مُسْلِمٍ كُرْبةً فَرَّجَ اللهُ عنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يوْمَ الْقِيامَةِ ، ومَنْ ستر مُسْلماً سَتَرَهُ اللهُ يَوْم الْقِيَامَةِ »(١)، وقال رسول الله ﷺ: « لا تَحاسدُوا، ولا تناجشُوا(٢)، ولا تَباغَضُوا، ولا تَدابرُوا(٣)، ولا يبِعْ بعْضُكُمْ عَلَى بيْعِ بعْضٍ، وكُونُوا عِبادَ الله إِخْواناً، المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِم، لا يظْلمُه، ولا يَحْقِرُه، ولا يَخْذُلُه، التَّقْوَى هَاهُنا ـ ويُشيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلاثَ مرَّاتٍ ـ بِحسْبِ امْرِيءٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِر أَخاهُ المسلم، كُلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ حرامٌ دمُهُ ومالُهُ وعِرْضُهُ »(٤).

٥. ومن أدب الرحيم: **الرحمة بالحيوانات والبهائم**، فرحمة المؤمن لا تقتصر على إخوانه المؤمنين، ولا تقتصر على الناس، بل شملت البهائم والحيوانات وسائر المخلوقات، يرحمها، فهي ذات روح وإحساس، ويكون رفيقاً بها ولطيفاً معها.

وقد بين النبي ﷺ أن أجرَ الرحمة بالحيوان عند الله عظيم، فقال ﷺ: « بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش، فوجد بئراً فنزل فيها فشرب، ثم خرج، فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بَلَغَ هذا الكلبُ مثلَ الذي كان بلغ بي، فنزل البئرَ فملأ خُفَّه، ثم أمسك بِفِيْه فسقى الكلب، فشَكَرَ اللهُ له، فغفر له، قالوا: يا رسول الله، وإنَّ لنا في البهائم أجراً ؟ فقال: في كل كَبِدٍ رَطْبةٍ أجر(٥) »(٦).

وبين ﷺ أن إيذاء الحيوان وتعذيبه يستحق العقوبة والتعذيب ودخول النار يوم القيامة، فقال ﷺ : « دخلت امرأةٌ النارَ في هِرَّةٍ، ربطتها فلم تطعمها، ولم تَدَعْها تأكلُ مِن خَشاشِ الأرض »(٧).

وقد نبه النبي ﷺ إلى أن للرحمة بالحيوان أثراً اقتصادياً طيباً على أصحابها وعلى المجتمع، وبين أنه لا يجوز أن تُتْعِبَ الحيوان كثيراً، ولا أن تتقصد إرهاقه، سواء كنت تملكه أم لا، وإنما تستعمله لحاجتك بما يَحتمِل، ولا يجوز أن تُقَصِّرَ عليه في الطعام والشراب والدواء، فلا يجوز أن تتركه للجوع والعطش والألم، وهذه الحيوانات لا تستطيع أن تتكلم وتخبر عن جوعها وألمها، فعلى صاحبها أن يكون منتبهاً إلى شأنها، قائماً بحقها، لا يغفل عن حاجتها وسياستها.

« عن سَهْلِ بن الحَنْظَلِيَّةِ ﷺ قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بِبَعِيرٍ، قد لَحِقَ ظهرُه ببطنِه، فقال: اتقوا الله في هذه البهائم المُعْجَمة، فاركبوها صالحة وكلوها صالحة»(٨).

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٢٣١٠ ومسلم رقم ٢٥٨٠ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) (النَّجش): أَنْ يزِيدَ فِي ثَمَنِ سلْعةٍ يُنَادَى عَلَيْهَا فِي السُّوقِ ونحْوِه، ولا رَغْبَةَ لَه فِي شِرائِهَا، بَلْ يقْصِد أَنْ يَغُرَّ غَيْره، وهَذا حرامٌ، والمال الذي يحصله لنفسه أو لصاحب السلعة بالنجش، مال حرام.

(٣) (التَّدابُرُ): أَنْ يُعرِض عنِ الإِنْسانِ ويهْجُرَهُ، كالذي يدير ظهره لغيره إعراضاً عنه أو تحقيراً له.

(٤) أخرجه مسلم رقم ٢٥٦٤ عن أبي هريرة ﷺ .

(٥) (في كل كبد رطبة أجر): أي في الإحسان إلى كل حي من الحيوانات وغيرها أجر، فعبر عن حياتها برطوبة الكبد، لأن الحيوان إذا مات جف باطنه وذهب ماؤه.

(٦) أخرجه البخاري رقم ٢٢٣٤ ومسلم رقم ٢٢٤٤ عن أبي هريرة ﷺ .

(٧) أخرجه البخاري رقم ٣١٤٠ ومسلم رقم ٢٢٤٢ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، ومسلم رقم ٢٢٤٣ و ٢٦١٩ عن أبي هريرة ﷺ. و (خشاش الأرض): ما تأكله القطة من حشرات الأرض وهَوامِّها ودوابها الصغيرة.

(٨) حديث صحيح، أخرجه أبو داود رقم ٢٥٤٨ وابن خزيمة رقم ٢٥٤٥.

و « عن عبدِ الله بن جَعفرَ رضي الله عنهما قال: أردفني رسول الله ﷺ خلفَه ذاتَ يومٍ فأَسَرَّ إليَّ حديثاً لا أُحدِّثُ به أحداً من الناس، وكان أَحبُّ ما اسْتترَ به رسولُ الله ﷺ لحاجتِه هدفاً أو حائِشَ نخلٍ، قال: فدخل حائطاً لرجل من الأنصار، فإذا جملٌ، فلما رأى النبيَّ ﷺ حَنَّ وذَرَفَتْ عَيْناه، فأتاه النبيُّ ﷺ فَمَسحَ ذِفْراه، فسكت، فقال: مَن ربُّ هذا الجملِ؟ لمن هذا الجمل؟ فجاء فَتىً من الأنصار، فقال: لي يا رسولَ الله، فقال: أفلا تتقي الله في هذه البَهِيمةِ التي مَلَّكَكَ اللهُ إياها، فإنه شَكَى إليَّ أنك تُجِيعُه وتُدْئِبُه »[1].

(١) حديث صحيح، أخرجه أبو داود رقم ٢٥٤٩ وأحمد رقم ١٧٤٥، وقوله: (أردفني): أي أركبني خلفه على الدابة، (هدفاً): مكاناً مرتفعاً ساتراً، (حائِشَ نخلٍ): شجرات نخل ملتفة ومتقاربة، كالنخل الصغير الذي يستر من كان فيه، (حائطاً): بستاناً، (حَنَّ وذَرَفَتْ عَيْناه): أي بَكَى وجَرَى دَمعُه، (ذِفْراه): مؤخرة رأسِه من القَفا بين الأذنين، (وتُدْئِبُه): تُتْعِبُه في العمل وتُحمِّلُه فوق طاقته.

المطلب الرابع

الصبر وترك الغضب والانتقام

الصبر من أعظم الأخلاق، يحجز به الإنسان نفسه عن الاعتداء والغضب والانتقام بغير حق، وقد أمرنا الله تعالى به، وهو خلق يمتد إلى جميع نواحي الحياة، كما له علاقة بالاقتصاد والتصرفات المالية.

من آداب الصابرين

ذات العلاقة بالمال والتي لها أثر عظيم في الإصلاح الاقتصادي

١. من آداب الصابرين: **الصبر على البلايا والخوف والجوع والمِحَن في المال والنفس والأهل**، قال تعالى: ﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٨٦]، فهذه سنة الله في خلقه أن يختبرهم من يصبر منهم ومن لا يصبر، وقال تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الأَمْوَالِ وَالأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ، الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أُوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧]، فمهما كنت تعيش في استقرار وراحة فتوقع أن يغير الله الأحوال وتدخل في بلاء، فتخرج من الأمن وتكون خائفاً على نفسك وحياتك، وعلى أهلك وعرضك، وعلى مالك وأكلك، وعلى بيتك وبلدك، وغير ذلك، أو يزول ملكك ومالك وتتلف مصانعك وبيوتك، أو تهدم أو تتزلزل، أو تحرق أرضك أو يصيبها آفة، والصابر هو الذي يتوقع ذلك، ويتحمله إن وقع، وينظر إلى الآخرة ولا يحزن على دنياه، ولا يضيق صدره مهما اشتد البلاء، فيكرمه الله بمدد الصبر، ويزيده تحمُّلاً، ويعطيه رحمة، وذلك هو المهتدي الذي علم حقائق الحياة الدنيا والآخرة، ولماذا هي، وكيف يتعامل معها.

والمؤمن يعلم أن هذه الدنيا لا تستحق أن يحزن عليها وعلى نعيم يفوته فيها، ويعلم أن الله تعالى لا يضيع شيئاً من أجر المؤمن، ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ [البقرة: ١٤٣]، كل ذلك يجعل المؤمن مسلماً لقضاء الله تعالى في هذه الدنيا، وكل ذلك يجعل المؤمن يوطن نفسه على المحن والصبر عليها، فإنه عما قليل تزول ونفارق الدنيا جميعاً، والموعد عند الله، ﴿ وَاصْبِرْ فَإِنَّ اللّهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [هود: ١١٥].

والمؤمن يعلم أن كثيراً من البلاء تطهيرٌ له فلا يزعجه ذلك، قال رسولُ اللهِ ﷺ: « مَا يَزَالُ الْبَلاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ ومَالِهِ حَتَّى يَلْقَى الله تعالى وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»(١).

٢. من أدب الصابر: **الصبر على مخالطة الناس**، وما ينتج عن ذلك من أذى وإساءات وبلايا، فالله تعالى جعل مخالطة الناس محلاً لاختبار الناس، فقال تعالى: ﴿ وجعلنا بعضكم لبعض فتنة، أتصبرون، وكان ربك بصيراً ﴾

---

(١) حديث صحيح، أخرجه أحمد رقم ٧٨٤٦ والتِّرمِذيُّ رقم ٢٣٩٩ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وابن حبان رقم ٢٩٢٤، عنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ.

[الفرقان : ٢٠]، وقال ﷺ : « المسلم الذي يخالط الناس، ويصبر على أذاهم، خير من الذي لا يخالط الناس، ولا يصبر على أذاهم »[(١)].

والصبر على مخالطة الناس لا يعني أن تختلط بمن تؤدي الخلطة بهم إلى ضياع دينك أو فتنتك عن الحق، بل يجب اعتزال الفتنة وأصحابها، وإنما يحرص المسلم على مخالطة من ينتفع منهم، ويصبر على مجالستهم والأخذ عنهم، ويصبر على مخالطة إخوانه وأرحامه على الرغم مما قد يصدر منهم من الأذى والإساءات، ويصبر على مخالطة مَن يُضطَر لمخالطتهم من أهل الدنيا والباطل، ويحاول أن يكون داعية إلى الله فيهم، ينقل الخير ويتحصن من التأثّر بالشر وأهله[(٢)].

وضمن هذه المخالطة يمنع المسلم نفسه من أن يعتدي على أموال الناس وحقوقهم، ويحمي نفسه من اعتداء الناس، ويسامح في ذلك ما استطاع، لمن يستحق المسامحة والإحسان.

٣. من أدب الصابر: **الصبر على ترك الشهوات المُحَرَّمَة وعلى مُغْرِيات الحياة**، فالمسلم لا يطمع بما يرى في أيدي الناس من الدنيا، بل يصبر على الزهد والعفة والتورع والقناعة، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾ [طه: ١٣١]، فمغريات الحياة فتنة، والمؤمن لا يتعلق بها، بل يأخذ ما أحل الله له مما يحتاج منها، ومما يأمره الله به، ويصبر على ترك ما زاد على ذلك مما لم يأمره الله به.

والصبر على ترك الشهوات المحرمة يسمى عِفَّة، قال تعالى: ﴿ وليستعفف الذين لا يجدون نكاحاً حتى يغنيهم الله من فضله ﴾ [النور: ٣٣]، والإنسان ما لم يستعفَّ ويصبرْ على ترك الشهوات الجنسية المحرمة، فإنه يُعرِّض نفسه للفتنة، ويفتح على نفسه أبواباً من الشَّرِّ تُتْعِبُه.

وقد أذن الله تعالى لمن خاف على نفسه الوقوع في الزنا ولم يكن قادراً على تزوج الحرائر لعدم القدرة المالية أو لغيرها، أذن له أن يتزوج من الإماء المؤمنات العفيفات، إن كان ذلك متاحاً، ومع ذلك ندبه إلى الصبر على شهوته وترك ذلك، والانتظار عسى أن يمن الله عليه بزواج حرة مؤمنة عفيفة، قال تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلاَ مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ[(٣)] مِنْكُمْ وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النساء: ٢٥].

٤. من آداب الصابرين: **الحِلْم والأناة**، بحيث لا يستفزك أي شيء، ولا تسرع بالغضب أو الانتقام، ولا تستعجل في الحُكْم، بل تعقل نفسك عن الانفعالات المتهورة، وتنظر بهدوء ماذا يجب أن تتصرف، وترجع إلى عقلك

---

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم ٣٨٨ عن ابن عمر رضي الله عنهما، وأحمد رقم ٥٠٢٢ والترمذي ٢٥٠٧ عن شيخ من أصحاب النبي ﷺ يراه ابن عمر.

(٢) وتفصيل ذلك وبيان قواعد الخلطة والعزلة ستأتي في الباب السادس من هذا الكتاب إن شاء الله.

(٣) قوله: ﴿ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً ﴾: لم يجد سعة وقدرة وغنىً ليتزوج، ﴿ الْمُحْصَنَاتِ ﴾: الحرائر، ﴿ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم من فتياتكم ﴾: من الإماء الرقيق، ﴿ مُحْصَنَاتٍ ﴾: عفيفات، ﴿ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ ﴾: لم يجاهرن بالزنا ولم تَبِنْ منهن فاحشة، ﴿ وَلاَ مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ ﴾: ولا مصاحبات أصدقاء للزنا بالسر، ﴿ خَشِيَ الْعَنَتَ ﴾: خاف على نفسه الزنا.

وحكمتك، كما ترجع إلى شرع الله، فلا نتصرف تصرفاً مستعجلاً يخالف شرع الله وينافي منطق العقل والحكمة، وقد مدح الله أهل الحلم في كتابه، كما في قوله: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُّنِيبٌ ﴾ [هود: ٧٥].

وصور الحلم التي نحتاجها في حياتنا كثيرة منها مما يتعلق بالمال:

ـ إذا سُرِقَ مالُك، أو احتال عليك محتال أو نصّاب؛ فلا يَحْمِلْك غضبك على أن تهتم وتغتم وتمرض وتكتئب، فتصيب نفسك في صحتك مع ما أصابك مِن فَقْدِ مالِك، بل كن حليماً صبوراً، وتذكر أن الدنيا لا تزن جناح بعوضة، وتذكر أن ما سُرِق مِنْك يكتب لك عند الله صدقةً، واستفد من خطئك، وخذ من ذلك درساً أن توثِّق العقود وتُشهِد عليها، وتحتاط لمالك ونفسك، وارجع إلى القضاء لتسترد حقك إن استطعت، ولا يحملْك ما أصابك على أن تنتقم بأكثر مما يستحق السّرّاق والنَّصاب، فتقْتُلَه، فإذا قتلته فقد جاوزت الشرع والعقل، فالشرع لا يسمح لك بقتله، والعقل يُدرِك أنك إن قَتَلْتَه سُجِنْت أو قُتِلْت به، فلم تَستَرِدَّ مالَك، وأضفت إلى نفسك بلاءً آخر.

المطلب الخامس

التواضع وترك الكِبْر

التواضع من الأخلاق التي تزيد التراحم والتعاون والمحبة، لأن النفوس لا تحب من يتعالى عليها، ولا تستريح إلى من يرى نفسه فوقها، والكِبْر وترك التواضع سبب في فَقْد المحبة، وإذا فُقِدت المحبة فُقِدت الأُخُوَّة والتراحم وفُقِد التعاون، وحصلت الشحناء والبغضاء والعداوات، وحصل الظلم والاعتداءات.

ولقد بيَّن النبي ﷺ أن التواضع يؤدي إلى أداء الحقوق إلى أصحابها وعدم ظلمهم، ويمنع التفاخر والتعالي على الناس، قال رسول الله ﷺ : « إن الله أوحى إليَّ أن تواضعوا، حتى لا يفخر أحد على أحد، ولا يبغي أحد على أحد »[١].

وإنما كان ترك التواضع يؤدي إلى التعالي والظلم وأكل حقوق الآخرين، لأن من لم يتواضع رأى نفسه فوق الناس، وأنه يستحق أكثر من الناس، فيأخذ ما لهم مما ليس له، ويُظهر عُلُوَّه عليهم وهو مثلهم في حقيقته وحقوقه.

ومن هنا كان التواضعُ سبباً في العدلِ وإعطاءِ كل ذي حق حقه، وكان التكبرُ سبباً في ظلم الناس وأكلِ حقوقهم.

كما أن الكِبْر يقود صاحبه إلى رفض الحق وإنكاره، وإذا نبهه الناس إلى الحق احتقرهم واستصغرهم، قال ﷺ: « الكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ وغَمْطُ النَّاسِ[٢] »[٣].

والمتكبر يستحق نار جهنم، قال رسول الله ﷺ يقولُ: « أَلا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الجَنَّةِ ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ[٤] لَوْ أَقْسَم عَلَى الله لأبرَّه[٥]، أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بَأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ[٦] مُسْتَكْبِرٍ »[٧].

من آداب المتواضعين

ذات العلاقة بالمال والتي لها أثر عظيم في الإصلاح الاقتصادي

(١) أخرجه مسلم رقم ٢٨٦٥ عن عياض بن حمار ﷺ .

(٢) (بَطَرُ الحقِّ): دفْعُهُ وردُّهُ على قائلِه، (وغَمْطُ النَّاسِ): احْتِقَارُهُمْ.

(٣) أخرجه مسلم رقم ٩١ عن عبد اللهِ بن مسعُود ﷺ، وتمام الحديث: « لا يَدْخُل الجَنَّةَ مَنْ كَانَ في قَلْبِه مِثْقَالُ ذَرَّة مَنْ كِبرِ »، فقال رَجُلٌ : إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُه حسناً، ونعلهُ حسناً، قال: « إِنَّ الله جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ، الكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ ».

(٤) (كُلّ ضَعِيف مُتَضَعَّف): أي يَسْتَضْعِفهُ النَّاس وَيَحْتَقِرُونَهُ وَيَتَجَبَّرُونَ عَلَيْهِ لِضَعْف حَاله فِي الدُّنْيَا، وقُرِئَت (مُتضعِّف) بكسر العين، ومَعْنَاهَا: مُتَوَاضِع مُتَذَلِّل لله لا يرى نفسه فوق الناس، وفيه إشارة إلى رِقَّة الْقُلُوب وَلِينهَا وَإِخْبَاتهَا.

(٥) (لَوْ أَقْسَمَ عَلَى الله لَأَبَرَّهُ): أي لَوْ حَلَفَ يَمِينًا طَمَعًا فِي كَرَم الله تَعَالَى بِإِبْرَارِهِ لَأَبَرَّهُ، وقيل معناه: لَوْ دَعَاهُ لَأَجَابَهُ.

(٦) العتل: الشديد الغليظ الفظ الجافي اللئيم، الجواظ: الجموع المنوع، أو الذي ينتفخ بما ليس عنده. أو الضَّخْمُ المُخْتَالُ فِي مِشْيَتِهِ.

(٧) أخرجه البخاري رقم ٤٦٣٤ ومسلم رقم ٢٨٥٣ عن حارثة بن وهب الخُزاعي ﷺ .

١. ومن أدب المتواضع: **عدم التكبر عن قبول العطاء إذا كنت محتاجاً**، وجاءك من غير مِنَّة، قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولا ينظر إليهم، ولهم عذاب أليم؛ شيخ زان، وملك كذاب، وعائل(١) مستكبر »(٢).

فهؤلاء مُنعوا من الرحمة واستحقوا العذاب؛ لغرابة هذه الأفعال منهم أكثر من غيرهم، فالغني لا يحق له أن يتكبر، فكيف بالفقير الذي عنده عيال كثيرون وهو محتاج، والإنسان العادي لا يجوز أن يكذب، فكيف بالملك وهو يحكم ويتصرف كما يشاء، ما حاجته إلى الكذب، إلا خساسة في نفسه، والشاب لا يجوز له الزنا، فكيف بالشيخ الكبير، وقد بلغ سناً تعف فيه النفس وتعجز عن الشهوات.

٢. ومن أدب المتواضع: **خدمة المسلمين، وحب الخدمة لهم**، والسعي في قضاء حوائجهم، والسعي في راحتهم، وعدم الترفع عن خدمة أي مسلم، لا سيما من كان من المحتاجين أو الضعفاء أو النساء أو الأطفال أو الملهوفين أو الغرباء أو المنكوبين أو الغارمين أو الجائعين أو الذين لا مأوى لهم أو المتورطين في ورطة يبحثون عن حل لها، كل هؤلاء وأمثالهم؛ يجب على المسلم أن يهتم بهم، وبقضاء أمورهم، وإصلاح شأنهم، ولا يحق لمسلم أن يهمل أمورهم أو يُطَنِّش عنهم، وهو يستطيع أن يقدم لهم شيئاً، وكل واحد منا قد يبتلى بمثل ما ابتلوا به، وقد يحتاج يوماً إلى من يُعينه فلا يجد.

والله تعالى أمرنا بالتعاون على الخير: ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ﴾ [المائدة: ٢]، وقال رسول الله ﷺ : « وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »(٣)، وقال ﷺ : « ولا يخذله »(٤).

وبين النبي ﷺ أن من أعمال الخير عند المسلم مساعدة الناس وإعانة الضعفاء وقضاء حوائجهم، « تعين صانعاً أو تصنع لأخرق(٥) »(٦)، فالضعيف والمسكين والذي لا يحسن أن يتولى أموره باب من أبواب الخير والأجر، والمتواضع لا يترك قضاء حوائجهم وهو قادر عليها، إنما يتركها من كان عنده تكبر أو احتقار للآخرين أو إهمال أو غفلة أو ضعف إيمان.

---

(١) أي فقير له عيال وأهل وأولاد كثيرون.

(٢) أخرجه مسلم رقم ١٠٧.

(٣) أخرجه البخاري رقم٢٣١٠، ومسلم رقم ٢٥٨٠، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، ومعنى (من كان في حاجة أخيه) أي مشى في قضائها وأعانه عليه، (كان الله في حاجته): أي أعانه الله تعالى وسهل له قضاء حوائجه، (كربة): أي مصيبة من مصائب الدنيا، تجعله مهموماً مغموماً، مشغول الفكر.

(٤) في رواية أخرى للحديث، ومعنى (لا يخذله): أي لا يترك الإعانة والنصر، وهو قادر على ذلك.

(٥) (أخرق): أي قليل الحيلة، لا يحسن تدبير أموره، أو إصلاحها، ويطلق على من لا يحسن العمل أو لا يقدر عليه.

(٦) أخرج البخاري رقم ٢٣٨٢ ومسلم رقم ٨٤ « عن أبي ذر ﷺ قال: سألت النبي ﷺ أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله وجهاد في سبيله، قلت: فأي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمناً وأَنْفَسُها عند أهلها، قلت: فإن لم أفعل، قال: تعين صانعاً أو تصنع لأخرق، قال: فإن لم أفعل، قال: تدع الناس من الشر، فإنها صدقة تَصَدَّقُ بها على نفسك»، وفي رواية مسلم: « أَرَأَيتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعملِ ؟ »، ومعنى (أنفسها عند أهلها): أي النفيسة منها التي يحبها مالكوها.

٣. من آداب المتواضع: **أن لا يستكبر من صارت له مكانة وجاه عن مجالسةِ الناس ومحادثتِهم وهداياهم والسعيِ في حل مشكلاتهم وخدمتهم.**

وقد كان النبي ﷺ يتحدث إلى الأطفال ويلاطفهم، ويجالس الضعفاء والفقراء، ويزور المرضى والمغمورين، ويتقبل هداياهم مهما كانت قليلة، ويجيب دعوتهم إلى الطعام مهما كان الطعام متواضعاً، قال النبي ﷺ : « لَوْ دُعِيتُ إلى كُرَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ[١] لقبلتُ، وَلَوْ أُهْدى إِلَيَّ ذِراعٌ أَو كُراعٌ لَقَبِلْتُ »[٢].

---

(١) الكراع: ما استدق من ساق الغنم والبقر وكان قليل اللحم أو عارياً منه، والذراع: أكبر وأكثر لحماً من الكراع.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٢٤٢٩ عن أبي هريرة رضي الله عنه .

المطلب السادس

الحياء وترك الوقاحة

معنى الحياء:

الحياء: تَرَفُّع الإنسان عن النقائص، وخوفه من الظهور بمظاهر النقص.

والحياء ناشئ عن أدب النفس وسموها، وعدم رضاها بالنقص، والإنسان السوي يكره بطبيعته النقصَ والعيوب وينفر منها.

ولا يستحيي الإنسان من الكمال والجمال والصواب، إنما يستحيي مما فيه نقص أو مما يخشى أن يكون فيه نقص.

ـ والحياء عند المؤمن لا يقتصر على حياء الإنسان من الناس، بل يشمل الحياء من الله، والحياء فيما بين الإنسان ونفسه، وهذا مما يُميِّز المؤمن وأخلاقه.

فالحياء من الناس يحمل صاحبه على ترك المجاهرة بالقبيح، وكف الأذى عن الناس، والتغاضي عن زلاتهم.

وهذا قد يستوي فيه المؤمن وغيره، لكن المؤمن يستقبح ما قَبَّحه وعابه وذمَّه وأنكره الله ﷻ ورسوله ﷺ، بينما الكافر يستقبح ما يستقبحه الناس، ولا يبالي بما حرمه الله وأنكره، ثم يتميز المسلم بالحياء من الله والنفس.

والحياء من الله يحمل صاحبه على الخضوع لله، والطاعةِ والامتثالِ لأوامر الله ورسوله ﷺ، والاجتنابِ لكل ما نهى الله عنه.

والحياء من النفس يحمل صاحبه على صِيانة الخَلَوَات والتزام الأدب فيها، فلا يفعل الإنسان في وحدته وخَلْوته ما لا يفعله أمام الناس، ولا يعصي الله بما يتركه أمام الناس، يستثمر أوقات خلوته كما يستثمرها في جَلْوته، يحرص على ما ينفعه في آخرته في كل وقت وحال.

ولا يكاد يحرص على الحياء من النفس إلا من كان كثير الذكر لله، يعظمه ويخاف منه ويتذكر أنه يراه ويراقبه ويطلع على كل ما يصدر منه.

ـ والحياء غير الخجل، فالحياء ممدوح، والخجل مذموم، وأحياناً يُطْلَقُ أحدُهما على الآخر.

الخجل استحياء مما لا يستحيى منه، يؤدي إلى تضييع الحقوق وعدم المطالبة بها، كأن يكون له بقية مال فلا يطالب به خجلاً، ويؤدي إلى التغاضي عن ما لا يجوز التسامح به، كأن تسمح المرأة أو الشابة أن يَلمَسها أحدٌ أو يُغازلها، وتخجلُ أَنْ تَرُدَّه وتُوَبِّخَه وتَزْجُرُه، لذلك قيل: الخجل يورث الرجالَ الفقرَ، ويورث النساءَ الزنا، أعاذنا الله من ذلك.

والحياء من الحق خجل مذموم، فالمسلم لا يستحيي من الحق والأمور المشروعة، بل يجبر نفسه على الحق والخير، فلا يخجل أن يقرأ القرآن أو يُؤَذِّن أمام الناس، ولا يخجل أن يصلي على طرف الطريق إن اضطر لذلك، ولا يخجل أن ينهى عن منكر، ولا يخجل أن يُبدِي رأياً أو يَقترح أمراً، ولا يخجل أن يمشي بجنب أمه أو زوجته، ولا يخجل من أي فعل أمر الله به، وعلى هذا يُرَبِّي المسلمون أطفالَهم وأبناءهم.

كيف نتخلق بالحياء ونتحقق به سلوكياً:

١. أعطى النبي ﷺ مقياساً، يصنع الحياء عند من يراعيه، وهو مداراة نظر الناس، ومراعاة تقديرهم لما هو ناقص أو مقبول، فما كان حسناً وطيباً عندهم فيحرص عليه المسلم، وما كان مكروهاً ومستهجناً عند المسلمين فينبغي

للمسلم أن يستحيي منه، قال النبي ﷺ: « البِرُّ حسن الخلق، والإثم ما حاك في نفسك، وكرهت أن يطلع عليه الناس»[١]، ولا يُقصَد بذلك مراعاة جميع الأعراف والتقاليد والاعتبارات، وإنما يراعي منها ما كان عرفاً صحيحاً واعتباراً لا يتنافى مع شرع الله، أما الاعتبارات والأعراف والتقاليد الباطلة شرعاً فلا يجوز مراعاتها ولا الحياء لأجلها.

٢. مما يصنع الحياء: أن ينظر الإنسان إلى التصرُّفات التي يكره أن يتصرَّف بها الناسُ معه، فليتركها وليحذر أن يتصرف بها مع غيره، وما كان يستحسنه من الناس في تعاملهم معه فليحرص عليه معهم، قال ﷺ : « **ولْيأْتِ إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه** »[٢]، فإذا كنت تحب من الناس أن يتغاضُوا عن سيئاتك وسقطاتك وزلاتك، فتعامل معهم بمثل ذلك، وإذا كنت تحب من الناس أن لا يسيئوا الظن بك، فلا تُسِئْ الظن بهم بغير دليل، وإذا كنت لا ترضى من الناس أن يغتابوك ويذكروك بسوء أو يتهموك بباطل، فلا تغتَب ولا تَبْهَتْ أحداً منهم، وإذا كنت لا تحب أن تُسَفَّه أو تُنْتَقَص أو تُكْسَف أو تُغْمَطَ أو يؤذيك أحد بلسانه أو يده، فلا تفعل مثل ذلك، وإذا كنت تحب من الناس العفو عنك والإحسان إليك والتلطف بك وإ**كرامك** والكلمة الطيبة معك، فافعل مثل ذلك معهم، صغيرهم وكبيرهم، ضعيفهم وقَوِيِّهم، ذكورهم وإناثهم، ضمن الآداب الشرعية في كل ذلك، فكل ذلك من الحياء، وناشئ عن خُلُق الحياء.

مِن آداب الحَيِيِّ

ذات العلاقة بالمال والتي لها أثر عظيم في الإصلاح الاقتصادي

إذا وُجِدَ الحياءُ في النفس ظهرت آثاره في السلوك، فمن ذلك:

١. من حياء المسلم: **أن يترك السؤال وطلب المال من الناس** على الرغم من حاجته، ويصبر ما استطاع، تعففاً وحياءاً قال تعالى: ﴿ **يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف** ﴾ [البقرة: ٢٧٣]، فإذا احتاج يلجأ إلى الله أولاً، ثم إذا اضطرَّ فإنه يسألُ الناس مع الحياء والخجل، ولا يطلب فوق ضرورته، ومِن قلة الحياء أن يطلب الإنسان وهو يستطيع **الاستغناء عن الطلب والسؤال** والشحادة، لذلك كانت عقوبة من يَسألُ وهو قادر على الاستغناء، أن لا يبقى في وَجْهه قِطعةُ لحمٍ ولا جلدٍ يوم القيامة، كما هو نَزع حياء وجهه في الدنيا، قال ﷺ : « **ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مُزْعَةُ لحم** »[٣].

ومن حَياء الأمَّة الإسلامية أن تنتبه إلى المحتاجين من أبنائها، وتعطيهم، ولا تحيجهم إلى السؤال، فمِنَ الوقاحة والجفاء والجلافة **ومن قلة الحياء أن تعلم بالفقير، وتشعر بأنه محتاج، وأنت قادر على إنقاذه وقضاء حاجته، ثم تتجاهل**، ولا تُبالي، ولا تُحِسُّ، وكأنك لا تعلم، أو كأن الأمر لا يهمك ولا يعنيك.

---

(١) أخرجه مسلم رقم ٢٥٥٣ عن النواس بن سمعان ﷺ .

(٢) أخرجه مسلم رقم ١٨٤٤ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وهو جزء من حديث يبين أن السبيل للنجاة من الفتن والزحزحة عن النار ودخول الجنة هو أن يموت الإنسان على الإيمان وأن يعامل الناس بما يحب أن يعاملوه وأن لا ينقض بيعة بالباطل.

(٣) أخرجه البخاري رقم ١٤٠٥ ونحوه مسلم رقم ١٠٤٠ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

المطلب السابع

الشجاعة وترك الجُبْن

الشجاعة خلق يحمي الحق والحقوق وأهلها.

ومن أدب الشجاع مما يتعلق بالمال: **الشجاعة وقوة القلب لتحقيق مطالب الدنيا المشروعة**، فلا يسمح بأن يعتدى على ماله بغير حق، ولا يجبن عن الدفاع عن حقه، ويفرق بين مخطئ وضعيف، يعفو عنه ويسامحه، وبين معتد ومتعمد، يحتاج إلى تأديب وعقاب وشجاعة في مجابهة فساده واحتياله وتسلطه.

جاء رجُلٌ إلى رسول الله ﷺ فَقَال: يا رسول الله أَرأَيت إنْ جاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مالي ؟ قال: « فَلا تُعْطِهِ مالكَ » قال: أَرأَيْتَ إنْ قَاتلني؟ قال: « قَاتِلْهُ » قال: أَرأَيت إن قَتَلَني؟ قال: « فَأَنْت شَهِيدٌ » قال: أَرأَيْتَ إنْ قَتَلْتُه ؟ قال: « هُوَ في النَّارِ »[1].

(١) أخرجه مسلم رقم ١٤٠ عن أبي هريرة ﷺ .

الوحدة الخامسة

التكاليف الشرعية في المال، أمراً

المبحث الأول

عبادات ذات علاقة بالمال

الزكاة والصدقة والحج والعمرة والدعاء

خلق الله تعالى الإنسان بحيث يكون محتاجاً إلى الطعام والشراب والمسكن والملبس والمركب وغيرها، ليبتليه بذلك، هل يقضي هذه الحوائج ثم يلتفت إلى ما خُلِق له من عبادة الله، أم يميل إلى الدنيا ويغرق في حب المال والتَّرَفُّه، وينشغل بذلك عن الله وعبادته، فشرع الله تعالى الزكاة والصدقة لمن فاض ماله وملكه عن حاجته، ليذَكِّره أن المال أيضاً ينبغي أن يستعمل في عبادة الله، والتقرب إليه بإنفاقه في أوجه الخير، من إنفاق على الأهل والقرابة، أو في صدقة على فقير أو يتيم أو مريض، ممن لا يملكون قضاء حوائجهم، أو لينفقه في العلم أو الدعوة في سبيل الله، أو في الجهاد في سبيل الله...

ـ حكم الزكاة والصدقة

فجعل الله الإنفاق في مثل هذه الأمور واجباً لمن ملك مالاً فائضاً عن حاجته، حتى لو كان قلبه متعلقاً بالمال محباً له لاحتياجه إليه، قال تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨].

ثم ندبنا الله تعالى أن نعطي بعد الحد الواجب من الإنفاق والزكاة والجهاد بالمال وغيرها، ندبنا أن نعطي ونُنفقَ المزيدَ في أوجه الخير والبر، لنثبت بذلك أننا نريد وجه الله، لا نريد الدنيا ومتاعها وزخارفها وشهواتها وأموالها، فكانت الصدقة هي البرهان والدليل على قوة الإيمان وعلى إرادة وجه الله دون سواه، وهذا معنى قول النبي ﷺ: «والصدقة برهان»(١)، ومن لم يقدر على إخراج شيء من ماله لله فهو ضعيف الإيمان يحتاج إلى تزكية نفسه.

ـ أهمية الزكاة والصدقة

فكانت الزكاة والصدقة مزكية للإنسان ومطهره له من تعلق قلبه بالدنيا والمال، ومذكرة بحقيقة الدنيا وهوانها، وتذكره بأنه عبد الله الذي أعطاه المال، وليس عبداً للمال، وتنفي الشحَّ والبخل والحرص، وتحل مشكلة الفقر في المجتمع، فتكون سبباً في ألفة المجتمع وتعاونه، وتعلِّم الإحسان إلى الآخرين ممن يحتاج إلى إحسان، وتطهر المال مما يدخله من الشبهات والحرام من غير قصد.

---

(١) أخرجه مسلم رقم ٢٢٣ عن أبي مالك الأشعري ﷺ.

وكل ذلك من مظاهر التزكية التي تصنعها الزكاة والصدقة، قال تعالى: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَن تَزَكَّىٰ (١) فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفۡسِهِۦ﴾ [فاطر: ١٨].

كما أن الزكاة والصدقة سبب في تطهير النفس من الذنوب وسبب في مغفرتها، قال ﷺ: «الصدقة تطفئ غضب الرب»(٢) وفي رواية «صدقة السر تطفئ غضب الرب»(٣).

وينبغي لمن وجبت عليه الزكاة أن يتحرى في مستحقيها فيعطيها لمن هو أولى وأشد حاجة، فذلك أعظم أجراً له وأزكى.

ـ التهاون في الزكاة ومنعها

ولا ينبغي لمسلم أن يتهاون في زكاته، فإن ذلك من أوصاف الكافرين بالآخرة والمشركين الذين جعلوا المال إلهاً معبوداً، قال تعالى: ﴿وَوَيۡلٞ لِّلۡمُشۡرِكِينَ * ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ كَٰفِرُونَ﴾ [فصلت: ٦-٧].

لأجل ذلك استحق مانع الزكاة أن يقاتل، كما قاتل أبو بكر ﷺ من منعها، فإنه إن كان منكراً أنها فرض فقد كفر بما هو ثابت واضح في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وأجمع عليه المسلمون، وإن كان معترفاً بفرضها، ومع ذلك منعها، فذلك يدل على الاستخفاف بأمر الله، وإنما عصم رسول الله ﷺ دم من تشهد بالشهادتين وأقام الصلاة وآتى الزكاة، فقال ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله»(٤).

ومن ترك الزكاة فإنه يعاقب في الآخرة بأمواله التي منعها، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ * يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكۡوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمۡ وَجُنُوبُهُمۡ وَظُهُورُهُمۡۖ هَٰذَا مَا كَنَزۡتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمۡ تَكۡنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥].

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «تأتي الإبل على صاحبها على خير ما كانت إذا هو لم يعط فيها حقها تطؤه بأخفافها، وتأتي الغنم على صاحبها على خير ما كانت إذا لم يعط فيها حقها تطؤه بأظلافها وتنطحه بقرونها، وقال: ومن حقها أن تحلب على الماء، قال: ولا يأتي أحدكم يوم القيامة بشاة يحملها على رقبته لها يُعَارٌ(٥) فيقول: يا محمد، فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد بلغت، ولا يأتي ببعير يحمله على رقبته له رغاء، فيقول: يا محمد، فأقول: لا أملك لك من

---

(١) يجوز أن يكون المقصود بقوله تعالى: ﴿ ى ى﴾ التزكية ويجوز أن يكون المقصود: الزكاة، وكلاهما قاله المفسرون، وكلاهما نفعه وتزكيته عائدة على فاعله.

(٢) حديث حسن، أخرجه الترمذي رقم ٦٦٤ عن أنس بن مالك ﷺ وقال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه، وابن حبان رقم ٣٣٠٩، وتمامه عندهما: «إن الصدقة لتطفئ غضب الرب، وتدفع ميتة السوء».

(٣) حديث صحيح، وتمامه: «وصلة الرحم تزيد في العمر، وفعل المعروف يقي مصارع السوء» أخرجه البيهقي في شعب الإيمان رقم ٣٤٤٢.

(٤) أخرجه البخاري رقم ٢٥ ومسلم رقم ٢٢ عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٥) «يعار»: صوت الغنم.

الله شيئاً، قد بلغت»(١).

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مُثّل له يوم القيامة شجاعاً أقرعَ له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بِلِهْزِمَتَيْهِ يعني شِدْقَيْه ثم يقول أنا مالك، أنا كنزك»، ثم قرأ ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ ﴾ [آل عمران: ١٨٠] الآية(٢).

فلا يجوز للإنسان الذي وسع الله عليه وأغناه أن يمنع الصدقة ويبخل بالمال عمن يستحقه ويحتاجه، ولا أن يمنعه عن الخير الذي أمر الله إنفاق المال فيه، قال تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُمۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، وقال تعالى: ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُۖ وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِۦۚ وَٱللَّهُ ٱلْغَنِيُّ وَأَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُۚ وَإِن تَتَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓاْ أَمْثَٰلَكُم ﴾ [محمد: ٣٨].

وعلى المسلم أن يكون معتدلاً متوسطاً في إنفاقه، فلا يمنع مالاً يقدر على أن ينفقه، فيكون بخيلاً فيأثم ويخسر الأجر والثواب من الله، و ولا ينفق مالاً يحتاجه لنفسه أو لأهله، ثم لا يستطيع أن يقضي حوائجه، فيضطر أن يسأل الناس، أو يقعد منزعجاً متحيراً مكروباً متضايقاً من فقره وعَوَزِه، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾ [الإسراء: ٢٩].

وقال النبي ﷺ للرجل الذي أراد أن يعتق عبده عن دُبُر(٣) وليس له مال غيره: «ابدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فَضُلَ شيء فلأهلك، فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك، فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا» يقول: فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك(٤)، يعني في أبواب الخير الأخرى.

نشاط: راجع أحكام الزكاة من كتاب القدوري في الفقه الحنفي، ولخص أحكام الزكاة ذاكراً أهم المسائل المتعلقة بالأموال الزكوية، والنصاب، وكم يخرج من الزكاة، ومصارف الزكاة.

- الحج والعمرة

الحج عبادة بدنية مالية، حتى نص الحنفية على أن من يحج عن الغير فلا بد أن يكون ذلك من مال المحجوج عنه، ومن وجب عليه والحج ولم يحج فيجب عليه أن يوصي بالحج عنه، ويترك من المال ما يوفي لذلك.

جعل الله تعالى الحج ذكراً لله، وشكراً على نعمة الأنعام(٥)، ﴿وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٣٣٧.

(٢) أخرجه البخاري رقم ١٣٣٨.

(٣) أي قال لعبده: أنت حر دبر حياتي، أي بعد وفاتي.

(٤) أخرجه مسلم رقم ٩٩٧ عن جابر ﷺ.

(٥) الأنعام هي: الإبل والبقر والغنم والمعز.

ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ * لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَـٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَـٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَـٰمِ ۖ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴾ [الحج: ٢٧-٢٨]، ﴿فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٨] ﴿ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

وقد اختار الله مكة والبيت الحرام ليجعله موضعاً لهذا الذكر والشكر، قال الله عز وجل: ﴿ ثُمَّ لْيَقْضُوا۟ تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا۟ نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ ﴾ [الحج: ٢٩]، وقال سبحانه: ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَـٰمِ ۗ فَإِلَـٰهُكُمْ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ فَلَهُۥٓ أَسْلِمُوا۟ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُخْبِتِينَ ﴾ [الحج: ٣٤].

ـ فضل الحج والعمرة:

وردت أحاديث كثيرة صحيحة في فضل الحج والعمرة، منها:

عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «تابعوا بين الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والذنوب، كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة، وليس للحجة المبرورة ثواب إلا الجنة»(١).

عن جابر ﷺ عن النبي ﷺ قال: «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»، قيل: وما بره؟ قال: «إطعام الطعام وطيب الكلام» (٢).

والحج من أهم الشعائر التي ارتبطت بالاستطاعة المالية لقوله تعالى : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [ال عمران: ٩٧].، **من أهم الشعائر التي يعود من خلالها على الفرد الخير الكثير نتيجة التجارة في موسم الحج كما سبق في الآيات** ﴿ لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَـٰفِعَ لَهُمْ ﴾ [الحج: ٢٨].

ـ الدعاء

كل عبادة قد يقوم بها العبد وهو غافل عن معنى العبودية لله فيها، لكن الدعاء لا يخلو عادة من معنى العبودية، لما فيه من افتقار إلى الله وتذللٍ، وشعورٍ بالحاجة والاستكانة لله، فالعبودية فيه ظاهرة واضحة، ولهذا قال ﷺ: «الدعاء هو العبادة»(٣)، وكذلك قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠] فعَدَّ المستكبرين عن الدعاء مستكبرين عن العبادة كلها.

لذلك فعلى المسلم أن يكثر من الدعاء، لأنه من أعظم ما يحققه في مقصد وجوده، الذي هو العبودية لله.

---

(١) أخرجه الترمذي رقم ٨١٠ وقال: حسن صحيح غريب، وابن حبان رقم ٣٦٩٣ وابن خزيمة رقم ٢٥١٢.

(٢) حديث حسن، أخرجه الطبراني في الأوسط رقم ٦٦١٨، وأخرج بمعناه: البيهقي رقم ١٠١٧٠ والحاكم رقم ١٧٧٨ وقال: صحيح الإسناد، وأحمد رقم ١٤٥٢٢ ولفظ أحمد: «وإفشاء السلام» بدل «طيب الكلام».

(٣) أخرجه الترمذي رقم ٢٩٦٩ وقال: حديث حسن صحيح، وأبو داود رقم ١٤٧٩، وابن حبان رقم ٨٩٠، والحاكم ١٨٠٢ عن النعمان بن بشير ﷺ، وفي حديث آخر عند الترمذي ٣٣٧١ عن أنس بن مالك ﷺ: «الدعاء مخ العبادة» وقال عنه الترمذي: غريب.

وما دام الدعاء عبادة، وما دام غير الله لا يستطيع أن يجيب دعاءنا، ولا أن يعطينا حاجاتنا، فلا يصح أن ندعو إلا الله: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٧].

وما دام الكون كله ملكاً لله فلا أحد يستطيع أن يجيب مرادك إلا المالك المتصرف سبحانه، ﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ۚ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣]، ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ [الأعراف: ١٩٤].

وقال ﷺ: «إذا سَأَلْتَ فَاْسْأَلِ الله، وإذا استعنت فاستعن بالله» ثم ربط ذلك بأنه ما من أحد يملك شيئاً في الكون ولا ضراً ولا نفعاً فقال: «واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف» (١).

ـ العلاقة بين المال والدعاء:

الدعاء عمل يصدر عن القلب واللسان، فمن كان قلبه ولسانه يتغذى بالحرام فلا يكون عمله أهلاً للقبول، ولا يكون دعاؤه أهلاً للإجابة.

قَالَ رسُولُ الله ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ إنَّ الله طيِّبٌ لا يقْبلُ إلاَّ طيِّباً، وَإنَّ الله أَمَر المُؤمنِينَ بمَا أَمَر بِهِ المُرْسلِينَ، فَقَال تَعالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ۖ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَر أَشْعَثَ أغْبر(٢) يمُدُّ يدَيْهِ إلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، **وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُه حَرَامٌ، ومَلْبسُهُ حرامٌ، وغُذِيَ بِالْحَرَامِ،** فَأَنَّى يُسْتَجابُ لِذَلِكَ؟»(٣).

ـ من آداب الدعاء:

قال رسول الله ﷺ : «لا تَدْعُوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعةً يُسأَلُ فيها عطاءً فيستجيب لكم»(٤).

ـ أدعية ذات علاقة بالمال والرزق:

دعاء لبس الثوب: «الحَمْدُ لله الذِي كَساني هذا(٥) ورزَقَنيه، مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي ولا قُوةٍ»(٦).

---

(١) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ٢٥١٦، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) قد تفهم العبارة بمعنى أنه متزهد متفرغ للعبادة، وقد تفهم بمعنى أنه منشغل عن نفسه من كثرة أسفاره كرجال الأعمال والتجارات.

(٣) أخرجه مسلم رقم ١٠١٥ عن أبي هريرة ﷺ.

(٤) أخرجه مسلم رقم ٣٠٠٦ من حديث طويل عن جابر بن عبد الله ﷺ.

(٥) يعني الثوب.

(٦) حديث حسن، أخرجه أبو داود رقم ٤٠٢٣ و الحاكم رقم ١٨٧٠ وصححه.

الذكر والدعاء عند دخول المنزل: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه، قال الشيطان لأصحابه: لا مبيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل فلم يذكر الله تعالى عند دخوله، قال الشيطان: أدركتم المبيت، وإذا لم يذكر الله تعالى عند طعامه، قال: أدركتم المبيت والعشاء»(١)

الدعاء للطعام: «من أطعمه الله الطعام فليقل: (اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيراً منه)، ومن سقاه الله لبناً فليقل: (اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه)»(٢).

الدعاء عند الفراغ من الطعام: قال رسول الله ﷺ: «من أكل طعاماً فقال: (الحمد لله الذي أطعمني هذا الطعام، ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة)، غفر له ما تقدم من ذنبه»(٣).

دعاء لمن ابتلي بالهَمّ والحَزَن أو الكسل أو الدين: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، والعجز والكسل والبخل والجبن، وضَلَع الدَّين(٤) وغلبة الرجال»(٥).

وقال رسول الله ﷺ: «ما أصاب أحداً قط همٌّ ولا حَزَن فقال: اللهم إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماض فِيَّ حكمك، عدل فِيَّ قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك، أو علمته أحداً من خلقك، أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك؛ أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب همي، إلا أذهب الله همه وحزنه وأبدله مكانه فرجاً» قال: فقيل يا رسول الله: ألا نتعلمها، فقال: بلى ينبغي لمن سمعها أن يتعلمها(٦).

دعاء السفر: «الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ * وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣-١٤]، اللهم إنا نسألُكَ في سفرنا هذا البرَّ والتقوى، ومن العمل ما ترضى، اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده، اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وَعْثاءِ السفر، وكآبة المنظر، وسوء المنقلب في المال والأهل»، وإذا رجع قالهن وزاد فيهن: «آيبون، تائبون، عابدون، لربنا حامدون»(٧).

---

(١) أخرجه مسلم رقم ٢٠١٨، عن جابر رضي الله عنه.

(٢) حديث صحيح، أخرجه أحمد رقم ١٩٧٨، والترمذي رقم ٣٤٥٥ وحسنه، واللفظ له، وأبو داود رقم ٣٧٣٠، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) حديث صحيح، عن معاذ بن أنس رضي الله عنه، أخرجه أبو داود رقم ٤٠٢٣، والترمذي رقم ٣٤٥٤ وقال: حديث حسن، والحاكم رقم ١٨٧٠ وقال: صحيح على شرط البخاري.

(٤) ضلع الدين: أي ثقله، وغلبة الرجال: قهرهم.

(٥) أخرجه البخاري رقم ٦٠٠٨ عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وليس فيه أنه كان يقول ذلك عند الهم والحزن وغيره، وإنما استنبط هذا من معناه، وأخرجه البخاري من حديث طويل رقم ٢٧٣٦ أنه كان يقوله في غزوة له كثيراً.

(٦) أخرجه أحمد رقم ٣٧١٢، ابن حبان رقم ٩٧٢، والحاكم رقم ١٨٧٧، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٧) أخرجه مسلم رقم ١٣٤٢، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر كبر ثلاثاً وقال...

دعاء دخول السوق: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يُحيي ويُميت، وهو حي لا يموت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير»(١).

دعاء من خشي أن يصيب شيئاً بعينه: «إذا رأى أحدكم من أخيه، أو من نفسه، أو من ماله ما يعجبهُ، فليبركه(٢)، فإن العين حقٌّ»(٣).

عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَعُ هَؤُلاَءِ الدَّعَوَاتِ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي(٤)، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ(٥) مِنْ تَحْتِي»(٦).

---

(١) أخرجه الترمذي رقم ٣٤٢٨ وقال: غريب، والحاكم رقم ١٩٧٤ عن عمر ﷺ، ولفظ الترمذي: أن رسول الله ﷺ قال: «من دخل السوق فقال:... كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة، ورفع له ألف ألف درجة».

(٢) أي فليدع له بالبركة.

(٣) حديث صحيح، أخرجه أحمد رقم ٤٤٧/٤، وانظر بمعناه: ابن ماجه رقم ٣٥٠٩ والحاكم رقم ٥٧٤٢ عن سهل بن حنيف ﷺ والحاكم رقم ٧٤٩٩ عن عامر بن ربيعة ﷺ.

(٤) روعاتي: أي ما يخيفني.

(٥) أي أن أهلك بالخسف ونحوه.

(٦) حديث صحيح، أخرجه أحمد رقم ٤٧٨٥ وهذا لفظه، وأبو داود رقم ٥٠٧٤ وابن حبان رقم ٩٦١ والحاكم رقم ١٩٠٢ وصحح إسناده.

المبحث الثاني

النفقة على الزوجة[1]

النفقة على الزوجة من الأشياء التي جاء الأمر بها شرعاً، إلا أن لها أحكاماً تتوافق والاصلاح الاقتصادي فالنفقة على الزوجة من أهم الأمور التي تحافظ على الوفاق بين الزوجين، واستقرار الحياة الزوجية وصلاح حال أفرادها ؛ لذا أمر الله بها واجتهد العلماء في بيان أحكامها بما يحقق غايتها ومقاصدها .

أولاً : تعريف النفقة:

لغة: النفقة اسم من نفقت الدراهم نفقاً نفدت، وجمعها نفاق، ونفق الشيء نفقاً أيضاً فني وأنفقته أفنيته(٢).

اصطلاحاً: وهي الطعام والكسوة والسكنى(٣)۰

ثانياً: حكمُها:

النفقة واجبةٌ كما دَلَّ على ذلك القرآن، والسنة، والإجماع، والمعقول فيما يلي:

من الكتاب:

أ- قوله تعالى : ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ﴾(٤).

ب- قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾(٥).

من السنة:

قوله ﷺ: "ولهنّ عليكم رزقهنّ وكسوتهنّ بالمعروف"(٦)۰

قوله ﷺ: "ابدأ بنفسك فتصدَّق عليها، فإن فضل شيء فلأهلك، فإن فضل شيء فلذي قرابتك"(٧)۰

من الإجماع:

---

(١) هذا المطلب ملخص من كتاب سبل الوفاق للدكتور صلاح أبو الحاج، صفحة ٢٣٢ إلى ٢٨٠، ومنقول مع هوامشه.

(٢) المصباح المنير، ص٦١٨.

(٣) فتح القدير، ج٤ص ٤١٢، و درر الحكام، ج١ص ٤١٢، والبحر الرائق، ج٤ص ١٨٨، والدر المختار، ج٢ص ٦٤٤.

(٤) سورة الطلاق، الآية (٧).

(٥) سورة البقرة، الآية (٢٣٣).

(٦) أخرجه مسلم رقم١٢١٨ عن جعفر بن محمد عن أبيه رضي الله عنهما

(٧) أخرجه مسلم رقم ٩٩٧ عن جابر رضي الله عنه

قال الزَّيْلَعِيُّ(١): أجمعت الأمة على أن النفقة والكسوة واجبتان للزوجة على زوجها.

من المعقول:

إن النفقةَ وجبَت جزاء الاحتباس، فَمَن كان محبوساً لحقِّ شخص كانت نفقتُه عليه،لعدم تفرّغه لحاجة نفسه، وأصل هذا: القاضي والوالي والعامل في الصدقات والمفتي والمقاتلة والوصي فإنّ نفقةَ هؤلاء واجبةٌ لهم في مال مَن هم محبوسون لحقّه(٢).(٣)

ثالثاً: مَن تجب نفقتها :

ـ نفقة الزوجة قبل الزفاف

تجب النفقة على الزوج لزوجته من حين العقد الصحيح سواء زُفَّت إليه أو لم تُزَف إذا لم تمتنع عن الزفاف إليه بغير حقّ؛ لأنها تكون جزاء الاحتباس. على التفصيل الآتي:

أولاً: إن كان مانع الاستمتاع بها من جهة الزوج فإنها تجب عليه النفقة؛ لأن العجزَ من قبله، وسببُ النفقة الاحتباس موجودٌ فتجب عليه سواء كان مريضاً أو عنيناً أو مجبوباً أو صغيراً لا يقدر على المباشرة ولو كان فقيراً، ولا تجب النفقة على أبيه إلا إذا ضمنها، وإنما يستدين الأب عليه ثم يرجع على الابن إذا أيسر(٤).

ثانياً: إن كان مانع الاستمتاع بها من جهة الزوجة فلا تجب النفقة كما لو كانت صغيرةً لا تطيق الوقاع ولا تشتهى له، أو رتقاء أو قرناء أو معتوهة أو كبيرة لا توطأ؛ لأن امتناعَ الاستمتاع لمعنى فيها، والسبب وإن كان موجوداً، وهو الاحتباس إلا أنه لا يكون موجباً إلا إذا كان وسيلةً إلى المقصود المستحق بالنكاح، ولم يوجد فلم تجب النفقة لها عليه وإن أمسكها الزوج في بيته(٥).

ثالثاً: إن طالب الزوج زوجته بالانتقال إلى بيته فله وجهان:

أن تمتنع عن الانتقال بحقّ فلا يسقط حقها في النفقة، كما لو امتنعت ليهيء لها مَنْزلاً خالياً عن أقاربه، أو لعدم إعطائها معجّل مهرها؛ لأن لها الحقّ في هذا الطلب، فليس المانع من جهتها.

---

(١) تبيين الحقائق، ج ٣ص ٥١.

(٢) المبسوط ج٥ص ١٨١، وتبيين الحقائق ٣ج ص ٥١، وغيرهما.

(٣) في القانون الأردني المادة ١٦٧: نفقة كل إنسان في ماله إلا الزوجة فنفقتها على زوجها، يالتشريعات الخاصة ص١٦٧.

(٤) الدر المختار ج٢ ص ٦٤٤، ورد المحتار ٢ج ص ٦٤٤، وغيرهما.

(٥) قال أبو يوسف ﷺ: إن أمسكَها في بيته للاستئناس بها وجبت لها النفقة. ينظر: الدر المختار ج٢ص ٦٤٥، وغيره.

أن تمتنع عن الانتقال بغير حق، كما إذا أبت النقلة إلا إذا طلَّقَ ضرَّتَها مثلاً سقطت نفقتها، لأنه لا حقّ لها في طلبها، فتكون ناشزة(١).(٢)

ـ نفقة الزوجة في السفر

يحق للزوج السفر بزوجته(٣) بعد أداء معجّل مهرها، وفي نفقتها التفصيل الآتي:

أولاً: إن أبت الزوجة عن السفر مع زوجها سقطت نفقتها، لأنها ناشزة بذلك(٤).

ثانياً: إن سافرت الزوجة إلى الحجّ، فلها ثلاثة حالات:

أن يحجّ معها زوجها بأن يكون مرافقاً لها فلها نفقة الإقامة، لأنها كالمقيمة في منْزله فما زاد عن نفقة الحضر يكون في مالها، لأنه بإزاء منفعة لها(٥).

أن تحج مع زوجها بأن تكون مرافقة له، فإنه يلزمه نفقة السفر لها(٦).

أن يحجّ معها محرم لها فلا تستحقّ النفقة على زوجها سواء كان الحجّ فرضاً(٧) أو نفلاً، لأن فوات الاحتباس منها(٨).

---

(١) رد المحتار ج٢ص ٦٤٥، وغيره.

(٢) في القانون الأردني المادة ٦٧: تجب النفقة للزوجة على الزوج ولو مع اختلاف الدين من حين العقد الصحيح ولو كانت مقيمة في بيت أهلها إلا إذا طالبها بالنقلة وامتنعت بغير حق شرعي ولها حق الامتناع عند عدم دفع الزوج لها مهرها المعجل أو عدم تهيئته مسكناً شرعياً لها. ينظر: التشريعات الخاصة ص١٣٩.

(٣) هذا القول هو ظاهر الرواية، واختاره ظهير الدين المَرْغيناني، وفي التجنيس: الفتوى عليه، وبه أفتى صاحب ملتقى البحار، واختاره صاحب تنوير الأبصارج٢ص ٣٦٠، واشترطا أن يكون الزوج مأموناً.

القول الثاني: ليس له السفر بها مطلقاً دون رضاها، لأن الغريب يمتهن، وبه أفتى أبو الليث، ومحمد بن سلمة، واختاره أبو القاسم الصفار، وفي المختارج١ص ١٤٤، والغررج١ص ٣٤٧، ملتقى الأبحر ،ص٥٤: عليه الفتوى.

القول الثالث: تفويض الأمر فيه إلى المفتي، واختاره صاحب البزازية، وابن عابدين في رد المحتارج٢ ص٣٦٠-٣٦١. والبنايةج٤ص٢٥٦-٢٥٧.

(٤) في القانون الأردني المادة ٣٧: على الزوجة بعد قبض مهرها المعجل الطاعة والإقامة في مسكن زوجها الشرعي والانتقال معه إلى أية جهة أرادها الزوج ولو خارج المملكة بشرط أن يكون مأموناً عليها وأن لا يكون في وثيقة العقد شرط يقتضي غير ذلك وإذا امتنعت عن الطاعة يسقط حقها في النفقة. ينظر: التشريعات الخاصة ص١٣٠.

(٥) الهداية، ج٤ص ١٩٨، ومجمع الأنهر ١ج ص٤٩٠، وغيرهما.

(٦) رد المحتارج٢ ص ٦٤٨، وغيره.

(٧) قال أبو يوسف ﷺ: لها النفقة إذا كان الحج فرضاً، لأن إقامةَ الفرض عذرٌ كالصوم والصلاة. ينظر: مجمع الأنهرج١ص ٤٩٠، وغيره.

(٨) العناية ج٤ ص ١٩٨، وفتح القديرج ٤ ص ١٩٨، وغيرهما.

ـ نفقة الزوجة في المرض

إن مرضَت الزوجةُ مرضاً يمنع من مباشرتها، فلها حالان:

الحال الأول: أن يكون المرضُ بعد الزفاف والانتقال إلى بيت الزوج، فلها وجهان:

الأول: أن تبقى في بيت الزوج، فإنها تستحق النفقة استحساناً؛ لأن الاحتباس قائم فإنه يستأنس بها ويمسها وتحفظ البيت والمانع عارض فأشبه الحيض(١).

الثاني: أن تنتقل إلى بيت أهلها لتعالج فيه، فلها صورتان:

أن لا يطالبها الزوج بالعودة إلى بيته، فتجب النفقة؛ لأنها سَلَّمَت نفسَها، وبانتقالها إلى مَنْزل أبيها لتمرّض فيه لا تعدّ ناشزةً؛ لأنها لم تمتنع عند طلبه؛ لأنه لم يحصل.

أن يطالبها الزوج بالعودة إلى بيته، ولها هيئتان:

أن لا يكون بإمكانها الانتقال ولو بواسطة آلة تحمل عليها، فتجب لها النفقة؛ لأن إجابةَ طلبه غير ممكنة في هذه الحالة، فلا تكون ناشزةً.

أن يكون بإمكانها الانتقال ولو بواسطة آلة، فلها حكمان:

أن تمتنع من الانتقال بحقّ، فتجب النفقة، كطلبها أن يهيئ لها مَنْزلاً للسكنى خالياً من أهله.

أن تمتنع بغير حق، تسقط نفقتها؛ لأنها ناشزة(٢).

نفقة المحترفة (العاملة)

إن كانت الزوجة محترفة بما يشغلها خارج البيت نهاراً وتعود إلى مَنْزل زوجها ليلاً، فلها ثلاثة أحكام:

أن لا يمنعها زوجها من الخروج من البيت للعمل، فتجب نفقتها عليه؛ لأنها غير خارجة عن طاعته.

أن يمنعها من الخروج من البيت للعمل وتمتثل أمره فإنه تجب النفقة لها.

أن يمنعها من الخروج ولا تمتثل فتسقط نفقتها؛ لأنها خارجة عن طاعته بغير حقّ(٣). (٤)

---

(١) الهداية ج٤ ص ١٩٨، وغيرها.

(٢) شرح الأحكام الشرعية ج١ص ٢٣١-٢٣٤، وغيره.

(٣) البحر الرائق ج٤ص ١٩٥، ومجمع الأنهر ج١ص ٤٨٩، والدر المختار ج٣ص ٥٧٧، والأحكام الشرعية لقدري ج١ص ٢٣٧، وشرح الأحكام الشرعية ج١ص ٢٣٧، وغيرها

(٤) في القانون الأردني المادة ٦٨: تستحق الزوجة التي تعمل خارج البيت نفقة بشرطين:أ) أن يكون العمل مشروعاً. ب) موافقة الزوج على العمل صراحة أو دلالة، ولا يجوز له الرجوع عن موافقته إلا لسبب مشروع ودون أن يلحق بها ضرراً. ينظر: الجريدة الرسمية القانون المعدل رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠١م.

ـ نفقة الناشزة

الناشز هي : الخارجة من بيت زوجها بغير إذنه المانعةُ نفسها منه بغير حقّ(١).

أما إذا لم تخرج من بيته ولكن منعته من الاستمتاع بها، فلا تكون ناشزة نشوزاً موجباً لسقوط النفقة، لأن الظاهرَ أن الزوج يقدر على تحصيل المقصود منها(٢).

حكمها:

أنها تسقط نفقتها مدّة نشوزها، فإذا عادت استحقت النفقة سواء كان عودها إلى بيته وهو مقيم أو مسافر، لزوال المانع وهو النشوز(٣).(٤).

رابعاً: أحكام النفقة، وفيها قسمان:

القسم الأول: أحكام عامة للنفقة تشمل الطعام والكسوة والسكنى:

أولاً: تعتبر النفقة بحال الزوجين من اليسار والإعسار(٥).(٦)

فإن كان الزوج هو الموسر والزوجة معسرة، فهو قادر على أن يدفع لها النفقة المتوسّطة، وإن كان الزوج هو المعسر والزوجة هي الغنية، فإنه يطالب بما في وسعه الآن، ويكون الفرق بين نفقة المعسر والمتوسّط ديناً عليه إلى الميسرة، فلو كانت نفقة الزوج المعسر على زوجته مئة دينار شهرياً، ونفقة الزوجة الموسرة مئتي دينار شهرياً، فإن الزوج يطالب بالمتوسط بينهما، وهو مئة وخمسون دينار شهرياً، فيدفع مئة دينار شهرياً، وهي قدرته، وتبقى الخمسون دينار ديناً في ذمّته إلى الميسرة، وعلى ذلك يقاس.

---

(١) تبيين الحقائق ج٣ص ٥٢، وتنوير الأبصار ج٢ص ٦٤٦، وغيرهما.

(٢) تبيين الحقائق ج٣ ص ٥٢، وغيره.

(٣) تبيين الحقائق ج٣ ص ٥٢، والدر المختار ج٢ ص ٦٤٧، ورد المحتار ج٢ص ٦٤٧، وغيرها.

(٤) في القانون الأردني المادة ٦٩: إذا نشزت الزوجة فلا نفقة لها، والناشز هي التي تترك بيت الزوجية بلا مسوغ شرعي أو تمنع الزوج من الدخول إلى بيتها قبل طلبها النقلة إلى بيت آخر ويعتبر من المسوغات المشروعة لخروجها من المسكن إيذاء الزوج لها بالضرب أو سوء المعاشرة. ينظر: التشريعات الخاصة ص١٣٩.

(٥) وهو قول الخصاف ﷺ، وبه يفتى كما في الهداية ج٢ص ٣٩، ودرر الحكام ج١ص ٤١٣، وفتح باب العنايةج٢ص ١٩٢، وغيرهم.

والثاني: يعتبر حاله: وهو قول الكرخي ﷺ، وظاهر الرواية، البدائع ج٤ص ٢٤: وهو الصحيح. وبه قال الشافعي كما في المنهاج وشرحه مغني المحتاج ج٣ص ٤٢٦، وغيرها.

(٦) في القانون الأردني المادة ٧٠: تفرض نفقة الزوجة بحسب حال الزوج يسراً وعسراً وتجوز زيادتها ونقصها تبعاً لحالته على أن لا تقل عن الحدّ الأدنى من القوت والكسوة الضروريين للزوجة، وتلزم النفقة إما بتراضي الزوجين على قدر معين أو بحكم القاضي وتسقط نفقة المدة التي سبقت التراضي أو الطلب من القاضي. ينظر: التشريعات الخاصة ص١٤٠. وسيأتي تفصيل الكلام في هذه المادة فيما بعد.

والدليل على ذلك:

أن الآية اعتبرت حال الزوج، قال ﷻ: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْراً﴾(١).

والحديث اعتبر حال الزوجة، فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: (دخلت هند بنت عتبة امرأة أبي سفيان على رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني إلا ما أخذت من ماله بغير علمه، فهل عليّ في ذلك من جناح؟ فقال رسول الله ﷺ: خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك) (٢).

فيجمع بينهما باعتبار حالهما؛ لأن النفقة تجب بطريق الكفاية، والفقيرة لا تفتقر إلى كفاية الموسرات، فلا معنى للزيادة على كفايتها نظراً لحال الزوج. والزوج بذلك يكلف بالإنفاق بقدر وسعه إن كان فقيراً، وهي الموسرة؛ لئلا يلزم التكليف بما ليس في الوسع، ويكون الباقي ديناً في ذمّته؛ عملاً بالدليلين ولا يؤديه مع العجز.

ثانياً: تؤمر الزوجة بالاستدانة عند امتناع الزوج أو إعساره عن النفقة:

إن اشتكت الزوجةُ وادّعت أن الزوج مقصِّرٌ في النفقة الواجبة عليه، فإن القاضي يتحرى صحة دعواها، فإن ثبت له ذلك وأن الزوج ليس صاحب مائدة وطعام يمكنها أن تتناول منها ما يكفيها، فإن القاضي يأمر الزوج بإعطائها نفقتها.

القسم الثاني: أحكام خاصّة في تقدير النفقة:

أولاً: تقدير نفقة الطعام، وفيه الأحكام الآتية:

الأول: تفرض النفقة أصنافاً أو نقوداً مقومة بها.

إذا فرضها القاضي نقوداً مقوّمة بأسعار الأصناف على حسب غلائها ورخصها واختلاف ذلك من بلد إلى بلد، فإن زادت الأسعار أو نقصت على ما قوّمه فإن النفقة تزاد وتنقص على حسب تغيّر السعر(٣).(٤)

الثاني: يعتبر طبيعة عمل الزوج في تعيين زمن إعطاء النفقة.

وهذا يختلف من واحد إلى آخر كالآتي:

---

(١) من سورة الطلاق، الآية (٧).

(٢) أخرجه البخاري رقم ٢٠٩٧ عن عائشة رضي الله عنها،و مسلم رقم١٧١٤ واللفظ له، واللفظ له

(٣) تنوير الأبصار ج٢ص ٦٥١، ورد المحتار ج٢ص ٦٥١-٦٥٢، وغيرهما.

(٤) في القانون الأردني المادة ٧١: لا تسمع دعوى الزيادة أو النقص في النفقة المفروضة قبل مضي ستّة أشهر على فرضها ما لم تحدث طوارئ استثنائية كارتفاع الأسعار. ينظر: التشريعات الخاصة ص١٤٠.

إن كان الزوج يكسب قوته كل يوم، فإنها تقدَّرُ عليه يوماً فيوماً، ويعطيها نفقة كلَّ يوم معجّلاً عند مساء اليوم الذي قبله لتتمكن من الصرف في حاجتها في ذلك اليوم.

إن كان ممن يقبض أجرته كل أسبوع كالصنّاع مثلاً، فإنها تقدَّر عليه كلَّ أسبوع ويعطيها نفقته مقدّماً، لتتمكّن من الصرف في حاجتها في ذلك الأسبوع.

إن كان من أصحاب المرتَّبات فإنها تفرض عليه كلّ شهر، لأنه لا يستحقّ مرتَّبه إلا في نهاية الشهر ويعجّلها لها.

إن كان من الزرّاع يأمره القاضي بإعطاء النفقة لها عند حصد الزرع معجّلة.

ثانياً: تقدير نفقة الكسوة، وفيه الأحكام الآتية:

الأول: يفرض على الزوج كسوة للشتاء وكسوة للصيف بمراعاة عرف البلد.

فحيث يحتاج الشخص إلى ثياب في الشتاء تخالف ما يحتاج إليه منها في الصيف، فيفرض على الزوج أن يكسو الزوجة في كلِّ فصل بما يناسبُه من الثياب، ويعتبر عُرْفُ البلد بالنسبة للكسوة، إذ كلّ جهة لها ثياب مخصوصة بهيئة معلومة عندهم، فيجب على الزوج أن يأتي زوجته بالكسوة التي تناسب عرف البلد المقيم به الزوجان(١).

الثاني: تفرض الكسوة ثياباً أو مقومةً نقوداً.

إن اشتكت الزوجة ورفعت أمرها إلى القاضي وادّعت أنه لا يكسوها وتحقَّقَ عند القاضي ذلك فرضَ الكسوة، فإن شاء قدَّرها ثياباً وأمر الزوجَ بإحضارها لها، وإن شاء قوَّم هذه الثياب بدراهم وأمره بإعطائها إياها لتشتري بها(٢).

ثالثاً: تقدير نفقة السكنى، وفيه الأحكام الآتية:

الأول: تقدر السكنى الشرعية على حسب حال الزوجين والعرف.

يختلف حال السكنى كغيرها من النفقات على حسب حال الزوجين، فيكفي في المعسرين غرفة مع مرافقها كالمطبخ والحمام على المفتى به(٣)، وفي المتوسطين والميسورين يلزم شقّة مشتملة على غرف ومرافق على حسب

---

(١) فتح القدير ج٤ص ٣٨٨، والدر المختار ج٢ص٦٤٩، ورد المحتار ج٢ص ٦٤٩، وغيرهما.

(٢) رد المحتار ج٢ص ٦٤٩، وغيره.

(٣) ذكر الفقهاء على أنه يجب للزوجة بيت، ويعرفونه بأنه اسم لمسقف واحد، وهذا أقرب ما يكون للغرفة في زماننا، إلا أن زيادة المرافق له نص عليه كثيرٌ منهم كالموصلي في الاختيار٣: ٢٣٩، والعيني في رمز الحقائق١: ٢٣٢، والحصكفي في الدر المختار ٢: ٦٦٣، وبينوا أن المقصود بالمرافق: أي لزوم كنيف ومطبخ، وقال ابن نجيم في البحر الرائق ج٤ص ٢١١: ينبغي الإفتاء به. وذكر ابن عابدين في رد المحتار ج٢ص ٦٦٣: أن من كانت من ذوات الإعسار يكفيها بيت ولو مع أحمائها وضرتها كأكثر الأعراب وأهل القرى وفقراء المدن الذين يسكنون في الأحواش والربوع لما أن المسكن يعتبر بقدر حالهما،ولقوله ﷻ:﴿**أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ**﴾ [الطلاق: من الآية٦].

حالهما مع مراعاة العرف في ذلك وعدم لحوق العار بذلك[١]، قال ﷻ: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾[٢].[٣]

الثاني: للزوج أن يختار مكان السكنى بشرط عدم تضرّر الزوجة به.

رابعاً: نفقة المعتدة

ـ حالات نفقة العدة:

الحال الأول: نفقة عدة الوفاة

فإنه لا نفقة للمعتدّة من وفاة مطلقاً سواء كانت المرأة حاملاً أو غير حامل؛ لأن احتباسَها ليس لحقّ الزوج، بل لحقِّ الشرع، فإنّ التربّص عبادة منها، ألا ترى أن معنى التعريف عن براءة الرحم ليس بمراعى فيه، حتى لا يشترط فيه الحيض، فلا تجب نفقتها عليه؛ ولأن النفقةَ تجب شيئاً فشيئاً، ولا ملك له بعد الموت، فلا يمكن إيجابها في ملك الورثة هكذا قال الفقهاء؛ ولأن المتوفى غالباً يترك شيئاً فترث منه زوجته، فتنفق على نفسها ممَّا ورثته[٤].[٥]

الحال الثاني: نفقة عدّة الفرق المختلفة بين الزوجين، ولها وجهان:

الوجه الأول: أن تكون الفرقة من قبل الرجل

---

(١) بيَّن الفقهاء أنه لا بُدَّ في الميسرين من إسكان الزوجة في دار، ويريدون بها: ما تشتمل على بيوت (غرف) ومطبخ وخلاء، وهذا أشبه ما يكون في بناء زماننا بالشقّة، وأقل ما يكفي في متوسط الحال ما سبقه ذكره في المعسرين من الغرفة ومرافقها، هذا على اعتبار أنه يكفي في المعسرين الغرفة، وقد علمت أن هذا على خلاف ما عليه الفتوى والاعتماد، على أن المعول عليه في هذا هو أمر السكنى خاصة هو عرف الزمان والمكان بحيث لا يلحق الزوجة العار من مكان وكيفية السكنى، كما بحث ذلك ابن عابدين في رد المحتار ج٢ص ٦٦٣، ثم قال: وهذا موافق لما قدمناه عن الملتقط من قوله اعتباراً في السكنى بالمعروف؛ إذ لا شك أن المعروف يختلف باختلاف الزمان والمكان, فعلى المفتي أن ينظر إلى حال أهل زمانه وبلده, إذ بدون ذلك لا تحصل المعاشرة بالمعروف, وقد قال ﷻ: ﴿وَلا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾[الطلاق: من الآية٦].

وتفسير الدار هنا بالشقّة لا يخالف ما سيأتي فيما بعد أن الدار في عبارات الفقهاء أقرب ما يكون إلى العمارة المشتملة على عدّة شقق؛ إذ بيَّنوا أن الدار اسم لما يشتمل على بيوت ومنازل وصحن غير مسقف، وذكروا أن المَنْزل: اسم لما يشتمل على بيوت وصحن مسقف ومطبخ، فكان المَنْزل هو الأشبه بالشقّة في بناء زماننا، فإطلاق الدار هنا قصد به المَنْزل على الحقيقة ولذلك كان المراد منه الشقّة هنا، وسيأتي فيما بعد أنه لا يراد منه الشقة بل العمارة أو ما شابهها، وهذا من باب الترادف والإنابة في اللغة، وهو كثير، والله أعلم. ينظر: المبسوط ج١٤ص ١٣٧، لسان العرب ج٢ص١٤٤٣.

(٢) من سورة الطلاق، الآية(٦).

(٣) في القانون الأردني المادة ٣٦: يهيء الزوج المسكن المحتوي على اللوازم الشرعية حسب حاله وفي محل إقامته أو عمله. التشريعات الخاصة ص١٣٠.

(٤) الهداية ج٤ص ٢١٤-٢١٥،وشرح الوقاية ص٣٧٩، وغيرها.

(٥) في القانون الأردني المادة ١٤٤: ليس للمرأة التي توفي زوجها سواء كانت حاملاً أو غير حامل نفقة عدة. ينظر: التشريعات الخاصة ص١٦١.

فإنها تجب النفقة على الزوج سواء كانت الفرقة معصية أو غير معصية؛ لأن النفقةَ جزاء الاحتباس، وهي محبوسةٌ في حقِّ حكمٍ مقصودٍ من الزواج، وهو الولد؛ إذ العدّة واجبة لصيانته فتجب النفقة حتى لو استأنفت العدّة كما إذا كانت مراهقة اعتدت بالأشهر ثم رأت الدم قبل مضيها فإنها تستأنف عدّة حيض، وتجب لها النفقة فيها، وهذه الفرق هي:

الطلاق، كما إذا طلَّقَ الرجلُ زوجتَه سواء كان الطلاق رجعياً أو بائناً[1] بينونة صغرى أو كبرى، بدليل أن أبا إسحاق، قال كنت مع الأسود بن يزيد جالساً في المسجد الأعظم ومعنا الشعبي فحدث الشعبي بحديث فاطمة أن رسول الله ﷺ لم يجعل لها سكنى ولا نفقة، فأخذ الأسود كَفَّاً من حصى فحصبه، ثم قال: ويلك تحدِّثُ بمثل هذا، قال عمر: لا نتركُ كتاب الله عزَّ وجلَ وسنة نبيه ﷺ لقول امرأة لا ندري حفظت أم نسيت لها السكنى والنفقة، قال الله ﷻ: ﴿لاَ تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾[2].[3] .

الملاعنة؛ لأن هذه الفرقة أتت من قبله، وإن كان لها دخل فيها، لكنّه هو السبب لحصول القذف منه أوّلاً، فهي مضطّرّة للدفاع عن شرفها وعرضها.

المبانة بالإيلاء مع عدم فيئه، فإذا قال الرجل لزوجته: والله لا أقربك أربعة أشهر، ومضت هذه المدّة ولم يقربها فيها بانت منه.

المبانة بالخلُع؛ لأنه هو السبب في هذه الفرقة، وإن كان لها دخل فيها بالقبول؛ إذ لو لم تقبل لم يقع الطلاق، وهذا إذا لم يكن في الخلع براءة من نفقة العدة؛ لأنها تسقط لرضاها بذلك.

المبانة بإباء الزوج عن الإسلام، كما إذا امتنع الزوج عن الإسلام بعد إسلام الزوجة؛ لأنه هو السبب في هذه الفرقة؛ إذ لو أسلم بقيت الزوجيّة إن لم تكن محرماً.

اختياره الفسخ بالبلوغ، كما إذا زوَّج غيرُ الأب والجدّ الصغيرَ وعند بلوغه اختارَ فسخ هذا العقد، فإنه ينفسخ، ولزمت المرأة العدّة، فتجب لها النفقة ما دامت فيها؛ لأنه هو السبب في هذه الفرقة.

المبانة بردّته، كما إذا خرج الزوج عن الإسلام ـ والعياذ بالله تعالى ـ.

المبانة بفعل الزوج بأصولها أو فروعها ما يوجب حرمة المصاهرة؛ لأن سببها معصية الزوج.

الوجه الثاني: أن تكون الفرقة من قبل المرأة، ولها حكمان:

الأول: أن يكون سبب الفرقة غير معصية.

---

(١) عند الشافعي ﷺ لا يجب لمعتدة البائن نفقة. كما في المنهاج ٣: ٤٤٠، وتحفة المحتاج ٨: ٣٣٤، ونهاية المحتاج ٧: ٢١١، وغيرها؛ لحديث فاطمة بنت قيس ﷺ أنه طلَّقها زوجها في عهد النبي ﷺ وكان أنفق عليها نفقة دون، فلمَّا رأت ذلك قالت والله لأعلمن رسول الله ﷺ فإن كان لي نفقة أخذت الذي يصلحنى، وإن لم تكن لي نفقة لم آخذ منه شيئاً، قالت: فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: (لا نفقة لك ولا سكنى) أخرجه مسلم رقم ١٤٨٠عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها

(٢) الطلاق: ٢.

(٣) أخرجه مسلم رقم ١٤٨٠عن أبي اسحاق

فإن النفقة على الزوج وإن كانت من جهتها، لأنها حبسَت نفسَها بحقٍّ، فلا تسقط نفقتُها كما إذا حبست نفسها عنه، لعدم استيفائها معجَّل صداقها، فإن النفقةَ لا تسقط أيضاً، لأنها محقّة في هذا المنع، وهذه الفرق هي:

مَن اختارت نفسها بالبلوغ، كما إذا زوَّجَ الصغيرةَ غيرُ الأب والجد بكفء ودفع مهر المثل، فلها الخيار عند البلوغ.

إن زوَّجت المكلّفة نفسها لرجل واشترطت كفاءته لها، أو أخبرها بأنه كفء، ثم تبيَّن أنه غير كفء، وفسخت العقد، وجبت العدّة.

إن زوَّجت المكلَّفة نفسها لكفء ودفع أقلَّ من مهر المثل بلا رضا وليها العاصب قبل العقد، فطلب الوليُّ من الزوج تتميم مهر المثل، فامتنع، وفسخ العقد وجبت العدة.

إن تزوَّجت امرأةٌ رجلاً فوجدته عنيناً، وفسخت العقد، وجبت العدة[1].[2]

الثاني: أن يكون سبب الفرقة معصية

فإن نفقتها تسقط، لأنها صارت حابسةً نفسها بغير حقٍّ، فصارت كما إذا كانت ناشزةً فتسقط نفقتها، ولا تعود نفقتها في العدة وإن زال سبب الفرقة كما إذا أسلمت المبانة بالردة والعدة باقية فلا تعود لها نفقتها بخلاف المطلقة الناشزة إذا تركت النشوز وعادت إلى بيت الزوج كان لها أخذ النفقة[3]،[4] وهذه الفرق هي:

ارتداد الزوجة عن الإسلام ـ والعياذ بالله تعالى ـ.

إبائها عن الإسلام فيما لو أسلم زوجها وهي وثنية أو مجوسية.

إن فعلت بأصول زوجها أو فروعه ما يوجب حرمة المصاهرة، وكانت طائعة في ذلك، لأنه إذا كانت مكرهة فلا تسقط، لأنها مضطرّة[5]، أما إن كان تمكينها بعد الطلاق الثلاث فيجب لها النفقة، لأن الفرقة تثبت بالطلقات الثلاث ولا أثر فيها للتمكين، بخلاف المرتدة بعد الثلاث فإنها تحبس ولا نفقة للمحبوسة[6].

أما السكنى فإنها تجب بأي فرقة كانت، لأن القرار في البيت مستحقّ عليها فلا يسقط ذلك بمعصيتها[7].

(١) تفصيل أحكام المعتدة التي تجب لها النفقة: الهداية ٤: ٢١٦، والوقاية ص٣٧٨، وشرح الوقاية ص٣٧٨، وغيرهما.

(٢) في القانون الأردني المادة ٧٩: تجب على الزوج نفقة معتدته من طلاق أو تفريق أو فسخ.، التشريعات الخاصة ص١٤٢.

(٣) فتح القدير ج٤ص ٢١٦، وغيره.

(٤) القانون الأردني المادة ٨١: ليس للمطلقة في نشوزها نفقة عدة، التشريعات الخاصة ص١٤٢.

(٥) الهداية ج٤ص ٢١٥، وفتح القدير ج٤ص ٢١٥، والعناية ج٤ص ٢١٥

(٦) الهداية ج٤ص ٢١٦، وفتح القدير ج٤ ص ٢١٦، والعناية ج٤ص ٢١٦

(٧) العناية ج٤ص ٢١٥، والكفاية ج٤: ٢١٥

المبحث الثالث

من أحكام الإسلام الاقتصادية في المعاملات والتملك

تحقيقاً لمصالح الناس في حياتهم، شرع الله تعالى لهم من المعاملات والمعاوضات والعقود المالية وأسباب التملك، ما يلبي حاجات الإنسان أفراداً وأمة، فشرع **البيع والإجارة والجُعالة والمضاربة والمشاركة والمزارعة والمساقاة والصرف والحَوالة والكَفالة والوكالة والضمان والرَّهن والشفعة والسَّلَم والاستصناع والقَرْض والصلح**[١].

وقد جعل الله هذه المعاملات قائمة على التراضي والتفاهم، وجعل لها ضوابطَ وشروطاً لتحقق المصالح البشرية، على وجه أخلاقي.

وجعل الله من أسباب التملك: السبق إلى مباح لم يملكه أحد، **كإحياء الأرض المَواتِ**، التي لا يُنتَفَع منها ولا يملكها أحد، أو **الصيد** لما يجوز أكله مما ليس بمملوك، أو **الاحتطاب**، أو **استخراج الماء** من أرض غير مملوكة.

كما جعل من أسباب التملك: ما يأخذه الإنسان من غيره برضاه أو بحكم الشرع بلا مقابل؛ من **نفقة واجبة أو هدية أو هبة أو وصية أو زكاة أو صدقة أو مهر أو ميراث**.

وهذه الأمور سبب في تداولِ المال وتحريكه، وانتفاعِ الخلق منه جميعاً، وعدمِ اقتصاره على الأغنياء، وتظهر فيها معاني التعاون والرحمة، والعدالة والتوازن.

ومن خلال المال والمعاملات؛ يقدر الناس على العمل والكسب والاستثمار والإنتاج والبناء، وبذلك يتحقق الجانب المادي من عمارة الأرض التي أمر الله بها، قال سبحانه: ﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ ﴾ [هود: ٦١].

---

(١) وكل ذلك وغيره تُبيِّنه كتب الفقه وتُبين أحكامه، ويدرسه الطالب في مادة المعاملات ١ و ٢ و ٣.

المبحث الرابع

إحياء الأرض الموات

من الأمور التي شرعها الإسلام ولها أثر كبير في حل مشكلة الفقر ومنع الاستغلال: **إحياء الموات من الأرض**، بزراعتها أو العمارة فيها أو حفر بئر فيها أو إنشاء مصنع عليها، قال ﷺ : « من أَعْمَر أرضاً ليست لأحد فهو أحق »(١)، وقال ﷺ : « مَن أَحْيا أرضاً مَيْتَة فهي له، وليس لعِرْقٍ ظالمٍ حق »(٢)، فالأرض أرض الله، خلقها لعباده وأذن لهم أن يستعملوها، وأن يتملكوا منها ما يستصلحونه ويُنتِجون فيه، فإذا تملك أحدهم شيئاً منها بحق؛ فلا يجوز لأحد أن يعتدي ويظلم أو يمنع.

حينما تَعتبرُ الدولةُ الأراضي غيرَ المملوكة ملكاً لها، لا لشعوبها، وتمنع الناس من الاستفادة من هذه الأراضي؛ فإنها تجبر الناس على شراء الأراضي المملوكة من الأغنياء الذين يملكونها، فبدلاً من أن يجد الفقير أرضاً يمكنه زرعها واستغلالها أو البناء عليها؛ يضطر لأن يدفع مبالغ ضخمة للأغنياء، فيزداد الغني غنىً على حساب الفقراء، ويزداد الفقير فقراً، وتتأخر قدرته على تَمَلُّك سكن أو مزرعة، وقد يضطر للاستئجار، ولا يستطيع أن يؤمن لنفسه شيئاً من زرع أو ثمر يستر به نفسه ويغنيه عن سؤال الناس.

فإحياء الأراضي الموات التي لا يملكها أحد؛ يمنع استغلال الأغنياء لغيرهم، ويوسع على الفقراء، ويخفف من مشكلة الفقر والبطالة، ويحرك الناس إلى الإنتاج والعمل والتنمية والزراعة، كما يعالج مشكلة الكثافة السكانية وبعض مشكلات البيئة.

ولا يجوز للدولة أن تمنع أحداً من إحياء الأراضي بالزراعة أو بالبناء للسكن أو بإقامة المصانع، أو بغير ذلك من الأمور الإنتاجية والقاضية على الفقر، إنما يجب على الدولة أن تنظم ذلك، بحيث تمنع التملُّك بغير إحياء ولا إنتاج أو فائدة، وتمنع الاعتداء على الأراضي المملوكة، وتحدد الأراضي التي تحتاجها المصلحة العامة وتمنع تملُّكَها، وتحدد الأراضي المناسبة للسكن، والأراضي المناسبة للزراعة وحفر الآبار، والأراضي المناسبة للمصانع، وتمنع إحداث عشوائيات ضارة.

قال الدكتور صلاح:

« إحياء الأراضي الموات:

وهي فكرةٌ اقتصادية كبيرة تستحق الاهتمام للسعي في نجاحها؛ لأنها وسيلة كبيرة لإحياء جميع أراضي الدولة بحيث تستغل ويستفاد منها، من خلال إعطاء فرصة لكلِّ مَن يرغب بذلك، فيملك الأرض إن استطاع استصلاحها

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٢٢١٠ عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) حديث صحيح، أخرجه الترمذي رقم ١٣٧٨ وأبو داود رقم ٣٠٧٣ عن سعيد بن زيد ﵁، وأخرجه البخاري نحوه تعليقاً عن عمر وعبد الرحمن بن عوف وجابر رضي الله عنهم قبل رقم ٢٢١٠. وأخرجه مالك في الموطأ رقم ١٤٢٤ عن الزبير ﵁ ثم قال مالك: (وَالْعِرْقُ الظَّالِمُ : كُلُّ مَا احْتُفِرَ أَوْ أُخِذَ أَوْ غُرِسَ بِغَيْرِ حَقٍّ).

خلال ثلاث سنين، وإلا رجعت ملكيتها للدولة، فعن عائشة رضي الله عنها، قال ﷺ: «العباد عباد الله، والبلاد بلاد الله، فَمَن أحيا من موات الأرض شيئاً فهو له، وليس لِعِرْق ظالم حقّ»(١).

وهذه الفكرةُ كانت مطبقةً أوَّل عهد الإسلام لاستصلاح الأراضي الزِّراعية البعيدة عن العمران وغير مملوكة لأحد، فعن عائشة رضي الله عنها، قال ﷺ: «مَن عمَّرَ أرضاً ليست لأحد فهو أَحَقّ بها»(٢)، وعن عروة ﷺ قال ﷺ: «من أحيا أرضاً ميتاً فهي له»(٣).

وفي الإحياء زيادة الطّاقة الانتاجية من الزّراعة، وتولد فرصاً كبيرةً للعمل، وتزيد دخل الدَّولة بأخذ الخراج والعشور على الناتج، ولا ضرر يعود فيها على الدَّولة»(٤).

---

(١) في مسند الطيالسي١: ٢٠٣، وسنن الدارقطني٤: ٣١٨.

(٢) في مسند أحمد٦: ١٢٠، وقال الأرنؤوط: «حديث صحيح».

(٣) في الموطأ٤: ١٠٧٦.

(٤) انظر: السياسة الراشدة في الدولة الماجدة.

المبحث الخامس

الوقف

قال الدكتور صلاح أبو الحاج:

« التَّرغيب بإنشاء الأوقاف:

فإنها فكرة اقتصادية نافعة جداً، استفيدت من الدولة السابقة، وكانت من خلالها تغطي جزءاً كبيراً من نفقات الدولة؛ لأن الشعوب أغنى من الدُّول، وتحبُّ الخير والعمل به، فإن رُغبت بمشاريع خيرية سَعَت فيها سعياً حثيثاً، ومدار فكرة الوقف على حبس العين والتصدق بالمنفعة[١]، فلا نستطيع أن نبيع العين عموماً، وإنما نستفيد من دخلها، فيكون عندنا رأس المال مستقراً ثابتاً آمناً، ونبقى نزيد فيه يوماً فيوماً، حتى يجتمع رأس مال ضخم هائل، وله ناتج كبير ومذهل، يستثمر في كل ما نراه مناسباً في خدمة المجتمع.

ونستطيع مثلاً أن نجعل لكل روضة أو مدرسة أو جامعة أو مركزاً طبياً أو مستشفى أوقافاً خاصة به تغطي كلّ حاجيات ونفقاتها وأجور موظفيها الإداريين والمعلمين والأطباء وغيرهم.

وبهذا المشروع نحمل الأوقاف جميع الوزارات والمؤسسات الخدمية في البلد، فلا تحمل ميزانية الدولة شيئاً من نفقاتها، وإنما ينفق عليها من أوقاف خاصة بهذا، وهذا الفكرة كانت متبعة في عامة الدول الإسلامية السابقة، فكان قبل افتتاح مسجد أو مدرسة أو مستشفى ينشؤون له أوقافاً تتكفل بجميع نفقاته.

ومؤسسات المجتمع المدني في نشاطاتها الخيرية تستطيع أن ترتكز على الأوقاف في تأمين كافة حاجياتها؛ لتنفيذ مشاريعها.

وإنّ إنشاءَ مصرف وقفي وترغيب النّاس بالتَّبرع فيه، بحيث يُصبح هذا المال لا يجوز استرجاعه لكن يُمكن استثماره والاستفادة منه، يُوفر للدولة رأس مال مذهل ممكن أن تعتمد عليه في عامة مشاريعها، وتوزع أرباحُه في كلِّ ما يعود على المجتمع بالخير من التَّعليم والصِّحة وغيرها، وفكرةُ وقف النُّقود وجدت في الدَّولة العثمانية قبل (٥٠٠) سنة، وكان لها أثُرها الكبير في داخل الدولة.

والوقفُ مجالُه واسعٌ جداً، فيجوز وقف كلّ ما تعارف الناس على الانتفاع به من الأراضي والعقارات والمعدات المختلفة والسيارات وغيرها.

وقد رغبت الشريعة بالوقف، ومما يدل على ذلك:

أ.عن أبي هريرة ﷺ، قال ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»[٢].

---

(١) ينظر: التبيين١: ٣٢٥.

(٢) في صحيح مسلم٣: ١٢٥٥، وموطأ مالك ١: ٧٤، وسنن أبي داود ٣: ١١٧، وغيرها.

ب. قال النبي ﷺ: «أما خالد فقد احتبس أدراعه في سبيل الله»(١).

ج. عن عثمان ، قال ﷺ: «من حفر بئر رومة فله الجنة، قال: فحفرتها»(٢). وفي رواية: «لما قدم المهاجرون المدينة استنكروا الماء، وكانت لرجل من بني غفار عين يقال لها رومة، وكان يبيع منها القربة بمدٍّ، فقال له النبي ﷺ: تبيعها بعين في الجنة؟ فقال: يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي غيرها، فبلغ ذلك عثمان فاشتراها بخمسة وثلاثين ألف درهم ثم أتى النبي ﷺ فقال: أتجعل لي ما جعلت له؟ قال ﷺ: نعم، قال: جعلتها للمسلمين»(٣).

د. عن ابن عمر : «أنَّ عمر بن الخطاب أصاب أرضاً بخيبر، فأتى النبيّ ﷺ يستأمره فيها، فقال: يا رسول الله، إنّي أصبت أرضاً بخيبر لم أصب مالاً قط أنفس عندي منه، فما تأمر به؟ قال ﷺ: إن شئت حبست أصلها، وتصدقت بها، قال: فتصدق بها عمر أنَّه لا يباع ولا يوهب ولا يورث، وتصدّق بها في الفقراء، وفي القربى وفي الرقاب، وفي سبيل الله، وابن السّبيل، والضَّيف لا جناح على مَن وليها أن يأكل منها بالمعروف، ويطعم غير متمول»(٤).(٥)».

«وقد تنافس الصحابة رضوان الله عليهم على وقف أحب ما يملكون من أموال وذلك عند نزول قول الله تعالى (**لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون**) آل عمران (٩٢).

وأوقف طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه حائط (بيرحاء) بساق له صدقه لله تعالى .

وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنه لم يكن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ذو قدرة إلا أوقف» (٦).

من مجالات الوقف:

«استفادت الأمة الإسلامية في بناء حضاراتها من الأوقاف ، حين كانت تصرف غلاتها في خدمة البلاد الإسلامية كالطرقات و التعليم و علاج المرضى و المكتبات و سكن الفقراء و المساكين و الأيتام ... و غير ذلك»(٧).

وقد وجدت أوقاف واسعة في تاريخ الأمة الإسلامية كان لها أثر اقتصادي عظيم على الأمة، ومحتاجيها وحفظ دينها، فكان بضع الأوقاف للصالحين والمربين والسالكين والصوفية، وكان بعضها للعلماء وطلاب العلم وكتب العلم،

---

(١) في صحيح البخاري٤: ٤١ معلقاً.
(٢) في صحيح البخاري٥: ١٣ معلقاً، وسنن الدارقطني٥: ٣٥٥، وغيرها.
(٣) في المعجم الكبير٢: ٤١.
(٤) في صحيح البخاري٣: ١٩٨، وصحيح مسلم٣: ١٢٥٥.
(٥) انظر: السياسة الراشدة في الدولة الماجدة.
(٦) بحث : الأوقـاف في الإسلام، زينب معاذ حوا، ٢٠٠٦م.
(٧) بحث : الأوقـاف في الإسلام، زينب معاذ حوا، ٢٠٠٦م.

وكان بعضها للمرضى، وكان بعضها للفقراء، وغير ذلك، وقد تجد وقفاً واحداً يشمل كل ذلك معاً، كما في وقف أحمد باشا الجزار في مدينة عكا، وهو يشمل كل ذلك وغيره على مساحة ١٤٨ ألف دونم.

ـ أهمية الأوقاف:

١. استمرار الأعمال الصالحة للواقفين بعد مماتهم .
٢. إسهام الأوقاف في التنمية الاقتصادية و العلمية و الاجتماعية في المجتمع .
٣. إعطاء الأوقاف الخيرية للعاملين في المجال الخيري استقراراً مالياً توضع أساسه الميزانيات السنوية للمشروعات الخيرية ، و ترسم الخطط المستقبلية للمشاريع الخيرية ، و هي بذلك تختلف عن التبرعات و الزكوات المقدمة من أهل الخير التي تزيد و تنقص بين عام و آخر حسب الحال .
٤. كون ريع الأوقاف يمكن صرفها في أوجه البر عامة ، كبناء المساجد و إفطار الصائمين وإعانات الزواج ، وكفالة الأيتام، وعلاج المرضى ، وطباعة الكتب الإسلامية و ترجمتها لغير المسلمين وغير ذلك من مجالات البر و الإحسان .
٥. تحقيق التكافل بين الأمة المسلمة وإيجاد التوازن في المجتمع المسلم ، فالوقف عامل من عوامل تنظيم الحياة بمنهج حميد يرفع من مكانة الفقير و يقوي الضعيف ، ويعين العاجز ، ويحفظ حياة المعدوم ، من غير مضرة بالغني ، ولا ظلم يلحق بالقوي ، وإنما يحفظ لكلٍ حقه في غاية من الحكمة والعدل ، فتحصل بذلك المودة وتسود الأخوة ويعم الاستقرار ، وتسير سبل التعاون والتعايش بنفوس راضية مطمئنة .
٦. تطويل مدة الانتفاع من المال الموقوف و امتداد نفعه إلى أجيال متتابعة(١).

ـ توثيق أملاك الأوقـاف :

اعتنت الدولة العثمانية والدول المعاصرة بتوثيق الأوقاف، فجعلت لذلك وثائق خاصة وسجلات لصكوك الأوقاف، ومؤسسات حكومية، تتولى ذلك، للحفاظ على أموال الوقف، ومعرفة مصارفه وشروطه، وضبط أموره وأمواله (٢).

---

(١) بحث : الأوقـاف في الإسلام، زينب معاذ حوا، ٢٠٠٦م.
(٢) المرجع السابق، وانظر:
www.aqrazavi.org
wakf@wamy.org
www.shounislamiamadinah.gov.sa

المبحث السادس

واجب ترشيد الاستهلاك

من أدب المسلم في التعامل مع المال والممتلكات: **الاعتدال، وترشيد الإنفاق، وتوفير الطاقات، وعدالة التوزيع لها، وحسن الانتفاع منها والاستمتاع بها،** فلا إسراف ولا تبذير ولا هدر للطاقات والأموال، ولا محاباة ولا طبقية.

كل ما خلقه الله للإنسان وكل ما يملكه الإنسان هو موضع اختبار وابتلاء، كيف يستعمل طاقاته وممتلكاته على وجه صحيح يوافق مراد الله، قال تعالى: ﴿ونبلوكم بالشر والخير فتنة﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وقال: ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الخَيْرَاتِ إِلَى اللهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ [المائدة: ٤٨]، والطاقات والنعم التي بين يدي الناس هي للجميع، فلا يجوز للإنسان الذي أغناه الله تعالى أن يبذر الأموال ويهدر الطاقات، بحجة أنه يملك المال، ويستطيع أن يشتري ويأخذ من تلك الخيرات ما يشاء، فذلك ليس صحيحاً على إطلاقه، وليس أخلاقياً، فأنت حينما تملك شيئاً لا يعني أن تتصرف فيه كما تشاء، بل أنت مُستخْلَفٌ فيه، ويجب أن تراعي مصلحة المجتمع، فإذا كنت تملك شيئاً؛ فأنت لا تملك الطاقة ومصدرها، ولا تملك الموارد والثروات، وهي محدودة، فالله خلقها بمقدار يكفي للجميع[١]، فالطاقة والخيرات والنِّعَم الموجودة في الكون لك ولغيرك، فما كان بين يديك منها قد يكون لغيرك حقٌّ فيه، فإذا أتلفته بغير فائدة فقد أتلفت حَقَّ غيرك، فعليك أن توفرها لغيرك ممن يحتاجها.

فإذا كان أحدنا يملك من المال ما يشتري به ماءاً كثيراً ويهدره، أو نفطاً وغازاً ويستعمله بلا ضرورة ولا حاجة، أو كهرباء وأنواراً يتركها مضاءة من غير استفادة منها، أو لحماً وطعاماً وخبزاً يأكل منه قليلاً منه، ثم يلقيه في القمامة، أو يتركه ليتلف ولا يستفيد منه أحد[٢]، فذلك تضييع لحقوق الآخرين، فهم بحاجة إلى هذه النعم والخيرات والطاقات، وهدرها تضييع لمصالحهم، وذلك ظلم لهم وإساءة إليهم.

---

(١) قال تعالى: ﴿ وَالأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنبَتْنَا فِيهَا **مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْزُونٍ**، وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ، وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلاَّ عِندَنَا خَزَائِنُهُ **وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلاَّ بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ**، وَأَرْسَلْنَا الرِّيَاحَ لَوَاقِحَ فَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ وَمَا أَنتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ ﴾ [الحجر: ١٩-٢٢].

(٢) سواء في ذلك المستوى العام أو المستوى الشخصي، على سبيل المثال: لو أن كل فرد حينما يخرج من غرفته الخاصة يطفئ الأضواء ويغلق الكهرباء التي لا يحتاجها، فإن ذلك يوفر من المال والكهرباء في البلد الواحد ما يساوي مئات ألوف الدنانير يومياً، ويوفر جهداً كبيراً في توفير تلك الطاقة، يمكن أن يصرف لشيء نافع آخر، ولو أن أهل كل بيت حولوا ماء الغسيل إلى الزرع فإن ذلك يوفر ملايين الألتار من الماء يومياً، وكذلك لو أن الطعام لا يُصنَعُ ولا يُقدَّم ولا يُطلَب إلا بقدر حاجةِ الآكلين فذلك يوفر ملايين من المال يومياً، ويوفر جهداً كبيراً من الزراعة والإنتاج والسقي والنقل والتجارة والطبخ والتنظيف والجلْي؛ يهدر بلا فائدة، وقد وَرَد في بعض الدراسات والإحصائيات أن ما يُرمى من الطعام في القمامة في قارّة أوروبا سنوياً يُقدَّر بمائة مليار دولار، وفي إحصائية سنة ٢٠٢١ قُدِّر ما تهدره البشرية في قاراتها من الطعام بـ ٧٠٠ مليار دولار.

لذلك جاء التحذير من التبذير والإسراف والخروج عن الاعتدال، قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً ﴾ [الفرقان: ٦٧]، وقال تعالى: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأعراف: ٣١].

وقال تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُواْ مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُواْ حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤١]، فالآية تنبه أن الزروع والثمار التي هي ملكك فيها حق لغيرك، وعلى الرغم من أنك تملكها، لا يجوز لك أن تسرف وتجاوز الحد في استعمالها.

فهي خلقت لك ولغيرك، كما قال تعالى عن الأرض: ﴿ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِن فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ ﴾ [فصلت: ١٠]، فالموارد والثروات التي في الأرض تلبي حاجة جميع الخلق على السواء، فلا ينبغي لك أيها الإنسان أن تكون سبباً في إتلاف شيء منها بلا فائدة، ولو كنت قادراً على دفع ثمنها، فغيرك من البشر يحتاجها.

فالمال ملكك، لكن الموارد ملك للجميع.

وقال النبي ﷺ: « كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير إسرافٍ ولا مَخِيْلَة »(١).

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: « كل ما شئت، والبس واشرب ما شئت، ما أخطأتك اثنتان سَرَفٌ أو مَخِيْلَةٌ »(٢).

- ومن إهدار الخيرات ومن الإسراف والتبذير أن يصب الإنسانُ الماءَ أكثر من حاجته عند استعماله في وضوء أو غسيل أو تنظيف أو جَلْيٍ أو غيره، أو يفتح الحَنَفِيَّةَ أو صُنْبورَ الماء كثيراً، وحاجته تنقضي مع فتحه قليلاً، فينقص الماء عليك وعلى غيرك، نتيجةَ زيادة الاستهلاك عن الحد المعتدل.

ومن كان مُوَسْوَساً في استعمال الماء، فعليه أن يعالج ذلك، لئلا يقع في الإسراف والحرام.

ومن تضييع النعمة أن تأكل قليلاً وتلقي ما يزيد في النفايات، فإذا أكلت قليلاً فأبق الطعام الباقي نظيفاً، وأعطه لمن ينتفع منه، فقيراً أو غنياً، خادماً أو جاراً أو قريباً، وما لا يمكن أن ينتفع منه الناس، فضعه في مكان مخصص للطيور والحيوانات.

فكل ذلك نِعَمٌ سيسألنا الله كيف استعملناها وهل ضيعناها، قال تعالى: ﴿ ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ﴾ [التكاثر: ٨]، وقد حذر أن نستكثر منها من غير فائدة، أو نَلْتَهِي عن الطاعة بالاستكثار منها مع عدم حاجتنا إليها، قال تعالى: ﴿ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ ﴾ [التكاثر: ١].

---

(١) حديث حسن، أخرجه البخاري تعليقاً قبل حديث رقم ٥٤٤٦، وأخرجه أحمد رقم ٦٦٩٥ والنسائي في السنن الكبرى رقم ٢٣٤٠ والحاكم رقم ٧١٨٨ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، و (الإسراف): أن يَصْرِف المال فوق الحاجة، و (مخيلة): التكبر والافتخار على الآخرين.

(٢) ذكره البخاري بعد الحديث السابق.

ـ وحينما تكون الدولة مُكَلَّفَة بتوفير الطاقة للشعب، كالكهرباء مثلاً، فإن الدولة تبذل جهداً ومالاً كبيراً حتى توفر هذه الطاقة، فإذا وفرت ما يكفي للشعب، ثم أهدرها بعضهم، بأن أسرفوا فيها وبذَّروا بلا فائدة، وصرفوا أكثر من حاجتهم؛ فإن ذلك سيكون على حساب كثير من الناس، فلا تصلهم الكهرباء، وقد لا يكون بوسع الدولة أن تُؤَمِّن من هذه الطاقة أكثر مما أَمَّنَتْ ووَفَّرَتْ(١).

ويجب على الحكومات والمسؤولين والأغنياء أن يَعْدِلوا في توزيع الطاقات والنِّعم، ويبذلوا جهدهم في إيصالها لكل من يحتاجها، فإن سوء التوزيع لها؛ يضيع الانتفاع من هذه النعم على ناسٍ محتاجين إليها ولهم حَقٌّ فيها(٢).

ـ وإذا كان التصرف المباح في المال والإنفاق إذا جاوز حد الاعتدال يصير حراماً، فكيف باستعمال المال والطاقات وإنفاقها في الحرام، فذلك محرم لذاته، ومحرم لما فيه من بذل المال في غير موضعه الصحيح، فليس من حق أحد أن يستعمل مال الله في معصية الله(٣)، قال تعالى: ﴿ وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ **وَلاَ تُبَذِّرْ** تَبْذِيرًا، إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُواْ إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴾ [الإسراء: ٢٦-٢٧].

---

(١) جاء في حديث حسنه بعض العلماء أن النبي ﷺ مرَّ بسعد وهو يتوضأ، فقال: « ما هذا السرف يا سعد! »، قال: أفي الوضوء سرف؟ قال: « نَعَم، **وإن كنت على نهرٍ جارٍ** »، أخرجه أحمد رقم ٧٠٦٥ وابن ماجه رقم ٤٢٥، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، ومما يستفاد منه هذا الحديث: أن النعم والطاقات والموارد التي لا تحتاجها؛ يحتاجها غيرك، فليس من حقك أن تهدرها عليه، ولو على مستوى أَلْتارٍ من الماء تهدرها في الوضوء، وأنت تقدر على أن تكتفي بالقليل منها.

(٢) نجد زماننا دولاً وشركات كبرى تتلف النعمة كالمزروعات والحليب، لتحافظ على السعر غالياً، وهي بذلك تضيع حق البشرية في هذه النِّعم، فالفقراء في تلك الدولة وفي العالَم ـ وهم أكثر البشرية ـ لهم حق فيما يُهْدَر، ولا يجوز إتلاف هذه الأموال لمصلحة خاصة تناقض المصلحة العامة، بل ينبغي أن ترد إلى الفقراء، ولو مجاناً.

(٣) قال ابن عباس: « لا تبذر: لا تنفق في الباطل » أخرجه البخاري قبل حديث ٤٤٣٤.

الوحدة السادسة

التكاليف الشرعية في المال، نهياً

نهى الإسلام عن الكثير من الأمور والتي من شأنها تدمير الاقتصاد على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع والدولة والبشرية.

وفِعلُ هذه الأمور التي نهى عنها الإسلام يتنافى مع الأخلاق، ويؤدي إلى شيوع المشاحنات والمنازعات، ومن ثم الكراهية وتفكك الروابط بين الناس، وتركها سبيل للحفاظ على المال، يحقق الغاية والمقصد من مشروعية التعاملات المالية، ولا يمكن أن يتحقق الإصلاح الاقتصادي على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع والبشرية إلا بالتزام أحكام الشريعة في ذلك.

المبحث الأول

الذنوب خطورتها والوقاية منها والتخلص منها

المطلب الأول

الوقاية من المعاصي والذنوب والتخلص منها

ـ الوقاية من المعاصي والذنوب:

شرع الله تعالى ما يعيننا على ترك المعصية، إذ ما حرّم شيئاً ـ في الغالب ـ إلا وقد أباح شيئاً من جنسه، يستغني به الإنسان عن الوقوع في الحرام، فمثلاً حرم الله الزنا، وأباح الزواج، حرم الخمر والخنزير وبعض الأطعمة والأشربة، وأباح لنا أصنافاً كثيرة، حرم علينا الربا، وأباح التجارة وأسباباً كثيرة للتملك الحلال، وهكذا.

فمن تطلَّع إلى الحرام وتَرَكَ الحلال؛ يكون محتاجاً إلى تزكية وتطهير نفسه من الخبث والسوء وتأثير الشيطان، وعليه أن يلجأ إلى الحلال لينصرف به عن الحرام، بعد أن يتصور التصور الصحيح عن المعصية وأثرها ونتائجها.

وقد شرع الله تعالى من العقوبات في الدنيا ما يزجر عن إتيان الكبائر، ويطهِّر منها من وقع فيها، فكتب علينا إقامة الحدود في الزنا والسرقة والقذف والخمر ونحوها، وكتب علينا القصاص في القتل ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴾ [البقرة: ١٧٩]، وفتح باب التعزير للتأديب ومنع انتشار المعاصي والفساد.

وهذه العقوبات إنما هي تزكية للمجتمع، وتربية لمن فعل ذلك وتطهير له، وزجر له أن يعود إلى مثلها، وتحذير وتخويف للمجتمع أن يفعل مثله فيعاقب بمثل عقابه.

والله تعالى هو أعلم بخلقه، يعلم أن منهم من لا يقف عند أمر الله ونهيه، فيحتاج إلى العقوبة والشدة حتى ينزجر،

والله تعالى هو الأحكم فما شرعه هو الأصلح لعباده والأزكى.

وما دام هو المالك لهذا الكون وما فيه فهو الأحق بأن يحكم فيه بما شاء، فليس لأحد أن يعترض على أحكامه وعقوباته، ولا أن يناقش فيها، إلا أن يطلب التعرف على ما فيها من الحكمة.

وقد نبهنا الله تعالى إلى أن صاحب الحكم في العقوبات وغيرها هو الله، لأنه المالك للمخلوقات جميعاً، فقال: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ * فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [المائدة: ٣٨-٣٩]، ثم قال بعدها: ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [المائدة: ٤٠].

إذا كان بعض الناس يلتفت إلى ما في قطع يد السارق من شدة، أفلا يلتفت إلى ما يصنعه السارق من خوف في المجتمع، وقطع يد واحدة أو أيد قليلة كافية لحفظ الأمن في المجتمع، فلا يخاف أحد على ماله ولا ممتلكاته، وما أجمله من مجتمع يسود فيه الأمن والاطمئنان، مجتمع طاهر يخلو من الجريمة.

ومجتمعات الكفر ـ اليوم ـ لم تستطع أن تلغي الجريمة من مجتمعاتها، بل زادت الجريمة فيها، والمفاسد المترتبة عليها أكبر بمئات المرات من المفسدة التي يرونها في قطع يد السارق، أو في إقامة أي حَدٍّ من الحدود.

فهذه العقوبات ما شرعها الله تعالى إلا رحمة لنا وللمجتمع أجمع.

وقد أخبرنا الله تعالى ورسوله ﷺ بعقوبات الآخرة، وبالعقوبات الربانية التي تحل بالعاصي في الدنيا، تذكيراً لنا، ليحجزنا ذلك عن التجرؤ على المعاصي، إذا كانت في نفوسنا بقية من تهاون فيها.

قال تعالى: ﴿ ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُواْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [الروم: ٤١]، وقال سبحانه: ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِىٓ أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ لِّنُذِيقَهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْىِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَعَذَابُ ٱلْءَاخِرَةِ أَخْزَىٰ ۖ وَهُمْ لَا يُنصَرُونَ ﴾ [فصلت: ١٦]، وقال عز وجل: ﴿ وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [السجدة: ٢١]، نبهنا في هذه الآيات وغيرها إلى العذاب الذي يصيب العاصين في الدنيا، كما بين أن عذاب الآخرة أشد.

والعاقل لا يؤثر لذة فانية منقطعة صغيرة على لذة باقية دائمة كبيرة، والعاقل لا يأخذ لذة تستوجب له عقاباً كبيراً، عندما يكون ألم العقوبة أكبر من ألم ترك اللذة الدنيوية، قال تعالى: ﴿ وَلَعَذَابُ ٱلْءَاخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰٓ ﴾ [طه: ١٢٧]، وقال سبحانه: ﴿ وَمَن يَظْلِم مِّنكُمْ نُذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا ﴾ [الفرقان: ١٩].

إن معرفة العقوبات الربانية الدنيوية والأخروية للمعصية، ثم تَذَكُّرُها، يشكل حاجزاً وواقياً كبيراً من الاقتراب من المعاصي.

إن الإنسان إذا أحب معصية أو شهوة قد يدفعه ذلك إلى إدعاء أنها حلال، وإباحة الحرام أخطر من الوقوع في الحرام، وخاصة إذا كان هذا الحرام مما هو مُجمَع على تحريمه وكانت أدلته قطعية وواضحة بأنه حرام، قال تعالى: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ ۖ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾ [يونس:

٥٩]، فإذا ابتلي أحدنا بمعصية فلا ينبغي أن يتجرأ على تغيير أحكام الله ليهوِّن على نفسه معصيته، بل عليه أن يبذل جهده في التخلص من المعصية، معترفاً بين يدي الله بذنبه: «وأبوء(١) بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت»(٢).

ـ كيف نتخلص من المعاصي والشهوات:

إن خروج الشهوة من القلب والتخلص التام من المعصية لا يتم ـ غالباً ـ إلا بأحد أمرين: غَلَبة الحب لله والشوق إليه، أو غلبة الخوف من الله والهيبة منه.

فإذا اهتم المسلم بالتعرف على إحسان الله وفضله، وذَكَّرَ نفسه بالمعاني التي تثير الحب لله في قلبه والأنس به؛ فإن الشهوة عندئذ لا يبقى لها مكان، إذ يخجل العبد من ربه وينشغل بأنسه به عن أنسه بمعصيته، وينشغل بحلاوة الإيمان والمعرفة عن حلاوة المعصية ولذتها.

وإذا اهتم المسلم بتعظيم الله والتعرف على كبريائه وجلاله ونقمته، وذكَّر نفسه بالمعاني التي تثير الخوف والهيبة من الله والمراقبة له، وذكَّر نفسه بالموت والدار الآخرة والحساب فيها والعقاب؛ فكيف تبقى المعصية عنده، وأحدنا يخاف من شرطي أن يخالفه، فإذا عرف الله وتذكر معيته كيف يتجرؤ عندئذ على العصيان، وكيف يبقى له تفكير باللذائذ وهو في حالة خوف وهيبة.

قال ﷺ: «والله لو تعلمون ما أعلم؛ لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً، وما تلذذتم بالنساء على الفرش، ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله»(٣).

المطلب الثاني

أخطر الذنوب، وأكثرها وقوعاً، وذنوب المال منها

ـ أخطر الذنوب:

حذرنا الله تعالى ونبيه ﷺ من أخطر الذنوب، وهي الكبائر، وقال سبحانه: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ [النساء: ٣١]، فصاحب الكبيرة مهدد أن يُدَقَّق عليه الحساب، وأن لا يكون مُدْخَلُه كريماً، لذلك قال العلماء: الكبيرة ما توعَّد الله عليه بالعذاب أو باللعنة أو بالغضب، أو جعل عليه عذاباً وحدّاً من الحدود في الدنيا، ليكون كفارة له.

وقال ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي

---

(١) أي أعترف.

(٢) وهو جزء من دعاء النبي ﷺ الذي سماه: سيد الاستغفار، وقد أخرجه البخاري رقم ٥٩٤٧ عن شداد بن أوس ﷺ.

(٣) أخرجه الترمذي رقم ٢٣١٢ وقال: غريب حسن، ونحوه أحمد رقم ٢١٥٥٥ عن أبي ذر ﷺ، وأخرج العبارة الأولى البخاري رقم ٤٣٤٥ ومسلم رقم ٢٣٥٩ عن أنس بن مالك ﷺ.

حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات»(١).

وكبيرة الربا وأكل مال اليتيم من كبائر المال، والكبائر الأخرى بعضها ذو علاقة بالمال، كما أخبر النبي ﷺ في شأن القتل أنه قد يكون لسبب اقتصادي، فعن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: «سألت النبي ﷺ: أيُّ الذنب أعظم عند الله؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك، قلت: إن ذلك لعظيم، قلت: ثم أيّ؟ قال: وأن تقتل ولدك، تخاف أن يَطعَم معك، قلت: ثم أيّ؟ قال: أن تزاني حليلة جارك»(٢).

والكبائر لا تختص بما ذكر في هذه النصوص، فالقرآن الكريم والسنة النبوية توعدا على كثير من المعاصي أو جعلا لها حداً، كالسرقة وشرب الخمر والحِرابة وغير ذلك، وهذه ذنوب مالية.

وليس من شأن المؤمن أن يقع في كبائر الذنوب، فالله سبحانه وصف المؤمنين بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ﴾ [الشورى: ٣٧]، فيجب أن نكون على أشد الحذر من الوقوع في هذه الذنوب الكبيرة، ومِنْ حَذَرِنا منها أن نحذر من الصغائر التي تؤدي إليها، وإذا وقع أحدنا في كبيرة وجبت المسارعة إلى التوبة والكفارة.

ـ أكثر الذنوب وقوعاً

الذنوب كلها خطيرة وكلها تفسد قلب الإنسان، وكلها يجب التطهر منها، وتستوجب العقوبة إن لم يعف الله عنها، لكن حينما ننظر إلى الواقع نجد أن وقوع المسلمين في الذنوب الكبيرة والصغيرة يكاد يكون قليلاً إلا في ثلاثة ذنوب.

فقليل مِن المسلمين مَن يشرب الخمر، وأقل من ذلك من يسرق، وأقل من ذلك من يقتل، وقليل من المسلمين من يتعامل بالسحر، ونادرٌ من المسلمين من يلبس خاتم ذهب، ونادرٌ من المسلمين من يتغوط في طريق الناس، وهكذا.

ولكن كثيراً مِن المسلمين مَن يقع في معاصي اللسان، وكثير مِن المسلمين مَن يقع في الشهوات والنظر إلى ما يحرم النظر إليه، وكثير من المسلمين من يصيب من المال الحرام، ونكاد نجد أكثر المسلمين اليوم يقعون في هذه الذنوب في كل يوم مرات، وكثير منهم يقع في هذه الذنوب ولا يبالي، فتشكل هذه الذنوب أهم ما يفسد حال الإنسان مع الله، وأهم ما يقيده عن طاعته، وأهم ما يدسيه ويبعده عن التزكية.

لذلك نبهنا النبي ﷺ إلى هذه الذنوب، ونبهنا إلى أنها هي الذنوب الأكثر وقوعاً، فقد سُئِلَ عن أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ فَقَالَ: «الفَمُ وَالفَرْجُ»(٣)، ولما كانت أكثر ذنوب الناس في هذين الذنبين فمن تخلص منهما صار حاله صالحاً، وكأنه تخلص من كل الذنوب، وصار أهلاً لدخول الجنة لذلك قال ﷺ: «من توكل لي ما بين رجليه وما بين

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٢٦١٥ ومسلم رقم ٨٩ عن أبي هريرة ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٤٢٠٧ ومسلم رقم ٨٦.

(٣) أخرجه الترمذي رقم ٢٠٠٤ عن أبي هُريرة ﷺ وقال: صحيح غريب، وأخرجه ابن حبان والحاكم وصحح إسناده وزادا: «الأجوفان».

لحييه توكلت له بالجنة»(١).

وذنوب المال قد لا تكون كثيرةً في الأزمان السابقة من تاريخ المسلمين، لكنه صارت اليوم كثيرةً، كما أخبر النبي ﷺ، فقال: «ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ المال، أَمِنْ حلالٍ أمْ مِنْ حرام»(٢).

وهذه الذنوب الثلاثة هي في الغالب التي تصنع الغفلة القلبية أو تساعد عليها، وبسبب من هذه الذنوب تنشأ الأخلاق الفاسدة التي تكثر في المجتمعات كالظلم والغش والكذب والبخل.

فإذا كنا نسعى إلى إصلاح المسلم والمجتمع المسلم، وإلى الإصلاح الاقتصادي؛ فيجب أن نعطي اهتماماً كبيراً للتوعية من خطر هذه الذنوب أكثر من غيرها، سعياً للتخلص منها، فإذا تطهرنا منها نكاد نكون قد تخلصنا من ذنوبنا جميعاً، فيصبح المجتمع مؤهلاً للهداية والولاية، ويصير نموذجاً جميلاً راقياً، مرغوباً يصلح لأن يقتدى به.

(١) أخرجه البخاري رقم ٦٨٠٧ عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري رقم ١٩٧٧، عن أبي هريرة ﷺ.

المبحث الثاني

أهم المعاصي والذنوب من الكبائر والصغائر ذات التأثير السلبي على المال والاقتصاد

يتناول هذا المبحث بعض المعاصي والكبائر التي هي ليست مالية، لكنها ذات تأثير مالي سلبي خطير.

المطلب الأول

القتل

حرم الله القتل العمد عدواناً وجعل عليه عقاباً عظيماً في الآخرة، قال تعالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٩٣]، وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴾ [النساء: ٢٩-٣٠].

كما أوجب فيه الدية والقصاص في الدنيا ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ * وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٨-١٧٩].

كما شدد الله تعالى في عقوبةِ القتل الخطإ وكفارته حتى يكون المسلم شديد الحذر من الوقوع فيه أو التسبب فيه، قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ٩٢].

وعلى الرغم من أن هذا القتل خطأً، فلم يجعله الله معفواً عنه، بل أوجب الله فيه دية كبيرة وهي مائة من الإبل بأوصاف معينة(١)، شرعها منعاً لتمادي العداوة بين أهل القاتل والمقتول، ومنعاً للثأر بغير حق وتطييباً للنفوس وقطعاً للمفاسد التي تترتب على موت المقتول إذا كان معيلاً لأهله وغير ذلك.

وأوجب الله في القتل الخطإ الكفارة الشديدة، تنبيهاً إلى أن المسلم يجب أن يكون على حال يحذر فيه من الخطإ

---

(١) وفي القتل الخطأ تحمل عاقلة القاتل هذه الدية، أي عشيرته وعَصَبَته.

في القتل، ويكون بعيداً عنه، ومحتاطاً من الوقوع فيه.

فعلى المسلم أن يتجنب أسباب التورط في القتل العمد عدواناً والقتل شبه العمد(١) والقتل الخطإ.

ومن أهم الأسباب التي توقع الإنسان في القتل:

الغضب والتسرع، والشهوة وحب الدنيا، والحسد، والتباغض والتخاصم والجدال، فواجب المسلم أن يتخلص من هذه الأمراض وأمثالها لأنها مذمومة بذاتها، ومذمومة لأنها قد تؤدي إلى كبائر ككبيرة القتل.

فهذا ولد آدم إنما قتل أخاه حسداً لأخيه أن تقبل الله منه.

وهؤلاء إخوة يوسف فكروا في قتله حسداً له.

والسارق يرغب في المال والدنيا فيحاول السرقة فإذا تعرض لموقف قد يقتل حرصاً على تحقيق محبته للمال.

والدائن قد يقتل المَدِين إذا رفض رد الدين، غضباً منه، وتعلقاً بماله الذي أُخِذ منه، فعندئذ لا يعود إليه المال، وتجب عليه الدية، وقد يخسر حياته بالقصاص.

والشهوة المحرمة والتعلق بمحبوبةٍ قد يدفع الإنسان إلى القتل أو الأذى أو الانتقام ممن سبقه إليها.

وقد يرى الإنسان موقفاً مغضباً، لا يستأهل أن يكون القتلُ هو ردة الفعل المناسبة له، لكنه بسبب من تسرعه يخرج عن عقله ويخرج عن محاكمة الأمور بشرع الله، فيسرع إلى القتل، فيصير من النادمين، ولا فائدة من الندم.

المطلب الثاني

الخمر والمسكرات والمخدِّرات

من المحرمات والمعاصي الكبيرة: شرب الخمر والمسكر، وقد حرمه الله لما فيه من تغييب العقل واختلاله، وأساس كل صلاح وتزكية وخير إنما يكون من وراء استعمال العقل، وأساس كل شر وفساد غياب العقل، قال تعالى: ﴿ وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَـٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴾ [الملك: ١٠].

وقد اتفق الفقهاء على عدم جواز ما يُذهب العقل ويُسكِره، قال ﷺ: «كل شراب أسكر فهو حرام»(٢).

وبين الله تعالى حكمة تحريم الخمر بأنه يبعدك عن مقاصدك التي خلقت لها إذ تغفل به عن الله وتغيب عن أمره، ولا يمكن أن تقوم بأمر وأنت بلا عقل ولا وعي، بل هذه الحالة يمكن أن تجعلك تتصرف بخلاف مراد الله وتفسد في الأرض، قال سبحانه: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [المائدة: ٩٠-٩١].

---

(١) وهو أن يتصرف تصرفاً يؤدي إلى القتل، كأن يضرب إنساناً بشيء لا يقتل عادة فيؤدي إلى موته، مع كونه يضربه عدواناً بغير حق، وربما لا يكون الضارب يريد القتل، لكن فِعلَه وتَعدّيه أدى إلى القتل.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٥٢٦٤ عن عائشة رضي الله عنها قالت: سئل رسول الله ﷺ عن البتع وهو نبيذ العسل، وكان أهل اليمن يشربونه، فقال... وروى نحوه مسلم رقم ٢٠٠١.

الخمر يذهب العقل، ويتلف الأموال، ويضر بالأجساد، ويهدم الأخلاق، فيؤدي إلى العداوات والمفاسد، في الأسرة والمجتمع.

ولا شك أن جريمة شرب الخمر والمُسْكِر كبيرة، ذلك أنه يمكن أن يفعل كل كبيرة بسبب سُكْرِه وغِياب عقله، فيمكن أن يقع في الزنا أو يقتل أو يكفر ويسب الله والدين أو يسرق أو يشتم الناس أو غير ذلك.

وكذلك المخدرات التي تذهب بعقل الإنسان ووعيه، لذلك فإنها تأخذ حكم الخمر، على الأقل، بل يمكن أن يعاقَبَ عليها بأكثر من ذلك لما يترتب عليها من الفساد، ولأنها مفتاح لكل الموبقات والشرور والجرائم.

وإذا كان شارب الخمر يمكن أن يفعل كل الخبائث إذا شرب، فإن متعاطي المخدرات يمكن أن يفعل كل الخبائث حتى يحصِّل المخدِّرات، فيمكن أن يسرق أو يقتل أو أن يزني أو يرتشي أو يعين الكافرين والمجرمين، ليحصل شيئاً من المخدرات، فالخمر والمخدرات تتشابه في أثرها في التمادي إلى المعاصي وفي إيذاء المجتمع وإفساده، وفي تغييب العقل والوعي(١) .

والذين يروجون المخدِّرات ونحوِها إنما هم عاملون على إفساد المجتمع المؤمن، حتى ولو لم يتعاطَوْها، فهم فاسدون مالياً يريدون التوصل إلى المال بوسيلة إجرامية، ويفسدون غيرهم لأجل هذا المال الخبيث، لذلك كانت جريمة المروجين أعظم وعقوبتهم أكبر ممن يتعاطى المخدرات، تدخل في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٣].

وكذلك كل من يعين على شرب الخمر فإنه آثم ملعون، لأنه مشارك في الوصول إلى نتائجها الباطلة الخبيثة، والمال المتحصل من بيع الخمر والتجارة به مال خبيث، لأنه بيع مال غير متقوَّم، كما قال ﷺ: «لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة له»(٢).

والصحبة السيئة تجر الإنسان إلى الخبائث والمعاصي، فلا يجوز للإنسان أن يتهاون في صحبة الأشرار الذي يُغرُون الإنسان بالخمر والمخدرات وغيرها من السيئات.

ومعرفة مخاطر المخدرات ونتائجها السيئة على الجسم والنفس والمجتمع والمال والعرض؛ يشكل مانعاً من السقوط فيها.

---

(١) ومن العجيب في زماننا أن كثيراً من دول العالم فرقت بين الخمر والمخدرات، فوضعت قوانين تبيح الخمور والاتجار بها؛ في حين أنها تحكم بالإعدام على تاجر المخدرات، على الرغم من أن الخمور لا تقل ضرراً عن المخدرات، ففي إحدى السنوات جاء في تقرير منظمة الصحة العالمية أن ٨٦ % من جرائم القتل تمت تحت تأثير الخمر، وأن ٥٠ % من جرائم الاغتصاب كانت تحت تأثير الخمر، بما في ذلك اغتصاب البنات والأخوات والأمهات، وأن الخمر تسبب بما يزيد عن ٥٠ % من حوادث السير.

(٢) حديث صحيح، أخرجه أبو داود رقم ٣٦٧٤، عن ابن عمر رضي الله عنهما، وأخرج نحوه الترمذي رقم ١٢٩٥، عن أنس ﷺ، وقال: غريب من حديث أنس، وبيَّن أنه روي عن عدد من الصحابة، والحاكم رقم ٢٢٣٤، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وصحح إسناده.

ومعرفة الطريق السليم المشروع للترويح عن النفس؛ يغني الإنسان عن أن يبحث عن المخدرات والمُسْكِرات، فالسياحةُ في الأرض والصِّلاتُ الاجتماعية الطيبة بين الأقارب والأصحاب لها من الجمال والنشوة واللذة ما يغني عن التفكير في نشوة الخمر والمخدرات التي يعقبها الآلام والاكتئاب والقلق والجرائم والمصائب والحوادث والفساد والشذوذ والكسل.

أما الموسيقى الراقصة والأغاني الماجنة التي تدعو إلى الفاحشة والشهوات تشكِّل عوناً ومساعداً ودافعاً إلى المُسْكِرات، لذلك قرن بينهما النبي ﷺ حينما قال: «يشرب ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها، يضرب على رؤوسهم بالمعازف والقينات، يخسف الله بهم الأرض، ويجعل منهم القردة والخنازير»(١)، وواجب المسلمِ أن يستعيض عن هذه الأغاني المحرمة بتلاوة القرآن وتجويده، ولا بأس بسماع الإنشاد الطيب الذي يتضمن معانيَ إيمانية ودعوةً إلى الخير والطاعة.

المطلب الثالث

الدخان والقات

والمسلم المزكي لنفسه الحريص على طهارتها يتحرز مما هو دون الخمر خوف الوقوع في الخمر والمخدرات، **فالدخان والقات**(٢) وأمثالها، بالإضافة إلى ما فيها من الشر والسوء، يمكن أن تكون طريقاً إلى الخمر والمخدرات، والواقع يشهد لذلك.

والتهاون في الأمور الصغيرة قد يقود إلى التهاون في الكبائر، أو يفتح لها الطريق، أو يَستدرِج إليها.

والدخان(٣) يحمل أنواعاً من السموم، ويؤدي إلى عدد من الأمراض والأضرار، وفيه إيذاء للآخرين، ويُنفَق عليه من الأموال يومياً ملايين الدنانير في كل بلد، ولو حولت أموال الدخان إلى مشاريع نافعة، فستصنع مئات المشاريع العظيمة في كل سنة.

وكذلك القات يؤدي إلى بعض الأمراض، وزراعة الدخان والقات تُضَيِّعُ كثيراً من الأراضي الخصبة، كما تُهدَر كثير من الأوقات في مجالس التدخين والقات، في غير نفع ولا خير، كما يُتهرب بها أحياناً من الواجبات والتفكير في بعض المهمات.

---

(١) حديث حسن، أخرجه ابن حبان رقم ٦٧٥٨ عن أبي مالك الأشعري ﷺ.

(٢) القات: شجرة منتشرة في اليمن وبعض البلاد، تمضغ أوراقها، وتُبقى مخزنة في الفم تحت الخد، تعتبر علمياً وطبياً نوعاً من المخدِّرات، لأنها تنبه الأعصاب، تُذهب النوم وتُشعر بالنشاط وتزيد قدرة الذهن على التركيز إلى حد قد يصل إلى الوهم، تسبب مرض سلسل البول، وقد تؤدي إلى سرطان الرئة، كما تخرب الأسنان، يجتمع الناس على تخزينها في مجالس تستغرق الساعات الطويلة، فهي تقتل أوقات الناس بلا نفع ولا عمل غالباً، كما هي مضرة اقتصادياً، حيث إن الناس يزيلون الأشجار المثمرة والفواكه والخضار، ويزرعون مكانها هذه الشجرة لغلاء أوراقها، مما قد يصل بالبلاد إلى حاجتها يوماً ما إلى استيراد فاكهتها وخضارها، وهذا مقتل اقتصادي كبير.

(٣) ونحوه النرجيلة والشيشة.

ولا يتصور أن يرضى بشيء من هذه الأمور رجل صادق يريد الصلاح والإصلاح.

فواجب كل مسلم ابتلي بشيء من ذلك أن يسعى للتخلص والتوبة منه، لأن الله تعالى حرّم الخبائث وأحل الطيبات ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، ويعدّ الدخان من أخطر الخبائث، والله تعالى حرم كل ما فيه ضرر، والنبي ﷺ قال: «لا ضرر ولا ضرار»[١]، والدخان والقات ضرر كله وإضرار بالصحة والمال والزرع والوقت، ولا يجوز إتلاف الأموال بلا طائل، والدخان إتلاف للمال.

المطلب الرابع

عون الكافر والفاسق على ظلمه وباطله

من أدب المسلم الواجب في المعاملات: **أن لا يكون المسلم عوناً لكافر أو ظالم أو فاسق على ظلمه وفسقه وكفره وباطله، بالتعامل معه في تجارته وتعاملاته.**

قال تعالى: ﴿ لاَ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللهِ الْمَصِيرُ ﴾ [آل عمران: ٢٨]، فإيمان المؤمن بالله يقتضي أن لا يرضى عمن يكفر بالله، ويقتضي أن لا ينصر أعداء الله، لا سيما من كان منهم يحارب الإسلام.

لذلك لا يجوز لمسلم أن يجعل من أمواله وتجارته واستثماراته سبباً في نصرة أعداء الدين والأمة أو معاونتهم، أو سبباً في الإضرار بالإسلام والمسلمين.

فليس لمسلم أن يقيم علاقات تجارية مع جهة تحارب الإسلام وتعادي المسلمين، إذا كانت تلك العلاقات التجارية تعود على المسلمين بالضرر.

وليس لمسلم أو دولة مسلمة أن تعقد صفقات مع جهة كافرة، تتقوى بها على المسلمين، سواء كانت صفقات سلاح أو نفط أو غذاء أو أي شيء من أسباب القوة التي يستخدمونها ضد الإسلام، فذلك من ولاية الكافر ونصرته، التي حرمها الله، وبين أن صاحبها يكون قد ملتحقاً بأهل الكفر ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض، ومن يتولهم منكم فإنه منهم، إن الله لا يهدي القوم الظالمين ﴾ [المائدة: ٥١].

وما كان من الأمور السِّلمية الإنسانية، كالغذاء والدواء والطب والعلوم الحياتية والإنسانية، فلا بأس بالتبادل التجاري فيها، بشرط أن لا تستخدم ضد الإسلام.

ولا يجوز لمسلم أو دولة مسلمة أن يقبل مشورة الكافرين أو يثق بها، سواء في أمور التجارة أو غيرها من الأمور السياسية أو العسكرية أو الثقافية أو الاقتصادية، قال تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقاً من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد إيمانكم كافرين ﴾ [آل عمران: ١٠٠]، وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً[٢] مِن

---

(١) حديث صحيح، أخرجه أحمد رقم ٢٨٦٧ عن ابن عباس رضي الله عنهما، ورقم ٢٢٨٣٠ عن عبادة بن الصامت، وأخرجه الحاكم رقم ٢٣٤٥ عن أبي سعيد الخدري ﷺ، وأخرجه مالك مرسلاً في الموطأ رقم ١٤٢٩.

(٢) (بِطَانَةً): البطانة: هم المقربون الذين تعتمدون عليهم.

دُونِكُمْ لاَ يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً[١] وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ[٢] قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاء[٣] مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [آل عمران: ١١٨].

ولا يجوز لمسلم أن يتعاقد على صفقة مع الكافرين من أغذية فاسدة أو أدوية منتهية أو بضاعة كاسدة، ينفعهم بها، ويضر بالمسلمين؛ لأجل شيء من المال، فيكون غادراً خائناً لأمته وعوناً لعدو الله.

ـ وفي الأصل تجوز التجارة مع الكفار وبلاد الكفر، ممن لا يحاربون المسلمين، سواء كان هذا الكافر يعيش في بلاد المسلمين أو خارجها، لكن على المسلمين أن يكون لهم قوتهم الاقتصادية المنفصلة، وأسواقهم الخاصة، بحيث لا يُضْطَرون للخضوع لعدوهم في شيء.

وواجب المسلمين أن يَسعَوا إلى الاستغناء عن غيرهم، وحينما يجد المسلمون بديلاً لبضائع الكافرين من صناعة المسلمين؛ فلا ينبغي أن يأخذوا من بضائع الكافرين، لأن ذلك يكون عوناً لهم بصورة من الصور.

ـ وحينما تضطر الدولة المسلمة لشركات أجنبية من دول الكافرين، لأجل استخراج ما في باطن الأرض من معادن وخامات ونفط وثروات طبيعية، فلا يجوز أن يكون التعاقد بعقود مجحفة للمسلمين، بل يجب أن تكون عادلة، إذ يجوز التعامل مع الكافرين على أساس مصالح بمصالح، بما لا يمس المبادئ.

ثم إن هذه الثروات هي ملك للأمة وليست ملكاً للدولة، فعلى الدولة أن تدير شؤونها بما فيه مصلحة الأمة، ثم تنفقها على مصالح الأمة.

ـ ولا يجوز لمسلم أن يعمل عند كافر يقوي شوكة الكافرين ويحارب الإسلام، ولا عند دولة تحارب الإسلام، ولا يجوز أن يعمل في أي عمل يخدم تلك الدولة، أو يقويها، أو ينصرها على المسلمين، ولا أن يقدم لها علماً تنتفع منه في شيء من ذلك.

ولا يجوز لمسلم أن يهاجر إلى تلك البلاد ليعمل في عمل من هذا النوع، بحجة أنه محتاج لا يجد عملاً في بلاده، فإن اضطر إلى الهجرة فليعمل في عمل لا يقويهم على باطلهم، قال تعالى: ﴿ ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ [المائدة: ٢]، وقد روي عن النبي ﷺ نهي عن الهجرة إلى بلاد الكفار، قال ﷺ: « أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين »، فقيل: لِمَ ؟ قال: « لا تَراءى ناراهما »[٤]، ومن أسباب هذا النهي أن لا نخضع لهم أو نخدمهم أو نواليهم، أو نقع تحت فتنتهم أو حكمهم، أو نتعرض لاعتدائهم علينا وقَتْلِهم لنا.

فلا يجوز لمسلم أن يعمل عند الكافرين في تصنيع سلاح، أو في بحث علمي يخدم تصنيع السلاح أو التجسس، وغير ذلك من أمور القوة والحرب، التي يستخدمونها ضد الإسلام والمسلمين.

---

(١) ﴿لاَ يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً﴾: لا يقصرون في إفساد حالكم.

(٢) ﴿وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ﴾: يتمنون ما يرهقكم ويتعبكم ويؤذيكم.

(٣) ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاء﴾: ظهرت شدة الكُرْه والعداوة منهم لكم.

(٤) حديث حسنه بعض العلماء، وضعفه بعضهم، أخرجه الترمذي رقم ١٦٠٤ وأبو داود رقم ٢٦٤٥ عن جرير بن عبد الله ﷺ، وقوله: (لا تراءى ناراهما): أي لا ينبغي أن يكون مكان إقامة المسلم قريباً من الكافر فيعرضه للخطر.

كما لا يجوز أن تكون عوناً لهم في الجملة، بحيث تعمل عملاً عادياً، فيكون سبباً في تفريغ واحد منهم ليعمل بتلك الأعمال التي تستخدم ضد الإسلام.

كما لا يجوز أن تعمل طباخاً أو فراشاً أو سائقاً أو طبيباً أو مستشاراً عند من يحارب الإسلام، سواء كانوا من أئمة الكفر وقادتهم، أو من جنودهم.

وكذلك الأمر فيمن يظلم الناس والمؤمنين، أو يفسق؛ فلا يجوز أن تكون عوناً له على ظلمه وفسقه.

المبحث الثالث

كبائر وذنوب يُتَوَصَّلُ بها إلى مال حرام

تمهيد:

يتناول هذا المبحث أهم المعاصي والذنوب والكبائر المالية، التي من شأنها إفسادُ الحالة الاقتصادية، أو تبديد المال، أو الاعتداء على مال الآخرين، وهي جرائم أو ذنوب تدمر المجتمع والأسرة اقتصادياً، كما هي ذنوب أو جرائم خطيرة الأثر، ترجع إلى انحراف عن الأخلاق السليمة.

ومن أسباب المال الحرام: الحرابة والسرقة وأكل مال اليتيم، وأكل الميراث بغير حق، وأكل الدَّين مع القدرة على سداده، وغير ذلك.

- أهم المعاصي التي يتوصل بها إلى المال الحرام:

المطلب الأول

الحرابة وهي قطع الطريق

أن يتعرض الإنسان للناس يقطع طريقهم، ويريد أخذ أموالهم، وقد يقتلهم لأجل ذلك، فهذه جريمة تجمع بين القتل والسرقة، وتتسبب في تخويف الناس ومنع الأمن عن المسافرين، فشدد الله عقوبة من يفعل هذا وأمثالَه، مما فيه سعي بالفساد في الأرض، ومحاربة لدين الله وللمؤمنين، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ * إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [المائدة: ٣٣-٣٤]، وفي الآية الأخيرة يشجع الله تعالى المحاربين أصحاب هذه الأفعال على التوبة.

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن ناساً أغاروا على إبل النبي ﷺ فاستاقوها وارتدوا عن الإسلام وقتلوا راعي رسول الله ﷺ مؤمناً، فبعث في آثارهم، فأخذوا، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمل أعينهم(١)، قال: ونزلت فيهم آية المحاربة»(٢).

المطلب الثاني

السرقة

السرقة من الكبائر التي شرع الله عليها حداً كبيراً، إذ جعل عقوبتها قطع يد السارق، وذلك يدل على عِظَم جريمة

---

(١) وقد أقرت الآية حكم التقطيع والقتل، وجاء في نصوص السنة ما ينهى عن التمثيل بالمقتول.

(٢) حديث صحيح، أخرجه أبو داود رقم ٤٣٦٩.

السرقة، قال تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ﴾ [المائدة: ٣٨].

ونخطورة السرقة كان النبي ﷺ يبايع المؤمنين رجالاً ونساءً على عدم السرقة(١)، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ يُبَايِعۡنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشۡرِكۡنَ بِٱللَّهِ شَيۡـٔٗا وَلَا يَسۡرِقۡنَ وَلَا يَزۡنِينَ وَلَا يَقۡتُلۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأۡتِينَ بِبُهۡتَٰنٖ يَفۡتَرِينَهُۥ بَيۡنَ أَيۡدِيهِنَّ وَأَرۡجُلِهِنَّ وَلَا يَعۡصِينَكَ فِي مَعۡرُوفٖ فَبَايِعۡهُنَّ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُنَّ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [الممتحنة: ١٢].

وعن عبادة بن الصامت ﷺ قال: كنا عند النبي ﷺ فقال: «أتبايعونني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تزنوا ولا تسرقوا، وقرأ آية النساء(٢)... فمن وَفَّى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب فهو كفارة له، ومن أصاب منها شيئاً من ذلك فستره الله فهو إلى الله، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له»(٣).

والسارق مطرود من رحمة الله مهما كانت سرقته قليلة، قال ﷺ: «لعن الله السارق، يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده»(٤)، ولا ينبغي للمسلم أن يتهاون في سرقة القليل ولو كان مما لا يقام عليه الحد، فإنه يخون بذلك نفسه وإخوانه، ويعصي ربه، ويقوده ذلك إلى التهاون في الكبير.

وحينما يتورع الإنسان عن حَبَّة التمر وعن الدِرْهم وعن أمثالهما، فسيكون بإذن الله أكثر احتياطاً مما هو فوقها، فكلما كان الإنسان متورعاً أكثر عن مال غيره وعما لا يحل له، كان أبعد عن الحرام.

وتأتي خطورة السرقة من كون السارق يقطعُ الأمن في المجتمع، ويجرّئ الناس على الباطل وأكلِ المال الحرام، وعملية السرقة وإن كانت طلباً للمال فهي تعرّض الناس للقتل، فإذا أقمنا حدَّ الله فيها عاش المجتمع في أمن، فيخاف كل من يحب السرقة من العقوبة فتكون زاجراً له عن ارتكاب معصيته، فهي تحقق الأمن له أيضاً، ويحصل بذلك حفظ أموال الناس.

إن الأساس النفسي الدافع إلى السرقة: حب المال وحب الدنيا، حباً يطغى على حكم الله وحب الله، فلا بد من تزكية النفس بإخراج عظمة الدنيا من القلب، حتى نكون مترفعين عن الحرام والسرقة.

ومن دوافع السارق إلى السرقة أحياناً: الخوف من الفقر، وهو ناتج عن عدم الثقة بالله بما تكفل من رزق العباد، وناتج من سلوك السبيل غير المشروع في معالجة الفقر، وناتج من تقصير بعض الأغنياء في حق الفقراء، فلا بد في معالجة السرقة من معالجة الأمر الأول بالإقناع الفكري السليم، ومن معالجة الأمر الثاني ببيانِ الأحكام الفقهية في كيفية دفع الفقر، ومعرفةِ متى يجوز للإنسان أن يسأل الناس، ومِن مُعالجة الأمر الثالث بِحَثِّ الأغنياء على تقديمِ المال للفقراء والبحثِ عنهم وإعطائهم ما يغنيهم.

---

(١) انظر: حديث البخاري رقم ٦٧٨٨، وبمعناه في مسلم رقم ١٨٦٦.

(٢) يعني آية بيعة النساء التي سبق ذكرها.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٤٦١٢ ومسلم رقم ١٧٠٩ عن عبادة بن الصامت ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري رقم ٦٤٠١ ومسلم رقم ١٦٨٧، عن أبي هريرة ﷺ.

المطلب الثالث

من صور السرقة ومعاصي المال الحرام

١. سرقة أملاك الآخرين ونسبتها إلى نفسك: قال ﷺ: «من أخذ شبراً من الأرض ظلماً، فإنه يطوقه يوم القيامة من سبع أرضين»(١).

٢. الأخذ من نتاج ممتلكات الآخرين بغير إذنهم: ومنه حلب حليب المواشي بغير إذن أصحابها، وقال ﷺ: «لا يحلُبَنّ أحدٌ ماشية امرئٍ بغير إذنه، أيحب أحدكم أن تؤتى مَشْرُبَتَه فتكسَر خِزانته فيُنتَقَل طعامُه؟ وإنما تَخْزُنُ لهم ضُروعُ مواشيهم أَطْعِماتهم، فلا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه»(٢).

٣. الغلول: وهو ما يأخذه الولاة والموظفون من الأموال العامة بغير حق، ﴿ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٦١](٣).

٤. التطفيف في الميزان: وهو أن يُنْقِصَ في وَزْن المبيعات أو كَيْلِها خيانة، بأن يجعل الكفة راجحة له، فإذا بين البائع للمشتري أن سعر (الكِيلُو غرام) درهماً مثلاً، فينبغي إذا دفع له المشتري درهماً أن يجعل له في الميزان كيلو كاملاً، لا ينقص منه شيئاً قليلاً ولا كثيراً، ولا يتلاعب بكفة الميزان بحيث تُظهِر ما هو أقل من كيلو على أنه كيلو كامل، فيكون سارقاً وظالماً عندئذ، وإذا وزن المشترِي السلعةَ فلا ينبغي له أن يزيد عن كيلو ثم يدفع ثمن كيلو واحد، فيكون سارقاً لما زاد عن الكيلو.

٥. أكل مال اليتيم والضعيف: وهذا نجده مستهاناً به فيه في مجتمعاتنا، فكم من وَصِيٍّ، وكم من عمٍّ أو جدٍّ يأكل مال أيتامه أو بعضها، أو يسيء التصرف فيها، أو يبخل عليهم بأموالهم وحقوقهم، ويمّيها لنفسه(٤).

وعلى الوصي في مال اليتيم أن يتعلم أحكام وصايته فيعرف ما يجوز له أن يأخذ وما لا يجوز، وعليه أن يبالغ في رعاية حقوقهم والحرص على عدم الاعتداء عليهم.

٦. أكل الدَّيْن: كثيراً ما ترى من يأخذ ديناً ولا يرده، ويتهاون في ردّه وهو مستطيع ردّه، ويستفيد من مال غيره وصاحبه محتاج إليه يطالبه به وهو أولى بأن يستفيد منه عندئذ، وقد نهى النبي ﷺ عن تأخير سداد الدين إذا حل أجله أو طالب به صاحبه، وبين أنه ظلم، فقال: «مطل الغني ظلم»(٥) وقال ﷺ: «لَيُّ الواجد(٦) يحل عرضه

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٣٠٢٦ ومسلم رقم ١٦١٠، عن سعيد بن زيد ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٢٣٠٣ أخرجه مسلم رقم ١٧٢٦، عن ابن عمر ﷺ.

(٣) وقد مر تفصيله.

(٤) وقد مر تفصيله.

(٥) أخرجه البخاري رقم ٢١٦٦ ومسلم رقم ١٥٦٤، عن أبي هريرة ﷺ.

(٦) أي مطل ومراوغة من يجد سداد الدين ولا يسده.

وعقوبته»(١)، وقوله: يحل عرضه أي يجيز للإنسان أن يفضحه ويشهر بسمعته ويقول له: مطلتني، «وعقوبته»: أي تعزيره وسجنه ونحو ذلك.

كما بين النبي ﷺ حالة التزكية التي يجب أن يكون عليها من يحتاج إلى الدين، فلا يطلب ديناً إلا وهو ينوي سداده، فقال: «من أخذ أموال الناس يريد أداءَها أدّى الله عنه، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله»(٢) وهذا تحذير للمسلم بالعذاب والإبعاد والإهمال، إذا اعتدى على أموال الناس، أو نوى أن يعتدي على أموالهم.

ونُذَكِّر المسلم الذي سُرِق من مالِه أو أكَلَه عليه المدين؛ أنه لا ينبغي أن يحزن على ذلك، فإن الله تعالى يكتب له هذا المال المسروق صدقة، فيفرح بها يوم القيامة ويجدها خيراً، فهي لم تَضِعْ بالنسبة له، قال ﷺ: «وما سُرق منه له صدقة»(٣).

٧. **أخذ الرشوة:** وهذا مما يكثر في زماننا بصور شتى، وصاحبه ملعون، يجب عليه أن يتوب، ويرد الحقوق إلى أهلها، قال ﷺ: «لعن الله الراشي والمرتشي»(٤).

والذي يأخذ الرشوة يأكل مالاً حراماً بغير حق، وفُشُوُّ الرشوة بين الناس سبب في عدم أداء حقوق الناس إلا بباطل وحرام، فالرشوة تفسد ضمير المسؤولين والموظفين وتجعلهم يهضمون الحقوق الخاصة والعامة، إذ يقدمون مصلحة الراشي الذي يعطيهم الرشوة، ويؤخرون مصالح غيره من الناس ويضيعون مصالح الدولة.

ومعالجة الرشوة في أي مجتمع تتوقف على العدالة والكفاية في رواتب الموظفين والعمال، فما دامت رواتب الموظفين والعمال دون حد الكفاية، مع القدرة على إعطائهم كفايتهم؛ فسيجعل بعضهم لنفسه من ذلك مبرراً للرشوة.

٨. **خيانة الوظيفة:** والموظف الذي يأخذ هدايا وأموالاً على عمل عام استعمل فيه، سيأتي يوم القيامة يحملها، وهي في معنى الرشوة، لأن الذي أعطاه إياها ما كان ليعطيه إياها إلا ليتوصل إلى ما لا يحق له، أو يطلُبُها الموظف ليخدم ويقدم غير مستحق على مستحق، أو يكون الموظف نائباً عن الدولة في إجراء عقود وشراء لوازم؛ فلا يبحث عن الأنفع والأرخص للدولة ولا يبحث عن المواصفات التي تريدها الدولة، بل يجري العقد مع من يعطيه هدية أو رشوة، فإن لم يعطه هديةً لم يجرِ العقد معه ولو كانت مواصفاته مطابقة، وإذا وجد أكثر من واحد مواصفاتهم مطابقة قدم من يعطيه أكثر، وهذا مال حرام يأخذه الموظف بغير حق، سَيُسأَلُ عنه يوم القيامة، وكم من الناس اليوم يُهدَى

---

(١) حديث صحيح، أخرجه أبو داود رقم ٣٦٢٨ وابن حبان رقم ٥٠٨٩ والحاكم رقم ٧٠٦٥ وصحح إسناده. رووه عن الشريد ﷺ، وقال أبو داود: قال ابن المبارك: « يحل عرضه: يغلظ له، وعقوبته: يحبس له» ورواه البخاري في عُنوانٍ قبل حديث ٢٢٧١ وقال: «باب لصاحب الحق مقال، ويذكر عن النبي ﷺ: لي الواجد يحل عقوبته وعرضه، قال سفيان: عرضه: يقول: مطلتني، وعقوبته: الحبس.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٢٢٥٧، عن أبي هريرة ﷺ.

(٣) أخرجه مسلم رقم ١٥٥٢ عن جابر ﷺ.

(٤) حديث صحيح، أخرجه الترمذي ١٣٣٦ و١٣٣٧ وأبو داود ٣٥٨٠ وابن حبان رقم ٥٠٧٧ والحاكم رقم ٧٠٦٦، عن أبي هريرة وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم.

إليه سيارات وكمبيوترات وساعات وحلويات وأموال وغيرها، سيحملها على ظهره.

٩. **القمار**: وهو من الميسر الذي حرمه الله، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [المائدة: ٩٠-٩١].

والمقامرة والمراهنة تعرِّض الإنسان ليخسر ماله بغير فائدة، أو ليأخذ مال غيره بغير حق، فإما أن يعطي حراماً أو يأكل حراماً.

وما دام الإنسان قد قَبِلَ لنفسه أن يدخل في احتمال خسارته لهذا المال بغير حق ولا فائدة، فلْيَتَخَلَّ عن هذا المال بما ينفعه في آخرته وينفع غيره في دنياه، لذلك قال رسول الله ﷺ: «من حَلَف فقال في حَلْفه: واللات والعزى؛ فليقل: لا إله إلا الله، ومن قال لصاحبه: تعال أقامِرْك فليتصدق»(١).

وقد صارت أنواع القمار وصوره في هذه الأيام كثيرة:

أ. منها ما يسمى باليانصيب(٢) الخيري، وهو أن يدفع الإنسان مبلغاً من المال صغيراً ويعطَى بطاقة فيها رقم، يسمونها ورقة اليانصيب، وقد يشتري أكثر من ورقة، ثم يُرصَد جزء من الأموال التي حُصِّلت لجهة خيرية كالفقراء أو المرضى أو المحتاجين أو الأيتام، ويرصد جزء من الأموال لصاحب البطاقة التي تفوز بالقرعة أو بالحظ عند السحب على الجوائز، وهذا من القمار، وهو حرام، على كل من شارك فيه، ومال حرام لمن أخذه، وأكثر الناس لا يدفعون أموالهم رغبة في عون المحتاجين، بل طمعاً في هذه الجوائز، ويأخذها واحد منهم بالحظ، وبغير حق شرعي.

ب. ومن صور القمار أن يشتري بطاقة لدعم المباريات الرياضية، وترصد الأموال لدعم الرياضة وجزء منها لمن يفوز بالحظ.

ج. ومن صور القمار ما تفعله شركات الاتصالات بالهواتف النقالة، إذ يبعث الناس رسائل بسعر معين مرتفع عادة، ويكون جزء من الأموال المجموعة لشركة الاتصالات، وجزء منها لمن يفوز بالحظ، وقد تكون بعض أموالها لجهة معينة أخرى، وهو قمار ومال حرام.

د. ومما يدخل في القمار: الجوائز التلفزيونية على المسابقات، حينما يكون مال الجائزة مجموعاً من ثمن الرسائل التي يرسلها الناس لأجل الاشتراك في الجائزة أو المسابقة، وما تعطيه المسابقة لا يساوي إلا مبلغاً ضئيلاً مما دَخَل عليها، فهي وسيلة لسرقة أموال الناس من خلال إغرائهم بالجوائز، كما هي قمار حرام.

هـ. ومثله: بعض جوائز المحلات التجارية، التي تعطى لواحد من مئات أو ألوف، بسبب زيادة شراءٍ، حينما يكون الدافعُ إلى الشراء الرغبةَ في الجائزة، وهذا يجعل السوق يتنافس منافسة غير شريفة، لأن دافع الشراء ـ أو الإكثار منه ـ ليس حاجة الناس إلى السلع أو جودتها أو مناسبة سعرها، فيشتري من المحلات التي تعلن عن جوائز،

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٤٥٧٩ ومسلم رقم ١٦٤٧ عن أبي هريرة ﷺ، وقال الخطابي في شرحه: فليتصدق بقدر ما جعله حظاً في القمار.

(٢) والميسر الذي أمرنا باجتنابه في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ﴾ [المائدة: ٩٠]؛ يدخل فيه القمار واليانصيب.

لا من المحلات ذات السلع الأجود والأرخص،

و. ومن صور القمار بيع سلع بأغلى من سعرها مقابل بطاقة مع السلعة، يفوز واحد من المشترين بمبلغ كبير، ويربح أصحاب السلعة أرباحاً كثيرة من وراء ذلك، ويتشجع بعض الناس لشراء هذه السلع على الرغم من أنها بأسعار غالية رغبة في احتمال الفوز بالربح والقمار، مما يشكل أيضاً منافسة غير شريفة في الأسواق، فبدلاً من أن يسارع الناس إلى السلعة الأجود يسارعون إلى السلعة التي تقترن بالقمار ولو كانت أقل جودة.

ز. ومما يجمع بين القمار والربا: ما تفعله البنوك الربوية حينما تعلن عن جوائز لمن يفتح حساباً ـ جارياً أو غيره ـ أو يودع مالاً، لتشجع الناس على التعامل مع البنك والإيداع فيه، فتشجع الناس على الربا، ثم يجري سحب بالقرعة على أرقام الحسابات، فمن خرجت قرعته أعطي من تلك الأموال مبلغاً ضئيلاً بالنسبة لما دخل على البنك، فيكون هذا الفائز قد دخل في القمار، ودخل في الربا من حيث أنه دفع مبلغاً قليلاً وأخذ به مبلغاً كبيراً مِن أموال مَنْ فَتَحَ حساباً جديداً أو قديماً.

ح. وفي زماننا تجد معاملاتٍ وأسواقاً تقوم على القمار والحظ والمخاطرة، بشكل كلي أو جزئي، من ذلك **البورصات وسوق الأوراق المالية**، التي يتلاعب فيها جهات وأشخاص بالاقتصاد، ويؤثرون في أسعار السوق إعلامياً وسياسياً بطريق وهمي، والتي يعيش فيها كثير من المتعاملين على أعصابهم(١).

وهذه الأسواق قائمة على منطق غير أخلاقي، وأسباب تحريم هذه الأسواق كثيرة، فهي تحتاج إلى ضوابط كثيرة لتصير مباحة، ومن ذلك أن لا يكون فيها مقامرة، ولا بيعٌ لما لا يملك البائع، ولا بيعُ دَيْنٍ بدَيْنٍ، ولا سحبٌ أو بيعٌ على المكشوف، وهو بَيْعٌ أو شراءٌ من غير المالك(٢).

ومما يدلك على المقامرة في هذه الأسواق أن المشاركين فيها يشترون حصة في شركة، ثم يسحبونها بعد ساعة أو ساعات، وقد ربح أو خسر، وربما ربح ربحاً هائلاً أو خسارة كبيرة، ويستحيل أن تجد شركة في العالم تتغير أسعار

---

(١) وهذا نموذج من التلاعب في سوق الأوراق المالية: « يعمد كبار الممولين إلى طرح مجموعة من الأوراق المالية من أسهم أو سندات قروض، فيهبط سعرها لكثرة العرض، فيسارع صغار حملة هذه الأوراق إلى بيعها بسعر أقل، خشية هبوط سعرها أكثر من ذلك وزيادة خسارتهم، فيهبط سعرها مجدداً بزيادة عرضهم، فيعود الكبار إلى شراء هذه الأوراق بسعر أقل، بغية رفع سعرها بكثرة الطلب، وينتهي الأمر بتحقيق مكاسب للكبار، وإلحاق خسائرَ فادحةً بالكثرة الغالبة، وهم صغار حملة الأوراق المالية، نتيجة خداعهم بطرح غير حقيقي لأوراق مماثلة، ويجري مثل ذلك أيضاً في سوق البضائع ». من كتاب: الاقتصاد الإسلامي والقضايا الفقهية المعاصرة أ. د. علي أحمد السالوس، دار الثقافة، الدوحة، دار الريان، بيروت، ١٩٩٨م ١٤١٨هـ.

(٢) في فتوى لمجمع فقهي: « العقود الآجلة بأنواعها، التي تجري على المكشوف، أي على الأسهم والسلع التي ليست في ملك البائع، بالكيفية التي تجري في السوق المالية (البورصة)، غير جائزة شرعاً، لأنها تشتمل على بيع الشخص ما لا يملك، اعتماداً على أنه سيشتريه فيما بعد، ويسلمه في الموعد، وهذا منهي عنه شرعاً، لما صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: (لا تبع ما ليس عندك)، وكذلك ما أخرجه الإمام أحمد وأبو داود بإسناد صحيح عن زيد بن ثابت ﷺ: (أن النبي ﷺ نهى أن تباع السلع حيث تبتاع، حتى يحوزها التجار إلى رحالهم) ». من كتاب: الاقتصاد الإسلامي، للسالوس، ص ٦٠٤.

ممتلكاتها أو تظهر أرباحها خلال ساعات بهذا الشكل، وإنما تلك هي مقامرات وتلاعبات، لا دخل لها بالسعر الحقيقي لممتلكات الشركة[١].

ط. ومما يدخل في القمار، التعامل بالعملات الإلكترونية، مثل بِتكْوِين، ففي وضعها الحالي مع عدم اعتماد الدول لها؛ هي أشبه بالقمار، يشتري المساهم مقداراً معيناً، وإذا بها ترتفع قيمتها ارتفاعاً فاحشاً، وتارة تخفض وتنهار انهياراً كبيراً، فقيمتها غير ثابتة ولا حقيقية، والمشتري على خَطَرِ فَقْدِ قيمة ما يملك، بغير أسباب موضوعية مرتبطة بالقيمة الحقيقية للمال، والمشتري لا يتوقع قيمة حقيقية وربحاً حقيقياً، بل هو يتوقع ارتفاعها ويخاف من انخفاضها، بغير سبب معتبر.

١٠. الاحتكار: وهو أن يحبس سلعة يحتاجها الناس حتى يغلو سعرها لقلة وجودها في السوق، ثم يبيعها بسعر غالٍ مستغلاً حاجة الناس، فما يأكله من مال زائد عن سعرها الطبيعي حرام، وهو آثم بحبس السلعة عن الناس وهم يحتاجونها، قال ﷺ: «من احتكر فهو خاطئ»(٢) أي عاصٍ.

١١. الغِشّ: وهذا مما يكثر في البيوع والمعاملات، وقد حذرنا منه النبي ﷺ فقال: «من غشنا فليس منا»(٣) فمن يرضى غش أخيه المسلم فقد نزل عن رتبه المسلم وأخلاقياته، وانحط في نفسه ودساها.

ولا ينبغي لمسلم أن يبيع شيئاً معيباً لا يرتضي هو أن يشتري مثله، أو لا يرتضي من بائع أن يخبئ عنه عيبه، فإذا بعت شيئاً فأَعْلِمْ أخاك المسلم ما فيه من العيب، ولا تكتم، فتكونَ ممن طمع بالدنيا وقدمها على آخرته وتزكيته، فالمال الذي يدخل عليك من الغش مال حرام وظلم.

١٢. الاستغلال: ومنه استغلال حاجة العمال، وحاجة الموظفين والموظفات إلى الوظيفة، وتشغيلهم بأسعار وأجور زهيدة، على الرغم من قدرة صاحب العمل على إعطائهم أجوراً تكفيهم وتسد حاجاتهم، وعلى الرغم من أن أرباحه التي ينالها من عملهم هي كثيرة جداً، فإذا كان صاحب العمل يعطي رواتب وأجوراً دون الكفاية وهو يربح أرباحاً كبيرة خيالية يستطيع معها أن يربح ربحاً عظيماً حتى بعد إعطاء عماله كفايتهم؛ فإن ما يمنعه من أجور الموظفين التي يستحقونها فوق رواتبهم هو مال حرام يأكله(٤).

١٣. منع الزكاة: أوجب الله إخراج نصيب من المال زكاةً للفقراء والمساكين والمستحقّين، وحينما يجب إخراج هذا المال يصير حقاً للفقراء والمستحقين، ولا يعود هذا المال لصاحبه، فإذا مَنَعَهم إيّاه وأَكَلَه فقدْ أكل مالاً حراماً.

ومن أُعطِي مالَ الزكاة فأخره عن المستحقين؛ فإنه ينال إثماً بقدر تأخيره، فلا يجوز تأخير مال الإنسان مع القدرة على تسليمه إياه، كما لا يجوز تأخير الدين عن الدائن إذا قدرْتَ على سداده وصاحبه محتاج إليه.

---

(١) انظر في الشبكة العنكبوتية بحثاً باسم: فتوى شرعية بشأن حظر (تداول الأسهم) في سوق الأوراق المالية، كتبه: د. رياض منصور الخليفي.

(٢) أخرجه مسلم ١٦٠٥ عن معمر، أما حديث: «الجالب مرزوق، والمحتكر ملعون» فإسناده ضعيف، أخرجه ابن ماجة ٢١٥٣ والدارمي رقم ٢٥٤٤ عن عمر بن الخطاب ﵁.

(٣) أخرجه مسلم رقم ١٠١ عن أبي هريرة ﵁.

(٤) وقد سبق تفصيله.

وقول الحنفية بأن الزكاة على التراخي، لا يعني جواز تأخير إخراجها، وإنما يعني إجزاءها إذا أداها قبل موته، بينما لا تكون زكاة بعد موته، إذا أخرجها ورثته من غير وصيته بها.

وقد ورد في حديث ضعيف فيمن منع الزكاة: «خذوها وشطر ماله، عزمة من عزمات ربكم»، وقد أخذ الشافعية وبعض المذاهب بهذا، فقالوا: يجبر على دفع مال الزكاة، كما يعاقب بأخذ نصف ماله أيضاً.

١٤. منع الميراث عن بعض الورثة: حدد الله تعالى أصحاب الميراث وفرض لكل نصيباً، ﴿وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧]، ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١]، وبعد أن ذكر الله أهم أحكام الميراث وأنصبته، هدد الذي يعصون الله ويخالفون حدوده فقال سبحانه: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ *وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء: ١٣-١٤].

وبعض الناس يأكلون ميراث إخوانهم، وبعض الناس يأكلون ميراث أخواتهم وميراث النساء، وبعض الناس يأكلون ميراث الصغار والأيتام، وكل ذلك أكل للمال الحرام، وسرقة لحقوق الآخرين، فيجب إعطاء كل ذي حق حقه، فإن سامح بعد ذلك بطيب نفس منه فلا بأس أن يأخذ الإنسان منه بغير حياءٍ ولا إجبار ولا تحايل.

وبعضهم يمنع الميراث عن النساء المتزوجات، بحجة أنه لا يريد أن يعطي المال للغريب، حتى لا يصل المال إلى زوجها، وتراه ينفع زوجته من مال الميراث وهي غريبة، ولا يرى في ذلك حرجاً، وكأن هذا البائس المحتال المخادع يظن أن الله حينما شرع هذه الأحكام لم يكن يعلم أن من النساء المستحقات للميراث من ستكون متزوجة!!

ولا يجوز تأخير توزيع الميراث، فإن مال المتوفَّى يصير ملكاً للورثة بوفاته، فيجب أن يُعطَى كل وارث نصيبه من غير تأخير، ولا يجوز لأحدٍ مِن الورثة أن ينتفع من حصص الورثة من مال الميراث وينميه من غير موافقتهم، وإذا نمّاه فعليه أن يعطيهم حصتهم من الأرباح.

١٥. أكل مهر المرأة: جعل الله للزوجة عند عقد زواجها حقاً من المال مهراً من زوجها، وأوجب إعطاءها إياه، فهو حق لها وحدها، ولا يجوز أن يطالب الأب أو الأعمام أو الأخوال بنصيب من المال حتى يزوجها، فإن لم يعطهم الزوج لم يقبلوا تزويجه، فما يأخذونه من مال لقاء ذلك فهو مال حرام، ولا يجوز للزوج أن يأكل هذا المهر ويأخذه من زوجته بعد أن أعطاها إياه، إلا إذا تبرعت له بشيء من ذلك من غير إحراج ولا استحياء وإنما عن رضا منها، وإذا أعطته إياه على سبيل الدين فعليه أن يرده إليها، قال تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ٤].

وبعض الرجال إذا كره امرأته وأراد أن يتزوج زوجة ثانية، يدفع زوجته الأولى إلى طَلَبِ الطلاق والفسخ، على الرغم من أنه يريد تطليقها لأمرٍ عندَه، لا بسبب منها ولا بإساءة منها، فيؤذيها ويضيع حقوقها حتى تطلب الطلاق وتتنازل عن المهر، ولا يفعل ذلك إلا بخيل كذاب خسيس النفس قليل المروءة، ومن يفعل ذلك يكون قد أكل

مالاً حراماً يأثم به، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا * وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢٠-٢١].

وصور المال الحرام التي يمكن أن يقع فيها الإنسان أو يأكلها حراماً كثيرة.

١٦. منها: أن يطالب بحق الشفعة وهو لا يريدها، وإنما يتوصل بذلك إلى إرضائه بمبلغ من المال، فهو حرام يأكله.

١٧. ومنها: أن يكلف بعمل فلا يقوم بحقه ولا يُتقِنُه، فيأكل بعض أجرته مالاً حراماً بغير حق، لأنه إنما استحق الأجر على تمام العمل، وهو لم يتم العمل، بل قصر فيه وأساء وغشّ.

١٨. ومنها: النصب والاحتيال لأخذ أموال الناس بغير حق، كأن يشترك معهم في تجارة ثم يسرق منها، أو ينكر أن لهم حقوقاً مالية معه، ويكون قد رَتَّبَ أمورَه بطريقة لا تدينه قانوناً.

١٩. ومنها: أن يشتري ما يعلم أنه سرقة أو مالٌ مغصوب، أو ما يعلم أن فيه حقاً لغيره، فيشتريه وقد لا يستطيع صاحبه أن يصل إلى ماله بعد ذلك.

٢٠. ومنها: ما يدخل على الإنسان من مال نتيجة بيعٍ مكروه أو محرَّم، باطل أو فاسد، من البيوع التي نهى عنها النبي ﷺ، كبيع الإنسان لما لا يملك، وبيع الملامسة والمنابذة، وبيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها، وبيع النجش، وبيع الغرر، والبيع مع الجهالة في الثمن أو المثمن جهالة تؤدي إلى النزاع والخلاف، وغير ذلك.

٢١. ومنها: أن ينشغل المسلم بطلب المال المباح عن إقامة فريضة الصلاة والجهاد وصلة الرحم ونحو ذلك من الفرائض العينية أو الفرائض الكفائية إذا تعيَّنت عليه، فإذا انشغل بطلب المال المباح في هذه الحالة وهو يجد الحد الأدنى الذي يعيش به؛ فإنه يكون قد أدخل على نفسه كسباً حراماً لأنه شغله عن واجب من غير ضرورة، وترك الواجب حرام، وما يؤدي إلى الوقوع في الحرام أو يشغل عن الواجب فهو حرام.

٢٢. ومنها: إنفاقك على نفسك ما اسْتُحِقَّ في مالك لغيرك:

الله تعالى كما يحاسب أحدَنا عن المال من أين اكتسبه، كذلك يحاسبه فيمَ أنفقَه، فإذا كان مبذراً أو مسرفاً؛ فهو مسيءٌ ومسؤول، وإذا تصرف في المال العام في غير ما يجب، وفي غير مصلحة الشعوب؛ فهو معتدٍ ومُفَرِّطٌ بالمال.

٢٣. ومثل ذلك: **إنفاق المال في مباح مع ترك الواجب الذي عليه في ذلك المال:**

من وجب عليه في ماله واجب شرعي أن يؤديه؛ ثم لا يؤديه يكون قد أكل ما ليس له، فهو عاصٍ لله، وآكِلٌ لمال حرام.

كمن لا يعطي من ماله لقريب تجب نفقته عليه.

أو يمتنع من إعطاء مريض لإنقاذه، حينما يكون المريض معرَّضاً للهلاك إن لم يعطَ هذا المال.

أو يبخل بما وجب عليه من دفع مال للجهاد في سبيل الله، أو للإعداد للجهاد، عندما تكون الأمة محتاجة إلى ماله ومال أمثالِه، ولم يوجد من يتصدق، وليس للأمة والدولة دَخْلٌ تُقيم به الجهاد المفروض فرضاً عينياً أو كفائياً.

ففي هذه الحالات وأمثالها إذا أنفق الإنسان هذا المال الذي وجب عليه أن يتصدق به، إذا أنفقه على نفسه أو غيره في مباح؛ صار هذا المباح حراماً، لأنه ضيع حق الله، وأكل مالاً وجب لله فيه حق.

وحينما وجب لله حق في المال؛ فقد صار هذا المال لغير صاحبه، صار إلى من أوجب الله الإنفاق عليهم منه، ولم يعد مقدارُ هذا الحق لمالكه، ولا يباح له أن يستعمله وأن يأكله لنفسه كما يريد.

قال تعالى: ﴿ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ ۖ وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ ٱلْغَنِىُّ وَأَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ ۚ وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا۟ أَمْثَٰلَكُم ﴾ [محمد: ٣٨].

فالذي يرى في الأمة حاجة إلى إيجاد علماءَ ودعاةٍ، لتعليم الناس فرائض دينهم ولدعوةِ الكافرين إلى الإسلام دينِ الله الحق، ويجد غيره ممن يملك مالاً يمتنع من البذل فيه، وهو أيضاً لا يدفع من ماله الزائد عن حاجته في هذا؛ يكون قد أثم هو وكل قادر على الصدقة والبذل فيما وجب.

وتجد مثل هذا الغني قد يبني قصراً بمليون دينار، وهو لا يتصدق لتعليم الناس فرائضهم ودعوة الكافرين إلى الإسلام بمائة دينار، فهل يكون ما بَناه حلالاً أم بَناه من مال حرام، قد أوجب الله عليه إخراجه لفريضة من فرائضه الكفائية؟!

وأبواب المال الحرام كثيرة غير ذلك، وإنما ذكرت أخطرها وأكثرها وقوعاً، فلنتق الله في أنفسنا، ولنحذر مما يفسد قلوبنا وإيماننا، ولنحرص على إصلاح التصرفات في أموالنا.

المبحث الرابع

أنواع الكسب الحرام

المعاملات المحرمة التي يكون دخلها مال حرام وخبيث

تمهيد:

يتناول هذا المبحث أهم المعاملات التي حرم الله التعامل بها، ومن تعامل بها فقد أفسد وأساء، وما حرمها الله إلا وفيها ضرر بالناس، وتدمير اقتصادي في المجتمع.

إن أسبابُ اكتسابِ المالِ الحرام التي يجب اجتنابُها كثيرةٌ، وكلها لها أثر سيء على المسلم، فهو يأكل في جوفه خبيثاً باطلاً، فكيف يطمع أن يصدر من هذا الجسد خير وقد غذّاه بالحرام، قال ﷺ: «إن الله أبى أن يُدخِل الجنةَ لحماً نبت من سحت، فالنار أولى به»(١)، والسحت هو الحرام، وما ليس بحق، وقال ﷺ: «وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حرامٌ، وغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجابُ لِذَلِكَ؟»(٢)، فالمال الحرام يحول دون تزكية الإنسان نفسه.

وعلينا أن نربي أنفسنا وأبناءنا ومجتمعنا على الحذر والخوف من أكل مال الحرام، لا سِيّما في زماننا الذي كثر فيه المال الحرام.

لقد حرم الله بعض المعاملات، **منعاً للمفاسد ولما يضر بالناس**؛ وقد وصفها الله بوصف عام يبين حِكمة تحريمها، وأن تحريمها لمقصد أخلاقي، فوصفَها بأنها أَكْلُ مالٍ بالباطل، قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا * وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ عُدۡوَٰنٗا وَظُلۡمٗا فَسَوۡفَ نُصۡلِيهِ نَارٗاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴾ [النساء: ٢٩-٣٠]، فنهى الله عن أخذ أموال الناس بغير حق، وذلك ظلم وإخلال بالعدالة التي أمر الله بها عباده.

أولاً: وتجد هذا المعنى في جميع المعاملات المالية المحرمة، فتجد ذلك في:

١. الغَرَر: ومعناه الخطر والاحتمال، كأن يكون الثمن شيئاً يحتمل أن يوجد أوْ لا، فهو على خطر الوجود، وبيع الغرر هو البيع الذي يتعرض لخطر الانفساخ، لجهالة في العقد أو شروطِ المبيع ونحوِ ذلك.

٢. النجش: وهو أَنْ يزِيدَ فِي ثَمَنِ سلْعةٍ يُنَادِي عَلَيْهَا للبيع، مَنْ لا يريد شِراءهَا، ليحمل الناس على رفع السعر بغير حق.

---

(١) حديث صحيح، أخرجه الحاكم رقم ٧١٦٢ عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه وصحح إسناده، وأخرجه الحاكم أيضاً نحوه رقم ٧١٦٣ عن جابر رضي الله عنه، وأخرجه أحمد بنحو هذا اللفظ رقم ١٤٤٨١ عن جابر رضي الله عنه، وأخرجه الترمذي رقم ٦١٤ نحوه عن كعب بن عجرة رضي الله عنه، وابن حبان رقم ١٧٢٣ عن جابر ورقم ٥٥٦٧ عن كعب أيضاً.

(٢) أخرجه مسلم رقم ١٠١٥ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٣. بيع ما لا تملك: وهو أن يبيع شيئاً قبل أن يملكه، وربما كان يتوقع أن يملكه أو يظن أنه قادر على تملكه، كأن يبيع السمك في الماء قبل اصطياده، أو الطير في الهواء، أو يبيع بضاعة جاره قبل أن يشتريها منه، ومثله بيع المعدوم، وهو أن يبيع شيئاً قبل أن يوجد، كأن يبيع ما ستَحْبَلُ به الشاة، أو ما ستثمره الشجرة، ولا يستثنى من ذلك في الحكم الشرعي إلا بيع السَّلَم بشروطه.

٤. بيع العِينة: وهو أن يشتري السلعة من شخص بأجل، ثم يبيعها للشخص نفسه حاضراً بغير أجل بسعر أقل، يتوصل بذلك إلى الربا، والبيع غير مقصود لذاته.

٥. البيعتان في بيعة: أيْ عقدان منفصلان يربطهما ببعضهما، كأن يقول في العقد: بعتك هذه الدار بألف نقداً، وبألفين تقسيطاً أو إلى سنة، ومثال آخر: أن يقول: بعتك هذه السيارة بألف على أن تبيعني دارك بألفين، ومثله: شرطان في بيع، كأن يقول أبيعك إلى شهر بكذا وإلى شهرين بكذا، وينطبق على الصورة الأولى قول النبي ﷺ: « من باع بيعتين في بيعة فله أَوْكَسُهما أو الرِّبا »(١)، والمعنى: إذا أراد تصحيح العقد فعليه أن يأخذ أقل السعرين، وإلا وقع في الربا.

٦. اجتماع القرض والبيع أو اجتماع السَّلَفِ والبيع: وهو أن يشترط في عقد القرض أن يبيعه شيئاً أو يشتري منه أو يؤجره أو يستأجر منه، وله صور أخرى، قال ﷺ: « لا يحل سلف وبيع، ولا شرطان في بيع، ولا ربح ما لم يضمن، ولا بيع ما ليس عندك »(٢)، وللحنفية تفصيل في اجتماع البيع والشرط، فإذا خلا من الربا أو القمار؛ فالأمر فيه واسع إذا جرى به العرف والتعامل.

٧. رِبح مالم يُضْمَن: كأن يبيع الطعام أو البضاعة قبل أن يقبضها، قبضاً حقيقياً أو حكمياً.

٨. البيع إلى حَبَلِ الحَبَلَة: أن يبيع شيئاً ويجعل أجل دفع الثمن أن تلد الناقة ثم يكبر ولدها ثم يلد، وهذا بيع إلى أجل مجهول، ومن صوره بيع ما يلده حَمْلُ الناقة، وهو بيعُ معدومٍ ومجهولٍ، وكلاهما غرر وجهالة، قد يؤدي إلى المنازعة.

٩. تلقي الجَلَبِ والرُّكبانِ: وهو أن يَخرج التاجرُ إلى خارج البلد، فيستقبل القادمين بالبضائع، وقد يوهمهم أن ما معهم من السِّلَع كاسد في البلد أو أن أسعارها منخفضة، ليشتريها منهم بأقل من ثمنها، فإذا نزل أصحاب البضائع إلى السوق وعرفوا أنه خدعهم؛ فقد جعل النبي ﷺ لهم حق الخيار في فسخ البيع.

١٠. الملامسة: كالبيع في الظُّلْمة، أو باللَّمس دون رؤية المبيع، أو دون رؤيته رؤية حقيقية كاملة، أو أن يبيعه شيئاً على أنه متى لمسه فقد تم البيع، فعن أبي هريرة ﵁ « أن رسول الله ﷺ نهى عن **المُلامَسَة والمُنابَذَة** »(٣).

---

(١) حديث حسن أخرجه أبو داود رقم ٣٤٦١ والحاكم رقم ٢٢٩٢ عن أبي هريرة ﵁.

(٢) حديث حسن، أخرجه أبو داود رقم ٣٥٠٤ والترمذي رقم ١٢٣٤، والحاكم رقم ٢١٨٥ ونحوه النسائي رقم ٦٢٢٧، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٢٠٣٩ عن أبي هريرة ﵁، ورقم ٣٦١ عنه: « نهى النبي ﷺ عن بيعتين؛ عن اللِّماس والنِّباذ »، وأخرجه مسلم رقم ١٥١١ عنه بلفظ: « نهي عن بيعتين؛ الملامسة والمنابذة، أما الملامسة فأن يلمس كل واحد منهما ثوب صاحبه بغير تأمل، والمنابذة أن ينبذ كل واحد منهما ثوبه إلى الآخر، ولم ينظر واحد منهما إلى ثوب صاحبه »، وأخرج البخاري رقم ٥٤٨٢ عن أبي سعيد الخدري ﵁ قال: « نهى رسول الله ﷺ عن لُبْسَتَيْنِ وعن بَيْعَتَيْن؛ نهى عن الملامسةِ والمنابذة في البيع، والملامسةُ

١١. المنابذة: من النبذ وهو الإلقاء، بأن يجعل إلقاء السلعة موجباً للبيع، ومثله: بيع الحصاة، بأن يرميها وحيثما جاءت لزمه المبيع، ومثله: ما لو وضعت أرقام لسلعٍ، ويحدد المشتري واحداً من الأرقام لا يدري ما هي سلعته، فتلزمه السعلة التي حدد رقمها، ومثله: أن تدار دواليب ذات أرقام، فالرقم الذي تقف عنده يلزم المشتري بالبضاعة التي تحمل رقمه، وكل ذلك محرم.

١٢. بيع العُرْبون: ويسمى بيع العُرْبان، وهو أن يدفع مبلغاً من المال ليحجز المبيعَ أو المستأجَر، فإذا اشترى أو استأجر كان مبلغ العربون جزءاً من الثمن أو الأجرة، وإن تخلف وتراجع؛ فاته العربون، ولم يحق له المطالبة به، وذلك حرام.

لكن أجاز كثير من العلماء أن يأخذ بقدر الضرر، فإذا حُبِسَ المُستأجَرُ أياماً لأجله، ثم تراجع ولم يستأجِر؛ جاز للمؤَجِّر أن يأخذ مبلغاً بقدر ما فوَّت عليه من أيام، حيث أفسد عليه الإجارة فيها، وقد وُجِدَ مَن يَستأجِر؛ لكن رَدَّهُ صاحبُ العقارِ لأجل دافع العربون.

١٣. بيع الدَّيْن بالدَّين: ويسمى بيع الكالئ بالكالئ، وهو نوع من الربا، وقد ورد النهي عنه في حديث ضعيف الإسناد، لكن العلماء أخذوا بحكمه لأنه في معنى الربا.

ومن صوره المعاصرة: أن يكون لك دَيْن على أحد من الناس، ألفَ دينارٍ مثلاً، ولم يأت موعد سداده، أو كان المَدِيْنُ غيرَ قادر الآن على سداده، فتقول لرجل غَنِيّ: أبيعك هذا الدين بتسعمئة، فيدفعها الغني للدائن، ويصير الدَّين للغني، فيُحصِّله ألفاً، وإن لم يستطع تحصيلَه فالخسارةُ عليه.

١٤. بيع اللبن في الضَّرْع قبل أن يُحلَب، والصوف على ظهر الدابة قبل أن يُقَصَّ.

١٥. بيع الثمار قبل أن يَبْدُوَ صلاحُها وتَظهَرَ سلامتُها، إلا إذا كان ينتفع منها.

وغير ذلك (١).

ثانياً: وكل وسيلة إلى تملك المال إذا توقفت على الإضرار بالناس؛ فهي من أكل المال بالباطل، وقد حرمها الله، كالسرقة والنصب والاختلاس، والرشوة، والاستغلال، والطمع، والاحتكار، والخداع، والتعسف في استعمال الحق، والظلم والاعتداء على حقوق الآخرين وممتلكاتهم، كأكل أموال اليتامى، وأكلِ ميراثِ النساء.

ثالثاً: وكذلك ما يكون في مقابل مَبيعٍ مُحَرَّم مُضِرٍّ بالناس؛ فهو مال باطل، ومن ذلك ما يكون ثمناً لبيع مُحَرَّمٍ، كالخمر والمخدرات والميتة ولحم الخنزير والتدخين والنرجيلة وكلِّ ما يَضُرُّ، أو أجرةٍ لعمل هو معصية، كالأجرة على الزنا أو الرقصِ والمعازفِ المحرمة، أو العونِ على قتل بغير حق.

والتزام المسلم بهذه الأحكام يطهره من الظلم والطمع والشَّرَه، فيقف عند حدود العدل، ويتعامل مع الناس بالصدق، ويحرص على الإحسان حينما يكون قادراً على ذلك.

لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار، ولا يُقَلِّبُه إلا بذلك، والمنابذة أن يَنْبِذَ الرجل إلى الرجل بثوبه، وينبذ الآخر ثوبه، ويكون ذلك بيعهما **عن غير نَظَرٍ ولا تَراضٍ...** » وروى مسلم نحوه رقم ١٥١٢.

(١) اختلفت المذاهب في بعض المعاملات المالية، أو درجة تحريمها، أو في بعض تطبيقاتها، إذا كانت لا تؤدي إلى جهالة ونزاع أو ربا أو قمار أو خلت من أسباب تحريمها.

رابعاً: من أسباب تحريم بعض العقود في الإسلام:

١. ما حُرِّم بسبب جهالة المعقود عليه، وذلك يجعل أحد المتعاقدين يغلب الآخر، فلو علما بالثمن والمثمن لربما اتفقا على شيء آخر.

٢. ما حُرِّمَ لاخْتِلالٍ في إرادة المتعاقِدَيْن ورضاهُما أو رضى أحدِهِما.

وفي الحالتين يؤدي العقد إلى أكل مالٍ بالباطل ظُلْماً، وغالباً يؤدي إلى الخلاف والنزاع والفرقة والحقد والشِّجار.

٣. ما حرم لأنه ربا، وتفصيله في المبحث الآتي.

المبحث الخامس

تحريم الربا وخطورته وأضراره

أولاً: تحريمُ الربا من المعالم البارزة في الاقتصاد الإسلامي، وهو حكم أخلاقي ناشيء عن فرض العدل وتحريم الظلم، قال عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ، فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ **لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ** ﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٧٩].

ثانياً: جعل الله تعالى نظام الزكاة والصدقات، الذي ينشأ عن حب الإحسان إخلاصاً لله، فيبارِك الله ويضاعِف ويصلح به المجتمع البشرية، يقابل نظام الربا الذي يقوم على البخل والطمع والظلم وفساد البشرية، قال تعالى: ﴿ فَـَٔاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٣٨﴾ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ ﴾ [الروم: ٣٨-٣٩].

فالربا يحرف مسار استعمال المال عما أراده الله من خَيْرٍ للبشرية، فيمحق المال والاقتصاد والإنتاج، ويحول مَسارَ صاحبِ المالِ إلى الجشع والاستغلال والظلم والتكبر والتسلط على الفقراء والعاملين.

ثالثاً: الربا له خطورته الهائلة على البشرية، لذلك جعل الله الربا من الكبائر المهلكات(١)، وتوعد الله المرابي بالحرب، ووصفه الله بأنه كالذي يتخبطه الشيطان.

قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٥]. فالربا سبب في صرف المرابي عن الهداية والحق، لا يدري حقاً من باطل، من طمعه وجشعه.

وقال سبحانه: ﴿ **يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ** ﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٧٩]، وحرب الله للإنسان قد تكون بصرفه عن طاعة الله أو عن الإيمان، وقد تكون بالإمهال ليزداد إثماً، وقد تكون بسوء الختام، وقد تكون بإفقاره بعد الغنى، وغير ذلك، أعاذنا الله من غضبه وحربه.

---

(١) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « اجتنبوا السبع الموبقات » قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: « الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، **وأكل الربا**، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات »، أخرجه البخاري رقم ٢٦١٥ و ٦٤٦٥ ومسلم رقم ٨٩ عن أبي هريرة ﷺ.

فبادر أيها المسلم الذي وقع في الربا إلى التوبة النصوح منه، ولا تتم التوبة حتى ترد المال الذي أخذته بالربا إلى من أخذته منه، فإن لم تعرفه تخلص من هذا المال في وجوه النفع العامة، ولا تأكله ولا تدخله في بطنك، ولا تستفد منه لنفسك، عسى أن يتوب الله عليك، ويهديك إلى الصلاح فيما بقي من عمرك.

وإذا مات المرابي فلا يجوز لورثته وأبنائه أن يرثوا أمواله الربوية، لأنها مال حرام دخل على أبيهم، وليست ملكاً له، وعليهم أن يردوا المال الربوي إلى أصحابه الذين أُخِذَ منهم، فإن لم يعرفوهم وجب التخلص منه.

رابعاً: الربا من أكثر أبواب المال الحرام انتشاراً في زماننا، ومن أكثر ما يستهين به الناس، فإن السارق أو المرتشي أو الآكل لمال اليتيم يشعرون بأنهم مجرمون، لكننا نجد أكثر المسلمين الذين يقعون في الربا اليوم لا يشعرون بالذنب، أو لا يعرفون أنهم يقعون في كبيرة وجريمة وظلم، وقد سمي الربا بغير اسمه كاسم الفائدة والتجارة ونحو ذلك، فسَهَّل بذلك ارتكابه.

ومن واجب كل مسلم أن يتعلم من فقه المعاملات ما يعرف به الحرام من الحلال، وعليه أن يسأل عن معاملاته التي يتعامل بها، ليعرف الحرام والربا منها، فيجتنبه، فالجهل بالربا قد يكون سبباً في وقوع الإنسان في الربا من حيث لا يشعر، ومن أكبر أسباب انتشار الربا وتهاون الناس فيه، أنهم يجهلونه ويجهلون أحكام معاملاتهم.

خامساً: الربا عملية يدخل فيها آخذ الربا ومعطيه، لكنه قد يشارك فيها آخرون كالكاتب والشهود، وقد لعن النبي ﷺ كل من يشارك في هذه العملية الظالمة المحرمة، مهما كانت مشاركته قليلة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: لعن رسول الله ﷺ آكل الربا، ومُوْكِلَه[1] وكاتبه وشاهديه وقال: « هم سواء »[2].

فيدخل في هذا اللعن ـ اليوم ـ مَن يبني عقاراً لمؤسسة ربوية، وهو يعلم أنه سيستخدم للربا، ومَن يؤجِّر العقار لمؤسسة ربوية، ومن يُقدِّم لهم برامج حاسوبية تعينهم على عملية الربا المحرمة، سواء باعها لهم أم أعدها لهم، ويدخل فيه المحاسب، والمراسل بين الموظفين وبين فروع مؤسسات الربا، والفراش الذي يخدم الموظفين أو ينظف لهم، والحارس الذي يحرس مؤسسة الربا وأموالها الربوية من بنك أو غيره، كل ذلك وأمثاله؛ يدخل في لَعْنِ النبي ﷺ، ويدخل في نهي الله تعالى: ﴿ ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ [المائدة: ٢].

سادساً: المرابي لا يهمه الإنتاج والعطاء والنفع، وإنما يهمه أن يزداد ماله، بينما الشريك يهمه أن يقدم للناس ما ينفعهم وأن يقدم إنتاجاً حقيقياً، لتستمر شركته وإنتاجه، فثقافة الرأسمالية الربوية ثقافة أنانية، تخدم أصحاب رؤوس الأموال بغض النظر عن النتائج، بينما ثقافة الشراكة ثقافة رحمة وتعاون وإنتاج.

سابعاً: إذا كان مقصودُ الناس من الربا زيادةَ المال، فقد عامل الله المرابي بعكس ما يريد، فجعل الربا سبباً في محق المال ومحق بركته، قال عز وجل: ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ [البقرة: ٢٧٦].

وقد يتشكك بعض الناس في هذا الوصف القرآني للربا بالمحق، وفي وعد الله للمرابي بالمحْق والهلاك لماله، إذ يرون في ظاهر الأمر أن مال المرابي يزيد، لكن من عرف حقيقة الربا وأثره في الأسواق والاقتصاد العالمي يعلم أنه مَحْق.

---

(١) (آكل الربا): هو الذي يُقرِض المال ثم يأخذ الزيادة الربوية مع القرض الذي هو رأس المال، (ومُوكِله): أي معطيه، وهو الذي يعطي ويدفع الفائدة الربوية مضافاً إليها رأس المال المُقرَض.

(٢) أخرجه مسلم رقم ١٥٩٨.

فكيف يكون ذلك المَحْقُ للربا والمُرَابين:

١. تأتي التقارير الاقتصادية السنوية في كثير من دول العالم؛ لتبين بأن الدخل الوطني والناتج الاقتصادي الإجمالي في السنة هو حوالي ٤ % على سبيل المثال، وتجد أن الربا أو كما يسمونه: سعر الفائدة في تلك الدولة يساوي ١٠ % أو ٧ %، بذلك يتضح لك الفارق بين حقيقة الإنتاج الذي يمثل المستوى العام لاقتصاد جميع أفراد الدولة، وبين الربح أو الفوائد التي يأخذها المرابون الأغنياء أصحاب رؤوس الأموال وحدهم.

فالغَنِيّ بدلاً من أن يشارك بأمواله من خلال الشركة والمشاركة والمضاربة والتجارة؛ فإذا شارك يربح مع المجتمع ومع العاملين ومع الفقراء، ويربحون، وإذا خسروا خسروا جهدهم وخسر بعض ماله، فيبقى التوازن، وعندئذ سيكون ربحه الطبيعي في حدود الإنتاج الحقيقي وفي حدود الدخل الوطني، يعني ٤ % تقريباً، بدلاً من ذلك فالغني يعطي المال ويشترط أن يُرَد إليه ١٠ % عشرة بالمئة، فماذا ينتج عن ذلك؟ ينتج أن فائدة الاقتصاد وأرباح الاقتصاد بدلاً من أن تتوزع على جميع الشعب والعاملين وأصحاب رؤوس الأموال، فإنه يأخذ معظمها أصحاب رؤوس الأموال المرابون، ويبقى من الناتج لجميع الشعب أقل من ١ %، فيكون الغني يغنى بنسبة أكبر من الناتج والدخل الحقيقي العام، والفقير والعامل لا يحصل من الناتج إلا شيئاً قليلاً، فيزداد فقراً بالنسبة للدخل العام.

إلى هنا تجد المجتمع الربوي: يزداد فيه الغني غنىً، ويزداد فيه الفقير فقراً.

حتى إذا اشتد فقر الفقير، لم يعد يستطيع أن يدفع الربا للغني؛ فيبدأ الغني يتأثر، ويحس بمحق الربا لماله، وأن أمواله لم تعد ترجع إليه.

٢. حينما يحس الفقراء بأن مشاركتهم بأي مشروع مع هؤلاء الأغنياء من خلال قاعدة الربا، لا من خلال المشاركة، يمكن أن يمحقهم ـ يمحق الفقراء ـ ويزيدهم فقراً، فيقرر الفقراء أن لا يقوموا بأي مشروع، وأن لا يتعاملوا مع المرابين، فيركد الوضع الاقتصادي، ويجد المرابي نفسه يملك مالاً لا أحد يرضى أن يشغِّله له، ولا أن يعطيه عليه ربا، فيصل إلى حالة من التضخم المالي، فتقف المشاريع الاقتصادية التي تخدمه أو تخدم الفقير أو تخدم المجتمع.

لذلك نلاحظ أن الدول التي تتعامل بالربا مع شعوبها تلجأ في حالات الركود والتضخم، إلى تخفيض قيمة الفائدة، وقد تجعلها صفراً، لتعالج حالة الركود والتضخم، ولتدفع الناس إلى العمل والإنتاج والمشاريع[1]، وقد أكد بعض الخبراء أن أعظم دورة للاستثمار والإنتاج تتحقق عندما تكون الفائدة صفراً.

ثامناً: ولما كان الربا خَطَراً على البشرية؛ فقد منع الله كل طريقة للتحايل للوصول إلى الربا، وكل وسيلة تحقق مقصود الربا، فلم يكتف بمنع الربا، بل حاصره من كل جانب، وهذه بعض النصوص النبوية التي حرمت الربا، وحرمت ما يشبهه أو يوصل إليه :

---

(١) ومع ذلك تجد أن الثقافة الربوية الرأسمالية تقوم على الغدر، فقد وضعت بعض الدول الرأسمالية قوانين تجعل سعر الفائدة قابلاً للتغيُّر في أي وقت، على الرغم من أن الاتفاق في أوله يكون بلا فائدة، وهذا نوع من الغدر، جعلوه عرفاً، فيورطون الناس بالمشاريع، ثم ما أن تقوم على أرجلها؛ يلزمونهم بالربا من جديد.

قال رسول الله ﷺ : « لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا سواءً بسواءٍ، والفضةَ بالفضةِ إلا سواءً بسواءٍ، وبِيعوا الذهبَ بالفضةِ، والفضةَ بالذهبِ، كيف شئتم »[١].

وقال رسول الله ﷺ : « الذَّهبُ بالذهبِ رِباً إلا هاءَ وهاءَ، والبُرُّ بالبر رباً إلا هاءَ وهاءَ، والتَّمْرُ بالتمر رباً إلا هاءَ وهاءَ، والشعير بالشعير رباً إلا هاءَ وهاءَ »[٢].

وجَمَعَ معنى الحديثين السابقين قولُه ﷺ : « لا تبيعوا الذهبَ بالذهبِ إلا مِثْلاً بمثلٍ، ولا تُشِفُّوا[٣] بعضَها على بعضٍ، ولا تبيعوا الوَرِقَ بالوَرِقِ إلا مِثْلاً بمثل، ولا تُشِفُّوا بعضَها على بعض، ولا تَبيعوا منها غائباً بِناجِزٍ[٤] »[٥]. فلا يجوز التفاضل والزيادة، ولا يجوز التأجيل والنسيئة. وهذا الحكم يشمل الذهب والفضة سواء كانت تِبْراً أو خالصة، أو صارت مالاً مسكوكاً، ولو اختلفت نسبة الذهب والفضة فيهما، منعاً للتحايل إلى الربا.

قال رسول الله ﷺ : « لا تبيعوا الدِّيْنار بالدِّينارَيْن، ولا الدِّرْهم بالدِّرْهمين »[٦].

وقال رسول الله ﷺ: « الدينارُ بالدينارِ لا فَضْلَ بينهما، والدِّرْهَمُ بالدرهمِ لا فَضْلَ بينهما »[٧].

ـ وإذا كانت المعاملة صرفَ دينار بدراهم أو بيع ذهب بفضة، فقد اختلفت الأجناس، فعندئذ يجوز التفاضل، لكن **لا يجوز الأجل والنسيئة**، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ،

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٢٠٦٦ ونحوه مسلم رقم ١٥٩٠ عن أبي بكرة ﷺ، وأخرج البخاري بمعناه عن أبي سعيد الخدري ﷺ رقم ٢٠٦٧ قال: في الصرف سمعت رسول الله ﷺ يقول: « الذَّهبُ بالذهبِ مِثْلاً بمِثْلٍ، والوَرِقُ بالوَرِقِ، مِثْلاً بمِثْلٍ ». و (الوَرِق): هو الفضة. وأخرج مسلم رقم ١٥٨٤ عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: « لا تبيعوا الذهب بالذهب، ولا الورق بالورق، إلا وزناً بوزن، مِثلاً بمِثْل، سواءً بسواءٍ ».

(٢) أخرجه البخاري رقم ٢٠٢٧ عن عمر بن الخطاب ﷺ، وأخرجه البخاري رقم ٢٠٦٥ وفيه أن مالكَ بنَ أوسٍ الْتَمَسَ صَرْفاً بمائة دينار، قال: « فدعاني طلحة بن عبيد الله، فَتَرَاوَضْنا حتى اصْطَرَفَ مني، فأخذ الذهب يقلّبها في يده، ثم قال: حتى يأتي خازني من الغابة، وعمر يسمع ذلك، فقال: والله لا تفارقه حتى تأخذ منه » ثم ذكر عمرُ قولَ النبي ﷺ وأخرجه مسلم بنحوه رقم ١٥٨٦ إلا أنه قال: « **الورق بالذهب** رِباً إلا هاءَ وهاءَ... »، (هاء وهاء): أي خُذْ وهاتِ مباشرة، في مجلس العقد، من غير تأخير ولا تأجيل.

(٣) (لا تشفوا): لا تزيدوا، أي لا بد أن يكون متساوياً في الوزن في بيع الذهب بالذهب أو الفضة بالفضة، فلا يجوز أن يبيع خمسة غرامات بستة غرامات، مثلاً.

(٤) (ناجز): حاضر، فلا يجوز الأجل في بيع الذهب بالذهب ولا الفضة بالفضة ولا الذهب بالفضة.

(٥) أخرجه البخاري رقم ٢٠٦٨ ومسلم رقم ١٥٨٤ عن أبي سعيد الخدري ﷺ وفي رواية لمسلم رقم ١٥٨٤ بمعناه وقال: « ولا تبيعوا شيئاً غائباً منه بناجِزٍ إلا يداً بيد ».

(٦) أخرجه مسلم رقم ١٥٨٥ عن عثمان بن عفان ﷺ، وأخرج مسلم رقم ١٥٩٥ ونحوه البخاري رقم ١٩٧٤ عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: « كنا نرزق تمر الجَمْع على عهد رسول الله ﷺ وهو الخِلْطُ من التمر، فكنا نبيع صاعَين بصاعٍ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: لا صاعَيْ تمرٍ بِصاع، ولا صاعي حنطة بصاع، ولا درهم بدرهمين » و (تمر الجَمْع): أي المخلوط من أنواع مختلفة وأخرج البخاري رقم ٦٩١٨ ومسلم رقم ١٥٩٣ بمعناه عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما، في النهي عن بيع تمر بنوع آخر متفاضلاً ولو اختلف نوع التمر أو جودته، وفي إحدى روايات مسلم: « **فلا تفعل، بِع الجَمْعَ بالدراهم، ثم ابْتَعْ بالدراهم جَنِيْباً** » و (الجمع): التمر المخلوط من أكثر من نوع، أو هو النوع الرديئ من التمر، و (الجنيب): هو نوع من التمر جودته عالية.

(٧) أخرجه مسلم رقم ١٥٨٨ عن أبي هريرة ﷺ.

وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلاً بِمِثْلٍ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ، يَداً بِيَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ، فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ، إِذَا كَانَ يَداً بِيَدٍ »(١).

وقد أكدت الأحاديث منع بيع النسيئة في الأموال الربوية، ومنها:

سئل البراءُ بن عازِبٍ وزيدُ بن أَرْقَمَ رضي الله عنهم عن الصرف فقالا: « نهى رسول الله ﷺ عن بيع الذهبِ بالوَرِقِ دَيْناً(٢) »(٣).

عن فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ ﷺ قال: « أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِخَيْبَرَ بِقِلادَةٍ فِيهَا خَرَزٌ وَذَهَبٌ، وَهِيَ مِنْ الْمَغَانِمِ، تُبَاعُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالذَّهَبِ الَّذِي فِي الْقِلادَةِ فَنُزِعَ وَحْدَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ : الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزْناً بِوَزْنٍ »(٤).

وعن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ قَالَ: « جَاءَ بِلاَلٌ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : مِنْ أَيْنَ هَذَا؟ قَالَ بِلاَلٌ: كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ رَدِيٌّ فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، لِنُطْعِمَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: أَوَّهْ، أَوَّهْ، عَيْنُ الرِّبَا، عَيْنُ الرِّبَا، لاَ تَفْعَلْ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بِبَيْعٍ آخَرَ، ثُمَّ اشْتَرِهِ »(٥).

ومن صور الربا التي نهى النبي ﷺ عنها المُزابَنة والمُحاقَلة.

---

(١) أخرجه مسلم رقم ١٥٨٧ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ، وأخرج نحوه مسلم رقم ١٥٨٤ عن أبي سعيد الخدري ﷺ وفي آخره: « **فمن زاد أو استزاد فقد أربى، الآخذُ والمعطي فيه سواءٌ** » وأخرج مسلم رقم ١٥٨٨ نحوه عن أبي هريرة ولم يذكر الذهب والفضة وبلفظ: «الحنطة» بدل «البُر»، وذكر الذهب والفضة وحدهما عن أبي هريرة ﷺ في رواية أخرى بمعناها رقم ١٥٨٨ أيضاً. وقد جاء حديث عبادة بن الصامت ﷺ رداً منه على معاوية ﷺ إذ أجاز بيع الفضة المصنوعة بالدراهم بالتفاضل، وهو لا يعلم الحكم، انظر: مسلم رقم ١٥٨٧.

(٢) (دَيْناً): أي إن الذهب أو الفضة الذي يجري عليهما العقد أحدهما غير حاضر في مجلس البيع، فهو مؤجل.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٢٠٧٠ ومسلم نحوه رقم ١٥٨٩، و هذا الذي يسميه الفقهاء ربا النسيئة أي الأجل والدَّين، وقد أخرج البخاري رقم ٢٠٦٩ عن أسامة ﷺ أن النبي ﷺ قال: « **لا ربا إلا في النسيئة** »، وليس معناه أن لا ربا إلا في هذا النوع، ولا يجوز أن يفهم أن النوع الآخر وهو ربا الفَضْل ليس رباً، فالنصوص واضحة وكثيرة في تحريم ربا الفضل، وإنما معنى الحديث: كأنه يقول: هذا أشد الربا وأخطره، وذلك لأن الناس يقعون فيه وهم لا يشعرون.

(٤) أخرجه مسلم رقم ١٥٩١ وقال في رواية: قال ﷺ : « لا تباع حتى تفصل » وفي رواية: « كنا مع رسول الله ﷺ يوم خيبر نبايع اليهود الوقية الذهب بالدينارين والثلاثة، فقال رسول الله ﷺ : لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا وزناً بوزن ». و (القلادة): هي التي تعلق على أعلى الصدر.

(٥) أخرجه البخاري رقم ٢١٨٨ ومسلم نحوه رقم ١٥٩٤ وفي رواية أخرى عند مسلم رقم ١٥٩٤ أيضاً أمر برده، فقال ﷺ: « **هذا الربا فَرُدُّوه، ثم بِيْعُوا تمرَنا، واشْتَرُوا لنا من هذا** »، وقوله: (البرني): من أجود التمور، (الصاع): كيل يساوي نحو ثلاثة ألتار حجماً، ويقدر عند الحنفية بحوالي خمسة ألتار، (لنطعم النبي ﷺ): أي يريد أن يكرمه بنوع جيد، (أوه): كلمة تشعر بالانزعاج والاستنكار، فقد استنكر ﷺ أن لم يفهموا حقيقة الربا وأن فعلهم داخل فيهم، (عين الربا): أي هذا البيع هو من الربا نفسه، (ببيع آخر): أي بأن يبيع التمر الرديء بدراهم مثلاً بدلاً من أن يبيعها بالتمر، ثم يشتري بالثمن تمراً جيداً.

والمزابنة: بيع التمر اليابس بالرطب، وبيع الزبيب بالعنب، كيلاً، والتمر والعنب حينما يجف يصير أقل وزناً وكَيْلاً، فإذا بِيْعَ اليابس مقابل الرطب، فإنه لا يكون متأكداً من مساواته إذا جف، فيكون قد وقع في الربا، وللحنفية تفصيل في مسألة بيع التمر بالرطب.

والمحاقلة: مِنْ حَقْل الزرع، والمقصود أن يبيع الحنطة في سنبلها بحنطة جافة أو بلا سنابل.

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة، والمزابنة بيع الثَّمَر بالتَّمْر كيلاً، وبيع الزبيب بالكَرْم كيلاً »[١]، وعن أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله ﷺ نهى عن المُزَابَنة والمُحَاقَلَة، والمزابنةُ اشتراءُ الثمر بالتمر في رؤوس النخل »[٢].

- ومن صور الربا: بيعُ العِينة، وهو صورة من صور التحايل على الربا، ظاهره البيع، لكنه يتوصل به إلى الربا، إذ يشتري السلعة بأجل، ثم يبيعها للبائع نفسه حاضراً بغير أجل بسعر أقل، قال رسول الله ﷺ : « إذا تَبايَعْتم بالعِيْنَة، وأخذتم أذنابَ البقر، ورَضِيتم بالزَّرْع، وتركتم الجهاد؛ سَلَّطَ اللهُ عليكم ذلاً لا يَنزِعه حتى ترجعوا إلى دينكم »[٣].

تاسعاً: أضرار الربا:

مَن عَلِم أضرار الربا وتدميره للمجتمعات أخلاقياً ومالياً؛ لا يستغرب أن يجد في الإسلام عشرات الأحاديث تُحَرِّم الرِّبا وتُحَرِّم الوسائلَ والحِيَلَ المؤدية إليه.

وهذه خلاصة لما بيَّنه بعض المتخصصين[٤] من **أضرار الربا** الخُلُقية والاجتماعية والمالية والاقتصادية، من خلالها تدرك كم هي الحِكَم العظيمة لتحريم الربا:

أضرار الربا الخُلُقية والاجتماعية:

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٢٠٦٣، و (الثمر): هو التمر الرطب، و (التمر) هو الذي قد جف، و (الكرم): هو العنب رطباً قبل أن يصير زبيباً. وفي رواية البخاري رقم ٢٠٦٤ قال: « والمزابنة أن يبيع الثمر بكيل، **إن زاد فلي، وإن نقص فَعَلَيَّ**، قال: وحدثني زيد بن ثابت ﷺ أن النبي ﷺ **رَخَّصَ في العَرايا بخَرْصِها** »، والعرايا: هي مُزابَنة، بأن يبيع الرطب أو العنب على الشجر بتقدير ما يساويه من التمر أو الزبيب، وقدأجازها النبي ﷺ في القليل، وسبب هذه الرخصة أن مِن الناس مَن لا يملك إلا تمراً جافاً، ويريد أن يأكل من الرطب في موسمه الجديد، ولا يقدر على دفع ثمنه، فأجاز له أن يبادله بالتمر، حتى لا يحرم من هذا الرزق الطيب، و (الخَرْص): أن يَحْزِرَ كم تساوي، ويقدر ذلك تخميناً، ويكون ذلك عن خبرةٍ عادةً، و (خَرْصُها): بأن يُقَدِّر الرطب، بحيث يكون مساوياً للتمر إذا جف، أو مقارباً، روى البخاري رقم ٢٢٥٣ عن أبي هريرة ﷺ قال: « رخص النبي ﷺ في بيع العرايا بخرصها من التمر، **فيما دون خمسة أوسق...** »، وروى مسلم رقم ١٥٤٠ عن سَهْلِ بنِ أبي حَثْمَةَ ﷺ وغيرِه نهيَ النبي ﷺ عن المزابنة وأنه وصفها بأنها ربا، ثم قال: « إلا أنه رخص في بيع العَرِيَّة **النَّخلةِ والنخلتين**، يأخذها أهل البيت بخرصها تمراً يأكلونها رطباً ». والإمام أبو حنيفة لم يجز بيع العرايا، لأنه من الربا في الأصل، ولم يأخذ بالحديث: فيما دون خمسة أوسق، فقد روي بلفظ: النخلة والنخلتين، وهو يشعر بأن القضية على سبيل الهدية، وليس على سبيل التخصيص من الربا.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٢٠٧٤ ونحوه رقم ٢٠٧٥ عن ابن عباس رضي الله عنهما، وبمعناه أخرج البخاري رقم ٢٠٩١ ومسلم رقم ١٥٤٢ عن ابن عمر رضي الله عنهما، وفيه: « أو **كان زرعاً أن يبيعه بكيل طعام**، ونهى عن ذلك كله ».

(٣) حديث حسن، أخرجه أبو داود ٣٤٦٢ وأحمد نحوه رقم ٥٠٠٧ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٤) مختصرة من كتاب تحريم الربا في الإسلام والديانتين اليهودية والمسيحية، للدكتور محمد رامز عبد الفتاح العزيزي، ط ١، دار الفرقان، عمان، ٢٠٠٤م. ص ٢٩١-٢٩٦. باختصار وتصرف مع زيادة.

١. ظلم صاحب المال المقرض للمقترض ﴿ لا تظلمون ولا تظلمون ﴾، وهو يولد العداوة والبغضاء بين المجتمع، ويؤدي إلى تفكك الروابط وإلى الحقد والحسد.

٢. تصير نفوس المرابين أنانية تعبد المال وتتكالب على جمعه، وتفقد الإنسانية والشفقة والرحمة للفقراء والمحتاجين والعمال.

٣. الربا يؤدي إلى عدم وجود القرض الحسن، فتموت روح التعاون والإحسان، وتتحول الروابط الاجتماعية إلى مالية مادية بحتة، بعيدةً عن منطق الإنسانية.

أضرار الربا الاقتصادية(١):

٤. يزيد فقر المقترضين إلى فقرهم، فلا يتخلصون طول حياتهم من شَرَكِ الربا والمُرابين، فيصير الناس عُمّالاً وأجراءَ بلا مقابل عند المرابي، إذ قد لا يربحُ المستقرِضُ بعد جهده وتعبه، مقدارَ ما يأخذه المرابي وهو قاعد بلا جهد ولا تعب، وذلك ظلم يجعل المرابي متسلطاً جشعاً، ويجعل حياة المقترض تعيسة بائسة، لا أمل فيها، بل يكون ما يأخذه المرابي حينئذ سبباً في تعطيل الإنتاج والعمل(٢).

٥. يجعل المال متداولاً بين طائفة خاصة من المجتمع، ويؤدي هذا إلى وجود الطبقات، وتذهب الطبقة الوسطى، وتزداد الحاجة والفقر والإرهاق، وتكون أموال الأمة قد تركزت كلها بيد المرابين، حتى يصبح كل شيء ملكاً لهم، ويتحكمون بأرزاق الناس ومعايشهم، ويوجهون سياسات البلاد كما يشاؤون.

٦. تشجيعُ القروض الربوية الاستهلاكية يُشجّع الكثيرين على الإسراف وعدم الادخار، لأنه يرى مَن يقرضه بالفائدة في أي وقت فلا يرعوي، حتى يصاب في المستقبل بما يرهقه.

أضرار الربا الخاص بالربا الإنتاجي(٣)، بالإضافة إلى ما سبق:

٧. غلاء أسعار السلع التي ينتجها المقترض، إذ يضيف هذا المقترض ـ سواء كان منتِجاً أو مستورِداً ـ فائدة القرض إلى رأس مال السلعة، فيكون المجتمع هو الذي يدفع الفائدة الربوية، فإذا كان قرض الربا الاستهلاكي يرهق صاحبه، فقرض الربا الإنتاجي يرهق المجتمعَ كلَّه، فهو ظلم أعمُّ وأشمل.

٨. إذا تقلصت دورة الرخاء، وهي حالةُ رَواجِ المُنْتَج، أو إذا نقص الطلب على السلعة المنتجة، بسبب ارتفاع ثمنها، نتيجة لإضافة الفائدة الربوية، يبقى فائض من المنتجات بغير تصريف، وهذا له عواقبه الوخيمة، فقد يؤدي إلى

---

(١) وهي ليست اقتصادية فحسب، بل لها انعكاساتها الخطيرة على المجتمع وأخلاقه.

(٢) وقد بلغ الأمر بالمرابين في الجاهلية قبل الإسلام أن يستعبدوا الناس بديونهم، فإذا لم يتمكن المَدين من سد الدين وزياداته الربوية، صار به مملوكاً للمرابي، وكذلك نجد اليوم حال الدول التي اقترضت من دول أخرى، صارت عبيداً لها في سياساتها واقتصادها وغير ذلك.

(٣) الربا الإنتاجي: هو القرض الربوي الذي يقدم لمن يريد إقامة مشروع اقتصادي صناعي أو تجاري أو زراعي أو نحو ذلك، أما الربا الاستهلاكي: فهو القرض الربوي الذي يقدم لمن يريد سلعة لنفسه يستهلكها أو يستخدمها، كمن يشتري بيتاً أو أدوات كهربائية بقرض ربوي.

إغلاق المصانع أو توقيف إنتاجها، أو يؤدي إلى تخفيض أجور العمال أو الاستغناء عن بعضهم[١]، وقد يؤدي إلى خسارة المقترض وعدم استفادته المالية من تلك العملية الإنتاجية.

٩. الربا يمنع الأغنياء من الاشتغال بالمكاسب، لأن صاحب المال إذا تمكن بواسطة وضع ماله في البنوك من الحصول على الفائدة الربوية؛ لم يغامر في أي مشروع حقيقي نافع للأمة من تجارة أو صناعة أو زراعة، فيقعد والمال يأتيه، فيعيش عالة على غيره، فيكون غير مُنتج، ولا يهمه التفكير في الإنتاج والنفع.

١٠. وكثرة المال مع الفراغ الناتج عن الاعتماد على الدخل الربوي؛ تؤدي ببعض أصحاب الأموال إلى الميل إلى الشهوات والفساد وتضييع الوقت، بل تدفع بعضهم إلى اتخاذ مشاريع إفساد ومجون وإثارة وشذوذ ومخدرات وعصابات[٢].

أضرار الربا على مستوى الدولة:

١١. تعامل الدولة بالربا يجعلها تحت سيطرة أعدائها، من خلال القروض الربوية التي تفرض بها الدول والجهات المقرِضة سيطرة وتحكماً اقتصادياً، يؤدي إلى التحكم بالسياسات، وفَرْضِ الإرادات.

فلما كان للربا هذه الأضرار الخطيرة والمفاسد العامة؛ جعل الإسلام بدائل عادلة، تحقق النماء، تترفق بالناس وتسير بهم جميعاً نحو الرخاء، منها: أنواع المشاركة والمضاربة والمزارعة والمصانعة وغيرها، مع فتح أبواب الزكاة والصدقة والوقف وإحياء الأرض الموات وغيرها لتعالج الفقر والحاجة عند وجودها.

(١) وهذا قد ذكره بعض الباحثين سنة ١٩٧٢ في بحوث مؤتمرات مجمع البحوث الإسلامية، وقد ظهر هذا واضحاً في واقعنا حينما حصلت الأزمة الاقتصادية العالمية التي بدأت في نهاية سنة ٢٠٠٨م، فُحِقت شركات عالمية كبرى وأُغْلَقت، واستغنت شركات أخرى عن كثير من عمالها.

(٢) وهذا ما تفعله جهات مجرمة شريرة فاسدة مفسدة، تسمى في زماننا (مافيات).

الوحدة السابعة

دور الدولة في الإصلاح الاقتصادي

تمهيد:

أولاً: لما كانت المعاملات المالية تدور يومياً بين المجتمع، فإن هذا المجال لا يختص بالفرد وعلاقته مع نفسه، بل هو مجال له تأثيره على المجتمع كله، وصلاح هذا الجانب له أثره الكبير في صلاح المجتمع وتزكيته.

ثانياً: على الدولة أن تُلزِم الناسَ بالأحكام الشرعية في المعاملات، والآداب الأخلاقية المقصودة منها، ليتم الإصلاح الاقتصادي، ولا يتم ذلك إلا **بتحقيق العدل وتطبيق الأحكام الربانية والمراقبة** التي تَضْمن تحقيق العدل، فإذا التزم المسؤولون بذلك تحقق الإصلاح الاقتصادي في المجتمع والدولة، وكان رحمة وسعادة ورفاهية للشعب.

ثالثاً: لا يكون إصلاح اقتصادي إلا بتعاون الشعب والمجتمع فيما بينه، ومن خلق المسلم في تعامله المالي مع الآخرين: **التسامح والتكافل والتعاون**، فلا يكون المسلم أنانياً لا يبالي بالآخرين وحاجاتهم، بل هو إنساني يشعر بآلام الآخرين واحتياجاتهم، قال ﷺ : « إن الأشعريين إذا أَرْمَلوا[١] في الغزو، أو قلّ طعام عيالهم في المدينة، جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية، فهم مني وأنا منهم »[٢].

فالمسلم فرد بين مجتمع، يحتاجهم ويحتاجونه، يتكاتفون ويواسي بعضهم بعضاً، ويحمل هَمَّ الأمة، فيشارك بماله في تأدية الحقوق العامة للمسلمين ونصرتهم وعونهم، من خلال الزكاة والصدقة والوقف وغيره.

والدولة من واجبها أن تصنع هذه التربية المجتمعية التكافلية، وتربي عليها.

رابعاً: الدولة من خلال بيت مال المسلمين تقوم بالكفالة العامة، بقدر ما تملك خزائنها من مال، فتكفل كل من يحتاج، ممن لا مال عنده، ولا عمل له، ولا يجد من يَسُدُّ حاجته، ولا يجد مَنْ يُنفِقُ عليه، تَكْفَلُهم في الطعام والشراب واللباس والمسكن والطبابة والتعليم وغير ذلك من ضروريات الحياة، كما تتولى شؤون العجزة وذوي العاهات والإعاقات وإيواءهم، عند عدم وجود من يتولاهم من أقاربهم.

ومجتمع هذا شأنه لا يحتاج إلى شركات تأمين، هدفها المال أولاً، وليس التكافل والتراحم.

خامساً: إن هذا الإصلاح الاقتصادي الذي تقوم به الدولة، لا بد أن يسبقه:

١. إصلاحٌ للحاكم والمسؤول، وصفاتٌ تكون فيه، تحمي المجتمع من طُغْيانه، وتُعِدُّه لفعل الأصلح للرعية.

٢. ولا بد من مناهج تعليمية تحقق الارتقاء والتطور العلمي، وتربي على أخلاق المسلم العفيف المتسامح العادل الرحيم.

٣. ولا بد أن تكون الدولة قائمة على العمل المؤسسي، الذي يراعي أسباب النجاح الاقتصادي، يضمن الحريات، ويعمل على تنشيط الاستثمار الداخلي والخارجي، وتطوير الكفاءات البشرية، وتحقيق الكفاية الذاتية للدولة بلا ضرائب.

---

(١) (أرملوا): أي لم يبق معهم طعام.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٢٣٥٤ ومسلم رقم ٢٥٠٠ عن أبي موسى الأشعري ﷺ.

٤. ولا بد من قوانين تضمن إقامة العدل وتمنع المحاباة والظلم وتضمن تولية الوظائف للأكفاء المؤهلين.

٥. ولا بد من وجود تنظيمات إدارية مالية، تربت مسألة إنفاق الدولة على الموظفين والجند والمحتاجين، كما ترتب مسألة الجباية العادلة، للزكاة والخراج والجمارك والضرائب وغيرها، وترتب القوانين المتعلقة بجباية واردات خزينة الدولة وثرواتها.

٦. ولا بد من وجود هيئة رقابية ذات مواصفات راقية علمياً وتربوياً تحفظ استقامة الناس على أحكام الله وعلى أخلاق المعاملات، وهذه الهيئة تسمى عند المسلمين: الحِسْبَة.

٧. ولا بد من قانون رادع وعقوبات تحمي المجتمع من طامع أو معتدٍ أو سارق أو نصّاب أو مُرابٍ، وهذا يقتضي أن يكون للدولة جهاز أمني قوي وجيش قوي.

وسنتحدث عن هذه الأمور في سبعة مباحث(١).

المبحث السادس

هيئة رقابية: الحسبة

يُعدّ جهازُ الحسبة الجهة الرَّقابية في سير الفرد والمجتمع والمؤسسات العامة والخاصّة بصورة صحيحة موافقة للأنظمة والقوانين، وقد بدأ مع بداية الدولة الإسلامية، وكانت له صور مختلفة في الدول الإسلامية، وعلى الحسبة الاعتماد والتعويل في استقامة الأمور في الدولة لرفع الظُّلم عن الرعية.

المطلب الأول

معنى الحسبة

الحِسْبةُ: مَصْدَرُ احْتسابِكَ الأَجر على اللَّهِ، تَقُولُ: فَعَلْته حِسْبةً، واحْتَسَبَ فيه احْتِساباً، والاحْتِسابُ: طَلَبُ الأَجْرِ، والاسم: الحِسْبةُ، وهو الأَجْرُ(٢)، قال الكفويّ(٣): «الاحتسابُ: هو طلبُ الأجر من الله بالصبرِ على البلَاء مطمئنة نفسه غير كارهة له».

واحتسب بالشَّيء اعتدَّ به، وجعله في الحساب، ومنه احتسبَ عند الله تعالى خيراً إذا قَدَّمه، ومعناه اعْتَدَّه فيما يُدَّخر عند الله تعالى (٤).

واحتسب عليه: أي أُنكره عليه، ومنه المُحتسب(٥).

---

(١) أكثر المادة العلمية لهذه الوحدة مستخلصة من كتاب: السياسة الراشدة في الدولة الماجدة، للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج، مع شيء من الاختصار والتصرف والزيادة والترتيب بما يتناسب مع غرض هذه المادة.

(٢) ينظر: لسان العرب١: ٣١٤.

(٣) في الكليات١: ٥٧.

(٤) ينظر: المغرب١: ٢٠٢.

(٥) ينظر: القاموس المحيط١: ٧٤.

وفي الشَّرع: هي الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه، والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله.

وقد سمي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر احتساباً، لأنه من أعظم أسباب تحصيل الأجر عند الله، فكان فاعلاً لما يُحتَسَبُ عند الله أجره.

المطلب الثاني

مشروعية الحسبة

ولما كان الإسلام دين الخير والمعروف كان لا بدّ له من أدوات في تحقيق هذا الخير بين النَّاس، فظهر في الدول الإسلامية نظام الحسبة، ويرجع أصلُها إلى العديد من الآيات الآمرة بالأمر بالمعروف، والآمرة بالنهي عن المنكر، ومنها:

قوله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [آل **عمران:١٠٤**].

وقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [آل عمران:١١٠].

وقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَـٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [التوبة:٧١].

ويشهد للحِسبة ما ورد عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال ﷺ: «مَن رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيمان»(١)، فهو أمرٌ صريحٌ بتغيير المنكر وعدم قبوله.

والدولة قادرةٌ على ذلك بتخصيص جهاز حكوميّ يقوم بهذه الوظيفة العظيمة في خدمة المجتمع بالمنع من المنكرات، قال القمري: «في الاحتساب ثبات الدين، وصلاح المسلمين، وتثقيف الزَّائغين عن الحقّ وتأديب المنهمكين في الفسق»(٢).

المطلب الثالث

تاريخ الحسبة ودورها في مراقبة الاقتصاد

بدأت الحسبة مع بداية دولة الإسلام، قال الماوردي: «أوَّل مَن أناب عن نفسه من الخلفاء على تولي هذه الوظيفة هو الخليفة عمر بن خطاب ﷺ، فقد عيَّن لها الصَّحابيّ عبد الله بن عتبة ﷺ؛ ليراقب من يعمل في الأسواق، ومَن يدخلها سائلاً أو بائعاً أو شارياً، ويدعوهم إلى الأمانة والصدق فيها، يتفاهمون عليه في الأخذ والعطاء»(٣).

---

(١) في صحيح مسلم١: ٦٩.

(٢) ينظر: دراسات في الحسبة ص١٤.

(٣) ينظر: دراسات في الحسبة ص١٠.

وقال نظام الملك[١]: «ينبغي تعيين محتسب في كلِّ مدينة تكون مهمته مراقبة الأوزان والأسعار، ومعرفة المبيعات والمشتريات، للسير بموجبها والتقيد بها، ومراقبة البضائع التي يؤتى بها من الأطراف لتباع في الأسواق من أن يغشوها أو يَقْسِطُوا فيها وليأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

وإن من واجب الملك وولاته مؤازرة المحتسب، والأخذ بيده، فمهمته ركيزة من ركائز المملكة، وهي نتيجة العدل في الوقت نفسه، وإلا فسيُضَيَّقُ على الفقراء، ويشتري التجارُ ومَن يتعاطون البيعَ والشّراء في الأسواق، ويبيعون على هواهم، ويَقْسِطون في الميزان[٢]، فيَعُمُّ الفسادُ وتُعَطَّل أحكامُ الشريعة.

وقد جرت العادة دائماً في إسناد هذا العمل إلى أحد خاصة الملك أو خدمه أو إلى تركي عجوز ممن لا يحابون أبداً، وممن يهابهم الخاص والعام، هكذا كانت الأمور تُصَرَّفُ بالعدل، وقواعدُ الإسلام تُطَبَّقُ بإحكام فيما جاءت به القصص والحكايات».

والغايةُ من الاحتساب هو تنفيذ التعليمات، والتزامُ أمرِ الدين الشريف، وحماية الفرد والمجتمع من غش الباعة والصُّناع والمكاييل والأوزان أو النوع أو الصنف، وتشمل الرقابة على الأطباء والجراحين والكحالين والصيادلة والفَصّادين والحَجّامين، فلا يتسببون بضرر للمرضى بعلاج خاطئ، ولا يبيعونهم عَقّاراً مغشوشاً[٣].

المطلب الرابع

الحسبة والقضاء

الحسبةُ تشريعٌ يهدف الى مراقبةِ سلوكِ الرَّعية في القول والعمل لتعديله ومنع ما يقع مَن تصرّفاتهم المضرّة بالفرد والمجتمع[٤]، وهي بهذه الصلاحية أخت القضاء، والمحتسب أخو القاضي، كما قالوا: القضاءُ بابٌ من أبواب الحسبة[٥]، وموقعُها على ذلك أن تكون خادمةً لمنصب القضاء[٦].

وقد بين الطَّرابلسيُّ[٧] الفروق بين القضاء والحسبة:

١. القاضي أقوى وأعظم ولاية، والمحتسب أدنى منه درجة.

٢. إنشاء الأحكام والعقود للقضاء، وليس للمحتسب إنشاء الأحكام ولا تنفيذها في عقود الأنكحة والمعاملات، ولا له أن يحكم في عيوب الدور وشبهها إلا أن يجعل له ذلك في منشوره[٨].

---

(١) في سير الملوك ص٨٠.
(٢) يَقْسِطون، من القُسُوطُ، وهو الجَوْر والعُدول عن الحق، ومنه قوله تعالى { وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً }، انظر: مختار الصحاح، قسط.
(٣) دراسات في الحسبة ص٢١.
(٤) ينظر: دراسات في الحسبة ص١٤.
(٥) ينظر: المصدر السابق ص١٢.
(٦) ينظر: المصدر السابق ص١٥.
(٧) معين الحكام١: ١٢.
(٨) أي يكتب في كتابة توليته لمنصب المحتسب بأن تكون من صلاحيته أن يحكم في الدور مثلاً.

٣. القضاء نظام لفصل الخصومات، كما هو لإنشاء الأحكام وتنفيذها، والاحتساب نظام لمراقبة تطبيق الشَّريعة، واستقامة المجتمع، وانتظام الأسواق، وجودة أداء الحرفيين، والتزام النظام.

٤. القاضي يأتيه النّاس ويذكرون خصوماتهم ليحكم بينهم، فلا يحكم إلا فيما رفع إليه، بخلاف المحتسب فإنّه يتتبع النَّاس في سلوكهم ويتفحص عن المنكرات، ويمنعهم منها، ولا ينتظر رفعها له.

٥. القاضي يسمع جميع الدَّعاوى في جميع المجالات، والمحتسب يستمع الدعاوى فيما يتعلَّق بخس أو تطفيف أو غش أو غلاء في الأسعار.

٦. القاضي يسمع البيَّنة على الدَّعوى، ويطلب الحَلِف من المدَّعي عليه، بخلاف المحتسب فلا يسمع البيِّنة فيما يحكم به، بل يكتفي بمجرد الإعلام والإخبار ، ولا يحتاج إلى لفظ الشهادة(١):

المطلب الخامس

مجالات الحسبة وتنظيم الفقهاء لها

تشمل الحسبة عامة المنكرات التي تنتشر في المجتمع سواء كانت العبادات أو الملبوسات أو السلوكيات أو المأكولات والمشروبات أو جميع المهن أو الأسعار أو غيرها، بحيث يحدد في كلٍّ منها أوصاف تبين المعروف منه من المنكر، وهي مواصفاتُ ومقاييسُ نجاح كلِّ مِهنةٍ، فمن يتجاوزها يحاسب.

وقد جمع فيها العلامة الفقيه عمر بن محمد السَّنامي (ت٧٣٤هـ) كتاباً خاصاً، سماه: «نصاب الاحتساب»، شمل عامة أبوابها، وأكثرها مراقبة للمجال المالي والاقتصادي في الدولة والشعب، فكان مما يدخل فيها الآتي:

١. **المحافظة على الطرق والمنع من التجاوزات عليها التي تضرّ بالعامة**، ومن ذلك: منع جلوس الباعة على الشوارع، ودفع الحيوانات المؤذية عن العمران كالكلب العقور وغيره.

٢. **مراقبة الأسواق والمنع من الغش والنظافة والتجاوز على نظام السوق**، ذكر السنامي منها[٢]: تقويم الموازين، وتفحص السنجات، وتنقية دكان الطباخين والخبازين ونحوهم، وتفحص نظافة الدكاكين، وأمر المتبولين بطهارة مائهم وثيابهم، وأمر أهل الذِّمة بتطهير الأواني التي يبيعون فيها المائعات من الدهن واللبن، والنهي عن النجش والتطفيف.

فتكون جميع المهن تحت المراقبة كالخبازين والفرّانين وصنّاع الزلابية والحلْوانيين، والجزّارين والقَصّابين والسّمّانين والشّوائين وقَلّائي السَّمَك والطباخين، والصَّيارِفة والصَّاغة والنحاسين والحدادين، والحاكة والخيّاطين والكِتَّانِيين والحَرِيرِيين والبزازين والصباغين والأساكفة، والمُنادِين والدَّلالين[٣].

---

(١) وانظر: غمز العيون البصائر ج٤ص ١١٢، وابن نجيم، الأشباه ج٤ ص ١١٢.

(٢) في نصاب الاحتساب ص٨٥- ٩٣ بتصرف.

(٣) ينظر: دراسات في الحسبة ص٥٢.

٣. المنع من المحظورات الشرعية في اللباس والتصرفات، ذكر السنامي منها [١]: إراقة الخمور، وكسر المعازف، وزجر الناس عن الغناء والنوح، وتشبه الرجال بالنساء، والنساء بالرجال، ومنع الناس عن تطيير الحمامات، ومنع البغايا وتعزيرهن، ومنع أوليائهن ومواليهن وأزواجهن، ومنع الناس عن الوقوف في مواضع التهم كتحدث الرجال مع النساء في الشوارع، ومنع النّاس عن اتخاد القبور الكاذبة للزيارة والتبرك، ومنع النِّساء عن التبرج، ومنع الناس عن التَّصرُّف في المقابر بلا ملك.

٤. مراقبة المهن المختلفة، ومنع الغلاء في أخذ الأجر، ومن عمل المحتسب أن يأمر الغَسالين بإقامة السنة واجتناب البدعة في غسل الموتى وحفر القبور، ويمنع السَّحَرَة والكُهّان عن منكراتهم، ويمنع اتخاذ التماثيل ذوات الروح، ويمنع الطباخين والخبازين في أول نهار رمضان عن بيع الطعام على مثال غير رمضان، ويمنع الاكتساب من عمل محرم؛ كصناعة الخمر وبيعه، وصناعةِ المعازف أو العَزْفِ عليها.

٥. مراقبة أماكن العبادة للمسلمين، ذكر السنامي منها[٢]: تفحص الجامع يوم الجمعة، وإخلاؤه عن البيع والشراء، ومنع النساء السائلات عن الدخول في المسجد، ومنع الصبيان المجانين منه، ومنع الناس عن الإقامة في المساجد ووضع الأمتعة فيها، ومنع الخطاط ومعلم النحو ومعلم القرآن بأجر عن الجلوس لعمله وتعليمه في المساجد.

٦. تمييز المسلمين عن غيرهم وعدم إظهار غير شعائر المسلمين، ذكر السنامي منها[٣]: منع أهل الذمة من إظهار شعائر كفرهم في مواسمهم في بلاد المسلمين، ومنع أهل الذمة عن اتخاذهم معابدهم في بلاد المسلمين، ومنع المسلمين عن الدخول في معابدهم للتبرك.

٧. منع الألعاب المحرمة، ذكر السنامي منها[٤]: منع اللاعبين بالنرد والشطرنج، وتفريق جمعهم، وأخذ بساطهم وتماثيلهم، ويدخل في ذلك اليوم منع محلات اللعب واللهو التي تضيع أوقات الأبناء وتفسدهم.

٨. ضبط المهن الطبية بالشريعة ومنع التجاوزات فيها، ذكر السنامي منها[٥]: منع القوابل عن إسقاط جنين الحوامل، ومنع الجراحين عن الجب والخصاء في الناس، ومنع الحجامين عن مسّ الأجنبيات إلا لضرورة لا بد منها، ويراقب الصيادلة والعَطّارين والكَحّالين والأطباء والمُجَبِّرين والفَصّادين والحجامين والبياطرة[٦]، كما يراقب المحتسب

---

(١) نصاب الاحتساب ص٨٥- ٩٣ بتصرف.

(٢) نصاب الاحتساب ص٨٥- ٩٣ بتصرف.

(٣) المصدر السابق ص٨٥- ٩٣ بتصرف.

(٤) نصاب الاحتساب ص٨٥- ٩٣ بتصرف.

(٥) المصدر السابق ص٨٥- ٩٣ بتصرف.

(٦) دراسات في الحسبة ص٥٢. والكحال: هو معالج العيون، وصانع أدويتها.

أهلية هؤلاء وخبرتهم العملية، والتزامهم بقواعد الممارسة وآداب مهنة الطِّب(١)، فلا يُعْطُوا دَواءً مُضِراً، ولا يكشفوا عورات المرضى من غير ضرورة، ولا يُفْشُوا الأسرار ولا يَهْتِكُوا الأَسْتار(٢).

المطلب السادس

نماذج من تنظيم الفقهاء للاحتساب في الدولة العثمانية

اعتنت قوانين الدولة العثمانية أحكام الاحتساب، وأفردت مواد عديدة تحدد مهمات المحتسب، وتنظم وظيفة الاحتساب، وتبين العقوبات التي يستحقّها كلّ من يخالفها، ومن أمثلة المواد التي تحدثت عن المهن ما يلي:

المادة (١٩٢): «أن يراقب الدَّهّان ولون الدِّهَان، وأن يكون من نوعية جيدة، وليس رديء النوع».

المادة (١٩٣): «أن يراقب أصحاب الحمامات، وأن تكون الحمامات نظيفة، وأن يكون الماء طاهراً ونقياً.

المادة (١٩٥): «أن يراقب الأطباء، وأن يمتحن الطبيب من قِبَل أطباء المستشفى، وإن لم ينجح فيمنع ممارسة المهنة، وأن يراقِب الجرّاحين، لكي يكونوا متقنين في إجراء عملياتهم» .

وذكر القانون مراقبة السوق من قبل المحتسبين، ومراقبة جودة البضاعة وتسعيرها، ومعاملات التجار واستغلالهم، ويتم ذلك من خلال لجنة يعينها السلطان تتابع أحوال السوق، وتُسَعِّر الموادَّ، وتراقب جودتها، وترفع التقارير للسلطان بشكل دوري[٣]، ويعاقب المخالفين للقوانين [٤]، ومن أمثلة المواد القانونية المتعلقة بالأسواق:

- «إذا لم يعرض القصاب اللحم في الدكان بعد وضع التسعيرة، يضرب ضرباً شديداً ويحبس»[٥].

- «وبِعِلْمٍ من القضاة يراقب المحتسبون المأكولات والمشروبات والحبوب عند تجار السوق، وإذا ثبت أي نقص في الميزان أو الكيل أو الذراع، فعلى المحتسب أن يتمكن منهم»[٦].

كما أوصى العلماء بالاحتساب على العلم والتأليف، فلا تُكتب ولا تُنشر الأفكار الخسيسة والهدامة للقرّاء(٧).

ومن أمثلة المواد القانونية المتعلقة في الحسبة على العبادات:

- عقوبة تارك الصلاة: «أن يقوموا - أي المحتسبون وأئمة المساجد - بالتفتيش في كل الأحياء ويعرفوا المصلين وتاركي الصلاة، وأن يقبض على تارك الصلاة ويفضح في المجتمع، ويضرب ضرباً شديداً سياسة».

---

(١) المصدر السابق ص٤٠.

(٢) دراسات في الحسبة ص٢٩.

(٣) ينظر: قوانين الدولة العثمانية ص١٨٠.

(٤) ينظر: المصدر السابق ص٥٢.

(٥) ينظر: المصدر السابق ص١٣٧.

(٦) ينظر: المصدر السابق ص١٨٠.

(٧) دراسات في الحسبة ص١٧.

ـ عقوبة مفطر رمضان: «أن تارك الصيام إن لم ينكر فريضته، فباتفاق العلماء يحبس مدة شهر رمضان أو يؤدب تعزيراً، ويفضح للناس»(١).

ـ «أن يُمنَع المُتَسَوِّلون من التسول في فِناء المساجد»(٢).

ونلاحظ أن جوانب الاحتساب تدخل في كلِّ مفاصل الدولة.

ويمكن أن يكون جهازٌ رقابي في كلِّ مؤسسة يضمن استقامة سلوك منتسبيها، وأجهزةُ رقابةٍ في بعض المؤسسات والدَّوائر تراقب اختصاصاتها من الأعمال والسلوكيات في المجتمع، وجهازُ رِقابةٍ عام للدولة ككلّ، ينظر ويراقب استقامة عمل الوزارات والمؤسسات، وصحةَ سير الجوانب المالية والإدارية فيها، وهذا ظاهر في الدول العصرية.

وهذا يدل على أن مسؤوليات المحتسب متعددة ومتشعبة، بحيث يمكن القول: إن هذه المسؤوليات موزعة في الدول العصرية على العديد من الوزارات والمؤسسات(٣).

---

(١) قوانين الدولة العثمانية ص١٩٦.

(٢) المصدر السابق ص١٥٧.

(٣) دراسات في الحسبة ص١١٣.

الوحدة الثامنة

مشكلات اقتصادية ومالية في المجتمع والأسرة

إن الخلل في التعامل مع المال والعمل والاقتصاد؛ يؤدي إلى مشكلات خطيرة في المجتمعات، نتحدث عن بعض هذه المشكلات، والتي يؤدي كثير منها إلى انفصال الزوجين، أو ضياع أفراد الأسرة، أو زيادة الجريمة في المجتمع، نتناول بعض ذلك في المباحث الآتية:

المبحث الأول

التفاخر بالمال وجعله مقصود الحياة(١)

خلق الله تعالى المال وجعله وسيلة من الوسائل التي تعين الإنسان على العيش ليؤدي وظيفته التي خلق من أجلها وهي العبودية لله تعالى وتحقيق الاستخلاف في الأرض، ومن طبع الوسائل أن لا تكون غايات بحد ذاتها، فإن حصل ذلك اختلت الموازين، وأصبحت الوسيلة هي الغاية وفات الهدف منها، وأصبحت في غير محلها مما يؤدي إلى نتائج سلبية تعود على الفرد ، والمجتمع ، والأسرة بالنتائج السلبية:

ـ ذم المال وكراهية حبه

تعددت النصوص الشرعية التي تبين ذم المال وكراهية حبه، بحيث يجعل هو المقصود الأساس من الحياة ، لما في ذلك من إخراج له عن وظيفته ومن هذه النصوص :

قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون ﴾ [المنافقون : ٩].

وَقَالَ تَعَالَى ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عنده أجر عظيم ﴾ [التغابن: ١٥].

فَمَنِ اخْتَارَ مَالَهُ وَوَلَدَهُ عَلَى مَا عِنْدَ الله فقد خسر وغبن خسراناً عظيماً

وقالﷺ:" يَقُولُ ابْنُ آدَمَ مَالِي مَالِي وَهَلْ لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ أو تصدقت فأمضيت" (٢).

ـ المال من الفضائل الخارجة عن البدن

السعادة لا تنال إلا بثلاث وسائل في الدنيا وهي:

---

(١) هذا المبحث مستخلص من إحياء علوم الدين، الغزالي، ج٣، ص٢٣١- ٢٣٧.

(٢) أخرجه مسلم رقم ٢٩٥٩ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الفضائل النفسية : كالعلم وحسن الخلق.

والفضائل البدنية : كالصحة والسلامة.

والفضائل الخارجة عن البدن : كالمال وسائر الأسباب.

وأعلاها النفسية ثم البدنية ثم الخارجة

فالخارجة أخسها والمال من جملة الخارجات وأدناها الدراهم والدنانير، فإنهما خادمان ولا خادم لهما ومرادان لغيرهما ولا يرادان لذاتهما، إذ النفس هي الجوهر النفيس المطلوب سعادتها وأنها تخدم العلم والمعرفة ومكارم الأخلاق لتحصلها صفة في ذاتها، والبدن يخدم النفس بواسطة الحواس والأعضاء والمطاعم، والملابس تخدم البدن.

ومن عرف هذا الترتيب فقد عرف قدر المال ووجه شرفه، وأنه من حيث هو ضرورة المطاعم والملابس التي هي ضرورة بقاء البدن الذي هو ضرورة كمال النفس الذي هو خير، ومن عرف فائدة الشيء، وغايته، ومقصده، واستعمله لتلك الغاية ملتفتاً إليها غير ناس لها فقد أحسن وانتفع، وكان ما حصل له الغرض محموداً في حقه فإذاً يَصْلُحُ المالُ آلةً ووسيلة إلى مقصود صحيح، ويصلح أن يُتخذ آلةً ووسيلة إلى مقاصد فاسدة وهي المقاصد الصادة عن سعادة الآخرة، وتسد سبيل العلم والعمل، فهو إذن محمود مذموم محمود بالإضافة إلى المقصد المحمود، ومذموم بالإضافة إلى المقصد المذموم فمن أخذ من الدنيا أكثر مما يكفيه فقد أخذ حتفه وهو لا يشعر.

ـ آفات حب المال الدينية والدنيوية

الآفات الدينية :

الأولى: أن تجر إلى المعاصي فإن الشهوات متفاضلة والعجز قد يحول بين المرء والمعصية ومن العصمة أن لا يجد، ومهما كان الإنسان آيسا عن نوع من المعصية لم تحرك داعيته فإذا استشعر القدرة عليها انبعثت داعيته، والمال نوع من القدرة يحرك داعية المعاصي وارتكاب الفجور فإن اقتحم ما اشتهاه هلك وإن صبر وقع في شدة إذ الصبر مع القدرة أشد وفتنة السراء أعظم من فتنة الضراء.

وأثر المعاصي على الفرد والأسرة والمجتمع لا يخفى على أحد

الثانية: أنه يجر إلى التنعم في المباحات وهذا أول الدرجات فمتى يقدر صاحب المال على أن يتناول خبز الشعير ويلبس الثوب الخشن ويترك لذائذ الأطعمة كما كان يقدر عليه سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام في ملكه، فأحسن أحواله أن لا يتنعم بالدنيا، ويمرن عليها نفسه فيصير التنعم مألوفاً عنده، ومحبوباً لا يصبر عنه، ويجره البعض منه إلى البعض، فإذا اشتد أنسه به ربما لا يقدر على التوصل إليه بالكسب الحلال فيقتحم الشبهات، ويخوض في المراءاة، والمداهنة، والكذب، والنفاق، وسائر الأخلاق الرديئة لينتظم له أمر دنياه، ويتيسر له تنعمه فإن من كثر ماله كثرت حاجته إلى الناس، ومن احتاج إلى الناس فلا بد وأن ينافقهم ويعصي الله في طلب رضاهم، فإن سلم الإنسان من الآفة الأولى وهي مباشرة الحظوظ فلا يسلم عن هذه أصلاَ ومن الحاجة إلى الخلق تثور العداوة، والصداقة، وينشأ عنه الحسد، والحقد، والرياء، والكبر، والكذب، والنميمة، والغيبة، وسائر المعاصي التي تخص

القلب، واللسان، ولا يخلو عن التعدي أيضا إلى سائر الجوارح وكل ذلك يلزم من شؤم المال والحاجة إلى حفظه وإصلاحه.

الثالثة: وهي التي لا ينفك عنها أحد وهو أنه يلهيه إصلاح ماله عن ذكر الله تعالى وكل ما شغل العبد عن الله فهو خسران؛ ولذلك قال عيسى عليه الصلاة والسلام في المال ثلاث آفات: أن يأخذه من غير حله.

فقيل: إن أخذه من حله

فقال: يضعه في غير حقه.

فقيل: إن وضعه في حقه.

فقال :يشغله إصلاحه عن الله تعالى.

وهذا هو الداء العضال فإن أصل العبادات ومخها وسرها ذكر الله، والتفكر في جلاله وذلك يستدعي قلباً فارغاً .

الآفات الدنيوية :

وصاحب الضيعة يمسي ويصبح متفكراً في خصومة الفلاح ومحاسبته، وفي خصومة الشركاء ومنازعتهم في المال والحدود وخصومة أعوان السلطان في الخراج، وخصومة الأجراء على التقصير في العمارة، وخصومة الفلاحين في خيانتهم وسرقتهم وصاحب التجارة يكون متفكراً في خيانة شريكه وانفراده بالربح وتقصيره في العمل، وتضييعه للمال، وكذلك صاحب المواشي وهكذا سائر أصناف الأموال.

وأبعدها عن كثرة الشغل النقد المكنوز تحت الأرض ولا يزال الفكر متردداً فيما يصرف إليه، وفي كيفية حفظه ،وفي الخوف مما يعثر عليه، وفي دفع أطماع الناس عنه وأودية أفكار الدنيا لا نهاية لها، والذي معه قوت يومه في سلامة من جميع ذلك

فهذه جملة الآفات الدنيوية سوى ما يقاسيه أرباب الأموال في الدنيا من الخوف والحزن والغم، والهم، والتعب في دفع الحساد، وتجشم المصاعب في حفظ المال، وكسبه

فإذن ترياق المال أخذ القوت منه، وصرف الباقي إلى الخيرات، وما عدا ذلك سموم وآفات نسأل الله تعالى السلامة وحسن العون بلطفه وكرمه إنه على ذلك قدير

وكلاً من الآفات الدينية والدنيوية تقود إلى آفات عديدة في المجتمع والأسرة، خاصة عند نقل الزوج مشاكل وهموم حبه للمال للأسرة .

المبحث الثاني

البُخْل (الحرص والطمع)[1]

بيان ذم الحرص والطمع ومدح القناعة واليأس مما في أيدي الناس

قال الغزالي:

ينبغي أن يكون الإنسان قانعاً منقطع الطمع عن الخلق غير ملتفت إلى ما في أيديهم، ولا حريصاً على اكتساب المال كيف كان.

ولا يمكنه ذلك إلا بأن يقنع بقدر الضرورة من المطعم والملبس والمسكن ويقتصر على أقله قدراً، وأخسه نوعاً، ويرد أمله إلى يومه أو إلى شهره، ولا يشغل قلبه بما بعد شهر؛ فإن تشوق إلى الكثير أو طول أمله؛ فاته عز القناعة وتدنس لا محالة بالطمع وذل الحرص وجره الحرص والطمع إلى مساوئ الأخلاق، وارتكاب المنكرات الخارقة للمروءات.

وقد جبل الآدمي على الحرص والطمع وقلة القناعة؛ قال تعالى:﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات:٨].

قال ﷺ: " لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ ذهب لابتغى لهما ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب"(٢)

ولما كانت هذه جبلة للآدمي مضلة وغريزة مهلكة أثنى الله تعالى ورسوله على القناعة فقال ﷺ: "طوبى لمن هدي للإسلام وكان عيشه كفافاً وقنع به"(٣)

ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطمع فيما رواه أبو أيوب الأنصاري أن أعرابياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله عظني، وأوجز، فقال: " إذا صليت فصل صلاة مودع ولا تحدثن بحديث تعتذر منه غداً وأجمع اليأس مما في أيدي الناس"[4]

وقال الشعبي: حكي أن رجلاً صاد قنبرة فقالت ما تريد أن تصنع بي قال أذبحك وآكلك قالت والله ما أشفى من قرم ولا أشبع من جوع ولكن أعلمك ثلاث خصال هي خير لك من أكلي أما واحدة فأعلمك وأنا في يدك وأما الثانية فإذا صرت على الشجرة وأما الثالثة فإذا صرت على الجبل قالت هات الأولى قالت لا تلهفن على ما فاتك فخلاها فلما صارت على الشجرة قال هات الثانية لا تصدقن بما لا يكون أنه يكون ثم طارت فصارت على الجبل فقالت يا شقي لو ذبحتني لأخرجت من حوصلتي درتين زنة كل درة عشرون مثقالاً قال فعض على شفته وتلهف

---

(١) هذا المبحث مستخلص من إحياء علوم الدين، الغزالي، ج٣، ص٢٣٧_٢٤٣.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٦٠٧٢ عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ (واديان من مال...) ، ومسلم رقم ١٠٤٨ عن أنس رضي الله عنه بلفظ (واديان من مال ...)

(٣) أخرجه الترمذي رقم ٢٣٤٩، عن فضالة بين عبيد رضي الله عنه ، والنسائي في الكبرى رقم ٢٣٩٨٩

(٤) أخرجه أحمد رقم ٢٣٥٤٥

وقال هات الثالثة قالت أنت قد نسيت اثنتين فكيف أخبرك بالثالثة ألم أقل لك لا تلهفن على ما فاتك ولا تصدقن بما لا يكون أن يكون أنا لحمي ودمي وريشي لا يكون عشرين مثقالاً فكيف يكون في حوصلتي درتان كل واحدة عشرون مثقالاً ثم طارت فذهبت.

وهذا مثال لفرط طمع الآدمي فإنه يعميه عن درك الحق حتى يقدر ما لا يكون أنه يكون.

فالحرص والطمع، ومنهما يتولد البخل؛ من أخطر الأمور التي تفرق بين الرجل وزوجته وتشتت كيان الأسرة، فَهَمُّ الرجل يصبح منصباً في جمع المال دون نظر إلى احتياجات الأسرة، وإذا ما أنفق عليها قتَّر وحرص على توفير أدنى ما تحقق به الحاجة مما يوقع الأسرة في تعب وشقاء، فتظهر الأسرة بالفقير المتهالك، المحتاج للآخرين، فتعاف الزوجة زوجها، ويكره الأولاد أباهم فهو واجد للمال إلا أنه بخيل.

وأيضاً يقود ذلك إلى ارتكاب الرجل المحرمات حرصاً ومعاً منه على جلب المال جمعه من غير نظر إلى طريقة حلال هو أم حرام، وعند ذلك يستبيح الجريمة، ويختل الأمان في المجتمع.

ـ علاج الحرص والطمع والدواء الذي يكتسب به صفة القناعة

اعلم أن هذا الدواء مركب من ثلاثة أركان: الصبر والعلم والعمل ومجموع ذلك خمسة أمور:

الأول:

وهو العمل على الاقتصاد في المعيشة والرفق في الإنفاق فمن أراد عز القناعة فينبغي أن يسد عن نفسه أبواب الخروج ما أمكنه ويرد نفسه إلا ما لا بد له منه فمن كَثُرَ خَرْجُهُ وَاتَّسَعَ إِنْفَاقُهُ لَمْ تُمْكِنْهُ الْقَنَاعَةُ ، والإجمال في الطلب والاقتصاد في المعيشة هو الأصل في القناعة، ونعني به الرفق في الإنفاق وترك الخرَق فيه، قَالَ ﷺ :"إن الله يحب الرفق في الأمر كله".

الثاني:

أنه إذا تيسر له في الحال ما يكفيه، فلا ينبغي أن يكون شديد الاضطراب لأجل المستقبل، ويعينه على ذلك قصر الأمل والتحقق بِأَنَّ الرِّزْقَ الَّذِي قُدِّرَ لَهُ لَا بُدَّ وأن يأتيه، وإن لم يشتد حرصه، فإن شدة الحرص ليست هي السبب لوصول الأرزاق، بل ينبغي أن يكون واثقاً بوعد الله تعالى إذ قال عز وجل ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾]هود: ٦[

وذلك لأن الشيطان يعده الفقر، ويأمره بالفحشاء، ويقول: إن لم تحرص على الجمع والادخار فربما تمرض، وربما تعجز، وتحتاج إلى احتمال الذل في السؤال، فلا يزال طول العمر يتعبه في الطلب خوفاً من الفقر، ويضحك عليه في احتماله التعب نقداً مع الغفلة عن الله لتوهم تعب في ثاني الحال وربما لا يكون، وفي مثله قيل:

ومن ينفق الساعاتِ في جمع ماله مخافةَ فقرٍ فالذي فعلَ الفقرُ

الثالث:

أن يعرف ما في القناعة من عز الاستغناء ، وما في الحرص والطمع من الذل، فإذا تحقق عنده ذلك انبعثت رغبته إلى القناعة ، لأنه في الحرص لا يخلو من تعب، وفي الطمع لا يخلو من ذل، وليس في القناعة إلا ألم الصبر

عن الشهوات والفضول، وهذا ألم لا يطلع عليه أحد إلا الله وفيه ثواب الآخرة، وذلك مما يضاف إليه نظر الناس وفيه الوبال والمأثم، ثم يفوته عز النفس والقدرة على متابعة الحق، فإن من كثر طمعه وحرصه كثرت حاجته إلى الناس فلا يمكنه دعوتهم إلى الحق ويلزمه المداهنة، وذلك يهلك دينه، ومن لا يؤثر عز النفس على شهوة البطن فهو ركيك العقل ناقص الإيمان ،قال ﷺ :" عز المؤمن استغناؤه عن الناس"(١) ففي القناعة الحرية والعز ولذلك قيل: استغن عمن شئت تكن نظيره، واحتج إلى من شئت تكن أسيره، وأحسن إلى من شئت تكن أميره.

الرابع:

أن يكثر تأمله في تنعم اليهود والنصارى وأراذل الناس ومن لا دين لهم ولا عقل، ثم ينظر إلى أحوال الأنبياء والأولياء وإلى سمت الخلفاء الراشدين وسائر الصحابة والتابعين ويستمع أحاديثهم ويطالع أحوالهم ويخير عقله بين أن يكون على مشابهة أراذل الناس أو على الاقتداء بمن هو أعز أصناف الخلق عند الله حتى يهون عليه بذلك الصبر على الضنك والقناعة باليسير، فإنه إن تنعم في البطن فالحمار أكثر أكلاً منه، وإن تنعم في الوقاع فالخنزير أعلى رتبة منه، وإن تزين في الملبس والحلي ففي اليهود من هو أعلى زينة منه ، وإن قنع بالقليل ورضي به لم يساهمه في رتبته إلا الأنبياء والأولياء

الخامس:

أن يفهم ما في جمع المال من الخطر كما ذكرنا في آفات المال وما فيه من خوف السرقة والنهب والضياع وما في خلو اليد من الأمن والفراغ ويتأمل ما ذكرناه في آفات المال ،ويتم ذلك بأن ينظر أبداً إلى من دونه في الدنيا لا إلى من فوقه؛ فإن الشيطان أبداً يصرف نظره في الدنيا إلى من فوقه فيقول لم تفتر عن الطلب، وأرباب الأموال يتنعمون في المطاعم، والملابس، ويصرف نظره في الدين إلى من دونه، فيقول: ولم تضيق على نفسك وتخاف الله، وفلان أعلم منك وهو لا يخاف الله والناس كلهم مشغولون بالتنعم، فلم تريد أن تتميز عنهم قال أبو ذر رضي الله عنه: أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم أن أنظر إلى من هو دوني لا إلا من هو فوقي

فبهذه الأمور يقدر على اكتساب خلق القناعة

وعماد الأمر الصبر وقصر الأمل وأن يعلم أن غاية صبره في الدنيا أيام قلائل، للتمتع دهراً طويلاً في الآخرة، فيكون كالمريض الذي يصبر على مرارة الدواء لشدة طعمه في انتظار الشفاء.

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط رقم ٤٢٧٨ عن سهل بن سعد رضي الله عنه

المبحث الثالث

رغبة المرأة في العمل[1]

يشهد العالم المعاصر تطوراً كبيراً في جميع القطاعات ومن ضمنها القطاع الاقتصادي القائم على المال، ومع هذا التطور تزداد الاحتياجات لدى أفراد الأسرة كل حسب عمره، وطبيعة دراسته، وطبيعة العلاقات الاجتماعية التي تحيط بكل فرد في بيته، وعمله، ومكان سكنه .

والمرأة واحدة من أفراد الأسرة التي تطور احتياجاتها مع تطور الاقتصاد، وتختلف إن كانت متزوجة أم لا، عندها أولاد أم لا، زوجها يعمل أم لا.

وهذه أمور تؤخذ بعين الاعتبار عند الحديث عن رغبة المرأة العمل وأثرها على الأسرة والمجتمع،

ـ الرجل مكلف بالنفقة

سبق الحديث عن النفقة وعن واجب الزوج تجاه ذلك فهو المسؤول عن النفقة على البيت وأفراد الأسرة ومسؤول عن تأمين احتياجاتهم ،إلا أنه في كثير من الأحيان ترغب المرأة بالعمل رغم توفر كامل احتياجاتها في البيت والذي يدفعها لذلك عدة أسباب يمكن اجمالها فيما يأتي:

أولاً: عمل المرأة قبل الارتباط بالزوج، فترغب بالعودة للعمل رغم نفقة الزوج عليها نفقة قد تصل إلى ما يفوق ما كانت تأخذه وستأخذه فيما لو عملت .

ثانياً: رغبة المرأة في تقليد بعض النساء التي أصبحن رائدات في العمل ، أو أصبحن من رؤوس الأموال، والذي يدفع لذلك كثرة مشاهدة الإعلانات التي تروج لعمل المرأة ، وصناعة مستقبلها، وتأمينه إلى غير ذلك .

ثالثاً: الخوف والقلق الذي يساور المرأة بين الحين والآخر من الانفصال عن زوجها، وهذا له مبرراته العديدة المبنية على:

١. سوء خلق الزوج في بعض الأحيان.

٢. عدم تفاهم المرأة من زوجها رغم حسن خلقه في بعض الأحيان

٣. المستوى الاجتماعي والمالي الذي جاءت منه المرأة، وعدم قدرة الزوج على الاستمرار في توفيره إلى غير ذلك.

رابعاً: حاجة سوق العمل للتخصص الذي تتقنة المرأة ، بالإضافة لمكان العمل المرموق والجيد، والذي قد يفوق في الراتب راتب زوجها، الأمر الذي يدفعها لطلب العمل .

---

(١) هذا المبحث مأخوذ بأكمله مع تصرف من: د فؤاد عبد الكريم، عمل المرأة رؤية شرعية، موقع صيد الفوائد على الرابط : http://www.saaid.net/female/0111.htm

فكل هذه الأسباب وغيرها تدفع المرأة لطلب العمل، وتزيد من رغبتها في ذلك، ومن هذه الأسباب ما هو مقبول ومنها ما هو مرفوض ، وما كان مقبولاً يمكن الاستغناء عنه فلأمر غير متوقف عليها(١).

-" أصول وثوابت في عمل المرأة

هناك أصول وثوابت لابد أن نستحضرها عند الحديث عن عمل المرأة، منها:

١ - إن الإسلام يرى أن التنمية الاقتصادية جزء من التنمية للمجتمع بأبعادها المختلفة، وهي لا تقتصر في الإسلام على التنمية المادية فحسب؛ لأن الإسلام يسعى إلى إسعاد الناس في الحياة الدنيا والآخرة. فالتنمية ليست عملية إنتاج فحسب، وإنما هي عملية إنسانية تستهدف الإنسان ورقيه، وتقدمه مادياً، وروحياً، واجتماعياً، وسلوكاً، وعادات، وأخلاقاً.

والإسلام يرى أن المال وجميع الأعمال المادية يجب أن تكون منضبطة بالأوامر والنواهي والتعاليم الشرعية، وهذه التعاليم منها ما هو ثابت لا يتغير مهما تغيرت الأزمان والأماكن، ومهما تغير الناس في طرائق معيشتهم، أو أساليب حياتهم، ومهما اختلفت وسائل إنتاجهم، أو ارتقت مفاهيم تفكيرهم في العلم والحياة. وهذه تتمثل في شيئين: العقيدة الإسلامية، والقيم والأخلاق.

وثبات الفطرة والعقيدة والقيم والأخلاق لا ينفي قيمة التطور وضرورته، وذلك باستنباط الأحكام الشرعية بطريقة الاجتهاد لحل المشكلات والنوازل، وتحديد العلاقات الجديدة حسب مفهوم الثابت والمتغير في الإسلام، وبالتالي تكون العقيدة والقيم والأخلاق ضوابط تضبط من خلالها التنمية الاقتصادية.

واعتبارها في ذلك هو الاتجاه السليم عند بعض علماء الاقتصاد، مثل: (آرثر سميثر) الذي قال بأنه لا يمكن وضع سياسات اقتصادية بدون الاعتماد على معايير أخلاقية.

٢ - سَوَّى الإسلام بين الرجل والمرأة في الحقوق المدنية بمختلف أنواعها، لا فرق في ذلك بين وضعها قبل الزواج وبعده.

فقبل الزواج يكون للمرأة شخصيتها المدنية والمالية المستقلة عن شخصية ولي أمرها -أبيها أو غيره-. فإن كانت بالغة يحق لها أن تتعاقد، وتتحمل الالتزامات، وتملك العقار والمنقول، وتتصرف فيما تملك، ولا يحق لوليها أن يتصرف في أملاكها إلا بإذنها، كما يحق لها أن توكل وأن تفسخ الوكالة.

وكذلك المتوفى عنها زوجها -إذا كانت عاقلة بالغة- فلها أن تتزوج بمن تشاء، ولا يجوز عضلها -أي منعها من الزواج- لأخذ مالها الذي ورثته عن زوجها، أو إكراهها على الزواج بمن لا تريد.

وكذلك حمى الإسلام حقوق القاصرات من البنات، فإن كان لها مال فيجب على وليها المحافظة عليه وتنميته واستثماره، ثم يؤديه إليها بعد أن تكبر، ولا يحل له أن يأخذ منه شيئاً(٢).

(١) وما كان لا يمكن الاستغناء عنه، فينبغي أن يرتب بحيث لا يهدم الأسرة.

(٢) ولا يجوز أن يتبرع منه، ولا أن يتصرف فيه إلا بما فيه مصلحتها.

وكذلك بعد الزواج يكون للمرأة شخصيتها المدنية الكاملة، فلا تفقد اسمها، ولا أهليتها في التعاقد، ولا حقها في التملك، فتحتفظ باسمها واسم أسرتها، وبكامل حقوقها المدنية، وبأهليتها في تحمل الالتزامات، وإجراء مختلف العقود من بيع وشراء ورهن وهبة ووصية وما إلى ذلك، محتفظة بحقها في التملك تملكاً مستقلاً عن غيرها. فللمرأة المتزوجة في الإسلام شخصيتها المدنية الكاملة وثروتها الخاصة وذمتها المالية. وهي في هذا كله مستقلة عن شخصية زوجها وثروته وذمته.

بل إن الزوج لا يجوز له أن يأخذ شيئاً من مال زوجته، أما إذا أذنت الزوجة بأخذ شيء من مالها فلا بأس بذلك.

كما أن الزوج لا يحل له أن يتصرف بشيء من أموال امرأته إلا إذا أذنت له بذلك، أو وكلته في إجراء عقد بالنيابة عنها.

٣ - لقد خَفَضَ الإسلام للمرأة جناح الرحمة والرعاية، في أمر الأعباء الاقتصادية، فكفل لها من أسباب الرزق ما يصونها عن التبذل، ويحميها من عناء الكدح في الحياة، فأعفاها من كافة أعباء المعيشة، وألقاها على كاهل الرجل، وهذه النفقة حق للمرأة ونصيب مفروض في ماله، وليست تفضلاً أو منّة منه، فلا يسعه تركها مع القدرة.

فما دامت المرأة غير متزوجة ولا معتدة من زوج؛ فنفقتها واجبة على أصولها، أو فروعها، أو أقاربها الوارثين لها.

فإن لم يكن لها قريب قادر على الإنفاق عليها، فنفقتها واجبة على بيت المال.

وكذلك شأنها في جميع مراحل الزوجية، سواء في ذلك مرحلة الإعداد للزواج، أومرحلة الزواج، أومرحلة انفصامه بالطلاق.

فأما مرحلة الإعداد للزواج، فقد ألقت الشريعة الإسلامية على كاهل الزوج طائفة من الواجبات الاقتصادية نحو زوجته المستقبلة، دون أن تكلفها هي أو تكلف أهلها أي عبء من هذا القبيل. ففي هذه المرحلة تنعم المرأة بجميع الحقوق، بينما يتحمل الرجل وحده جميع الواجبات، ومن أهمها: الصداق، وإعداد منزل الزوجية.

وأما مرحلة الزواج، فقد أعفيت المرأة من أعباء المعيشة وألقتها على كاهل الزوج، وبقيت الزوجة محتفظة بحقوقها المدنية، كما سبقت الإشارة إلى ذلك.

وكذلك الحال إذا انفصلت عرى الزوجية بالطلاق؛ ففي هذه الحالة يتحمل الزوج وحده جميع الأعباء الاقتصادية، فعليه مؤخر صداق زوجته، وعليه نفقتها من مأكل ومشرب ومسكن، مادامت في العدة، وعليه نفقة أولاده وأجور حضانتهم ورضاعتهم، وعليه نفقات تربيتهم بعد ذلك، ولا تكلف المرأة أي عبء اقتصادي في هذه الشؤون.

٤ - الأصل في المرأة هو القرار في البيت، وعملها خارج بيتها خروج عن هذا الأصل، فمهمتها الأساس أن تكون راعية لأسرتها مربية لأطفالها ، والشرع قد تكفل لها بضمانات تجعل بقاءها في بيتها عزا لها وكرامة ، ومن ذلك إيجاب النفقة على الرجل، وإسقاط بعض الواجبات التي تستلزم الخروج كصلاة الجماعة، والجهاد، والحج إذا لم يتيسر لها محرم.

٥ - إن الإسلام يحث المسلم، ذكراً كان أو أنثى، على العمل، بالمفهوم الشرعي للعمل لا بالمفهوم المغلوط أو المستورد. كما أنه يعتبر العمل قيمة أساسية من قيمه، فالرجل عامل في طلب الرزق وبناء المجتمع، كما أن المرأة عاملة وراعية في بيتها وفي بناء أُسِّ مجتمعها، وهو الأسرة.

٦ - العفة وحفظ العرض، مبدأ شرعي كلي متضمن في المقاصد الشرعية لحفظ ورعاية الضرورات الخمس المجمع على اعتبارها، التي ترجع إليها جميع الأحكام الشرعية، وهي: حفظ الدين، والنفس، والعرض، والعقل، والمال.

وأي انتقاص لمبدأ العفة هو عدوان على الشريعة ومقاصدها، وانتهاك لحقوق المرأة والرجل، وإشاعة للفاحشة بين المؤمنين، وحفاظاً على هذا المبدأ العظيم حرم الإسلام الخلوة بالأجنبية، والاختلاط المستهتر، والخضوع بالقول، والسفر للمرأة بدون محرم ونحو ذلك، والمرأة قد تحتاج إلى العمل، أو يحتاج إليها المجتمع فتخرج.

إلا أن هناك صعوبات [في واقعنا] تكتنف عمل المرأة؛ بسبب مخالفة العمل في بعض الأحيان لخصوصية المرأة، كالاختلاط، أو الخلوة، أو العمل خارج المدن مما يجعلها لا تأمن على نفسها؛ كما يشهد بذلك الواقع السيء لكثير من المستشفيات، أو توظيفها مندوبة مبيعات، أو سكرتيرة في الشركات أو المؤسسات.

٧ - أن العمل يجعل المرأة تفكر في الاستغناء عن الرجل، ومن ثم تتمرد على حقه في القوامة والولاية، مما يؤدي إلى فساد العلاقة بين الرجل والمرأة، وتمزق شمل الأسرة، ولذلك زادت نسب الطلاق، والعنوسة(١).

٨ - أن الأنثى ليست كالذكر في القدرة والتحمل لجميع مجالات العمل خارج المنزل؛ نظراً **لطبيعتها** وفطرتها، والواقع يشهد أن المرأة غالباً ترغب الجلوس في المنزل، ولكنها قد تخرج لسد حاجتها وحاجة أولادها، وبينت إحدى الدراسات أن حوالي ٧٧٪ من النساء يفضلن البقاء في المنزل وعدم العمل إذا توفرت لهن الإمكانات المالية.

لأجل ما سبق ذكره من الأصول والثوابت، فإن هناك ضوابط عامة لمشاركة المرأة في التنمية، وضوابط خاصة لخروج المرأة للعمل، وهي على النحو التالي.

ـ الضوابط العامة لمشاركة المرأة في التنمية:

تقوم مشاركة المرأة في تنمية مجتمعها، على مجموعة من المبادئ والضوابط الاجتماعية، التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتتواءم مع مقتضيات العصر، ومن أهمها:

أ – تقسيم العمل:

فقد شاركت المرأة المسلمة في المجتمع الأول ولكن بقدر، فالإسلام دين يتلاءم مع الفطرة، ولا يكلف نفساً إلا وسعها، فكلف الرجل بالجهاد – مثلاً – وأسقطه عن المرأة.

والإسلام كلف الرجل والمرأة بإقامة أركان الدين، وأسقط بعضها عن المرأة إسقاطاً مؤقتاً، وبعضها إسقاطاً دائماً.

---

(١) وفي هذا ما يهدد المجتمعات، والمرأة المسلمة تدرك الوظيفة الربانية التي خلقها لها، وتستسلم لمراد الله فلا يمكن أن تجعل العمل سبباً في تدمير الأسرة والمجتمع، ولكن الجهل بحق الله، والجهل بمقاصد الأسرة، وضعف التربية الأخلاقية هي التي توصل إلى هذه النتيجة.

وبهذا التقسيم يكون الإسلام قد وزع العمل بين الرجل والمرأة، كل حسب قدرته، وهذا ما تؤكده الدراسات الاجتماعية في الوقت الحاضر.

وتفسير الإسلام لهذا التقسيم أن الناس – وإن كانوا متساوين في كرامتهم كأسنان المشط – إلا أنهم مختلفون من حيث القدرات، والمواهب، والمقدرة الجسمية، فالذي يصلح للقيام بعمل ما قد لا يصلح للقيام بعمل آخر، فتخصيص بعض الأعمال للمرأة، وتخصيص البعض الآخر للرجل ليس فيه انتقاص من قدر المرأة وكرامتها، ولكنه تقسيم عادل يعد ضرورياً لاستمرار المجتمع.

ب – التخصص:

إن المرأة تختلف عن الرجل من حيث التكوين (البيولوجي)، وهذا بدوره يفرض أعمالاً معينة تناسب كلاً منهما.

فكما أن الرجال لا يصلحون -مثلاً- للقيام بتربية الأطفال (حضانتهم ورعايتهم)، فإن النساء لا يصلحن -أيضاً- لقيادة المدرعات وإقامة الجسور، وحفر المناجم، وغيرها من المهن الشاقة، وإن كان هناك تجاوزات -في هذا الشأن- فإنها تتعارض مع طبيعة المرأة وفطرتها، قبل أن تتعارض مع الإسلام وأحكامه.

فالإسلام لا يريد أن يرهق المرأة من أمرها عسراً، وهذا ما أثبتته دراسات عديدة من أن قدرة المرأة على التحمل تقل كثيراً عن قدرة الرجل، وذلك في بعض الجوانب، أما في الجوانب التي اختصها الله به، كالحمل والإرضاع ورعاية شؤون الأبناء والمنزل - وغيرها من الأمور - فلها قدرة أعلى من الرجل.

وهذا لا يقلل من إمكانات المرأة في مشاركتها تنمية مجتمعها، فالأمور التي تقوم بها في المنزل، من رعاية الأبناء والزوج وتوفير الاستقرار النفسي والاجتماعي، ليست بالمهمة السهلة التي يتصورها البعض.

ج – اختلاف القدرات:

نتج عن اختلاف التكوين البيولوجي للرجل والمرأة اختلاف في قدراتهما، فبالرغم من أن عقلية المرأة تقل عن عقلية الرجل[١]، إلا أنهما في أمر التعليم والتأهيل متساويان، فكلاهما يحصل على نصيبه من التعليم، فيُعَدُّ كل منهما لما يناسبه من التخصصات، فتلتحق المرأة بالتخصصات التي تُعِدُّها لتتولى أعمالاً تتناسب مع طبيعتها الفطرية، حيث يرتبط التعلم بنوع العمل الذي يعد له الفرد - في ضوء احتياجات التنمية - في أي مجتمع من المجتمعات.

وهذا ما أكدته دراسات أجريت على نساء في الدول المتقدمة (أمريكا - كندا - بريطانيا - اليابان)، حيث كان التحاقهن بالتخصصات المهنية والتقنية ضعيف جداً، بعكس التخصصات النظرية، والاجتماعية، والخدمية، فقد كان عالياً، بالرغم من الحرية والمساواة التامة التي تتمتع بها المرأة هناك.

ولذا فإن الأمر يقتضي ضرورة إعادة النظر في خطط تعليم المرأة، بحيث تتفق مع طبيعة المرأة من ناحية، وظروف المجتمع واحتياجات التنمية من ناحية أخرى، دون أي تعدٍ على خصوصية المرأة.

---

(١) أي من حيث حجم الدماغ ووزنه، وذلك ثابت علمياً.

ـ الآراء المتداولة حول عمل المرأة

ـ الرأي الأول:

ونظرته هي السائدة الآن في وسائل الإعلام، وتتبنى النظرة الغربية للمرأة، وتعمل هذه الوسائل على تعميقها، وتقوم على أن عمل المرأة خارج منزلها هو العمل الحقيقي، وأن بقاءها في البيت تعطيلاً وتهميشاً لقدراتها، وينادي أصحاب هذه الرؤية بأن تقتحم المرأة سوق العمل بقوة، انطلاقاً من المفهوم المغلوط للمساواة التامة بين الرجل والمرأة دون أي قيود، كما أن سلبيات خروجها تغيّب، ولا يشار إليها، وفي هذا مغالطة صريحة للواقع الذي تعيشه المرأة الموظفة، ومخالفة لطبيعة المرأة الفسيولوجية.

كما أن أصحاب هذا الرأي يعتبرون الدين والقيم المنبثقة منه عائقاً أمام عمل المرأة واستثماراتها المالية (كتحريم الاختلاط، والخلوة، والسفر من دون محرم)، ولذلك هم يقللون، بل ويسخرون من الأعمال التي تتوافق مع طبيعة المرأة (كتعليم البنات، والخياطة) ويفاخرون بالأعمال الأخرى التي فيها مخالفات شرعية ولا تتوافق مع طبيعتها (كأول مخرجة سينمائية، وأول قائدة طائرة، وأول مذيعة أخبار في التلفاز..الخ)، مما لا يتوافق مع طبيعة المرأة المسلمة.

ومما يطرح في الساحة اليوم - من أصحاب هذه الرؤية -، الدعوة إلى مساواة المرأة بالرجل، والدعوة إلى فتح مجالات جديدة لعمل المرأة؛ كفتح مجالات التدريب والتعليم المهني للنساء، وكالعمل في الدفاع المدني، والشرطة، والمحاكم الشرعية، والبلديات، والغرف التجارية الصناعية، ومكاتب العمل والعمال، والمقاولات المعمارية، والأعمال الإعلامية (كالتمثيل، والمسرح، والإخراج، وغير ذلك)، والأعمال المهنية (كالسباكة، والهندسة الكهربائية، والنجارة، ونحو ذلك)، والعمل في المصانع، والعمل مضيفة في الطائرة، والسماح لمن يسمّين (سيدات الأعمال) بمقابلة الوفود التجارية، والسفر إلى الخارج، والسماح للنساء بالبيع في المحلات التجارية، وغير ذلك من الأعمال، التي تخالف طبيعة وفطرة المرأة، أو تعرض للمرأة للمخاطر بدخولها على البيوت مع خلو تلك البيوت من النساء، أو تعرض النساء إلى الخلوة المحرمة، أو البقاء في مكان العمل في أوقات غير مناسبة؛ كالوقت المتأخر من الليل، أو العمل في أماكن بعيدة عن التجمعات السكانية، أو تعريضها للاختلاط؛ وكان يجب الاستفادة من تجارب الدول التي اقتحمت المرأة فيها العمل بقوة، ودون ضوابط أصبحت تتعرض لتحرشات غير أخلاقية في أماكن العمل والدراسة والمنتديات وفي الشوارع.

السلبيات المترتبة على هذه الرؤية :

من المسلم به أن خروج المرأة من بيتها للعمل قد سبب أضراراً مختلفة على المرأة، والأسرة، والمجتمع أضراراً وسلبيات اجتماعية، وأخلاقية، واقتصادية، ونفسية، وصحية، ويمكن إيجازها بالأمور التالية:

١ - إهمال الأطفال من العطف والرعاية؛ إذ لا شك أن عملية التربية تقوم على الحب والصدق والملاحظة طول الزمن، وبدون ذلك لا تتحقق التربية. ومحاضن الرضع والأطفال عند الآخرين، تظهر أنها لا تحقق للأطفال ما يتحقق لهم في بيوتهم؛ لأن المربية في المحضن مهما كانت على علم وتربية فإنها لا تملك قلب الأم.. فلا تصبر، ولا تحرص، ولا تحب كما تفعل الأم.

ومما يؤكد ذلك ما أشارت إليه عالمة غربية، حيث تقول: ((وخلال عملي ومن خبرتي كنت أجد الأطفال ذوي المشاكل النفسية، هم الذين عانوا حرماناً عاطفياً كبيراً في طفولتهم المبكرة؛ بسبب غياب أمهاتهم الطويل في أعمالهن، ولا يخفى أن الأم بعد عودتها من عمل يوم طويل مضن في أشد حالات التوتر والتعب؛ مما يؤثر على تعاملها مع طفلها مزاجياً وانفعالياً)).

فهل يوازي ما يخسره الأولاد من عطف الأمهات وعنايتهم ما تعود به الأم آخر النهار من دريهمات؟؟.

كما أن المرأة التي تخرج إلى العمل في المجتمعات التي تخالط الرجال فيه، وقد تخلو بهم، يؤدي ذلك إلى أضرار على سمعتها وأخلاقها.

٢ - من الأضرار أن المرأة التي تعمل خارج البيت تحتل - في كثير من الحالات- مكان الرجل المكلف بالإنفاق شرعاً على المرأة، وقد يكون هذا الرجل زوجها أو أخوها، ثم هي تدع في بيتها مكاناً خالياً لا يملؤه أحد[١].

٣ - إن المرأة التي تعمل خارج البيت تفقد أنوثتها، ويفقد أطفالها الأنس والحب[٢].

قالت إحدى أعضاء الحركات النسائية – وقد زارت أمريكا -: ((من المؤسف حقاً أن تفقد المرأة أعز وأسمى ما مُنحت – وأعني أنوثتها – ومن ثم سعادتها؛ لأن العمل المستمر المضني قد أفقدها الجنات الصغيرات التي هي الملجأ الطبيعي للمرأة والرجل – على حد سواء -، التي لا يمكن أن تتفتح براعمها ويفوح شذاها بغير الأم وربة البيت. ففي الدور وبين أحضان الأسرة سعادة المجتمع، ومصدر الإلهام وينبوع الخير والإبداع)).

٤ – إن المرأة إذا خرجت من بيتها للعمل فستعتاد الخروج من البيت – ولو لم يكن لها عمل كما هو ملاحظ -، وبالتالي سيستمر انشطار الأسرة وانقطاع الألفة بين أفرادها، ويقل ويضعف التعاون والمحبة بين أفرادها – كما هو حال البلاد الغربية وقد كادت الأسرة تنهار كلياً.

٥ - الآثار الصحية المترتبة على خروج المرأة، وتتمثل في أن عمل المرأة خارج المنزل، ولساعات طوال، يعرض المرأة لأنواع من الأمراض، يأتي في مقدمتها الصداع، فقد أكد رئيس نادي الصداع - الذي يشكل النساء فيه الغالبية العظمى - أن الصداع خمسة أنواع، وأن المرأة تتفوق على الرجل بأكثر من أربعة أنواع. وللصداع أسباب يأتي في مقدمتها العمل.

وهذه طبيبة نمساوية تقول: ((كنا نظن أن انخفاض نسبة الولادات بين العاملات ترجع لحرص المرأة العاملة على التخفف من أعباء الحياة في الحمل والولادة والرضاع تحت ضغط الحاجة إلى الاستقرار في العمل، ولكن ظهر من الإحصائيات أن هذا النقص يرجع إلى عقم استعصى علاجه، ويرجع علماء الأحياء سبب ذلك إلى قانون طبعي معروف، وهو أن الوظيفة توجد العضو، وهذا يعني أن وظيفة الأمومة أوجدت خصائص مميزة للأنوثة، وإنها لا بد أن تضمر تدريجياً بانصراف المرأة عن وظيفة الأمومة؛ بسبب اندماجها مع عالم الرجال)).

---

(١) وهذا يفسد الأسرة، ويتسبب في تدميرها، وتضييع الأبناء، بعد الطلاق، وتذهب سعادة الحياة، لسعادة موهومة هي العمل.

(٢) ويترتب على ذلك كثرة الجرائم.

٦ - الأثر النفسي: فإن عمل المرأة وخروجها من البيت، وتعاملها مع الزميلات والرؤساء، وما يسببه العمل من توتر ومشادات - أحياناً -، يؤثر في نفسيتها وسلوكها، فيترك بصمات وآثاراً على تصرفاتها، فيفقدها الكثير من هدوئها واتزانها، ومن ثم يؤثر بطريق مباشر في أطفالها وزوجها وأسرتها.

إن نسبة كبيرة من العاملات يعانين من التوتر والقلق الناجمين عن المسؤوليات الكبيرة الملقاة على عاتقهن، والموزعة بين المنزل والأولاد والعمل؛ لذا فإن بعض الإحصاءات ذكرت أن ٧٦٪ من نسبة الأدوية المهدئة تصرف للنساء العاملات.

أما الاكتئاب النفسي، فقد قام أحد معاهد الصحة النفسية العالمية بإحصاء توصل فيه إلى أن الأرق والاضطراب والانفعال المستمر، أدى إلى أن أصبحت الحبوب المنومة والمهدئة جنباً إلى جنب مع أدوات الزينة في حقائب النساء.

وتقول الكثيرات إن حياتهن الزوجية أصبحت لا تطاق، والكلمة التي تواجه بها الزوجة زوجها حين العودة من العمل (اتركني فإني مرهقة)، حتى علاقتها مع أولادها صار يسودها الانفعال والقسوة وارتفاع الصوت والضرب الشديد.

فقد نشرت مجلة (هيكاسا جين) الطبية أنه لا يكاد يوجد مستشفى أطفال في أوربا وأمريكا إلا وبه عدة حالات من هؤلاء الأطفال المضروبين ضرباً مبرحاً.

٧ - الهدر الاقتصادي، ويتمثل ذلك في ثلاثة أمور:

الأمر الأول: أن المرأة مجبولة على حب الزينة والتحلي بالثياب والمجوهرات وغير ذلك، فإذا خرجت المرأة للعمل كل يوم، فكم ستنفق من المال على ثيابها وزينتها؟ لا شك أن الإنفاق على أدوات الزينة وخلافها سيبلغ رقمه – على مستوى الدولة – ملايين الدولارات - كما أثبتت ذلك الإحصاءات المتعلقة بهذا الجانب -، فماذا نطلق على هذا؟؟ أليس هدراً اقتصادياً لا تستفيد الأمة منه بشيء؟؟.

الأمر الثاني: أن المرأة أقل عملاً وإنتاجاً من الرجل، وأقل منه رغبة في الطموح، والوصول إلى الجديد؛ ذلك أن ما يعتريها من العادة الشهرية، وأعباء الحمل والوضع، والتفكير في الأولاد، ما يشغلها حقاً أن توازي الرجل في عمله، ويعوقها عن التقدم بالعمل. والنادر من النساء لا ينقض القاعدة.

الأمر الثالث: الزيادة في نفقات المعيشة، رغبة في زيادة مستوى الأسرة، حيث دفع هذا الأمر بالمرأة إلى النزول إلى ميدان العمل للمشاركة في إعالة الأسرة ومساعدة الزوج في تحمل مسؤوليات المعيشة. وبما أن الحياة الحضرية تتطور فيها السلع والخدمات بشكل مستمر، فإن دخل الأسرة مهما نال من تحسين أو زيادة لا يمكن أن يفي بهذه المطالب المتجددة، وهكذا أصبحت الأسرة الحضرية تتجه نحو الاستهلاك المتزايد، وأصبحت ظاهرة الاستهلاك من الظواهر التي تهدد الأسرة دائماً بالاستدانة، أو استنفاد مدخراتها أولاً بأول.

[الرابع: قَلَّتْ الرواتبُ للرجال النساء، بسبب وفرة العاملات، وهذا انعكس على جميع البيوت بالفقر، واستغلال العمال والعاملات من قبل أصحاب الأعمال.

الخامس: ونتيجة خروج المرأة من البيت وتركها لأعمال البيت، فإنه يجب دفع مبالغ طائلة أكثر من راتبها غالباً، للطعام والمطاعم، وللغسيل، ولخادمة البيت وتنظيفه، ولمربية الأولاد، وغير ذلك، وهذا يعني أن عمل المرأة غير مجد اقتصادياً، بالنسبة للأسرة وأفراد المجتمع].

٨ - لخروج المرأة أثر في انخفاض معدلات الخصوبة والإنجاب في الأسرة، وارتفاع معدلات الطلاق، حيث يرتفع الطلاق بشكل واضح في أغلب المجتمعات الصناعية، نظراً لشعور المرأة بالاستقلال الاقتصادي، فلا تتردد في قطع علاقتها الزوجية، إذا لم يحقق لها الزوج السعادة التي تنشدها.

٩ - أخيراً فإن المطالبة بخروج المرأة للعمل يمثل تهديداً أمنياً واقتصادياً للدولة، ذلك لأن أطروحات المطالبة بتوظيف النساء تضغط على وتر حساس، والدولة مهما كانت إمكاناتها لا يمكن أن تستطيع توفير فرصاً وظيفية لهذه الأعداد الكبيرة من النساء والرجال، فاعتبار العمل خارج المنزل من حقوق المرأة التي تطالب الدولة بتوفيرها سيفتح عليها باب يصعب إغلاقه فيما بعد، فيكون معول هدم يهدد أمن هذه البلاد.

إحصاءات سريعة:

أجريت استبانة على مجموعة من النساء الأمريكيات حول المساواة وعمل المرأة، فكانت الإجابة:

* ٨٧٪ قلن: لو عادت عجلة التاريخ للوراء لاعتبرنا المطالبة بالمساواة مؤامرة اجتماعية ضد الولايات المتحدة وقاومنا اللواتي يرفعن شعاراتها!

* ٨٠٪ يجدن صعوبة بالغة في التوفيق بين مسؤولياتهن تجاه العمل ومسؤولياتهن تجاه الزوج والأولاد.

* ٨٧٪ من العاملات من ٨٥ مليون امرأة يفضلن البقاء في المنزل من نساء أوربا وأمريكا واليابان وكندا.

* ١٢ مليون حالة طلاق بسبب عمل المرأة ٨٥ % منها في الغرب.

* في الولايات المتحدة في عام واحد: ٥٦٠٠ طفل دخلوا المستشفى بسبب ضرب أمهاتهم العاملات لهم، غالبهم تعرض لعاهات بسب الضرب.

* أثبتتِ الدراساتُ أنّ العديدَ من السيّداتِ الأمريكيّاتِ الطموحاتِ مقتنعاتٌ بإمكانيّةِ تأخيرِ سنِّ الحملِ إلى الأربعين، لتحقيقِ طموحاتِهنَّ في العملِ!!.. ويقولُ العلماءُ إنّه كلّما تقدّم العمرُ تعذّرَ علاجُ العقم، وتعذّرتِ مساعدةُ المرأةِ على الإنجاب، كما في حالةِ انسدادِ أنابيبِ المبيض.. وتصلُ نسبةُ الحملِ للسيّداتِ اللاتي يبلغُ عمرُهنَّ الأربعينَ إلى ١٠٪ فحسب، حيثُ يصبحُ نصفُ البويضاتِ في هذه السنِّ غيرَ طبيعيّ من ناحيةِ الكروموزومات، ويتضاعفُ عددُ البويضاتِ غيرِ الطبيعيّةِ إلى ٩٠٪ عندَ سنِّ ٤٢ عاما!

وأجريت دراسةٌ على ١٦٤٧ سيّدةً من السيداتِ الناجحاتِ في عملهنّ، من بينهنَّ ١١٦٨ امرأةً تحصلُ على دخلٍ يزيدُ بمقدارِ ١٠٪ مقارنةً بالسيّداتِ في نفسِ أعمارِهنّ، أو سيّداتٍ حاصلاتٍ على درجاتٍ علميّةٍ في مجالي

الطبِّ والقانون.. وكانتِ النتيجةُ أنَّ ٤٢٪ من السيّداتِ الناجحاتِ في الشركاتِ الأمريكيّةِ ما زلنَ بدونِ أطفالٍ بعدَ سنِّ الأربعين، وارتفعت هذه النسبةُ إلى ٤٩٪ بينَ النساءِ اللاتي تحصلنَ على ١٠٠ ألف دولار أو أكثر.

وقد أوضحَ آخرُ تعدادٍ للسّكانِ في (أمريكا) أنّ حالاتِ العقمِ في تضاعفٍ مستمرّ في السنواتِ العشرينَ الأخيرة، فثمَّ امرأةٌ بينَ كلِّ خمسِ سيّداتٍ تتراوحُ أعمارُهنَّ بينَ الأربعينَ والخمسينَ بدونِ أطفال!!!

ـ الرأي الثاني:

وهو النظر لعمل المرأة من منظور شرعي، ينطلق من الأصول والثوابت التي ذكرت، ويتلخص في أن المرأة لها خصوصيتها الدينية، والنفسية، والجسدية، والعاطفية، والاجتماعية، وأن النفقة واجبة للمرأة على وليها والقائم بشؤونها (أباً كان أو زوجاً أو نحوه)، وأن الأصل قرار المرأة في بيتها ورعايتها لشؤون المنزل والأبناء والزوج، وأن الإسلام أباح لها العمل إذا احتاجت لذلك، أو احتاج إليها المجتمع، لتعليم بنات جنسها، وتطبيبهن ونحو ذلك، في إطار تلك الخصوصية.

ولأهمية الأمر، لا بد من الإشارة إلى مغالطة شائعة في مفهوم العمل، عند الحديث أو المطالبة بعمل المرأة، حيث يطلق عليه لقب " الأجير الخاص"، وهو: " العمل مدفوع الأجر"، أو "تلك الأعمال التي تمارسها المرأة حال كونها أجيرة لشخص لا تربطها به إلا الروابط المادية". فلا يحتسب من العمل -مثلاً- تلك الأعمال التي تمارسها المرأة في بيتها، من تربية للأبناء، أو حسن تبعل للزوج، أو رعاية للوالدين ونحو ذلك. وغالباً ما توصم المرأة غير الأجيرة بأنها عاطلة، وبأن عدم دخول المرأة "سوق العمل" أجيرة يعتبر تعطيلاً لنصف المجتمع. وهذه مغالطة، انطلت على كثير من الناس، حتى أصبح الخيار في حس المرأة, هو أن تكون "عاملة" خارج بيتها أو تكون "عاطلة" في بيتها، والصحيح أن الخيار هو إما أن تكون "عاملة أجيرة"، أو تكون " عاملة حرة ".

إن الخلل في هذا المفهوم يدفع المرأة لتضغط على نفسها، وعلى أسرتها، وعلى مجتمعها؛ لتتحول من كونها عاملة حرة في بيتها؛ لتكون أجيرة خارج بيتها، مما يؤدي إلى كثير من الأضرار - سبق ذكرها -.

ولقد أثبتت الأرقام الاقتصادية التفصيلية في أحد تقارير الأمم المتحدة في أوائل الثمانينيات الميلادية (أن خروج المرأة للعمل أجيرة يكلف مجتمعها ٤٠٪ من الدخل القومي). وذلك خلافا لما يروج له من أن خروجها للعمل أجيرة يدعم الاقتصاد و الناتج المحلي، كما أن التقرير ذاته يقول في فقرة أخرى منه (لو أن نساء العالم تلقين أجوراً نظير القيام بالأعمال المنزلية لبلغ ذلك نصف الدخل القومي لكل بلد).

وقد قامت مؤسسة مالية في الولايات المتحدة بدراسة عمل الأم في المنزل (كالتربية، والطبخ، والإدارة المالية، والعلاج النفسي للأسرة..إلخ)، ومحاولة تقديره بحسابات مادية على الورق، فوجدت أن الأم تستحق أجراً سنوياً يصل إلى ٥٠٨ آلاف دولار، وقال المحلل المالي لهذه المؤسسة: ((حيث إن الأم تعمل ٢٤ ساعة مستمرة يومياً، توصلنا إلى أنها تستحق أجر وقت دائم سنوي، يساوي أجر ١٧وظيفة مهمة)).

ولأجل هذا يجب إبراز دور المرأة والأم في المنزل، وأنه لا يمكن تعويض غياب الأم في المنزل بأي حال من الأحوال.

ـ ضوابط عمل المرأة في الإسلام:

في الحالة التي يباح فيها للمرأة بالعمل خارج البيت، لا يصح أن يكون ذلك حسب ما تريده وتهواه، بل إن الأمر مقيد بضوابط وضعها الإسلام؛ حتى يحفظ للمرأة كرامتها، وهذه الضوابط هي:

١ - أن يأذن لها وليها – زوجاً كان أم غير زوج – بالعمل، وبدون موافقة وليها لا يجوز لها العمل؛ لأن الرجل قوام على المرأة.

٢ - ألا يكون هذا العمل الذي تزاوله صارفاً لها عن الزواج - الذي حث عليه الإسلام وأكده- أو مؤخراً له بدون ضرورة أو حاجة.

٣ - كما أن الإسلام يحث على الإنجاب وكثرة النسل، فلا يجوز للمرأة المسلمة أن تجعل العمل صارفاً لها عن الإنجاب بحجة الانشغال بالعمل.

٤ - ألا يكون هذا العمل على حساب واجباتها نحو زوجها وأولادها وبيتها، فعمل المرأة أصلاً في بيتها، وخروجها للعمل لا يكون إلا لحاجة وضرورة.

٥ - ألا يكون من شأن هذا العمل أن يحملها فوق طاقتها.

٦ - أن يكون عملها لحاجة، وتكون هي في حاجة للعمل، إذا لم يكن هناك من يقوم بالإنفاق عليها من زوج أو ولي، وأما إذا كان هناك من يقوم بالإنفاق عليها، فليست في حاجة للعمل، وإذا لم تكن في حاجة فلا داعي أن تعمل، إلا إذا كانت هناك مصلحة عامة تستدعي العمل، مثل أن يكون عملها من قبيل فروض الكفاية، كتدريس بنات جنسها ووعظهن، ومعالجتهن، أو أي عمل آخر يتطلب تقديم خدمة عامة للنساء. أو يكون من وراء عملها مصلحة خاصة، كإعانة زوج، أو أب، أو أخ.

٧ - كما أنه من الضوابط أن يكون عمل المرأة مشروعاً، والعمل المشروع: ما كان متفقاً مع كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، مثل: البيع والشراء، والخياطة، والتعليم، والتعلم، ومزاولة الطب – خاصة أمراض النساء -، والدعوة إلى الله، وغير ذلك من الأعمال المشروعة.

وأما الأعمال غير المشروعة، فهي: كل عمل ورد النهي بخصوصه في الشريعة الإسلامية. ومثاله: العمل في مصانع الخمور، والرقص والغناء والتمثيل المحرم، ومزاولة البغاء، وأي عمل يكون فيه خلوة أو اختلاط محرمان، كالعمل مضيفة طيران، أو سكرتيرة خاصة لرجل ليس محرماً لها.

٨ - أن يتفق عمل المرأة مع طبيعتها وأنوثتها وخصائصها البدنية والنفسية، مثل الأعمال المشروعة التي ذكرت آنفاً. وأما الأعمال التي لا تتفق مع طبيعتها ولا أنوثتها، مثل: العمل في تنظيف الشوارع العامة، وبناء العمارات، وشق الطرق، والعمل في مناجم الفحم، وغيرها من الأعمال الشاقة، فلا يجوز لها أن تمارسها؛ لأن ممارستها يعتبر عدواناً على طبيعتها وأنوثتها، وهذا لا يجوز.

٩ - من الضوابط - أيضاً - أن تخرج للعمل باللباس الشرعي الساتر لجميع جسدها، بأوصافه وشروطه، وأن تغض بصرها.ومن شروط اللباس الشرعي: (أ- أن يكون ساتراً لجميع البدن ب- أن يكون كثيفاً غير رقيق ولا شفاف ج- ألا يكون زينة في نفسه، أو ذا ألوان جذابة يلفت الأنظار د- أن يكون واسعاً غير ضيق، فلا يُجسِّم العورة، ولا يظهر أماكن العورة هـ- ألا يكون معطراً فيه إثارة للرجال و- ألا يكون اللباس فيه تشبه بالرجال ز- ألا يشبه لبس الكافرات ح- ألا يكون لباس شهرة – وهو كل ثوب يقصد به الاشتهار بين الناس، سواء أكان الثوب نفيساً أو يلبس إظهاراً للزهد والرياء).

١٠ - أخيراً من الضوابط لعمل المرأة ألا تخالط الرجال الأجانب، فلا يجوز للمرأة العاملة أن تخالط الرجال الأجانب، وأي عمل يقوم على المخالطة يعتبر عملاً محرماً، لا يرضاه الله ولا رسوله صلى الله عليه وسلم ."

المبحث الرابع

الإدارة المالية للأسرة واختلاف المصاريف بين الزوجين[١]

" المال واحد من أهم أسباب النزاع والخلاف في الحياة الزوجية، والتي يمكن أن يكون أصعبها حلًا. فالأزواج عندما يتجادلون حول كيفية إنفاق المال فهم لا يناقشون مسألة في متناول اليد، مثل مصروف العائلة كل شهر، إنهم بذلك يعبرون عن مشاعر القلق اللاواعي المجهول بالنسبة لهم، وقد تكون هذه المشاعر لها علاقة بفقر عاشه أحد الشريكين خلال مرحلة ما، يسهم في جعله يكره إنفاق المال مثلًا.

الخبرات والتجارب السابقة يمكن أن تؤدي إلى عواقب غير مقصودة في وقت لاحق. مثلًا أحمد، يقول إن تجربته الأولى في إنفاق المال كانت من خلال خمس ليرات كان قد حصل عليها من عمّه في الرابعة من عمره، وتركت أثرًا عميقًا في نفسه بعد أن أخذتها منه والداته على الفور لكي تحتفظ له بها. ربما كان تصرف الأم حكيمًا في ذلك الوقت، ولكن الشيء الذي تعلمه أحمد حينها أنه في المرة القادمة التي سوف يحصل فيها على النقود، سيقوم بصرفها فورًا، لأنه لا يريد أن تؤخذ منه.

كيف يمكن للأزواج أن يجدوا مخرجاُ آمناً وسليماً وبدون مشاكل في كل مرة يتحدثون فيها عن فواتيرهم أوميزاتهم؟

هناك مكان واحد للبدء، وهو أن نعترف بأن الجميع يتفاعل عاطفيًا مع المال، ومن ثم لابد من التعرف إلى الذكريات والخبرات المبكرة لكل من الزوجين، والتي تدفعهما إلى سلوك ما.

مثلًا إذا أدركت الزوجة أن زوجها قد نشأ وتربى في حال من الفقر، وكنتيجة لذلك فهو يعاني دائمًا من خوف شديد من عدم وجود مال كاف لديه، فذلك سوف يساعدها في تفهم نقاشات زوجها عن المال.

ليس هناك قواعد موحدة وصارمة للتنبؤ حول كيفية تأثير أحداث معينة على مبدأ الشخص في تعامله مع المال. كما قلنا، فبعض الأشخاص قد يحاولون بكل طاقتهم توفير وجمع النقود بسبب الفقر الذي عانوه في طفولتهم، لكن هناك أيضًا آخرين بالرغم من فقرهم إلا أنهم لا يوفرون قرشًا واحدًا، لأنهم يعتقدون أنه لن يأتي يوم يكون هناك ما يكفي من النقود، لذلك: ما الفائدة من التوفير؟

كيف يتم التعامل عندما يكون أحد الزوجين منفقًا والآخر مدخرًا؟

يعتبر هذا الخلاف المصدر الأكثر شيوعًا للتوتر المالي في العلاقة الزوجية، فأحد الزوجين يميل للإنفاق باندفاع ودون التفكير في المستقبل، بينما الآخر يريد أن يقتصد.

عندما اقترحت هدى على زوجها أحمد تناول الطعام في الخارج، كانت ردة فعله غاضبة. أحمد نشأ وترعرع مع شعور أنه لا يوجد ما يكفي، عاش فقيرًا ويعلم أن هناك أشخاص أغنياء. عاش على نحو بسيط قبل الزواج، وكان

---

(١) هذا المبحث بكامله من مقال: أسماء رشدي، لماذا يتشاجر الأزواج حول المال:
https://www.enabbaladi.net/archives/37137

يعمل على توفير قسمًا كبيرًا من دخله وبشكل دائم، بينما تربت هدى في عائلة ذات مستوى مادي جيد، ولم تضطر للعمل قبل زواجها، ولم يسبق ووفرت قرشًا واحدًا. كانت تعتقد أن هناك وقت لاحق لذلك.

خلال فترة الزواج أرادت الزوجة شراء أريكة، ما سبب الكثير من الضغط والتوتر في علاقتها مع زوجها، فكل تفكيره يتركز حول احتمال أن يحدث له مجددًا ولأطفاله ما عاناه في طفولته. هناك الكثير من الصراعات حول الأمور المالية بينهما، وقد يبدو الأمر وكأن الزوج فقير جدًا الآن، إلا أنه في الواقع ليس كذلك، والسبب أنه اعتاد على العمل والادخار.

في هذه الحالة قد يكون من المفيد تعلّم الزوجين كيفية الاستماع لبعضهما. على هدى إعطاء الفرصة لأحمد للتكلم عن مخاوفه التي تجعله بحالة قلق تدفعه للتوفير بشكل غير طبيعي. ما هي خبراته المؤلمة والسعيدة في طفولته مع المال؟ ماذا تعلّم من والديه عن النقود؟ لقد أجاب أحمد بوضوح أنه لا يريد العودة إلى حياة الفقر مجددًا عن طريق صرف النقود.

قد يخفف من حدة الخلاف بين الطرفين أيضًا وضع أهداف محددة على المدى الطويل، وخطة مالية تكون كافية لتقليص معدل مدخرات الزوج بنسبة ٢٠ بالمئة، وتقليل معدل صرف الزوجة بنسبة ٢٠ بالمئة، بدلًا من قضاء وقتيهما في نقد وجهات نظر بعضهما الآخر، ليثبت كل طرف خطأ نظيره.

كيف يُدار الخلاف عندما يتحكم أحد الزوجين بالموارد المالية؟

غالبًا ما تحدث النقاشات والجدالات بين الأزواج لأنهم لم يتناقشوا أبدًا حول الكيفية التي سيتم بها اتخاذ القرارات المتعلقة بالمال، سواءً قبل الزواج أو بعده. ولكن على الرغم من أنهم لا يتحدثون بهذه المواضيع، إلا أن هناك من يتخذ القرارات المالية، وبالتالي تستمر التوقعات غير المعلن عنها بين الشريكين.

ولكن عندما يكون كلا الطرفين لديهما توقعات متضاربة، فإن أول خلاف حقيقي بينهما يتحول إلى ارتباك ومشكلة كبيرة، فالأزواج المثاليون يعتقدون أنهم طالما يحبون بعضهم فيجب أن تكون لديهم نفس الأهداف.

يمكن أيضًا أن تنشأ الصراعات عندما يكون هناك فرق كبير في دخل الشريكين، فيعتقد صاحب الدخل الأكبر أن لديه الحق في اتخاذ القرارات المالية.

ماذا يحدث عندما تختلف أولويات كل من الشريكين في المصاريف؟

يقول خبراء إن مفتاح الحل الوسط في هذه الحالة هو الإقرار والتحقق من حقيقة احتياجات كل طرف للآخر والتعاطف. ويتحقق ذلك بالسماح لكل طرف بالحديث والاستماع بإصغاء و إظهار التعاطف مع كلامه.

يجب ألا ننسى أن هناك اختلافات كبيرة بين الطرفين عند التعامل مع النقود، وذلك يعود لاختلاف طريقة تنشئة وتربية كل منهما فيما يتعلق بكيفية التعامل مع المال. هنا قد يفيد الأزواج أن يفكروا بخبراتهم وتجاربهم المتعلقة بالأموال خلال مراحل نموهم، لا لكي يحكموا على هذه التجارب ويصنفوها لتجارب سيئة وأخرى جيدة، وإنما لمساعدتهم على معرفة أنفسهم أكثر وكيف يفكرون بالأمور المالية" .

المبحث الخامس

البطالة[1]

البطالة مشكلة اقتصادية، كما هي مشكلة نفسية، واجتماعية، وأمنية، وسياسية، وجيل الشباب هو جيل العمل والإنتاج، لأنه جيل القوة والطاقة والمهارة والخبرة، و أن تعطيل تلك الطاقة الجسدية بسبب الفراغ، لاسيما بين الشباب يؤدي إلى أن ترتد عليه تلك الطاقة لتهدمه نفسياً مسببة له مشاكل كثيرة وتحول البطالة في كثير من بلدان العالم إلى مشاكل أساسية معقّدة، وتؤكد الإحصاءات أنّ هناك عشرات الملايين من العاطلين عن العمل في كل أنحاء العالم من جيل الشباب، وبالتالي يعانون من الفقر والحاجة والحرمان، وتخلف أوضاعهم الصحية، و عجزهم عن تحمل مسؤولية أسرهم، كما تفيد الدراسات العلمية أنّ للبطالة آثارها السيّئة على الصحة النفسية، فنسبة العاطلين في أي مجتمع تعتبر مقياس هام لمستوى الصحة النفسية التي يعيشها السكان ،كما لها آثارها أيضا على الصحة الجسدية والاجتماعية، فالبطالة من المظاهر العالمية غير أن حجمها يتفاوت من بلد لآخر كما تتفاوت درجة المعاملة الإنسانية التي يتلقاها الفرد العاطل من مجتمعه.

تعتبر البطالة من المظاهر العالمية غير أن حجمها يتفاوت من بلد لآخر كما تتفاوت درجة المعاملة الإنسانية التي يتلقاها الفرد العاطل من مجتمعه، و نسبة العاطلين في أي مجتمع تعتبر مقياس هام لمستوى الصحة النفسية التي يعيشها السكان.

أصبحت تعد من أخطر المشكلات التي تواجه المجتمع؛ لكونها تشكل إهدار لعنصر العامل البشري مع ما يتبع ذلك من آثار اقتصادية و اجتماعية وخيمة كما تشكل بيئة خصبة لنمو الجريمة والتطرف وأعمال العنف وسبباً رئيسياً في انخفاض مستوى معيشة الغالبية العظمى من المواطنين وفي تزايد أعداد من يقعون تحت خطر الفقر المطلق، وجيل الشباب هو جيل العمل والانتاج، لأنه جيل القوة والطاقة والمهارة والخبرة. وإن تعطيل تلك الطاقة الجسدية بسبب الفراغ لاسيما بين الشباب يؤدي إلى أن ترتد عليه تلك الطاقة لتهدمه نفسياً مسببة له مشاكل كثيرة.

وتحول البطالة في كثير من بلدان العالم إلى مشاكل أساسية معقّدة، وتؤكد الإحصاءات أنّ هناك عشرات الملايين من العاطلين عن العمل في كل أنحاء العالم من جيل الشباب، وبالتالي يعانون من الفقر والحاجة والحرمان، وتخلف أوضاعهم الصحية، و عجزهم عن تحمل مسؤولية أُسرهم.

ـ تعريف البطالة :

تعريف العاطل عن العمل بأنه من لا يعمل هو التعريف الصحيح والكافي ، ولكن الحقيقة هو أن التعريف غير كاف وغير دقيق، فليس كل من لا يعمل يعتبر عاطلاً، كما أنه ليس كل من يبحث عن عمل يعتبر أيضاً عاطلاً، فدائرة من لا يعملون تعتبر أكبر بكثير من دائرة العاطلين.

---

(١) هذا المبحث بكامله مع تصرف من: هاشمي بريقل، البطالة وأثرها على الفرد والمجتمع، مقال نشر بالعدد الثالث من مجلة جيل العلوم الإنسانية والاجتماعية ص ١٤١، ، جامعة تيارت، الجزائر، https://jilrc.com

مفهوم البطالة في الشريعة الإسلامية :

فطنت الشريعة الإسلامية الغراء إلى مشكلة البطالة ، وبينت مفهومها وطرق الوقاية منها ومنهج الحد منها في إطار دقيق عز أن نجد له فلقد حث الإسلام أهله على العمل والكسب ونهى عن البطالة بقوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه أبو هريرة رضي الله عنه ،قال " قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِﷺ ، يَقُولُ: «لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ، فَيَحْطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَتَصَدَّقَ بِهِ وَيَسْتَغْنِيَ بِهِ مِنَ النَّاسِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ" (١)

وطبقا لمنظمة العمل الدولية فإن العاطل عن العمل: هو كل شخص قادر على العمل وراغب فيه ويبحث عنه ويقبله عند مستوى الأجر السائد ولكن دون جدوى.

ـ أسباب البطالة :

ترجع الدول الحديثة أسباب البطالة إلى :

- التخلف الاقتصادي في الدول النامية وهو اجتماعي المنشأ، فكلما زاد التضخم السكاني زادت نسبة البطالة ارتفاعا، ذلك أن الزيادة السريعة في النمو السكاني وما ينشأ عن ذلك من خلل في التوازن بين قوى العرض والطلب وسوق العمل ، فالنمو السكاني يؤدي إلى زيادة نمو القوى العاملة .

- ـ ندرة الموارد الاقتصادية أدت ندرة الموارد الاقتصادية إلى عدم وجود فرص وظيفية للعاطلين خاصة مع التحويلات الكبيرة التي يمر بها الاقتصاد العالمي وانعكاساته على الاقتصاد الوطني ، وهو الأمر الذي يشكل عبئاً إضافياً على الدولة في تمويل عمليات التنمية .

- عجز سوق العمل عن استيعاب الخريجين فهناك أعداد هائلة من الخريجين الحاصلين على مؤهلات بأنواعها المختلفة ومع ذلك يعجز سوق العمل عن استيعابهم(٢) .

- عدم تحديث وتطوير أساليب وطرق العمل ،وعدم التوسع في أماكن الإنتاج أو تنفيذ مشروعات جديدة .

- انتشار الأمية أو تدني المستوى التعليمي، الشيء الذي يحول دون وضع برامج للتدريب والتكوين طبقا لما يتطلبه سوق العمل المتجدد والمتغير باستمرار في ظل الطفرة التكنولوجية (٣).

- توظيف وعمل بعض الشباب في أعمال وأشغال مؤقتة ولا تحتاج لخبرات وبأجور متدنية وبدون عقد وبدون تأمينات مما يزيد في تفاقم مشكلة البطالة .

- انتشار ثقافة احتقار العمل اليدوي العضلي والحط من شأنه، وفي مقابل ذلك تمجيد العمل الذهني المرتبط بالوظيفة العمومية .وغير ذلك

---

(١) أخرجه مسلم .

(٢) يدعي كثير من المتخصصين في الاقصاد أن السوق لا يستوعب الخريجين وأن المواد نادرة في الأرض، وهذان الأمران لا يسلمان.

(٣) هذه النقطة والسابقة ترجع في الغالب إلى سياسات الاستعمار في الإبقاء على الدول بعد استقلالها في وضع متخلف، فلا يسمح لها بتطوير أعمالها ومصالحها وإدارة مواردها والارتقاء علمياً بشعوبها. وذلك ملحوظ في الدول العربية والعالم الثالث عموماً .

ـ الآثار الناجمة عن البطالة :

تشكل البطالة سبباً رئيسياً لمعظم الأمراض الاجتماعية في أي مجتمع ، كما أنها تمثل تهديداً واضحاً للاستقرار الاجتماعي والسياسي والاقتصادي ، فالبطالة بمعناها الواسع لا تعني فقط حرمان الشخص من مصدر معيشته ، وإنما تعني أيضاً حرمانه من الشعور بجدوى وجوده .

وفي إجمال للآثار الناجمة عن البطالة يذكر أن معظم المشكلات الاجتماعية والنفسية والأخلاقية التي انتشرت في الآونة الأخيرة في بعض الدول العربية والإسلامية التي تعاني من مشكلة البطالة كانت البطالة هي العامل المشترك في خلقها واستفحال خطرها .

و يمكن تلخيص هذه الآثار في النقاط الآتية:

أولاً: الآثار الاجتماعية الناجمة عن البطالة :

تترتب على البطالة مجموعة من الآثار الاجتماعية والنفسية ،حيث:

ـ يشعر العاطلون بالإحباط واليأس وعدم الانتماء للدولة، فتنتشر الجريمة بأنواعها، وخاصة في صفوف العاطلين الذين لا يتلقون إعانة بطالة خلال فترة تعطلهم، ويكون واقع البطالة وما ينجم عنها نتيجة لفقدان مصدر العيش (الكسب) أشد على القطاعات الأضعف في المجتمع، وهم الفقراء والنساء، أضف لذلك الانحرافات الفكرية، وانتشار الشعور بالحقد، والبغضاء نحو الطبقات التي تحيا في بحبوحة من العيش، ومما هو جدير بالذكر أنه كلما طالت فترة التعطل كلما صار ضررها جسيماً حيث تؤثر تأثيراً سلبياً على المواهب الفنية والعقلية للعامل، فتضمحل مهاراته، بل يفقد الإنسان ميزة التعود على العمل وإتقانه وينحط مستواه.

وتساعد البطالة على زيادة حالة ما يسمى بالتشرذم الاجتماعي، وتؤدي حالة التعطل الدائم والمؤقت عن العمل وما يصاحبها من مشكلات اجتماعية وضغوطات اقتصادية على إصابة غالبية الشباب المتعطل عن العمل بحالة من الإحباط الشديد المزمن وحالة من عدم الثقة بالنفس وخاصة لدى الشباب من حملة الشهادات المتوسطة والجامعية، مما يدفعهم هذا الشعور إلى التفكير جدياً بالانتقام من المجتمع الذي يرفض منحهم فرصة العيش الكريم، وتحسين أوضاعهم الاجتماعية، وتحقيق ذواتهم وتجسيد طموحاتهم من خلال تحصنهم بالعمل وأيضاً يدفعهم هذا الشعور إلى التفكير جدياً بالهجرة إلى مجتمعات أخرى.

جانب الصحة النفسية :

تؤدي حالة البطالة عند الفرد إلى التعرض لكثير من مظاهر عدم التوافق النفسي والاجتماعي ، إضافة إلى أن كثيراً من العاطلين عن العمل يتصفون بحالات من الاضطرابات النفسية والشخصية فمثلاً ، يتسم كثير من العاطلين بعدم السعادة وعدم الرضا والشعور بالعجز وعدم الكفاءة مما يؤدي إلى اعتلال في الصحة النفسية كما ثبت أن العاطلين عن العمل تركوا مقاعد الدراسة بهدف الحصول على عمل ثم لم يتمكنوا من ذلك يغلب عليهم الاتصاف بحالة من البؤس والعجز

ويعد من أهم مظاهر الاعتلال النفسي التي قد يصاب بها العاطلون عن العمل .

- **الاكتئاب :** تظهر حالة الاكتئاب بنسبة أكبر لدى العاطلين عن العمل مقارنة بأولئك الذين يلتزمون بأداء أعمال ثابتة ، ونتفاقم حالة الاكتئاب باستمرار وجود حالة البطالة عند الفرد ، مما يؤدي إلى الانعزالية والانسحاب نحو الذات ، وتؤدي حالة الانعزال هذه إلى قيام الفرد العاطل بالبحث عن وسائل بديلة تعينه على الخروج من معايشة واقعه المؤلم وكثيراً ما تتمثل هذه الوسائل في تعاطي المخدرات أو الانتحار .

- **تدني اعتبار الذات** : يخلق العمل لدى الإنسان روابط الانتماء الاجتماعي مما يبعث نوعاً من الإحساس والشعور بالمسؤولية ، ويرتبط هذا الإحساس بسعي الفرد نحو تحقيق ذاته من خلال العمل ، وعلى عكس ذلك فإن البطالة تؤدي بالفرد إلى حالة من العجز والضجر وعدم الرضا مما ينتج عنه حالة من الشعور بتدني الذات وعدم احترامها .

جانب الصحة الجسمية والبدنية :

إن الحالة النفسية والعزلة التي يعانيها كثير من العاطلين عن العمل تكون سبباً للإصابة بكثير من الأمراض وحالة الإعياء البدني كارتفاع ضغط الدم وارتفاع الكولسترول، والذي من الممكن يؤدي إلى أمراض القلب أو الإصابة بالذبحة الصدرية، إضافة إلى معاناة سوء التغذية أو الاكتساب عادات تغذية سيئة وغير صحية.

ثانياً: الآثار الاقتصادية:

إحدى نتائج ظاهرة البطالة زيادة حجم الفقر، الذي يعتبر أيضًا من العوامل المشجعة على الهجرة، ويقول الخبراء بأن مشكلة الهجرة إلى أوروبا تكاد تكون مشكلة اقتصادية بالأساس، فبالرغم من تعدد الأسباب المؤدية إلى هذه الظاهرة، إلا أن الدوافع الاقتصادية تأتي في مقدمة هذه الأسباب، ويتضح ذلك من التباين الكبير في المستوى الاقتصادي بين البلدان المصدرة للمهاجرين، والتى تشهد غالبًا افتقارًا إلى عمليات التنمية، وقلة فرص العمل، وانخفاض الأجور ومستويات المعيشة، وما يقابله من ارتفاع مستوى المعيشة، والحاجة إلى الأيدي العاملة في الدول المستقبلة للمهاجرين، حيث تقدر منظمة العمل الدولية حجم الهجرة السرية بما بين ١٠ – ١٥٪ من عدد المهاجرين في العالم.. البالغ عددهم حسب التقديرات الأخيرة للأمم المتحدة حوالي ١٨٠ مليون شخص.

أما فيما يتعلق بالآثار الاقتصادية للبطالة على المستوى الكلي فالكل يعرف أن أهم مؤشر في اتجاهات الطلب على العمل هو نموّ الانتاج، و بالتالي فإن تباطؤ النموّ الاقتصادي يعني ارتفاعا في معدّلات البطالة، وهكذا فإن الوضع في المنطقة العربية بصورة عامة و منذ التسعينات تلخص في ضعف أداء الانتاج مقارنة بنمو سريع في القوة العاملة، كما تبين الاحصائيات أن النمو في القوة العاملة قد فاق الزيادة التي طرأت على فرص التوظيف في المنطقة العربية.

المبحث السادس

العزوف عن الزواج وتأخيره(١)

من المشكلات التي يعاني منها شبابُ اليومِ: العزوفُ عن الزواج أو تأخيرُه، فما هي أسباب هذه المشكلة، وما علاجها ؟

قبل الجواب عن ذلك لا بد من كلمة عن المشكلة ذاتها، وبيانِ أضرارها وآثارها.

وابتداءً نقول: ليس ثمّ سنٌّ للزواج في الإسلام، إلا أن الإسلامَ حثَّ على الزواج والمسارعة إليه في الجملة.

حث على الزواج لأنه الفطرةُ من جهة، ولما يترتب على تحقيقه من مصالح دينية؛ في حفظ الأخلاق، واستقامة السلوك، ودنيوية؛ في عمارة الكون، واستمرار النسل، وتحقيق الأواصر، وتقوية الروابط.

فكان قوله ﷺ: « يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغضُّ للبصر وأحصن للفرج »(٢).

وقوله عليه الصلاة والسلام: « النكاح من سنتي، فمن لم يعمل بسنتي فليس مني »(٣).

وقد تزوج هو عليه الصلاة والسلام في سن الخامسةِ والعشرين، فنعدُّ هذا السنَّ متوسطَ سنِّ الزواج الطبيعي المعتاد، ولا يعني الإلزام به بحال.

إلا أننا نلحظ في عصرنا عزوفاً من الشباب عن الزواج بشكل ملفت للنظر، من خلال ظاهرتين:

الأولى: تأخرُ سن الزواج عند كثيرين منهم، حتى إنك لتجد الشاب يتجاوز سن الثلاثين بل الخامسة والثلاثين، ولا يفكر بالزواج.

الظاهرة الثانية: عدم الرغبة في الزواج أساساً.

وأهم ما ينبغي الإشارة إليه ابتداءً: ما هي الأضرار المترتبة على هاتين المشكلتين:

- إنهما تؤديان إلى فترة طويلة من العزوبة، مع ما يمكن أن يرافق هذه الفترة من أضرار أخلاقية، كالوقوع في حمأة الرذيلة، أثراً عن سيطرة الغريزة، ومن ثم الاندفاعُ لاشباعها بصورة غير مشروعة.

وهذا يترتب عليه أخطار أخرى من مثل الوقوع في صور من الشذوذ والانحراف، مع ما يرافق ذلك من قلق واضطراب نفسي وضعف في الذاكرة واللامبالاة.

ومن ثم عدمُ القدرة على الإبداع، واضطرابُ التفكير، وانتفاء الاستقرار العلمي والعقلي.

---

(١) هذا المبحث بكامله من كتاب: صناعة الشباب، أ.د. محمد سعيد حوا.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٤٧٧٩ ومسلم رقم ١٤٠٠ ، وتتمة الحديث: « ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء ».

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه رقم ١٨٤٦ ، وأخرجه البخاري رقم ٤٧٧٦ ومسلم رقم ١٤٠١ بلفظ: « وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني » .

وكل ذلك سيفضي إلى سلوكيات غير شرعية، كإضعاف الوازع الديني والحس الإيماني، وإذهاب بشاشة العفة والطهر من القلب والوجه، كما قال ﷺ: « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن »(١).

وورد في القول المأثور: « إياكم والزنا فإن فيه أربعَ خصال: يُذهبُ البهاءَ من الوجه، ويَقطعُ الرزقَ، ويُسخطُ الرحمنَ، ويؤدي إلى النار »(٢).

- كما أن تأخير الزواج أو العزوفَ عنه يهدد كيان الأسرة، وله تأثير خطير على النسل واستمراره، وهانحن نجد ظواهر ذلك بادية في الغرب، إذ يشكون من التفكك الأسري وضعف الرغبة في الزواج، ومن ثم في التناسل، فيزداد اللقطاء، وتنعدم أواصر الأسرة.

وقد ثبت شرعاً وطبّاً أن العلاقات غيرَ المشروعة بين الرجال والنساء من أسباب انتاج نسل ضعيف أو مريض، مع ما يعانيه هذا النسل من حرمانٍ من الرعاية والتربية والحنان، مما يكون سبباً لوقوعه في انحرافات خطيرة.

كما ثبت أن كثيراً من الأمراض الخطيرة الحادثة أثرٌ عن حمأة الفاحشة، كما قال ﷺ : « لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا إلا فشا فيهم الأوجاع التي لم تكن في أسلافهم »(٣)، وهذا يلفت نظرنا إلى سُنة الله في الكون، وأنه قد فطره على قانون ونظامل متكامل متوازن، ومتى خُرِق هذا القانون والنظام كانت العقوبة من جنسه.

كما أن هذه الظواهر تؤدي إلى أضرار مادية إضافة إلى الأضرار الأخلاقية والمعنوية، كضعف الإنتاج، وعدم الشعور بالمسؤولية، والتهاونِ في الفساد والوقوع في شَرَكه.

إننا نلاحظ أن تأخير الزواج أو العزوف عنه يسبب ظاهرة العنوسة، وهي أن تتأخر الفتاة في الزواج، مما يجعلها أيضاً ضحيةَ المعصية والسقوط، أو نهباً للأمراض النفسية من قلق واكتئاب، كما يؤدي إلى زيادة الفارق بين سن الزوجين، وهذا يؤدي إلى عدم انسجام نظرة الزوجين إلى قضايا الحياة، وضعف التفاهم فيما بينهما.

ثم إن رواسب فترة العزوبة الطويلة تلقي بظلالها السوداء على علاقة الزوجين ونظرةِ كلٍّ منهما إلى الآخر، مما يهز عنصر الثقة والتلاحم العاطفي بينهما.

إذن أضرارٌ خطيرةٌ، شرعية وأخلاقية، معنوة ومادية، تترتب على هذه الظاهرة تدعو أصحاب النظر السوي والعقل السليم وكلَّ شابٍّ وفتاةٍ أن يراجعو أنفسهم في هذه القضية، ويحثّو الخطا إلى معالجتها.

لكن المشكلة الحقيقية التي تواجهنا:

أن كثيراً من الشباب يقول لك: وَدِدْتُ لو تزوجتُ الآن، ولكن أنى لي ذلك.

وبمعنى آخر كأن قائلاً يقول: هلا نظرتم في أسباب تأخير الزواج أو العزوف عنه، وقدمتم لنا حلولاً منطقية واقعية لذلك، قبل أن تلقوا علينا مواعظَ في هذا الشأن.

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٢٣٤٣ ومسلم رقم ٥٧ .

(٢) وأخرجه الطبراني في الأوسط مرفوعاً وموقوفاً ، ولا يصح انظر: الهيثمي، مجمع الزوائد ج ٦ ، ص ٢٥٥ .

(٣) حديث صحيح، أخرجه البيهقي في شعب الإيمان رقم ٣٣١٤ ، وروي بلفظ آخر: « ولا ظهرت الفاحشة في قوم قط إلا سلط الله عليهم الموت » أخرجه الحاكم في المستدرك رقم ٢٥٧٦ وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، والبيهقي في سننه الكبرى رقم ٦١٩٠ والطبراني في المعجم الكبير رقم ١٠٩٩٢ .

نعم، إن ما تقولون لحق كله، ولا بد أن ننظر في الأسباب الحقيقية، ونرى من الذي يتحمل مسؤولية فشوّ هذه الظاهرة فعلاً قبل أن نحمِّلَها شبابَنا، لننظرَ في معالجتها.

لعل من أهم أسباب هذه الظاهرة:

العواملَ الاقتصاديةَ من غلاء المهور، والتكاليف الباهظة والنفقات الكثيرة التي ترافقُ أعراسنا، والشروط الثقيلة من أثاث وملابسَ وحفلاتٍ وتكلفٍ ما أنزل الله به من سلطان، وكذا الغلاء الفاحش الذي يجعل الحياة في غاية الصعوبة، مما يجعل الشاب يفكر مائةً مرة قبل الإقدام على الزواج، قائلاً من أين أُنفِق ؟

ثم ينضاف إلى ذلك انتشارُ ظاهرة البَطالة وعدم توافرِ أسباب العيش الكريم في كثير من الحالات.

وإذا نحن نظرنا في هذه الأسباب نجد أن التبعةَ تقع ابتداءً على المجتمع ككل، وليس على شبابنا، وعلى أولياء الأمور وذوي الفكر والتأثير في المجتمع.

مما يعني أننا بحاجة إلى معالجات جذرية متكاملة تبدأ أولاً بالعمل على معالجة ظاهرة البطالة، وخاصة فيما يتصل بقضية الاحتراف واكتساب المهارات، وعدم الاعتماد على الوظيفة أو ثروات الآباء، والتوازن بين عمل المرأة والرجل في المجتمع.

ثم التوجيه الشرعي والأخلاقي من خلال المفكرين والمربين والدعاة والعلماء والوجهاء، إلى نبذ مظاهر المغالاةِ في المهور، والتقليدِ للآخَرين، والمنافسة في المصاريف والمظاهرِ الزائفة، والتقليد غير الواعي.

فينظر أولياء الأمور إلى مصلحة بناتهم أولاً، فإذا ما تقدم إليهن شاب، نظروا أولاً في دينه وخلقه، كما هو توجيه رسول الله ﷺ (١)، فلا يحمِّلوه من مشقة التكاليف والمهر والاشتراطات ما يجعله ينصرفُ ويُحْبَطُ، فيقع الإضرار ببناتنا قبل أبنائنا.

وهذا يعني أنه لا بد من ترسيخ المفاهيم الإسلامية الشرعية التي تقوِّم النظرة إلى الزواج والمهر خصوصاً، فإن الزواج علاقة سامية لا تقوم على الأساس المادي، ولا يعدو المهر أن يكون لوناً من ألوان الإشعار بالمسؤولية والتكريم، فلم يغالِ رسول الله ﷺ بمهر بناته وأزواجه، ولو كان خيراً لفعل، بل ورد في الأثر أن من يُمنِ المرأةِ تيسيرَ خِطبتِها وتيسير صَداقِها(٢).

وعلى أولياء الأمور أن يدركوا أن ضمانَ مستقبلِ ابنتهم لا يكون أبداً في التشديد وكثرة الطلبات.

وإذا تجاوزنا الأسبابَ المادية الظاهرةَ التي تؤدي إلى تأخيرِ الزواج، فإننا نجد وراء هذه الأسباب أسباباً أخطر، وهي جهلٌ بأحكام الشريعة أو ضعفٌ في الوازع الديني الإيماني، مما يؤدي إلى النظرة المادية إلى الزواج، فنجد آباءً يغالون وأمهاتٍ تشترط، وتعقيداتٍ وتقاليدَ في المجتمع تعيق الزواج.

كما نجد ضعف إيمان عند شبابنا، فهو يخشى على رزقه، ولا يُقْدم على تحمل مسؤولياته.

---

(١) أخرج الترمذي رقم ١٠٨٥ عن أبي حاتم المزني قال قال رسول الله ﷺ : « إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد » وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب، وأخرج ابن ماجة نحوه رقم ١٩٦٧ .

(٢) أخرج أحمد في المسند رقم ٢٤٥٢٢ عن عائشة ﵂ أن رسول الله ﷺ قال: « إن من يمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها وتيسير رحمها » وأخرج نحوه ابن حبان في صحيحه رقم ٤٠٩٥ والحاكم رقم ٢٧٣٩ وصححه.

وقد نجد من أسباب العزوف: الشكوى المستمرة من سلوكيات بعض بناتنا، حيث التبرجُ والاختلاطُ الأعمال غير اللائقة شرعاً، مما يجعل بعض الشباب تساوره الوساوس والشكوك والتخوفات من مستقبل العلاقة الأسرية.

وإذن فالعلاجُ بالعودةِ إلى المنبع الأصيل في تربية إيمانية متكاملة، تجعل المجتمع وأولياءَ الأمور يعيدون النظر في مفهوم الزواج، وتجعل الشباب أكثر إقداماً، وتنمي روح التعاون والتكافل والتراحم.

ولا بد من الإشارة إلى أن من أسباب العزوف عن الزواج وجودَ ظواهر إشباع الرغبات والشهوات بالطرق المحرمة، وانتشار الاختلاط السافر بين الجنسين، وفقدان الثقة بين الطرفين.

لا شك أن هذه ظواهرُ خطيرةٌ، مريرة مدمرة، لا يعالجها إلا عودةٌ صادقة بمجتمعنا إلى حظيرة الإيمان وتقوى الله على مستوى الأمة في قوانينها وتشريعاتها ومنهج حياتها، وعلى مستوى الأفراد آباءٍ وأمهاتٍ وأولياءَ أمور.

إن للزواج المبكر من الفوائد والثمرات لبناتنا وأبنائنا ومجتمعنا ما هو كفيل بأن يَدفعَ أولياءَ الأمور إلى تيسير الزواج، ومن ثم ما يجعل شبابَنا يُقدمون على الزواج في سن مبكر نسبياً قدْر الإمكان.

فهو سبيل تحقيق السكن النفسي، كما هو تلبية لنداء الفطرة، وسبب لتهذيب النفس، واستقرارِ المجتمع، وتقويةِ روابط الأسر.

كما لا بد أن نلفت نظرنا إلى أن قضيتنا اليوم لها ارتباط وثيق بما يُخَطَّطُ لهذه الأمة على المستوى العالمي، فإن مما يهدِف إليه أعداؤنا تحطيمَ قيمنا، واختراقَ مجتمعاتنا وهدمَ أسرنا، لأنهم يرون أن ذلك أقصرُ طريق بالنسبة لهم، ليحققوا من خلاله السيطرة المطلقة على هذه الأمة، ومن ثم فهم يرون أن نشر الرذيلة والفاحشة في المجتمع أقربُ وسيلة إلى ذلك، وعليه فلا بد في نظرهم من جعل الشباب في حالة من الإثارة، مع إعاقتهم عن إشباع رغباتهم من خلال السبيل المشروع الوحيد؛ الزواج، مما يجعلهم ومجتمعَهم فَريسةً سهلة للعدو.

كل ذلك يدعونا أن نعيد النظر ونراجع حساباتنا في قضية الزواج وتيسير أمره على شبابنا اليوم.

إنها دعوة أولى لأولياء الأمور والآباء والمجتمع ككل؛ أن لا بد أن نتعاون ونتياسر ونخفف على شبابنا ونحصِّن أبناءنا، فنكونَ سبباً في تيسير أمر الزواج وبناء الأسر.

ولا بد أن يأخذ المجتمع دوره في التشجيع على الزواج وتذليل العقبات، فإضافة إلى ما ذكرت لا بد من تعاون إيجابي عملي، كإنشاء جمعيات عون الشباب على الزواج، يكون من مهماتها: تقديم القروض والمساعدات، والتواصل مع المجتمع بالتثقيف تارة، وبالتعرف إلى المحسنين تارة أخرى، وبتقديم أسباب تيسير الزواج، من بيت وأثاث ونحوه، ولعل في جمعية العفاف في الأردن أنموذجاً متكاملاً لذلك، فجزى الله القائمين عليها خيراً.

المبحث السابع

هجرة الكفاءات[1]

من المشكلات التي يعانيها شبابنا اليوم: اضطرارهم إلى الهجرة، وترك مواطنهم في مرحلة عطائهم ونضوجهم وقمة حيويتهم وقدرتهم على البذل والبناء، مما يشكل في حالات كثيرة نزفاً هائلاً لموارد البلاد، وفقداً لكثير من الكفاءات التي نحن أحوج ما نكون إليها.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى إلى أين يهاجر شبابنا ؟ وما هي الأسباب والدوافع الحقيقية وراء هجرتهم ؟ وما هي الآثار المترتبة على تلك الهجرات ؟ وكيف يمكن أن نتعامل مع تلك الهجرات دراسة وتحليلاً ؟ لاستثمار ما فيها من جوانب إيجابية، والتخفيف من جوانبها السلبية قدر الإمكان.

ونحن إذ نطرح هذه القضية للنقاش والبحث، فإنما نطرحها لتكون إنارة للتفكير ومدخلاً للاهتمام بهذه القضية على مختلف الصُعد.

وبداية نقول: إن ظاهرة الهجرة من الظواهر الاجتماعية التي لا يخلو منها مجتمع أو زمن غالباً، مع اختلاف الدوافع والأسباب والظروف والنتائج، ففي منهج الإسلام نجد التوجيه النبوي الذي يحدد أهداف الإنسان بالنسبة للهجرة، ويربط مشروعية الهجرة بمشروعية الأهداف، ويدعو ضمناً إلى أن يكون كل عمل للإنسان مرتبطاً بالنية الصحيحة الصالحة، وبالعمل الصالح الذي يقصد به وجهُ الله.

فكان هذا الحديث العظيم الأساس: « إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه »[2].

وهذا يعني أن الهجرة قد تأخذ بعداً إيجابياً مشروعاً يؤجر عليه المرء، إذا ارتبط ذلك كله بتحقيق أهداف صحيحة، ضمن نية صالحة، يأتي في ذروتها الهجرة إلى الله ورسوله ﷺ بما يتضمن ذلك أن يكون المهاجر ذا رسالة وخلقٍ، يحمل أمانةَ هذا الدين، ويسعى في تبليغ دعوة الله للعالمين، وقد يكون ذلك أحياناً واجباً، وقد يكون مندوباً، ولذا نجد في سيرة النبي ﷺ هجرة بعض أصحابه إلى الحبشة التي كانت سبباً في التخفيف عن المستضعفين وحماية المؤمنين وإسلام ملك الحبشة، ونجد هجرة النبي ﷺ وصحبه إلى المدينة، لتكون منطلق التحول الأعظم في تاريخ الإسلام وإقامة الدولة وبناء الأمة.

وفي المقابل نجد التوجيه النبوي العظيم بعد فتح مكة: « لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية »[3]، لماذا ؟ لأنه لم تعد الهجرة إلى المدينة مقصداً، ولم تعد مسوغاتها موجودة، ولا تحقق الأهداف التي يقصدها المسلم في تبليغ دعوة الله وحمل الرسالة، وأصبحت مكة دار إسلام.

فإذن عندما يكون المهاجر صاحب رسالة ومنهج ودعوة يمكن أن يوظف الهجرة توظيفاً إيجابياً.

---

(١) هذا المبحث بكامله من كتاب: صناعة الشباب، أ.د. محمد سعيد حوا.

(٢) أخرجه البخاري رقم ١ ومسلم رقم ١٩٠٧ .

(٣) أخرجه البخاري رقم ٢٦٧٠ ومسلم رقم ١٨٦٤ .

وفي المقابل قد يكون للهجرة جوانب سلبيةٌ على الأمة والمجتمع، وذلك يتمثل في جملة مظاهر منها:

١. النّزيف المستمر في الطاقات والكفاءات.

٢. خطر التعرض للذوبان في ثقافة الأمم الأخرى عندما لا يكون المهاجر صاحب رسالة ومبدإٍ والتزام ثقافي وخلقي.

٣. إمكان استغلال الآخرين لطاقات الشباب المهاجرة سلبياً، بأن توجه طاقاتُهم ضد مصالح بلدانهم.

٤. التأثر الخطير بثقافات الآخرين بلا ضوابط ولا مبادئ، فيكونَ عاملَ نقل لثقافة الآخرين وقيمهم التي لا تنسجم مع قيمنا وأخلاقنا.

ويمكننا أن نقدم بعض الإحصائيات، ونتائج بعض الدراسات، التي تبين خطر الهجرات على الطاقات، وخاصة الشباب عندما لا تكون خاضعة للدراسة والتخطيط والتنظيم من قبل مؤسسات الوطن والأمة، وكيف أن هذه الهجرات في الوقت التي تكون سبباً في نهوض الأمم الأخرى وتطويرها أحياناً، فإنها تكون خسارة حقيقية لمجتمعاتنا.

يذكر المؤرخون أن الملك هنري الثالث ملك انجلترا أدرك في وقت مبكر أن مكمن القوة الحقيقية هو في اجتذاب العلماء والطاقات إلى انجلترا، فكان أن حزم معظم علماء جامعة باريس أمتعتهم إلى بريطانيا.

وهكذا تمتص الدول الواعية والذكية الخبرات أينما كانت وتجتذبها وتمنحها امتيازات خاصة.

فلقد فتحت أمريكا على سبيل المثال بصدور قانون الهجرة عام خمس وستين وتسعمائة وألف (١٩٦٥م) الأبواب بكل إمكاناتها لعناصر التفوق في العالم، الأمر الذي أدى إلى تضاعف قوتها العلمية والبحثية، ومن ثم قوتها الاقتصادية، ولقد كان هذا القانون من أذكى القوانين، فقد استند إلى إكساب الجنسية على أساس المهارات وإتقانها[١].

ولقد كشفت بعض الإحصاءات أن عدد المهاجرين من الخبرات والطاقات والكفاءات من بلد عربي واحد (مصر) بلغوا ثلاثة ملايين وثمانية عشر ألف وأربعمائة ألف (٣٤١٨٠٠٠) وفق ما كشفه رئيس أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجي في مصر عام أربع وتسعين وتسعمائة وألف (١٩٩٤م)، واعتَبَر أن ذلك يمثل خسارة فادحة للاقتصاد، وقدرت خسارة ذاك البلد (مصر) وحدها بخمسين ملياراً بسبب هجرة كفاءاتها، إذ قد يكلف بناء الفرد المؤهل علمياً نحو ١٠٠ ألف دولار[٢].

ولعل من الهجرات الأخطر تلك الهجرات الفاقدة للرسالة والثقافة، وهي الهجرات إلى ثقافة وحضارة الآخر والافتتان بها، وممارسة الخيانة الثقافية للتاريخ والحضارة والأمة، وكذا الهجرة إلى معاهده ومؤسساته الثقافية والصناعية دون مرجعية ومعايير سليمة، فيصبح الإنسان غريباً عن أمته ووطنه، مسكوناً بثقافة وقيم الآخرين[٣] .

وإذا كان ما ذكر بعضٌ يسيرٌ من أخطار الهجرة للطاقات والشباب، إذا لم تكن خاضعة للدراسة والتخطيط، فلا بد من الإجابة عن جملة تساؤلات:

---

(١) مجلة المعرفة السعودية، آذار ٢٠٠٢م.

(٢) صحيفة الشرق الأوسط ١٩٩٤/٩/١م.

(٣) كتاب الأمة، العدد ٨٩، ص ٣٣.

١. ما هي أسباب هذه الهجرات.

٢. ومن ثم كيف نخفف من حدة هذه الظاهرة.

٣. وكيف نحول بعض الظواهر السلبية لهذه الهجرات إلى جوانب إيجابية ما أمكن.

إن التأمل في أسباب هجرة كفاءاتنا تتمثل في عدة نواحٍ منها:

أولاً: العامل الاقتصادي، إذ يشعر كثير من شبابنا بأن أبواب العمل والإنتاج وتحقيق الدخل المادي الذي يمكّنه من بناء مستقبله وتأمين حياته غير متاح في وطنه، فيلجأ مباشرة إلى التفكير بالهجرة لتحقيق الكسب المادي.

ولا شك أن من حق الإنسان أن يفكر في تأمين مستقبله وبناء موارده المالية، ولكن عندما يتم ذلك بعيداً عن التخطيط المدروس، وعلى حساب مصلحة الأمة، ومن غير اختيار صحيح للجهة التي تتم الهجرة إليها، ومن غير وجود تحصين أخلاقي ورسالي، لا شك أنه يترتب على ذلك أخطار كثيرة.

ثانياً: وقد يرى البعض أن من أسباب الهجرة: عدم قدرة الشباب وذوي الطاقات على تحقيق طموحاتهم العلمية والعملية والبحثية في بلدانهم.

ولا شك أننا مدعوون جميعاً إلى مراجعات هائلة في هذا الصدد، إذا ما أريد معالجة هذه المشكلة جذرياً.

ففي دراسة أعدتها مجلة الاقتصاد والعلوم السياسية بالقاهرة تشير إلى وجود اثنين ومائة وأربعة آلاف (٤١٠٢) عالم إسلامي في مختلف علوم المعرفة في مؤسسات ومراكز أبحاث غربية عام ١٩٩٣م[١].

وفي الوقت الذي تنفق فيه الدول الغربية ما يعادل ٦٠٠ دولار إلى ٧٠٠ دولار لكل مواطن على البحث العلمي، فإن معدل ما تنفقه دول العالم الثالث يعادل دولاراً واحداً لكل فرد[٢].

وهذه مجرد نماذج تبين بعض أسباب الهجرة للشباب.

ثالثاً: وقد يكون من أسباب الهجرة في بعض البلدان: ما قد يشعر به البعض من ظلم اجتماعي وانعدام تكافؤ الفرص، أو الشعور بالظلم والاضطهاد والكبت ونقص الحريات جزئياً أو كلياً.

هذه أهم أسباب الهجرات للشباب، ولا شك أن معرفة الأسباب يعين على معالجة هذه الظاهرة والتخفيف من سلبياتها، فكيف يكون ذلك ؟

قد يكون في ضوء الواقع والمتاح من العسير جداً منع هذه الظاهرة أو التخفيف منها، لعمق أسبابها وتجذرها في مجتمعاتنا.

ولكن العلاج يبدأ بأن نخفف من سلبيات هذه الظاهرة وتحويلها إلى إيجابيات بارزة، وذلك من خلال:

أن يكون الشاب المهاجر محصناً أخلاقياً وقيمياً وثقافياً، حاملاً لرسالته وأهداف أمته، متفاعلاً معها، فيكون داعية إلى دينه ونصرة قضايا أمته، بالحكمة والموعظة الحسنة والكلمة الطيبة والسلوك الأخلاقي الأمثل الأكمل.

---

(١) جريدة الندوة السعودية ١٩٩٣/٢/٢٥م، وهذا في ذلك الوقت، فكيف الآن ؟

(٢) جريدة الوطن القطرية ٢٠٠٢/٣/١٨م.

فبقدر ما يُشَكّل هذا النَّزيف من الطاقات حالات سلبية نتيجة التخلف والقهر أحياناً؛ فإنه يمكن أن نجعل من هذا الرصيد من السواعد والكفاءات والأدمغة والتخصصات رصيداً حضارياً، ومخزوناً علمياً، وإمكاناً ثقافياً، ووزناً سياسياً، فيحملون رسالتهم ورسالة أمتهم ووطنهم إلى العالمين(١).

ومن وسائل العلاج أن يحدد كل شاب أهداف هجرته، بما يخدُم مصلحة أمته ودينه ودعوته، فلا تكون هجرته لمجرد المصلحة المادية القريبة(٢)، بل يقرر أن يكون أنموذج المسلم الداعية بسلوكه وخلقه.

ثم يكون سبباً في نصرة قضايا وطنه.

ثم يكون سبباً في ردف بلده بالخبرة والثروة العلمية والمادية.

ومن وسائل العلاج أن الشاب إذا اضطر للهجرة فينبغي أن يضع حداً زمنياً مناسباً ليعود إلى خدمة بلده وأمته في أقرب فرصة.

كما أن من وسائل العلاج أن تضع الجهات المختصة الخطط الكاملة التي تؤمن للشباب ذوي الطاقات والكفاءات مجالات عمل وبحث وإبداع وحياة أفضل، ليكون عطاؤهم لأمتهم مباشراً.

إننا ونحن نتكلم عن هجرة شبابنا وطاقاتنا؛ نود أن نؤكد في ضوء ما تقدم أن المأمول من شباب الأمة أن يضعوا نصب أعينهم أن طاقاتهم وكفاءاتهم لا يجوز أن تضيع هدراً وأن أوطانهم وأمتهم هي الأجدر بها والأولى، وأنه مع تقديرنا لما يمكن أن يتعرض له شبابنا من ضغوط وأسباب تلجئهم إلى التفكير بالهجرة، كالحاجة المادية والعوامل الاقتصادية أو انغلاق أسباب العطاء في وجه بعضهم في بلدهم؛ فإنه لا بد أن يكون لدينا روح الاستعداد لبعض التضحية، فلا نفكر باللجوء إلى الهجرة إلا مضطرين، فإذا غدت الهجرة السبيل الأوحد للكسب وللعطاء والبناء مادياً أو معنوياً؛ فلا بد أن يلحظ الشاب جملة أمور:

أن يلحظ أن من أخطار الهجرة والاغتراب، وخاصة إلى بلاد الغرب، التأثيراتِ السلبيةَ على القيم والأخلاق والسلوكيات، وان هذا لن يقف عنده فقط، بل يتعداه إلى مستقبل أسرته وأبنائه، إذا قرر المكث طويلاً.

ولذا فالمطلوب من شبابنا وهم يفكرون بالاغتراب أن يكون لديهم من التحصين الأخلاقي والقيمي والوعي المعرفي والإيمان العميق؛ ما يحميهم من التأثر والانجراف وراء الشهوات والملذات أو الانحراف أو السقوط في مهاوي الرذيلة والفاحشة.

ولعل أقرب طريق للحفظ من ذلك أن يبحث في موطن هجرته عن أبناء أمته ودعوته وأماكن تجمعاتهم، فلا يعيش وحيداً ولا معزولاً، ولا يقع أسير عادات وسلوكيات غربية.

ونحن نجد بفضل الله في معظم بلدان العالم اليوم في الغرب وغيره مراكز إسلامية ودعوية يمكن أن يلجأ إليها المسلم، فيقوي من خلالها روابط صلته بأمته ووطنه ودينه وثقافته وقيمه.

---

(١) كتاب الأمة، العدد ٨٩، المقدمة، عمر عبيد حسنة.

(٢) كتاب الأمة، العدد ٨٩، ص ٢٥.

ثم لا بد أن نحرص أن لا نقطع صلتنا بأوطاننا، وأن تبقى أعيننا ترنوا إليها، فنبقى على تواصل مع الأهل والأوطان، بما يحفظ علينا أخلاقياتنا وسلوكنا من جهة، وبما يجعلنا نؤكد ونجدد انتماءنا من جهة أخرى، وأن نعمل على أن نوجه طاقاتنا ومكتسباتنا لنفع أمتنا.

وإذا كان لا بد من الهجرة أيضاً فلا بد أن نسعى لنحول هجرتنا إلى عمل إيجابي يصب في خدمة الأمة كلها، من خلال البعد الرسالي والثقافي والقيمي والأخلاقي، الذي يجب أن نحمله للآخرين، لنوصل رسالة الإسلام، رسالة الرحمة والهداية والخير والسعادة للبشرية جمعاء.

فلا يعيشُ الفرد منا لنفسه وأغراضه ومصالحه الخاصة، بل يسعى أن يكون دائماً لأمته ولوطنه ودينه، فَيَسْعَدَ بذلك في الدنيا والآخرة، ويشعرَ أنه يحقق أهدافاً حقيقية مؤثرة إن شاء الله.

وعندها فقط يشعر بمعنى وجوده، وبمعنى الحياة، فإذا ما لاحت له أول فرصة للعودة إلى وطنه عاد وقد استطاع في كل الأحوال أن يكون أميناً على نفسه ومستقبل أمته ووطنه.

إذا ما لاحظنا ذلك كلَّه فإننا نرجو أن نخفف من سلبيات ظاهرة الهجرة، ونحاول أن نعمق الجوانب الإيجابية فيها، على طريق إيجاد الحلول الأمثل لها.